

# مصر للمصريين

سليم خليل النقاش

الجزء الرابع



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩٨



## تقديم

يسرني أن أقدم للقارئ الكريم هذا الجزء من كتاب: «مصر للمصريين، لسليم خليل النقاش. وهو أول الأجزاء التي صدرت، على الرغم من أنه يحمل عنوان «الجزء الرابع»!

وقد برر خليل النقاش ذلك، بأنه كان «إجابة لطلب السواد الأعظم من المشتركين»، لاشتماله على الحوادث التي بدأت بتولى الخديوى محمد توفيق العرش إلى يوم ١١ يونيو سنة ١٨٨٢ وهو يوم حادثة الأسكندرية المشهورة، وأيضاً لكونه مع ما يليه من أجزاء - أقرب عهداً من الثورة العربية.

وقد أتبع هذا الجزء بالأجزاء التالية للجزء الرابع، فأشفعه بالجزءين الخامس والسادس وهكذا!

وقد حاولنا العثور على الجزء الأول والثانى والثالث، فلم نجدها! وفى حدود علمنا أنها لم تصدر أصلاً! وإن كان الأستاذ الراقى - فى

إشارة لهذا المصدر - قد ذكر أنه صدر، في تسعة أجزاء، ناقص منها  
الجزآن الثاني والثالث،<sup>١</sup> مما يعنى أن الجزء الأول قد صدرا وهو ما نشك  
فيه، إذ لا يوجد أثر لهذا الجزء في دار الكتب المصرية، وهي التي  
استعرتنا منها الأجزاء الستة (من الرابع إلى التاسع) وصورناها لتصدر  
في سلسلة تاريخ المصريين، ولا يوجد في غيرها من المكتبات العامة  
أيضاً.

وقد عدنا إلى فهرس الكتب العربية التي وردت إلى دار الكتب  
المصرية من عام ١٩٣٠ إلى ١٩٣٧ (الجزء الثامن) الخاص بعلم  
التاريخ. وكان ما ورد فيه بخصوص كتاب «مصر للمصريين» كالاتي:

«تأليف الأستاذ سليم خليل النقاش، ضمنها المقدمات السياسية،  
وابتدأها بتاريخ المغفور له محمد علي باشا جد العائلة المالكة، وقسمة  
إلى أجزاء، الموجود منهما: من الجزء الرابع إلى الجزء التاسع، في ستة  
مجلدات، طبع مطبعة جريدة المحروسة بالأسكندرية سنة ١٨٨٤،  
الموافقة لسنة ١٣٠٢هـ، في حجم الربع (الرمز: تاريخ حلیم رقم ٦٢)

وعلى ذلك يمكننا أن نقول بقدر كبير من الثقة أن الأجزاء التي  
صدرت من كتاب «مصر للمصريين» لسليم خليل النقاش، لا تتجاوز  
سته فقط، هي من الجزء الرابع إلى الجزء التاسع.

ولو كانت قد صدرت الأجزاء من الأول إلى الثالث لوردت إلى  
دار الكتب..

ومن هنا يمكن للباحثين الذين مازالوا يبحثون عن هذه الأجزاء

الثلاثة أن يريحوا أنفسهم من هذا العناء. ويكفوا عن البحث! وإذا كانت هذه الأجزاء لدى أى أحد من القراء، فيسعدنا ابلاغنا بذلك.

والجزء الذى بين أيدينا يتتبع بالتفصيل تاريخ مصر من بداية عهد الخديوى توفيق، ويشتمل على مراتب البيت الخديوى، ووزارة شريف باشا، وفرمان ١٨٧٣، ووزارة رياض، وفصل فى تسوية مسألة الدين المصرى والمالية، وقيام ديوان تفتيش المالية، ولجنة التصفية، ويتعرض لنشأة الأحداث التى أدت إلى الثورة العربائية، وحادثة عابدين. وماتلاها من أحداث ابتداء من تأليف وزارة شريف باشا، وسقوطها، وقيام وزارة محمود سامى باشا، وقدم درويش باشا، ومحاولة العربابين خلع الخديوى توفيق وتعيين البرنس حلیم مكانه، وقدم الأسطولین الفرنسى والإنجليزى.

وأملى أن يجد القارئ فى هذا الجزء ما ينشد من متعة وفائدة.

والله ولى التوفيق

رئيس التحرير

**د . عبد العظيم رمضان**



# مصر لمصرين

لسليم خليل النقاش

الجزء الرابع

من عهد تولية الخديو المحالي محمد توفيق باشا عام ١٨٧٩ الى ١١ يونيو سنة ١٨٨٣



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩٧





## تقديم

تنفيذًا لوصية فقيدنا العزيز صاحب هذا المؤلف التاريخي وعائد لواء مشروعه المهم وعملاً بما استقرت عليه عليه ونقده في اعداد مختلفة من المحرسة في خلال هذه السنة اصدرنا هذا الجزء رابع اجزاء الكتاب في مقدمة الاجزاء اجابة لطلب السواد الاعظم من حضرة المشتركين لاشغالهم على تاريخ الحوادث التي كرت من ابتداء عهد الخديو الخالي محمد توفيق باشا الى ١١ يونيو سنة ١٨٨٢ وهو يوم حادثة الاسكندرية المشهورة بل لكونه مع ما يليه اقرب محتويات الكتاب عهدًا من زمن الحوادث المهمة الاخيرة

وسنخري هكذا على حكم تلك التية وهذه الاجابة الى نهاية العمل بان نشبع هذا الجزء بالجزءين الخامس والسادس فنصدر اولها منطويًا على بيان الحوادث التي مرت بنا من يوم ١١ يونيو الى ١٥ سبتمبر سنة ١٨٨٢ وهي الحوادث المنحصرة في الكلام على مؤتمر الاستانة وحرب الانكليز وجهاديه مصر بما يتناول تاريخ هذه المدة من تفاصيل اطلاق الانكليز مدافعهم على الاسكندرية وحرية الاسكندرية وقطع الماء عنها ووقائع طنطا والمحلة الكبرى وغيرها ومواقع كدر الدار والقصاصين وغيرها الى موقعة التل الكبير ودخول الانكليز الى محروسة مصر. ونصدر الثاني منطويًا على تاريخ الحوادث المصرية من عهد دخول الانكليز ابواب مصر الى هذه الايام وفيه الكلام على مجي اللورد دفرين ونقريه ووزارة شريف باشا ولجنة التعويضات الى غير ذلك من الحوادث التالية لعهد انقضاء الثورة

اما الجزء المحاضر الموجود بين يدي المطالع فتسهلاً لتعريف مشتملاته قبل ارسال النظر الى مطولاته نبين ما تضمنه من الحوادث المنسوقة على منقضى وقوعها في ارضها المعلومة وهي تاريخ مصر من عهد الخديو الخالي بما يشتمل عليه من تعيين قلم المراقبة وتشكيل لجنة التصنية ووزارة رياض باشا الى فتنه الجهادية وواقعة قصر النيل ثم واقعة عابدين ووزارة شريف باشا وهجي الوفد العثماني ومجلس النواب ثم وزارة محمود باشا وقدم الاسطولين الانكليزي والفرنسوي وفوقه درويش باشا وسعي الرايين في خلع الخديو وتجسم الفتنه وغير ذلك من الحوادث الى واقعة الاسكندرية في ١١ يونيو سنة ١٨٨٢

وهنا نعبد ما قلناه سابقًا من ان المطالع لا يجول بعد هذا البيان ان اهمية هذا التاريخ تكاد ان تكون منحصرة في هذه الاجزاء الثلاثة لاحتوائها على حوادث الفتنه العربية برمتها وهو ما جعلنا ان نقدمها على الاجزاء الاولى تاخرًا الى اهميتها من حيث عهداها القريب

اما الاجزاء الاولى وهي الاول والثاني والثالث فسنصدرها بعد الفراغ من طبع هذه الاجزاء  
ستوعبة تاريخ مصر على عهد محمد علي وابراهيم وعباس وسعيد واسماعيل مشتملة على اخبار وقائع  
مصر والسودان والحجاز وسورية ولبنان وبلاد الترك والمجيشة وعلى بيان علائق مصر مع الدول  
وتداخل الدول في ماليتها وسياستها ثم هي غوشن وجويير وتشكيل لجنة التنقيح والوزارة المختلطة  
وفتنة الجهادية الى سقوط الخديو السابق وعلى جميع المهررات والمخاطبات الرسمية والقرابين  
السلطانية والمعاهدات والمواثيق الدولية على عهد محمد علي باشا

واما مقدمة هذا الكتاب المطولة وبيان حال مصر المدنية والسياسية فقد حفظناها للجزء الاول  
فيصدر متتمةً بهما جرياً على الاصول الماثورة والتواعد المرعية في التصنيف والتأليف  
ولقد نعلمنا بعد انتقال فقيدنا الى رحمة الله بما امكن من السرعة اصدار هذا الجزء حملاً  
للمشتركين على مضاعفة الثقة بنا والاعتقاد بسير العمل على تشبه ما كانت جارية في عهد المؤلف  
وذلك باسترارنا الى النهاية على القيام بما كان لدى الفقيد واجباً وطنياً مخلصاً وبمعاونة حضرة  
صديقنا وخطيبنا الكاتب الاممي جرجس افندي مخايل نحاس الذي اعتمد في حياته رحمة الله مساعداً  
له في التأليف ومعاوناً له في هذه الخدمة الوطنية

فمشولنا ان يُقبل المشتركون والطلاب على هذا الجزء وما يليه بالقبول

وان يوازرونا بالدعاء وبحققول بغيرهم المأمول

وعلى الله الاتكال انه خير

مشول

« خليل النقاش »

## ولاية محمد توفيق باشا

تولى محمد توفيق باشا خديوية مصر يوم الخميس  
الواقع في ٧ رجب سنة ١٢٩٦ (٢٦ يونيو حزيران  
سنة ١٨٧٩) وأعلى أريكتها بين أمور مختلة واحوال  
مرتبكة بسبب سوء الادارة الماضية والمصاعب  
الطارئة على احوال الديار المصرية قبل وسود  
الولاية اليه

وكان اهم اسباب الاختلال اذ ذلك عسر  
المالية وعدم انتظام الجندية ونحو ذلك ما نشأ  
عن تداخل الاجانب في امور البلاد واستثمارهم  
بها على عهد الوزارة البولسونية واثبتداد وطأهم  
على العسكرية وطوح ابحارهم الي ما اوجب  
يومئذ استحكام الضغائن في صدور المجاهدة  
عموماً واستيلاءهم من الاجانب اوريين كانوا ان  
سوريين او اتركا او جراكسة او ارمن وغيرهم  
ومن اهما ايضاً ما تأسس في النفوس بما  
حدث من هياج ضباط المجاهدة وهجومهم على  
نظارة المالية اثر قطع مرتباتهم ورسوخ الضعينة  
في صدورهم منذ ذلك العهد وثورة الخواطر  
الخفية التي كانت ضاربة اطنابها بين المجاهدة  
في اواسط عهد اسمعيل باشا الخديو السابق .  
وهنا لا بد من القول ان اهالي القطر جميعاً  
وان كانوا سروراً بوسود الولاية الي الخديو الحالي  
وارتاحت نفوسهم اليه واستبشروا بصلاح الحال  
وحسن المال لالغاء بعض الضرائب وانتظام  
المالية وتحسن الاحوال الا انه بقي في نفوس  
المجاهدة اثر سيئ بعثهم على اغتنام فرصة الانتقام  
في واقعة قصر النيل ولكن الذين تظاهروا

بهذا الامر وغيره من امراء العسكرية المصريين  
كانوا سفيي الافكار غير سلمي المواطن لان  
نياتهم كانت منصرفة الي الحصول على ما ربحهم  
التخصية ومنافعهم المخصوصية والاستيلاء على  
مناصب الحكومة المخططة وادارتها وهم لا يحسنون  
عملاً ولا يستطيعون امراً فكانوا بذلك مفادين  
لاغراضهم الخفية متظاهرين بالمظاهر الوطنية  
نصعاً فلم يستقم سيرهم ولم يبتدوا الي الحرم سبيلاً  
فحرموا من الحصول على ما كانوا يشتهون لان  
الاعمال بالنيات وفوق ذلك جلبوا باعمالهم المضار  
والويلات على بلادهم

والحاصل ان هذه الحركة في الخواطر  
واسبابها كانت وسيلة لبعض ذوي الاغراض  
يبتدعون بها الي بلوغ ما ربحهم فندسوا الدسائس  
بوغرون بها صدور المنفيطين من الوطنيين فزاد  
ذلك رجال المجاهدة نفرةً ونزوعاً الي التخلص  
من ربة الاجنبي

وما جعل مساعي ذوي الغايات مكلفةً  
بالفجاح ما كان من بعض الاجانب او اكثرهم من  
استغنائهم بالاهالي والاعراض عن مصالحهم  
وتداخلهم في الادارات وامور البلاد بما رأوا فيه  
اجحافاً مجفوفهم فاعى ذلك رجال العسكرية  
وخافوا زيادة الاستئثار فنزوا الي انقاذ البلاد  
من تداخلهم ولجأ الي العما اعتمده وسيلة لاسترجاع  
حقوقهم وانقاذهم واسطة لاستعادة استقلالهم في  
العمل وادارة امورهم بايديهم ولكن فاتهم الرشد  
وسلكوا غير الطريق المستقيم فانعكس الموضوع  
لانهم لم يحسنوا السياسة في اجراءاتهم وذلك اما  
لمجهلهم بها واما انقياداً منهم لمشورات اصحاب  
الدسائس ممن وفد على مصر من الاجانب

المنوحة للخديوية المصرية مبنية على ما للحضرة الشاهانية من المقاصد المذكورة الخيرية وبناء على ترديد أهمية ما حصل في النظر المصري نائشاً عما وقع في يوم من المشكلات الداخلية والخارجية الفائتة العادة وجب نازل والد جبابكم العالي اسمعيل باشا

ثم انه بناء على ما انصفت في ذاتكم السامية الأصفية من الرشد وحسن المروية وعلى ما تبنت لدى طمحاء الخلافة الاسمي من ان جبابكم الدائري ستوفون الى استحصال اسباب الامنية والرفاهة لصنوف الاهالي والى ادارة امور المملكة على وفاق ارادة الحضرة الشاهانية الملوكانية توجهت ارادة العلية بتوجه الخديوية الجلييلة الى عهدة واستئبال آصفائيتكم وبناء على الفرمان العالي الشأن الذي سيصدر حسب العادة على مقتضى الارادة السنية السلطانية التي صار شرف صدورها وبناء على ما كُتب بالتلغراف الى حضرة المشار اليه اسمعيل باشا من تخليه عن النظر في امور الحكومة وتفرغه منها وبصورة وقوع انفصاله تحرر تلغراف هذا العاجز لكي يعلن حال وصوله للعلماء والامراء والمأمورين والاعيان واهل المملكة جميعاً وتبشير من بعده امور الحكومة وهذا من التوجهات الوجيهة الى اثرائتكم آصفائيتكم لبحري التنظيمات والترقيات مبداءه ومقدمه ويصير تكرير الدعاء بتوفيق الذات الجلييلة الفخيمة السلطانية ولذلك صارت المبادرة الى ايفاء لوازم التهنئة لسنرتكم اجبا الخديوي المعظم والامر والفرمان في كل حال ان له الامر افندم

(خير الدين)

ونظاهروا لاهلبا بالصدافة والولاء بل ظهروا لديهم بمظاهر الاصدقاء والنصحاء فكان التتهيون بيوئذ من ان انحصرت فهم اسباب التنتة من رجال الجهادية كن رأى بيئة متداعياً الى السقوط وهو غير عارف باصول الهندسة والبناء فصار يُدعم في غير موضع الدعم ويصلح في غير محل الخلل فهبت الريح الشديدة على المنزل وهو غير مستوفى ما تقتضيه الاصول الهندسية فزعزعت اساساته فتهدم وسقط على من فيه فراح تحت الردم شهيد سوء تديره . تلك هي حال بعض المصريين من نظاهروا بانفاذ وطهم فدمروه تدميراً كما سيأتي بيانه

## فصل

في الساعة الرابعة ونصف من نهار الخميس ٧ رجب سنة ١٢٦ (و ٢٦ يونيو سنة ١٨٧٩) وصل الى مصر تلغراف الباب العالي مشعرا بتولية محمد توفيق باشا ولي العهد وذلك صورة تعريبيه: (تلغراف الباب العالي بتولية توفيق باشا) بناء على ان المحطة المصرية هي من الاجزاء المتهمة لجسم ممالك السلطنة السنية وان غاية حضرة صاحب الشوكة والافتقار انما هي تأمين اسباب الترفي وحفظ الامن والعمارة في الممالك شاه على ان الامتيازات والشرايط المحصورة

من ميل الامة واعطاف حضراتكم عازباً عن  
 صرف الهبة وبذل الجهد في القيام بواجباتي  
 ومأمولي اني بموازة الامة ومساعدة حضراتكم  
 أدرك غاية الفصد والله أسأل ان يوفيني الى ما  
 فيو سعادة الامة وعمارة الوطن . انتهى .

ثم دخل الدواب وامراه العسكرية والملكيه  
 ثم اعضاء المجالس الخفانيه ثم النواب ووجهاء  
 البلاد ثم ارباب الجرائد ثم الموظفون والمستقدمون  
 وغيرهم فكانوا يدخلون من باب ويجرحون من  
 آخر من غير ان يجلسوا في حضرته وهو ومـ  
 حوله من رجال الحكومة وقوفت على الاقدام  
 يستقبلون وفود المهثين ويؤدون النعيه والسلام  
 ثم رجع الى المنزل فمزقت الموسيقى واطلقت  
 المدافع ايضاً مائة مرة ومرة واحده الناس في  
 الانصراف فكان ارباح العرايات وتلاحم  
 الصفوف وارتفاع الاصوات ما يبجل عن الحصر

### فصل

وبعد ذلك ارسل الخديو تلعرافاً الى الباب  
 العالي جواباً على التلعراف المؤذن بارناتو الى  
 كرسي الخديوية وهذا تعريبه الرسمي  
 « جواب الخديو التلعرافي »

ترجمة رسمية

وصل اليد التبجيل تلعرافتكم السامى الامر  
 بان فراغ محسوكم والذي الهتم عن الحكومة  
 المصرية وتوجيه مقام الخديوية من محص جليل  
 عواطف الحضرة الموركاية لهبة رفقكم ها من  
 منفض عالي اراد تو السنية السلطانية وبالحقبة  
 ان تكرم حضرة صاحب الخلافة الاقدسي الذات  
 بتوجيه مقام الخلافة لهبة هذا العبد كان دليلاً

فصدت الاوامر باعداد ما يلزم للاحتفال  
 بذلك ولما كانت الساعة العاشرة اخذ الناس  
 يتناردون افواجاً محترفين بعبائهم صنوف  
 العساكر المصطفة على المجانين ثم ارتفعت اصوات  
 الباشا بظهور الخديو الجديد فأطلقت المدافع  
 مائة مرة ومرة وصدحت الموسيقى ونادى الجند  
 ومن حفت بهم من الناس ( افنديز جوق يشا )  
 وسارت يو العربية بتقدمها روساه الجند والمحافظةين  
 بالالبسة الرسمية وكان على يساره شقيقه حسين  
 باشا وامامه شقيقه حسن باشا ثم شريف باشا  
 وهم جميعاً بالالبسة الرسمية حتى بلغ القلعة فاستقبله  
 بها الدواب والاعيان ثم دخل قاعة التسليم  
 وجلس يستقبل المهثين وعلى يساره اخواه حسين  
 وحسن ثم الوزراء فدخل العلماء يتقدمهم السيد  
 الكبري نقيب الاشراف ثم الناضي ثم شيخ الجامع  
 الازهر وبعد ذلك دخل قناصل الدول بالالبسة  
 الرسمية وانرى اكبرهم سناً فخطبته بتولو

سيديه

اراني سعيداً بتقدمي لمحوكم هباتي الهبة  
 السياسية والقنصلية بارناتكم الى عرش خديوية  
 مصر فان عواطف محوكم التي عرفت ايام  
 ولاية العهد واكتسبتم حضراتكم بها ميل الناس  
 جميعاً تضمن لنا انكم ستوفقون الى تحقيق سعادة  
 الامة المتعلقة بكم فان سعيتم الى هذه الغاية الشريفة  
 فانتم على يقين من ميل حكومتنا ومساعدتها لمحوكم  
 فاجابة الخديو بما مناده

يا حضرات التناصل

ان جلالة السلطان المعظم تعطف بدعوتي  
 الى نؤفي مكان والذي المعظم الذي تكرم بالتنازل  
 عن الملك لي فقلت ذلك محرراً عليهم بما رأيت

## فصل ٨

وقد وفد على الخديو وفد من رؤساء  
الماسون الثابعين لشرق مصر الكبير وخطب  
أحدهم بين يديه بما مفاده

مولاي

إن الحفل الماسوني المصري قد اتدبنا  
لتقديم التهنئة بارفاق جلالكم إلى عرش الحكومة  
المصرية وليس بخافٍ على سموكم أن من هم  
الماسونية مع تجردها من المسائل السياسية أن  
تعين على تقدم النجاة والتقدم بتعليم الناس  
حقوقهم وإيجابتهم وأن هذه الصفة المميزة لما عن  
سائر الجمعيات السياسية قد جلبت لها حماية  
الملوك الذين كانوا في كل زمان رجال يعدون  
الاجتماع إليها شرفاً وإن الحفل المصري الذي  
جدد انتظامه من عهد قريب قد حصلت له  
رعاية والدعم العظم وقد اتينا نصّح بين يديكم  
أنه يمكن لسموكم أن تعتمدوا على مساعدة الماسونية  
في كل ما يتعلق بتوفير أسباب التمدن والنجاح  
في الديار المصرية

وأما تمني بصدق التينة أن يفوى سموكم على  
انعام الاعمال التي تقيم إلى الآن برعايتها رغبة في  
نجاح وصلاح هذه الأرض القديمة . انتهى  
فاجابهم على ذلك بما استفيد منه أنه سرور  
ما اظهروا له من العواطف وعالم بنبالة المنصف  
الماسوني وأنه يعتمد على اعانتهم فيما يوفر اسباب  
التمدن والتقدم لهذا القطر ثم وأعدم على رعاية  
مخلمهم وحمايتهم وقال انه قد اظهر لكتاب سره  
المخصوص قبل ورودهم اليه مقدار سروره  
بوفود الوفد الماسوني عليه ثم ذآكرهم بعد ذلك

لميل المباني وبرهاناً بالفخر لا يعادله ثان على  
وجود عبدكم مثنوياً بنقض النظر الملوكانى وبما  
انني مها بذلت من الوسع والمقدرة لايقاه ذرة  
من الشكرات المفروضة على هذه العنايات والآلاء  
ارى ذاتي عاجزاً بالكيفية عن حتى الابقاء  
والاداء فلذا رفعت الى مقر اجابة الرب القدير  
أكف الادعية الخيرية ببقاء عمر وعافية وارفاق  
شأن وشوكة الحضرة السلطانية مستفوعة بتكرار  
الدعوات المستجابة بدوام موفية فحانتكم ويمتضى  
منيف ارادة الجنا ب السلطاني السنية قد صعدت  
رسماً الى قلعة مصر في الساعة العاترة من يوم  
الخميس وهناك قد اعلنت الكنيبة لجميع من  
حضر من العلماء والاشرف والوجوه والاعيان  
والرؤساء الروحانيين والمأمورين الاجانب  
ولكافة الاهالي وأطلقت لذلك المدافع ثم اخذت  
بزمام الحكومة وبدأت بظليل ظل الحضرة السنية  
الملوكاوية بمباشرة امور الخديوية عالمًا علم اليقين  
ان سلامة الخديوية المصرية وسعادتها وموفية  
عبدكم الكاملة يحصلان بالثبات على قدم العبودية  
والنايعة للسلطة السنية وان بقاءها لا يقوم الا  
بالصدقة والاخلاص للذات السنية الملوكانية  
فأستمر على هذه الطريق وأصرف الوسع والمقدرة  
بالاهتمام لاستحصال راحة ورفاهة اهالي مصر  
وسكانها والمتمس اعراض ذلك لعالي اعجاب  
الحضرة السنية السلطانية مختمًا ذلك وسيلة  
لاستفناء توجهات فحانتكم العلية وفي جميع  
الاحوال الارادة والفرمان لحضرة من له الامر  
انتهى .

ذلك المنظر خاطرٌ فوقف بخطب في المحاسن  
بالتركية خطاباً مؤثراً ثم التفت الى نجاه الخديب  
المجيد وخاطبه مودعاً فقال :

لقد اقتضت ارادة سلطاننا المعظم ان تكون  
يا اعز البين خديو مصر فاوصيك باخوتك  
وسائر الآل برّاً . واعلم اني مسافر وودتي لى  
استطعت قبل ذلك أن ازيل بعض المصاعب  
التي اخاف ان توجب لك الارتباك على اني  
واتق مجزمتك وعمرتك فانبع رأي ذوي شورك  
وكن اسعد حالاً من اييك . اه

وكان من اشد تلك المناظر تأثيراً في النفوس  
منظر العبدان والنجاري يودعون سيدهم وسيدتهم  
بادمع مزيجت بدماء القلوب ويرفعون اصواتهم  
بالبيكاء حتى كادت الارواح تزهر حزناً وغماً  
ثم ركب القطار الخصوصي وسار فوصل الى  
الاسكندرية في الساعة الرابعة بعد الظهر فاستقبله  
بها في محطة النجاري محافظ المدينة وبعض امراء  
العسكرية وكثير من الروساء والوجهاء ثم ركب  
الورق المعدلة فبعثته زوارق المشيعين ولما  
وصل الى سفينته ( المهروسة ) اطلقت المدافع  
انذاراً بوصوله ورفعت له الدوايح الاجنبية  
الوينها ولما بلغ سطح السفينة اتى على من حوله  
السلام ثم اسال وجهه الى النهر فرماه بنظرة  
المودع الآسف فغلبه الدمع فاكنى كل من رآه  
ثم عاد المودعون من الباخرة فارتفع دخانها  
واندفعت تشق العباب ان ان غابت عن الابصار

### فصل

(مراتبات البيت الخديوي)

ومن ذلك الوقت اخذ رجال الحكومة

في احوال مصر وابان لم مقاصده واعتماده على  
مساعدة قوى الامة وصدق ميلها اليه

وقد ورد من بيت روتنيلد تلغراف  
يهشون يو الخديو بارفتائو الى كرسي الخديوية  
ويذكرون ان هذا النهر قد ازال الكثير من  
المصاعب التي حالت دون نفوذ شروط الميثاق  
المبرم بينهم وبين الحكومة المصرية متعلقاً بقرض  
الاملاك الموهوبة

### فصل

« سفر الخديو اسمعيل »

وفي يوم الاثنين ٢٠ يونيو سنة ٧٩ سافر  
الخديو السابق اسمعيل باشا من القاهرة الى  
الاسكندرية ومنها ركب البحر وسافر على الباخرة  
( المهروسة ) الى محل اقامته باوروبا  
وقد كان ذلك اليوم ( الاثنين ) من ايام  
القاهرة المعدودة ازدحمت في صبحيو العريبات  
والاقدام على ابواب السراسي للوديع وتوارد  
الدوات والوجهاء والعلماء على الامير السابق  
يظهرون له عناطف الاسف وعلائم الميل  
ولما كانت الساعة العاشرة ونصفاً اتى  
الخديو الحالي على ذلك لوداعه وعند الساعة الحادية  
عشرة خرج الخديو السابق متوكفاً على نجلة  
فصعد الى العريفة وجلس الخديو الجديد الى  
يساره وركب بعدها الامراء والدوات والاعيان  
وكانت العساكر مثبته على الجانبيين صنوفاً  
مسلمة على الامير السابق والموسقى العسكرية  
تصدح بالبحان الوداع حتى وصل الموكب الى  
المحلة فوقف الخديو مودعاً والددة وعيناه  
مغرورتان بالدموع فضمه والد الخديو وقد هاج

اسماعيل ايوب باشا للعالية  
عنان غالب باشا للجهادية  
مصطفى فمي باشا للاشغال  
محمود سامي باشا للمعارف  
مراد باشا حامي للحقانية  
وهذا معرب صورة الرقم الذي ارسله  
الخديو الى شريف باشا بتأليف الوزارة  
( رقم الخديو الى شريف باشا بتأليف  
تشكيل الوزارة )

يا وزير العزير  
لقد استعفت الوزارة فاكلتك بتشكيل وزارة  
جديدة ولا ازيدك بحقيقته الحال علماً  
ولما قضت العناية الازلية بتوليقي امر ملادي  
جعلت عليّ واجبات ليس من هي الآ النهوض  
بها بامانة وتهامة على علي بتقدير صعوبتها  
وجسامة المطالب المتراكمة عليّ مع الارتباك  
والفتنة المالية التي ارضخت منها الخواطر اذ  
وقفت حركة التجارة واوجدت فترة في البلاد  
لم تقع في مصر من قبل على اي عظيم المبل  
الى بلاد شديدة الرغبة في تحقيق آمال الامة  
التي اظهرت السرور بتوليقي وفي اخراجها من  
هذه الحال السيئة ومع هذه العواطف فاني عازم  
عزماً أكيداً على بذل الجهد وصرف الهممة الى  
التماس احسن الوسائل لارالة هذا الاختلال  
المسد لكثير من المصالح وذلك بقرير الاقتصاد  
الحق القاوي في معقات الحكومات ورعاية  
الامانة والاستقامة في المخدم العمومية واصلاح  
تشؤون الهيئة التصائية والهيئة الادارية تلك هي  
الوسائل الاولى التي هم في اتخاذها لتقوى بها  
المملكة على استرجاع قوتها وتوسيع مواردها

ينظرون في امور البلاد فميين مجلس المظار  
رواتب الخديو وآل بيتي على ما في البيان الاتي

جنيه	
للخديو	١٠٠٠٠
لوالدته	٢٥٠٠
لخدمو	٢٠٠٠
للخديو السابق	٢٠٠٠
لوالدته	٢٥٠٠
لخدمو السابق في عادين	٢٦٠٠
لتوجيه هاتم	١٨٠٠
لحسين باشا	١٨٠٠
لحسن باشا	١٨٠٠
	٢٠٠٠٠

ولما رُفِعَ القرار الى الخديو تنازل عن  
٢٠٠٠٠ جنيه من راتبه الخصوصي وامر بضمها  
الى راتب والك فصار معينة بذلك ثمانين الف  
جنيه ومعين الخديو السابق خمسين الف ثم امر  
بالغاء الراتب المعين لوالدته وخدمه ومقداره  
خمسة وخمسون الف جنيه فصار مقدار المعينات  
لال البيت الخديوي ٢٤٥٠٠٠ جنيه

### فصل

( وزارة شريف باشا )

وصدر الامر بعد ذلك بطلب اسماء المجموعين  
وبيان جرائمهم ليصدر العمو عن يستخفهم منهم  
واستعفت الوزارة حرجياً على العادة المألوفة في  
مثل هذا الانقلاب ليقرها الامير الجديد او  
يخار غيرها فقبل الخديو استعفاءها ونشكلت  
الوزارة الجديدة على هذا الوجه  
شريف باشا للرئاسة وللخارجية والداخلية



لا نتوكل عنه فعلينا بتأييد شورى النواب وتوسيع قوانينها لكي يكون لها الاقتدار في تفتح القوانين وتصحيح الموازين وغيرها من الامور المتعلقة بها وبحسب مقتضيات الاحوال صار انتخاب هيئة جديدة بعرفتمكم وتحت رئاستكم واني معتقد في مأموري الحكومة المصرية الصدق والاستقامة وموئل بانهم يسرون في المستقبل بالسيرة المرضية ويعرفون ان اعظم النغي غنى النفس واعلى الشرف شرف العفة واعلى المحلى حيلة الاستقامة واقوم الطرق طريق الحق والعدل فاوول ما يجب المبادرة اليه من الامور هو دفع المشكلات المالية التي هي منشأ الصعوبات كلها فيلزم بذل الساعي المتقتضا لا يصال المحقوق الي اربابها مع ملاحظة مصاريف الحكومة وهذه المسألة وان كانت صعبة بسبب المضايقة الحاصلة الا انه من المأمول حصول التخلص منها بالتخاذ التدابير المحسنة ولا شك انكم تبدلون في هذا السبيل جهدهم بالاتحاد مع سائر النظار ويجب علينا اصلاح المحاكم والمجالس لانها هي لمناه ارباب المحقوق وبها يأخذ الضعيف حقه من القوي ويجب علينا ايضا دوام السعي في تعميم التربية العمومية لتنوير اذهان الاهالي بتحسين حال المدارس وتنسيق نظامات منية لها على الوجه المرغوب وايضا يجب الاهتمام بالاشغال العمومية النافعة وتوسيع دائرة الزراعة لانها منبع الغنى في النظر المصري والتجارة ايضا ما يجب الاعناء بشانه والسعي في تكثيره باعطاء الحرية لها مع الاهتمام باصلاح ما يلزم اصلاحه من احوال الادارة في جهات الحكومة باجمعها وراخعة العباد على قدر الامكان فهذه هي الامور التي اظنها سبل الرشاد ومنهج

وإنجاز وعودها ووفاء عهدهما . الا ان ادراكى لهذه الغاية التي هي موضوع آمالي يتوقف على مساعدة الامة بمجملها ووجود الغيرة الوطنية في قلوب مأموري الحكومة وصدق العزيمة في الدين يساعدونني على ادارة الاعمال مسئولين عما يفعلون ويقتني ان لا افقد هاته المساعدات ولا اعدم من الله الكرم مدداً وانك ستنهض بما كلفتك به على الوجه الموافق لنتي وللغاية التي اسعى اليها فاقبل يا وزيرى العزيز تأييد مودتي الصادقة (محمد توفيق)

وبعث الخديو كذلك الى هيئة النظار بمشور مؤرخ في ١٤ رجب سنة ٩٦ تمه ٣ يظهر به افكاره وارهه ومستقبل سياسته واجراآت حكمه وهذه صورته

(صورة الامر العالي الصادر لمجلس النظار بتاريخ ١٤ رجب سنة ٩٦)

ان العناية الالهية سلمت زمام الحكومة المصرية الى يدنا فضلاً منها واحساناً فقد تشرفتنا بامر شريف بذلك من متبوعي الانجم وسلطاني الاعظم نصره الله فهذه نعمة لا يودى شكرها الا بحسن القيام باداء وظائف ذلك المقام وهذا اما يكون بتوقيفه تعالى فعلي السعي والاجتهاد في تشيئة مصالح العباد وادارة امور المحكومة على ميور الاستقامة واني اعلم ان المقام صعب ولكن بحسن إخلاصي وبمرايته من حسن القبول من الناس جميعاً خصوصاً من سكان الديار المصرية عموماً ومن المأمورين كافة اعقد ان ذلك الصعب يهون ويحصل التيسير وعلني ان الحكومة الخديوية يلزم ان تكون شورية ونظارها مسئولين فاني اتخذت هذه القاعدة للحكومة مسلماً

وجاء في تلغراف من باريس أيضاً ان فرنسا وأكثرة تمهلات الباب العالي في ابلاغ صورة فرمان لها الى يوم الاثنين وهو فرمان المبت لخدوية توفيق باشا فاذا مضت هذه المهلة ولم يبلغها فرمان تعزيمان على المادة باستقلال مصر

وتيمناً للنائبة نثبت هنا صورة فرمان سنة ٧٣ معرفة وهي هذه :

فرمان سنة ٧٣  
( بعد الديباجة )

قد نظرنا بعين الاهتمام الى طلبك المتعلق باصدار خط سلطاني يجمع بالتفصيل والتعبير اللازم جميع الخطوط الصادرة بعد فرمان الترخ للرحوم الوالي محمد علي باشا المحكومة الارثية سواء كانت تلك الفرمان متعلقة بكيفية المخالفة او المحقوق والامتيازات المجدبة الممنوحة مراعاة لحال الخديوية وسكانها . فهذا فرمان من شأنه ان ينسخ في المستقبل حكم تلك الفرمان جميعها بما يتضمنه ما سيأتي بعد . ويكون دائماً نافذاً مرعي الاجراء

ان كيفية ورائة المحكومة المصرية المذرة في فرماننا الصادر ثاني ربيع الاخر سنة ٧٥ قد غيرت على وجه ان تنقل الخديوية من ميموي كرسياها الى كبر انايو ومن هذا الى بكر انايو ايضاً وهلمّ جراً علماً بان ذلك ادنى الى المصلحة واشد ملاءمة لاحوال البلاد المصرية

واختصاصاً لك بانعطافي الذي صرت له اهلاً محسن سعيك واستقامتك واجتهادك وامانتك وانباتاً لذلك اجعل قانون الوراثة لخدوية مصر ومتعلقها وما يتبها من البلاد وقائمها سواكن

العدل والسداد ومسالك تدبير الممالك في جميع الاقطار فالامل ان نصرها همكم في رؤية امور المحكومة متخدين في القلوب متفتين في الافكار وفتنا الله الى ما فيه الخير والصلاح انه ولي التوفيق

## فصل

### «الفرمان»

وفي ٢٨ يونيو عام ١٨٧٦ ورد تلغراف من باريس مبيناً ان الباب العالي ارسل الى الدول منشوراً يبين به كيفية تنازل اسمعيل باشا والغاء فرمان الصادر عام ١٨٧٣ ويؤكد مع ذلك انه عازم على ان يحفظ لمصر ما لها من امتيازات الاستقلال الاداري فاجس اولياء مصر من هذا الامر خيفةً واختلفت فيه اقوالهم اختلاف ظنونهم حتى ورد بالتلغراف ثانية ان الدول توافق على معارضة منشور الباب العالي بانبات ذلك فرمان وتأيد ما منع به من المحقوق والامتيازات للمحكومة المصرية فانتفت الاوجال بذلك وايقن الناس ان الدولة العلية ستعدل عن هذا الفصد ثم ورد تلغراف آخر يبيّن بان الباب العالي اصدر منشوراً ثانياً يعلن بفرمان سنة ٧٣ ومفاده ان السلطان رأى ان يثبت لخدوية مصر المحقوق والامتيازات الممنوحة في ذلك فرمان لا بواسطة الدول ولكن من تلقاء نفسه واعقبه تلغراف من الاستامة يقول انه اذا لم يقرر السلطان احكام فرمان الصادر عام ٧٣ في فرمان الذي سيعمك به الى الخديين الجديد يتعين على فرنسا وأكثرة ان اذ ذاك ان تطلبها الاستقلال التام للمحكومة المصرية

انتهاء مدتها في الصورة الاولى اي فيما اذا كان  
تنظيمها يحكم وصية الخديو المتوفي فكذلك لا يغير  
في الصورة الثانية واما اذا توفي الوصي او احد  
اعضاء مجلس الوصاية في خلال تلك المدة فينتخب  
بدل الاول احد اعضاء المجلس وبدل الثاني  
احد ذوات المملكة ويحدد بلوغ الخديو القاصر  
ثماني عشرة سنة يكون راشداً فيباشر ادارة امور  
الخديوية وذلك ما نقرر لدينا واقتضت ارادتنا  
السلطانية

ولما كان ترديد عارة الخديوية المصرية  
وسعادة حالها ورفاهة سكانها من اهم الامور  
لدينا وكانت ادارة المملكة المالية ومنافعها المادية  
المتوقف عليها تكامل وسائل الراحة وتوفيق  
اسباب السعادة عائدة على الحكومة المصرية رأيت  
ان نذكر كيفية تعديل الامتيازات وتوضيحها  
شرط بقاء جميع الامتيازات الممنوحة سابقاً للحكومة  
المصرية وذلك انة لما كانت ادارة المملكة الملكية  
والمالية يجمع فروعها واحوالها ومنافعها عائدة  
بالحصص على الحكومة ومتعلقة بها وكان من المعلوم  
ان ادارة اي مملكة وحسن انتظامها وتزايد  
عمرها وسعادة سكانها ما لا يتم الا بالتوفيق  
والتطبيق بين الادارة العمومية والاحوال والموقع  
وامزجة السكان وطبائعهم فقد منحاكم الرخصة  
المطلقة في وضع القوانين والوظانات الداخلية  
حسب الحاجة والذروم

ولاجل تسهيل تسوية المعاملات سواء كانت من  
قبل الرعية او من قبل الحكومة مع الاجانب  
وتوسيع نطاق الصنائع والحرف وتوفيق اسباب  
التجارة منحاكم ايضاً الرخصة التامة في عقد  
المشاركات وتحديد القاولات مع ما موري الدول

ومصوغ وتوابعها كما تقدم بيانه بحيث تكون  
الولاية ليكر ابناك ثم ليكر ابناك من بعد فاذا  
لم يرزق من ولي الخديوية ولداً ذكراً كانت  
الولاية من بعد لأكبر اخوته او لأكبر بني اخيه  
الأكبر كما نقرر ولا تكون هذه الورثة في  
ابناء البنات

ولاجل تأييد هذه الاحكام ينبغي ان تكون  
الوصاية في حال كون الوارث قاصراً على  
الصورة الاتية وهي

اذا توفي الخديو وكان كبير وولده قاصراً  
اي غير بالغ من العمر ثماني عشرة سنة يكون  
هذا القاصر بالحقبة خديوياً بحق الورثة فيصدر  
اليو فرمانا بوجه السرعة واذا كان الخدين  
المتوفي قد نظم قبل وفاته اسلوباً للوصاية وعين  
كثيها وذويها ادارها بصلح مثبت بشهادة  
اثنين من رؤساء حكومتها فاولئك الاوصياء  
بمفوضون اذ ذلك على ازمة الاعمال عقب وفاة  
الخديو ثم يهون بذلك الى الباب العالي ليثبتهم  
في مناصبهم ولكن اذا توفي الخديو بغير وصية  
وكان ابنه قاصراً فيجلس الوصاية عندئذ يؤولف  
من متولي ادارة الداخلية والحربية والمالية والخارجية  
والمحفاية ومن قائد العسكر ومفتش المديرات  
فيجمع هؤلاء الذوات وينتخبون للخديو وصياً  
باجماع الرأي او بغالبية فاذا تساوت الاراء  
لاثنين من المنتخبين كانت الوصاية لارفعها رتبة  
باعبار الترتيب السابق من الداخلية فما بعدها  
ويتشكل مجلس الوصاية من الباقين فيباشرون  
جميعاً امور الخديوية ويعرضون ذلك لسلطنتنا  
السنية ليصدق عليه بالفرمان الشريف وكما انة  
لا يجوز تعديل الوصي وتغيير هيئة الوصاية قبل

وفي كيفية الرصاية او في ادارة الامور الملكية والعسكرية والمالية والمنافع العمومية وسائر المهمات على شرط ان تكون احكام هذا فرمان الجديدة نافذة مرعية الاجراء على صر الزمان قائمة مقام احكام الفرمانات السالفة على ما اقتضته ارادتنا السلطانية

فينبغي ان تعاملوا قدر لطف عنايتنا وتؤدوا الشكر لها وتصرفوا المهمة الى تنظيم الادارة على محور الاستقامة والى الاخذ باسباب وقاية الرعية واسلاح شؤونها وتأبيد راحتها على حسب ما فطرتم عليها من الغيرة والاستقامة وحسن الاخلاق وما وقفتم عليه من احوال تلك الجهات وان تراعوا احكام الشروط الواردة في هذا فرمان الجديد مع تأدية المائة وخمسين الف كس المضروبة على الديار المصرية خراجاً سنوياً في اوقاتها المعينة الى خزينتنا العامة السلطانية على الترتيب والقواعد المرعية

### فصل ٢

ومست مدة بعد تلغراف الباب العالي المؤذن بولاية توفيق باشا ولم يرد فرمان السلطاني المؤيد لذلك فاختلفت الآراء والظنون في امره واسباب تأخر الباب العالي عن اصداره فقال بعض الناس ان له في ذلك ارباباً سياسياً موضوعه ازالة استقلال مصر الاداري والغاء امتيازاتها المقررة . وظن غيرهم انه لا مجال لذلك الحال وليكنه يروم التدرع بتأخير فرمان الى الحصول على المساعدة المالية . وزعم آخرون انه بعيد من القصدین لئلا ان لبعض رجاله من الميل الذاتي والغرض الخصوصي ما يدعوه الى تأخير

الاجنبية في امور الجمارك والتجارة وسائر المعاملات الجارية مع الاجانب في امور المملكة الداخلية وغيرها على شرط ان لا يكون ذلك موجباً للاخلال بمعاهدات الدولة السياسية . ولكون خديو مصر حاجتاً لحق التصرف المطلق في الامور المالية فقد اعطيت له الرخصة

في عقد القروض من الخارج بغير استئذان عندما يجد لذلك لزوماً على شرط ان يكون القرض باسم الحكومة المصرية

وبما ان امر المحافظة على المملكة وصيانتها من الطوارق - وهو ام الامور واحوجها الى العناية - من اقدم الوظائف المخصصة بخديو مصر فقد منغناه الاذن المطلق بتدارك اسباب المحافظة وتسببها على مقتضى ضرورات الزمان والحال وبتكثير او تقليل عدد العساكر المصرية الشاهانية على حسب اللزوم بغير تقييد ولا تعديل وايقينا كذلك لخديو مصر امتيازه القدم

بمخ الرتب العسكرية الى رتبة ميرالاي والمملكة الى الرتبة الثانية على شرط ان تكون المسكوكات المضروبة في مصر باسمنا الشاهاني وتكون اعلام العساكر البرية والبحرية في القطر المصري كاعلام عساكرنا السلطانية بلا فرق او تميز

ولا يجوز لخديو مصر ان ينشئ البوارج المدرعة بغير استئذان اما سائر السفن والبوارج ففي استطاعته ان ينشئها متى شاء ولاجل اعلان الاحكام السابق بيانها وتأبيدها اصدرنا اليكم هذا فرمان الجليل القدر من ديواننا الهايوتي واعطى لكم تمماً ومعدلاً وشارحاً للخطوط الشريفة والاوامر المبنية الصادرة الى هذا التاريخ سواء كان في وراثه الحكومة المصرية

جميع الامتيازات التي كان اسمعيل باشا المتخدين  
الساكن ممتعاً بها

### فصل ٥

ولقد تخللت هذه الاحوال بعض حوادث  
تستحق الذكر منها صدور الامر الى نظارة  
الجهادية بصرف عشرة الاف من الجند المجهزين  
تحت السلاح وجعل الجيش العامل ١٢ الفاً  
فقط ومما تأليف لجان من الافرنج غايتها  
تقديم عراقص الى فاصلهم برضايتهم عن الاصلاح  
المشروع فيهم ويلتمسون بها من دولهم منع تدخّل  
الاجانب في اسحوال مصر وقصر النظر فيها على  
الوطنيين ومنها في شهر لوليوي سنة ٧٦ ان ضابط  
الجهادية رفقوا الى المتخديو عريضة وقبول عليها  
جميعاً يلتمسون بها رفع ناظر الجهادية واستبداله  
بغيره لاسباب ذكرها فتناقلت الالسن هذا  
الخبر وكثرت الغالة في شأن ذلك ثم علم ان  
من هذه الاسباب عدم صرف المعينات اليومية  
نقوداً بدعوى ان ما يعطى لهم من الاقوات  
ناقص عن المقدار المعين او فاسد لا يصلح  
للطعام وعدم النظر في امور المستودعين الذين  
قطعت عنهم المعينات فساءت حالهم وضاعت  
ابواب رزقهم . ومنها حصول الاشاعة بان الحكومة  
لا تمنع رياض باشا ونوبار باشا من العودة الى  
وزارة خير الدين باشا ) هي التي كانت معارضة  
في امر الفرمان موجبة لتأخير صدره وقوله  
جميع الامتيازات بنيد ان الباب العالي قد  
عدل عما ابناء بو اللغراف المثبت قبل هذا من  
رغبته في ان تعرض عليه الحكومة المصرية ما  
تروم ارامه من المعاهدات

الفرمان وكانت حجة اصحاب الرأي الاول منية على  
ما بدا من الباب العالي من العزم على الغناء بعض  
الامتيازات الاستقلالية كالورثة لكبير الولد ابرام  
المعاهدات وغير ذلك ما دافعت الدول عنه  
واما اصحاب الرأي الثاني فكان دليلهم في بادئ  
الامر مقصوداً على تذكر الماصي ومراجعة الحوادث  
السالفة حتى شاع ما اوجب لهم دليلاً جديداً وهو  
ان الباب العالي ارسل على الحكومة المصرية حوالة  
نقدية بمقدار افرين من المال فأجيب بان ارتباك  
المالية يمنع الحكومة من قبول تلك الحوالة ودليل  
اصحاب الرأي الثالث ان رئيس وزراء الباب  
العالي منحرف النفس عن موالة الامير الجديد  
لا كراهة فيه ولكن قياماً بأمر من اصطعقة  
وكانت علة ارتقاؤه الى ذلك المقام . ثم ورد  
تلغراف من لوندرة في ٢٠ يوليو سنة ٧٦ يبيّن  
ان الباب العالي قبل اجابة لطلب فرنسا وانكثرة  
ان يقرر جميع الامتيازات الواردة في فرمان  
سنة ٧٢ ولكن على شريطة ان المتخديو يعرض  
عليه المعاهدات قبل ابرامها فطلب السفيران  
ابدال قوله : يعرض عليه : بمسئلة : بخبرة :  
وصرحا بانها اذا نقرت جميع امتيازات سنة ٧٢  
بغير احتياط ولا استندراك بزاد خراج مصر واما  
اذا مسّت تلك الامتيازات فانّ الخراج ينقص .  
ثم اعقبه تلغراف آخر ورد من لوندرة في التاريخ  
ذاته مآلة ان الوزارة العثمانية (١) قد اجابت  
السير لا يارد سفير انكثرة والموسيو فورنيه سفير  
فرنسا الى ما طلبه وقررت للمتخديو توفيق الاول

(١) قوله الوزارة العثمانية ( اي وزارة  
عارفي باشا ) يؤخذ منه ان الوزارة السابقة ( اي

الاهلية ولكن لا بدّ لهم من الاخبار وإما الوزراء  
 الاوروبيين فلا يصح الرجوع الى مسألتهم  
 فان ذلك الأعادة خطأ جسم . ولقد اشتغلت  
 مدة مع وزارة لسون ودي بلينار وكان لي معها  
 علائق ودادية وقد علما اني لم اخذها بل  
 سلكت مسلك الامانة على انها لا ينكران ايضاً  
 اني انذرتها اول الامران المسلك الذي يرومان  
 سلوكه يؤدي الى الخطاء وان ذلك الخطاء  
 لا يكون الاخير فكان ذلك امرأ مفغولاً وبناء  
 عليه فلا فائدة في الوزارة الاورية ولكن فلنلق  
 في الدول قليلاً وتعلمني مدة ما فاذا لم انجح  
 واذا لم تصلح الاحوال بعد بضعة اعوام ولم يكن  
 الفلاح راضياً والبلاد ناجحة فلترسل الوزراء ان  
 ما شاءت من مثل ذلك اما الان فنحن في مقام  
 الامتحان فلا يحسن باوربا ان تمسك علي وعلى  
 مصر طرق المباح

فقال المكاتب وعلى فرض ان لا يكون  
 على جلالتم اقتراح ما فابة ارادة فخازون  
 فقال لا بدّ ان نذكر اولاً ان يدي لا تنطلق  
 الا بعد ورود الفرمان اما الوزارة فينبغي ان  
 تكون مصرية وطنية ولا ننكر اننا في حاجة الى  
 الاوروبيين نعيمهم رؤساء ادارات اذا شئت  
 او وكلاء نظارات اذا رمت ولكنا لا نروم  
 وزارة مختلطة مؤلفة من رجال سياسيهت بل  
 نطلب رجالاً يعنوننا على حكومة مصر نيابة  
 عن المصريين ثم نروم مراقبة ومحاسبة دقيقتين  
 ورجالاً مثل بارنج فانه يرى الواجبات فيقوم  
 بها ولا ينظر الى ما وراء ذلك مع حرصه علي  
 ان لا يحصل التداخل فيها هو منوط يو  
 ... الا فلنقطع اسباب الخداعة والمناظرة

الديار المصرية فتناقلها الناس وأكثرها فيها  
 من التاويلات والظنون . ثم ورد في تلغراف  
 من لوندرة ان مكاتب التمس قابل الخديوي  
 فقال له جنابه انه رخص الى نوبار باشا في  
 الرجوع الى مصر الآن الوقت الحاضر لا بلائم  
 ذلك . وقد كتب رياض باشا الى بعض اصدقائه  
 انه يعود الى مصر في اوائل ستمبر سنة ٧٩  
 وهذا المخلص ما جرى من المذاكر بين  
 مكاتب التمس والخديوي

قال المكاتب . تشرفت بمقابلة الجناب  
 الخديوي فذكرته في احوال مصر الحاضرة فقال  
 لي اولاً انه لا يرحم مفيد اليد عن العمل حتى  
 يرد الفرمان ثم قال اما الوزارة الحالية ( اسب )  
 وزارة دولتلو شريف باشا ) فليست برديئة بل  
 هي مؤلفة من احسن من لديج من الرجال الا  
 انه يقال لي انه لا بد من فصل شريف باشا وهو  
 امرئ بسير قوله ولكن ابن اجد وزارة جديدة  
 قال المكاتب فذكرت له اسم نوبار باشا  
 فاجاب كلاً . . فاني وان اسفنت على ما كتبت  
 اليو بالتلغراف وان ابطلت تلك الكتابة الا اني  
 لا ارى من الملائم ان يعود حالاً بل ارى  
 ( مراعاة لمجرد الملازمة السياسية ) ان يبقى الان  
 بعيداً واما رياض باشا فهو صديقي بل صديقي  
 العزيز وقد اشتغلت معه مدة طويلة فلا مانع  
 من رجوعه متى شاء ولكنه الان غائب . فن  
 ترى غيرها صالحاً للرئاسة . ولا ينبغي ان يُسى  
 ان شريف ونوبار يتناقلها منذ اعوام وان  
 الثنيان من رجالنا ليس لهم اخبار وان الاخبار  
 ضروري فلو امكن الصبر عشرة اعوام لما كان  
 الامر كذلك فان فينا كثيراً من الثنيان ذوي

## فصل ٣

وجاء في تلغراف ورد من لوندرة بتاريخ اول اغسطس سنة ٧٩ ان السير لا يارد والموسى فورنيه طلبا ان يُعرض فرمان تولية توفيق باشا على الدول لكي يكون بمثابة معاهدة دولية وانه من عزم فرنسا وإنكثرة ان تضعوا قضايا فرمان المتعلقة بتحديد حقوق الباب العالي موضع البحث وأن ترفض كل ما من شأنه ان يخالف سلطة السلطان او يناقض المعاهدات السالفة

وفي ٤ اغسطس سنة ٧٩ ورد تلغراف من لوندرة ايضا بنهي بان قد كُتب من الاستانة ان فواد بك يسافر منها الى الهروسه غداة غد ليسلم فرمان التثبيت الى توفيق باشا وفي صبيحة يوم الاثنين ٢٣ شعبان سنة ٩٦ الموافق ١١ اغسطس سنة ٧٩ توجه الخديو الى الهروسه مستصعبا وراهه ( ما عدا شريف باشا فانه تحلف في الاسكندرية لاستقبال فرمان وحامله ) ليحضروا جميعا تلاوة فرمان السلطان في سراي القلعة فاستقبله بمحطة القاهرة امرؤها واعيانها وصُرِفَت الهبة الى اعداد اسباب الاحتفال فلُوئبت المنازل ورُيئت الطرق والشوارع وفي مساء الاثنين اطلقت المدافع بالاسكندرية تبشيرا بوصول فرمان الذي قدم بو علي بك فواد كاتب سر المحضرة السلطانية على الباخرة المماسة (عز الدين) مصحوبا ببراهم باشا قموكتخد الخديين في الاستانة فاستقبله رئيس النظار شريف باشا ومحافظ ثغر الاسكندرية وغيرها من الامراء والدوات ثم توجه الى الهروسه فاستقبله في محطتها ضابط الهروسه ونشريفاتي خديو وشاكر باشا

والانتقام ....

وما قلت الانتقام الا لاننا قسمنا فرقا بدلا من ان نتوارز وقد علمونا ان يستغل كل منا في معارضة الاخر واهتموا لا بما ينفع البلاد ان يضرها ولكن بما يسر هذا او ذاك ولا اروم التنبيد باحد ولكن المحوادث قد افضت الى ذلك في الماضي فلا بدع ان اهدل المجهد في اجنابو في المستقبل . . . . فلننس ما مضى فقد ارتكب الجميع الخطاء وادوا عنه الكفارات فصارعنا ان نعيد الامر من اوله ولذلك فاني اعارض اشد المعارضة في رجوع لسون ودي بليباركيف كانت صفتها ولا الومها بل انني على حسن نيتهما وبفصدهما ولا اجرم بان سواها يكون خيرا منها ولكن ليس في اوربا غيرها ولم ينفع الاختيار على الذين لم ينجحوا ( سواء كان ذلك بخطاهم منهم او من غيرهم ) على انهما اذا عادا فانما يعودان للصلحة مصر ولكن قلة اختيارها للبلاد وما اعلمه من سرائر نزلاء مصر حتى ابناء اوطانها يجلبني على التاكيد بان رجوعها يكون مخالفا للصلحة النظر المصري على خط مستقيم

واني لا اشكر الدول ولكن لا بد لي من ايضاح خوطري اجنابا للخلاف في المستقبل فاني اكره الخداع واذا اصرت اوربا على ذلك الفصد فلا اعرض بل اتلقى ذينك الوزيرين بالمودة بصفة كوني صديقتها واعينها بصفة كوني خديو مصر ولكني اقيم الهجة على رجوعها فين خطاه سياسي وتبرؤ من نجة ما يمكن ان ينشأ عنه . ا . ه

الى ان حلت الساعة الرابعة فقام الخديو وتبعه  
النظار فصدحت الموسيقى بالانغام المألوفة  
وأطلقت المدافع تعظيماً له وإجلالاً  
اما صورة الفرمان على مقتضى الترجمة  
الرسمية فهي

( فرمان تولية توفيق باشا )

( المعظم )

الديستور الأكرم والمعظم الخديوي الإنمخ  
المعتم نظام العالم وناظم منظم الامم مدير امور  
المجهور بالفكر الناقد مقيم مهام الانام بالرأي  
الصائب مهاد بيان الدولة والاقبال مشيد اركان  
السعادة والإجلال مرتب مراتب الخلافة الكبرى  
مكمل ناموس السلطنة العظمى المحنوف بصنوف  
عواطف الملك الاعلى خديوي مصر المحاضر  
لرتبة الصدارة الجليلية فعلاً الحامل لبشائنا المهابوتي  
المرصع العثماني ولبشائنا المرصع الهندي وزيري  
سفير المعالي توفيق باشا ادام الله تعالى اجاله  
وضاعف بالتأييد اقتداره وأقباله

انه لدى وصول توقيعنا المهابوتي الرفيع  
يكون معلوماً لكم انه بناء على انفصال اسمعيل  
باشا خديوي مصر في اليوم السادس من شهر  
رجب سنة ١٢٩٦ وحسن خدانتكم وصدافتكم  
واستقامتكم لذاتنا الشاهانية ولمنافع دولتنا العلية  
ولما هو معلوم لدينا من ان لكم توقفاً ومعلومات  
تامة في خصوص الاحوال المصرية وانكم كلن  
لتسوية بعض الاحوال الغير المرضية التي ظهرت  
بمصر منذ مدة واصلاحها وجهنا الى عهدتكم  
الخديوية المصرية المحدودة بالحدود القديمة  
المعلومة مع الاراضي المنضمة اليها المعطاة الى  
ادارة مصر توفيقاً للقاعة المحفظة بالفرمان العالي

وراشد حسني باشا ويوسف شهدي باشا واسماعيل  
يسري باشا وسامي باشا وغيرهم من الامراء .  
وكانت العساكر مصنوفة على جانبي طريق  
المحلة تعرف بالخان التحية ولما وصل النظار  
أطلقت المدافع اثناناً بوصول الفرمان وكان  
بعمية حاملو ٣٤ نابعاً من الضباط والخدم فساروا  
جميعاً الى قصر الزهدة المعد لتزولهم وفي الساعة  
الثانية عشرة من صباح يوم الخميس ٢٦ شعبان  
سنة ٩٦ الموافق ١٤ اغسطس سنة ٧٩ انتظم  
موكب الفرمان وتواردت وفود المهشين افواجاً  
والمجنود في الطريق منشرة من قصر الزهدة بنبذه  
حتى سراي الخديو ولما حلت الساعة الاولى  
وبضع دقائق ظهر الخديو فصدحت الموسيقى  
بالحانها ونادى الجند ( افنديز جوق يشا ) وكان  
معه في العربة رئيس النظار وخيري باشا وطلعت  
باشا فدخل قاعة الاستراحة بالقلعة وفي الساعة  
١ والدقيقة ٤٥ سلمت الموسيقى وأطلقت المدافع  
تبشيراً بقدوم الفرمان مجبهة علي بك فواد ولي  
جانبوني في العربة علي باشا صادق محافظ الاسكندرية  
فاستقبله النظار حتى دخل القاعة فلاقاه فيها  
الخديو واستلم منه الفرمان فقبله ثم ألبس طلعت  
باشا كركماً وتناول الفرمان فصعد يو على كرسي  
ونادى . وكان جميع من حضر وقوفاً على الاقدام  
ولما فرغ من تلاوته دخل الخديو قاعة الاستراحة  
وتبعه علي بك والامراء والنظار ثم انتقل الى  
محل التشرينات فتوارد المهشون عليهم وفي مقدمتهم  
فناصل الدول والعلماء ورؤساء الاديان وامراء  
العسكرية واللكية والضباط والمأمورون وخدمة  
الحكومة ثم تلامذة المدارس والكتائب واعضاء  
مجلس النواب وعمد الاقالم والتجار والاعيان



في معاهدات دولتنا العلية الهولندية وفي حقوق متبوعة مصر اليها وإنما قبل اعلان الخديوية المشارطات التي تُعقد مع الاجانب بهذه الصورة بصير نيتها الي بابا العالي وايضاً يكون حائزاً للتصرفات الكاملة في امور المالية لسكة لا يكون مأذوناً بعقد استقراض من الآن فصاعداً بوجه من الوجوه وإنما يكون مأذوناً بعقد استقراض بالاتفاق مع المدائين الحاضرين او وكلائهم الذين يتعينون رسمياً وهذا الاستقراض يكون مخصصاً في تسوية احوال المالية الحاضرة ومخصوصاً بها وحيث ان الامتيازات التي أُعطيت الي مصر في جزء من حقوق دولتنا العلية الطبيعية التي خصت بها الخديوية وأودعت لديها لا يجوز لاي سبب او وسيلة ترك هذه الامتيازات جميعها او بعضها او ترك قطعة ارض من الاراضي المصرية الي الغير مطلقاً ولزم تأدية مبلغ ٧٥٠ الف ليرة عثمانية الذي هو الويركو المتردد دفعته في كل سنة في اوانه وكذلك جميع النفود التي تُضرب في مصر تكون باسمنا الشاهاني ولا يجوز جمع عساكر زبادة عن ١٨ الفاً لان هذا القدر كاف لحفظ امنية ايالة مصر الداخلية في وقت الصلح وإنما حيث ان قوة مصر البرية والبحرية مرتبة من اجل دولتنا العلية يجوز ان يزداد مقدار العساكر بالصورة التي استتب فيها حاله كون دولتنا العلية محاربة وتكون رايات العساكر البرية والبحرية والعلامات المميزة لترتب ضباطهم كرايات عساكرنا الشاهانية وبنائيتهم وبياح لخديو مصر ان يعطي الضباط البرية والبحرية الي غاية رتبة امير الالاي والملكية الي الرتبة الثانية ولا يرخص لخديو مصر ان يشيئ شيئاً ستمدرعة الأبعد الاذن

الصادر في تاريخ ١٢ محرم سنة ١٢٨٣ المتضمن توجيه الخديوية المصرية الي اكبر اولاد وحيث انكم اكبر اولاد الباشا المشار اليه قد وجهت الي عهدتكم الخديوية المصرية ولما كان ترديد عمران الخديوية المصرية وسعادتها وتأمين راحة كافة اهاليها وسكانها ورفاهيتهم هي من المواد المهمة لدينا ومن اجل مرغوبنا ومطلوبنا وقد ظهر ان بعض احكام الفرمان العلي الشان المبي على تسهيل هذه المقاصد الخيرية الميتم في الامتيازات الممنوحة لها الخديوية المصرية قدماً نشأت عنها الاحوال المشككة الحاضرة المعلومة فلذلك صار تثبيت المواد التي لا يلزم تعديلها من هذه الامتيازات وتأكيدا وصار تعديل المواد المتضمني تعديلها وتغييرها واصلاحها فانقرر اجراءه الان هو المواد الآتية وهي :

ان كافة واردات الخطة المذكورة يكون تحصيلها واستيفائها باسمنا الشاهاني وحيث ان اهالي مصر ايضاً من تبعه دولتنا العلية والخديوية المصرية ملزمة بادارة امور المملكة الملكية والمالية والعدلية بشرط ان لا يتبع في حقهم ادنى ظلم ولا تعد في وقت من الاوقات لخديوي مصر يكون مأذوناً بوضع النظمات اللازمة للداخلية المتعلقة بهم وتأسيسها بصورة عادلة وايضاً يكون خديوي مصر مأذوناً بعقد وتجديد المشارطات مع مأموري الدول الاجنبية في خصوص الكبرك والنجارة وكافة امور المملكة الداخلية لاجل ترقي الحرف والصنائع والنجارة واتساعها ولاجل تسوية المعاملات السائرة التي بين الحكومة والاجانب او الاهالي والاجانب مع امور ضابطة الاجانب بشرط عدم وقوع خلل

الاحد دعا الخديو الوزراء فوفدوا ممثلين  
وبعد ذلك الاجتاج قدموا استعفاءهم غير منبئي  
على سبب ظاهر فاختلفت في ذلك الآراء وتوعدت  
الظنون واعتقد الناس ما كان وما لا يكون  
فقال بعضهم ان ميل شريف باشا الى تأييد  
كلمة النورى في القطر المصري قد اوجب  
نفرة الاجانب من وزارته فسمعوا في حملها على  
الاستعفاء كراهة ان يتم لها ذلك وقال اخرون  
ان ليس للاجانب في هذا الامر يد وإنما هي  
ارادة الخديو المنبئية على قصد ترويج الاعمال  
وتسيير الاشغال وتجميل الاصلاح

وبعد استعفاء وزارة شريف باشا تشكلت  
الوزارة الجديدة على الوجه الآتي :  
ذو الفقار باشا للحقانية بالاصالة وللداخلية  
بالوكالة

مصطفى فهمي باشا للخارجية  
حيدر باشا للمالية  
عثمان رفقي باشا للجهادية  
محمود سامي باشا للاوقاف  
محمد مرعشلي باشا للاشغال  
علي ابراهيم باشا للمعارف

اما رئاسة هذه الوزارة فقد نيطت يومئذ  
بالخديو وكانت تُعقد برئاسته جلسات مجلس النظار  
ولقد كان فراغ نظارة الداخلية على اهميتها  
موجباً للظنون المختلفة والآراء المتنوعة فقال  
بعض الناس ان سيتولاهما رياض باشا بارادة  
الخديو وسعي فنصل آنكثرة وقيل غير ذلك الى  
ان صدر امر الخديو بان يوسد منصبها الى  
منصور باشا يمكن وان يكون خليل باشا يمكن وكيلها .  
وهذه صورة الامر الصادر الى كل من

وحصول رخصة صريحة قطعية اليو من دولتنا  
العلية ومن اللزوم وقاية كافة الشروط السالفة  
الذكر واجتناب وقوع حركة تخالفاً لها وحيث صدرت  
ارادتنا السنية باجراء المواد السابق ذكرها قد  
اصدرنا امرنا هذا الجليل الفدر الموضح اعلاه  
بخطنا الهايوتي وهو مرسل صحبة الفقار الاعالي  
والاعظم ومختار الاكابر والافاخم علي فواد بك  
باشكاتب الماينت الهايوتي ومن اعظم رجال  
دولتنا العلية الحاضر والحامل للناشيت العثمانية  
والجديدة ذات الشأن والشرف

حرر في تاسع عشر شهر شعبان المعظم سنة  
١٢٩٦ من هجرة صاحب العز والشرف ١٠  
وكانت الزينة بالخروسة في مساء ذلك  
اليوم ما يجلب عنه الحد ويتصر عنه لسان الواصف  
وكان من احسنها واهمها زينة سراي الاستعجالية  
اذ لملت كواكب شموعها على الابواب وسطعت  
شموس مصابيحها فاخذت بمجامع الالباب وهكذا  
قل عن سراي محمود باشا شقيق الخديو وسراي  
خيروي باشا وغيرهم فانها كانت قصوراً متجلية  
بمجالى البهاء

وقد حصل مثل هذه الزينة في كثير من  
الجهات الريفية وفي عشية يوم الاحد غابة شعبان  
سنة ٩٦ و١٧ اغسطس سنة ٧٩ عاد علي بك  
فواد الى الاسكندرية على قطار خصوصي ونزل  
في السراي المعينة له وفي الساعة الخامسة اطلقت  
الدافع اثناناً بسفرة

## فصل

( استعفاء وزارة شريف باشا )  
وفي الساعة الثانية بعد الغروب من ليلة

( وزارة رياض باناشا )

وفي يوم الأربعاء الواقع في ٢ سبتمبر سنة ٧٩ و ١٧ رمضان سنة ٩٦ وصل رياض باناشا الى الاسكندرية ومعه ولداه ومنها توجه الى المحروسة على قطار الاكسبريس وقد استقبله في البحر وشيخه الى المحطة كثير من الوجهاء واستقبله كذلك في محطة المحروسة مأمور ضابطتها وطولونيو بك مأمور التشرقيات الثاني مُرسلاً من قبل المخديو ثم توجه الى حضرته وتشرف بمقابلته ومقابلة خصوصية وقيل انه رفع اليد لاحتجته تنطوي على بيان تنظيم الادارة المصرية وفي يوم الاحد الواقع في ٢١ سبتمبر سنة ٧٩ و ٥ شوال سنة ٩٦ كلفه المخديو بتشكيل وزارة جديدة برئاسة بعد ان قُسم الوزراء استعفاءهم وهذا معرب الرقيم الذي ارسل اليه في شأن ذلك

( صورة امر المخديو )

( الى رياض باناشا بتشكيل الوزارة )

عزيزي رياض باناشا

لم اقصد تراءى على مجلس النظار ان اعيد السطوة الشخصية وانما رايت في ذلك ضرورة الحال وملمت مع الرغبة في تفرير علاقتي باعضائه الوزارة فلم يكن في خاطري عزم نهائي خصوصاً فيما يقار المبدأ الذي اتخذه يوم ولايتي وهو ان احكم مع مجلس الوزراء ومجلس الوزراء فهذا هو المبدأ الذي يرتفع الى الامر الصادر في ٢٨ اغسطس سنة ٧٨ فلا يتعلق بان لا يكون مرعي الاجراء على الدوام فانك تعلم عواطف المخدية الى هذا الامر ولا تجهل احوال الاستقامة والنجاح والنظام والاقتصاد التي

النظار بتعيينه . قال

بما ان مجلس النظار صار الغائز وابطاله وقرر لدينا ان يكون كل وزير مسئولاً عن الاشغال المنوطة بادارة نظارته وان المواد التي كانت جارياً تقديمها ورؤيتها بذلك المجلس يكون النظر فيها من الان فصاعداً بمجلس يجري انعقادهُ بعيننا من النظار تحت رئاستنا وكل من النظار اذا وجد عنده اشياء من هذا القبيل يستصحب معه اوراقها ومعلوماتها عند حضوره الى المجلس لاجل رؤيتها وحصول المداولة فيها حسب اللارم فعلى هذا وما هو معلوم لدينا فيكم من كمال اللباقة والاهلية قد عيناكم ناظرًا على ديوان... واصرنا امرنا هذا لكم للعلمية والمبادرة في مباشرة ادارة مأموريتكم هذه بكامل الائتمانه والاهتمام على الوجه المرغوب كما هو مطلوب بنا . انتهى

وصدر امر المخديو بان يكتب الى رياض باناشا بالتعرف ان يعود الى القطر المصري على اول باخره تردد اليه فكثير تحدث الناس في هذا الامر وذهب اكثرهم الى ان رياض باناشا سيؤي نظارة الداخلية وان المخديو سيكره عما قريه على استدعاه بوان باناشا ايضاً ليؤي رئاسة الوزارة وذهب البعض الى ان رياض باناشا سيكون رئيساً للوزارة ولكن الى اجل محدود يريدون بذلك انه سيستمر في هذا المنصب الى ان يتسنى لانكثرة ان تنفذ مقاصدها باكره المخديو على استدعاه بوان باناشا ظناً منهم ان المخديو انما بكره رجوع الباناشا المشار اليه الى مصر وتجنس دساتنه الى غير ذلك مما كثر فيه تحدث الناس في ذلك العهد

الوجه النظامي وبالترتيب النهائي لامور التعصيل  
الشديد العلاقة باصول الميزانية وتنظيم احوال  
المالية المتأخرق الشاملة لجميع المصالح المستوجبة  
لمطلق اهتمامنا المحتاجة بماعظم عنايتنا

وفي عالي اتي استطيع الاعتماد عليك في  
حل هذه المسائل وما شاكلها من المهمات وانك  
بالنظر الى حسن اختيارك وحك الوطني لا نهمل  
شيئاً ما يعرود على احوال البلاد الراهنة بالاصلاح  
الحقيقي الذي نتمناه جميعاً والذي يجب على كل  
منا ان يبذل جهده في تمهيد سبيله  
واقبل باعززي رياض باشا عواطف  
مودتي الاكيدة

التوقيع محمد توفيق

صدر من سراي عابدين في ٢١ ستمبر  
سنة ١٨٧٦

فرجع رياض باشا الى الخديو العريضة الاتي  
تعريبها  
(عريضة رياض باشا الى الخديو المعظم)  
مولاي

لقد تنازلت الى تكليفي بتشكيل وزارة جديدة  
فشكرت لجنابكم السامي ما اعزمتوني اياه من الثقة  
التي اعلم حفيقة مقدارها وما احتلج في خاطر  
مموك من عاطفة الاعتماد على اخلاصي للوطن  
وادارته

وغاية ما اتمنى هو تحقيق العواطف الكريمة  
التي اوضحها مولاي في هذه الفرصة وجل ما  
ابغى هو ان اساعد بما يصل اليه امكاني مع موازنة  
رفقاء لم مثل هذه المقاصد لانفاذ وسائل التقدم  
الازلي ووسائل النجاح التي اتخذها مولاي  
اساساً لحكومته وعلماً احسن وسيلة لاصلاح

اروم ان اراها منسقة في ادارات البلاد  
وفي عالي انك توافق على هذه العواطف  
والافكار وانك عازم على ان تصرف مهنتك  
بمخلصها الى اجراءها

ولست اجعل عظم اخلاصك للبلاد وادارها  
وانك تروم ان تبدل المهود في سبيل المحافظة  
على استقلالها

ولذلك فالي مع الثقة وحسن اليقين اكلتك  
بتشكيل وزارة جديدة واجعل بين يدك رئاسة  
مجلس النظار حافظاً لنفسي حق الحضور في  
اجتماعاته وان اتولى رئاسة كل ما مست الحاجة  
الى ذلك

واني على يقين من انك ستعني ايا اعتناء  
بانقضاء رفقاتك الوزراء الذين سترفع لي اياهم  
لا صدق على توظيفهم

وبعد ان تنألف الوزارة تأخذ في الاشغال  
على وفاق التضابا الواردة في الامر الصادر في  
٢٨ اغسطس سنة ١٨٧٨ فانه لا يزال مرعب  
الاجراء في جميع احكامها التي لم يغيرها امرنا هذا  
ثم ان المحافظين والمديرين وما مورى الضبطية  
ووكلاء النظارات وكتبة اسرارها ومفتشي  
المديريات ومديري الادارات المهمة جميع هؤلاء  
يجب ان يكون نصيبهم او عزلم بعد المناوضة  
فيو مجلس النظار وتعلق ارادتي

واما سائر الموظفين فيعيون او يعزلون  
باسر يصدر رأياً من النظارة التي هم تابعون لها  
ولا يخفى عنك باعززي رياض باشا اتي  
في شغل شاعل من المسائل المهمة ولا ارى من  
حاجة الى ان اذكرك في جملة تلك المسائل  
باهية تقرير ميزانية الدخل والمخرج السنوية على

الهيئة الجديدة نظارة الخارجية مستعدًا للاستمرار على ما جعلت بيني وبين حضرتكم من العلاقات آملاً أنكم تحفظون لي في المستقبل ما اظهرتم في الماضي من المودة والانعطاف راجياً ان تقبلوا تأكيدات احترامي الغائت لحضرتكم  
الامضاء مصطفى فهمي

### فصل

(سياحة الخديو)

ولم تفضِ ثلاثة اشهر على وزارة رياض باشا حتى اخذت حال البلاد في القسمن وهذأت الامور فرأت الوزارة ان تكلف الخديو ان يجهز في انحاء الخديوية جرياً على ما لوف العادة في مثل هذه الحال اى عند تولية امير جديد

ففي صبيحة يوم الخميس الواقع في ٢٢ يناير ركب الخديو ذهبية وسار قاصداً جهات الصعيد وبمعيته آل بيوتو . وكان اهالي الصعيد لما بلغهم خبر قدومه اليهم استعدوا لاستقباله بزينات لم يسبق لها مثيل عندهم وفي ١٥ صفر سنة ١٢٧ الموافق ٢٧ يناير سنة ٨٠ بعث الخديو برقيمه من اسبوط الى رياض باشا رئيس مجلس النظار وهذا ملخصه

انا الان في اسبوط وليس في الامكان والاشاعة وصف ما اظهر جميع الاهالي من المحبة حتى هذا المكان - من عظم اللرح والمسرة وحسن الترحب بنا ولاشك ان مثل هذه الافراح والمسرات لا تصدر الا عن الثقة العمومية ولا توجد الثقة الا بوجود العدالة والاستقامة ونرى الرعية الان آملة فينا واثقة بنا - تلك نعمة الهية عظيمة المنذار توجب علينا الاستمرار على نهج

### احوال النظر المصري

وقد جعلت هذا الفكر محور اهتمامي باجراء ما اتبذت اليه وبناء عليه ارفع لحضرتكم السنوية التوجهات الاتية لتشكيل الوزارة الجديدة وهي :

عثمان باشا رفقي لوزارة المهادية والبحرية  
مصطفى باشا فهمي للخارجية  
علي باشا مبارك للاشغال العمومية  
فخري باشا الخفانية

علي باشا ابراهيم للعارف العمومية

محمود باشا سامي للاوقاف

فاذا حلت هذه التسميات لدى مولايه محل القبول التمس اصدار امره بذلك مع توليتي نظارة الداخلية ونظارة المالية بالنهاية كما تفصل بتوليتي رئاسة مجلس النظار

واني اشرف مع الاحترام التام بان آكون خادماً سموك الامين وتابع دولتكم الخاضع المطيع التوقيع رياض

وقد بعث مصطفى فهمي باشا ناظر الخارجية برقيمه الى قناصل الدول وهذا تعريبه  
( رقيم مصطفى باشا فهمي الى القناصل )

ان الخديو سميدي المرفع الشأن قد اراد ان يجعل للبلاد ادارة ملائمة لامانيتها الشرعية وان يقوم بما تعهد به علناً حال جلوسه المأموس فولى سعادة رياض باشا رئاسة مجلس النظار ونظارة الداخلية واستنابه في نظارة المالية

وقد اظهر الخديو المعظم ثقتة بسعادة الباشا المشار اليه في رقيم ارسله اليه في حادي وعشرين الشهر وهو الذي اشرف ان اقدم لحضرتكم نسخة منه في طي هذا

ثم اخبر حضرتكم بانني ما برحت حافظاً في

سنة ٧٨ مع بيت روتشيلد من الحجر والدعاوي  
فقد امرنا ونأمر اولاً . ان الاملاك التي  
وهبناها ووهبتها عائلتنا للحكومة لايجبر عليها ولا  
تباع الأبارادة وكلاء دائرتها الجديدة على حسب  
ما نقرر وما سيقرر من الشروط بين الحكومة  
وبيت روتشيلد الى ان يتم استهلاك السلفة  
المذكورة

ثانياً . بعد استخلاص الاملاك ما وقع  
عليها من الحجر في ثاني فبراير وثالثه تكون تلك  
الاموال خالصة من كل دعوى وعلاقة الاعلاقة  
اصحاب القرض المذكور بحيث تكون مخصصة  
بضمانة فائدها واستهلاكه . ٥١ .

وكثر وتكثر زيارات الفناصل لرئيس  
النظار ومقابلة الرئيس للفيديو ثم ورد تلغراف  
من لوندنر مني بان فرنسا وانكلترة اتفقتا على  
اعادة هيئة المحاسبة المالية في القطر المصري الى  
مثل ما نقرر في لائحة جوشن وجوربت باننا  
بشرط ان يكون المحاسبان نائين عن حكومة  
فرنسا وانكلترة متعلقين بنظارة المالية بجوق  
مبية معينة ولا يجزى للفيديو ان يسهل وان تكون  
محاسبتها منصلة ومستقلة عن اللجنة المالية التي  
ستشكل للتصنيف . ورد تلغراف اخر من لوندنر  
ينبئ بان فرنسا وانكلترة قد اتفقتا على سياسة  
واحدة فيما يتعلق باعادة ديوان تفتيش المالية  
وتولية رئاسته للموسيو ريفرس ولسون وان  
الموسيو بارنك والموسيو دي بلينيار سينتوليان  
المحاسبة في ادارة الدين العمومي ولا يكون في  
الوزارة احد من الاوروبيين وان ستشكل لجنة  
لتعنين حدود الموسيو ولسون وبارنك ودي بلينيار  
في وظائفهم . ثم ورد تلغراف اخر من بحبر

منح العدالة والامانة لتزداد الرعية حياً لنا وثقة  
بنا . كلل الله القدير اجتهادنا بالنجاح

التوقيع محمد توفيق

وفي الساعة العاشرة (على الاصطلاح الافرنجي)  
من صباح السبت الواقع في ١٠ افريل سنة ١٨٨٠  
تحركت ركاب الخديو وأطلقت المدافع ائذاناً  
ب سفره للحول في الوجه البحري وبعد ان تنقل  
في أكثر النجاشي ورأى من الرينة والاحتفال ما  
انشرح به صدره وقر عيناً عاد الى المحروسة في  
يوم الثلاثاء رابع مايو سنة ٨٠ وخمس وعشرين  
جمادى الاولى سنة ١٢٧ وفي صبيحة يوم الاربعاء  
اجريت التشرقيات المعتادة في سراي عابدين

### فصل ٦

(تسوية مسألة الدين المصري والمالية)

بعد ان استقرت وزارة شريف باناس في  
الاحكام شرعت في توجيه دعواتها الى تسوية  
الدين السائر وغيره على وجهه بضمين للدائنين  
حقوقهم ويحفظ الحكومة مصلحتها والالتفات  
مهماتها هذه الغاية وقد افر بعض قناصل  
الدول من الاستكدرية الى المحروسة ليستحث  
المحتمسومة على المسارعة الى اتمام هذه المسألة  
فصرقت الهمية الى ذلك القصد في نظارة المالية  
وقد بعثت الحكومة الى قناصل الدول بمنشور  
تطلب به وساطة حكوماتهم مع بيت روتشيلد  
لصيانة الاملاك المرهونة من الحجر والدعاوي  
المصدق عليهم الدول فبادر آل روتشيلد الى  
القيام بهمدهم اما الامر الخديوي المذكور ففاده  
حيث قد مست الحاجة الى صيانة الاملاك  
المرهونة على السلفة المبرمة في ٣١ اكتوبر

نعين الموسيودي لينيبار والموسيو بارنج محاسبين  
عموميين للمالية المصرية فاجابهما الى ذلك . وقد  
قبلت دولتا فرنسا وانكلترة ما تضمنه الامر  
الخدوي المتعلق بعدم امكان وقوع الحجر على  
الاملاك الموهوبة واجابت دولة ايطاليا ايضاً  
بالقول وان ليس لها اعتراض عليه بل انها  
توافق اندول على ما تقرره تسان ذلك

ومثل ذلك اجابت دولة الروسية ايضاً  
مع حفظها لوكها السياسي حق القول او عدمه  
مراعاةً للاحوال . وكذلك دولة اليونان اجابت  
مثل ما احتات به دولة ايطاليا

واما اوستريا والمانيا اللتان كانتا متفتحين  
رأياً . في هذه المسألة فقد ادنا اعتراضات  
كبيرة فانها لما علمتا ان لائحة فرنسا وانكلترة  
المتعلقة بهذا الموضوع تضمن ان يصرف الباقي  
من مردود روثنيلك اوقاف الدين اية كانت  
تسمتها يتنس ذلك . والبيان ان تخصص المبالغ  
الباقية من الدين المذكور لتسديد مطالب  
ارباب الدين من المصارف الرهونات والدين  
بما هم محتاجون . واؤتمنا اننا نقبلان الامر الموماً  
الى على الردة المذكور لانهما ان اكثر راياننا  
م من اعصاب الدين ذات الرهونات ومن  
ارباب المصالحات . وقد قيل ان آل روثنيلك  
اتحدوا في الامر سلكاً وسدلاً للتوفيق بين  
رأيي الدولتين المتنازعاتها وازاء سائر الدول  
بان عرصوا على تأدية الباقي من السلفة الى  
مفتشي المالية مطال تعينها على شرط ان يستنفذ  
بها المرهون بالوجه الشرعي من الاملاك الموهوبة  
ثم يصرف ما بقي لسائر ارباب الدين بحسب  
النسبة على قدر الطاليب فينالون بذلك اربعين

بان سيكون من شأن ديوان تفتيش المالية  
المصرية ان يعلم مقدار ما تستطيع الحكومة  
تأديته على وجه الاستمرار للقيام بنفقات ادارتها  
وان سبب عن فرنسا وانكلترة في ذلك الديوان  
وكلاء مخصوصون بذلك . وجاء في تلغراف  
ورد من باريس ان الحكومة الفرنسية راغبة في  
تعين مفتشين عموميين في مصر بدلاً من الوزراء  
الاوربيين

وقد انتظر الخديو غير مصطبر قدوم  
المحاسبين الاوربيين وتكامل لجنة التصفية التي  
طلب تشكيلها باختياره ليظهر بها حسن مقاصد  
وكان يأمل ان لا يفسد اولئك المحاسبون  
وسائلة الاصلاحية بمحاولة التدخل في الامور  
الادارية وان لا يقع اختيار فرنسا وانكلترة على  
من كانت لهم علاقة بالوزارة الاوربية الساقتلة  
فانهم لا يترأون من الفرنسي الذي

ولقد مررنا ذكر المقاتلة التي جرت بين  
الخديو ومكاتب التمس وما دار بينهما من الحديث  
وقول الخديو للمكاتب انه يريد ان الحفظ ان  
يعود الموسو ويلسون والموسيو دي لينيبار الى  
مصر وقرله اذا احببت اورما على ذلك فانه  
لا يقارمها ولكنه يرفع يده عن استحوالة  
فبعد ان حصلت هذه التبادلة بينها شاع بين  
الناس ان الموسيو دي لينيبار والموسيو بارنج قد  
تجسسا للتفتيش العمومي وانها سيأتان مصر في  
اواخر شهر سبتمبر سنة ٧٩ ونازع ايضا ان الحكومة  
المصرية رجعت الى سكوذي فرنسا وانكلترة ان  
تعينها لحراسة المالية غير الموسيو دي لينيبار  
والموسيو بارنج فاجابتاها الى ذلك ثم انضح ان  
قنصلي الدولتين المذكورتين طلبا من الخدين

كما تقرر في الامر الصادر في ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ وذلك بتقرير صدر من نظارة خارجيتها بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٨٧٩

وبناء على ان الحكومة الانكليزية قد عرضت لنا الموسيو بارنج بدلاً من الموسيو رومين وان الحكومة الفرنسية قدمت لنا الموسيو دي بلينيار. عوضاً عن البارون دي مالاري

تأمر

اولاً ان المحاسبة العمومية على الدخل والمخرج قد أعيدت على مثل ما تقرر في الامر الخديوي الصادر في ١٨ نوفمبر سنة ٧٦

ثانياً ان الموسيو بارنج عين محاسباً عمومياً لتلم الإيرادات

ثالثاً ان الموسيو دي بلينيار عين محاسباً عمومياً لتلم المحاسبة وإدارة الدين العمومي

رابعاً ان وزير خارجيتنا ووزير ماليتنا مكلفان بان ينفذ كل منها ما يتعلق به من امرنا هذا

وكتب في سراي الاسماعيلية بالمهروسة في ربيع ستمبر سنة ١٨٧٩ (التوقيع)

محمد توفيق

الامضاء - ناظر المالية ناظر الخارجية حيدر مصطفى فهمي

ولما عين رياض باشا رئيساً لمجلس النظار اصدر الهم اعلانات على صورة ترجمة الخطاب

الصادر من الخديو السابق للموسيو ولسون حين كان نائب رئاسة لجنة التفتيش السابقة باستحسان

التقرير المتقدم من تلك اللجنة وإعلانات اخرى على صورة ترجمة الامر السابق صدوره بتعيين

اوخسين من المائة اما الباقي فتعطل لم يو صكوك معينة الاجال بثمانية سنوية مقدارها خمسة في المائة

وقبل ان رأي اوستريا والمانيا سيكون هو الغالب فيصرف لارباب الخلاصات والرهون جميع ما يطلوب ويوزع ما بقي على سائر ارباب الدين وقد شاع ان الحكومة خابرت في هذا الامر الموسيو جوشن والموسيو جوروت بصفة كونها نائيتين عن ارباب الدين لتتفق

معها على كيفية تسديد ما يبقى من الدين السائرة واختلفت الاراء في هذه المخابرة فقال بعض

الناس ان من بية الحكومة ان تكتسب لهم بذلك صكوكاً معينة الاجال بثمانية خمسة في المائة

وزعم غيرهم انها تضع اوراقاً جديدة من الدين الموحد تعادل اوراق الباقي من الدين السائر

لتوزعها على اربابها كل على قدر مطلوبه مع الاعناء بان لا يكون ذلك موجباً لبعض اسعار

الموحد وقد عينت دولتا فرنسا وانكلترا حدود لجنة تفتيش المالية بان تعتمد هذه اللجنة في اعمالها

واجابها على لائحة اللجنة السالفة وان تنظر فيما عرض لتلك اللجنة من وسائل الاصلاح في ادارة

السكك الحديدية والدائر السنية

وفي يوم الخميس ٤ ستمبر سنة ٧٩ الموافق ١٨ رمضان سنة ١٢٧٦ وقع الخديو على الامر الناظر

بتعيين الموسيو بارنج والموسيو دي بلينيار بصفة منتشين . وهذه صورة الامر المشار اليه

نحن خديو مصر

بإع على ان الحكومة المصرية قد رضيت باعادة المحاسبة العمومية على الايراد والمصرف



المعد للوفاء ٧٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيته فيكون مقدار  
النقص عن المطلوب .. ٤٩٠٠٠٠٠ جنيته

ولا خفاء ان وكلاء خزانة الدين العمومي  
اقاموا الحججة على جميع احكام الامر الصادر في  
٢٣ افريل سنة ٧٩ بدعوى انها مجتمة بالمخوق  
المقررة في الاوامر الصادرة في الثاني والسابع من  
شهر مايو والثامن عشر من شهر نوفمبر سنة ١٨٧٦  
ورفعوا الامر الى المجلس المختلط الابتدائي في  
المحروسة واقاموا الدعوى على ناظر المالية ثم  
عرضت العطلة المجلسية وبقي الامر مهلتاً بالمجلس  
الى ان دنا وقت عودته الى الانتظام وقرب  
اجل الكويون المستحق في اول نوفمبر فرفعوا  
الى رياض باشا رقيباً في ٢٨ سبتمبر سنة ٧٩  
يطلبون به الغاء الامر الموماً اليه على صورة  
رسمية والاّ تعيين عليهم متابعة الدعوى في  
الجالس

فاجابهم رياض باشا انه قد بسط هذه  
المسألة لمجلس النظار وانه مرسل اليهم نسخة من  
المشور الصادر من نظارة الخارجية الى وكلاء  
الدول في ١٤ يونيو سنة ٧٩ مبنياً على ان الحكومة  
المصرية قد عرضت ذلك الامر لموافقة الدول  
انقياداً لارادتها فصار انفاذه موقوفاً بالنقل الى  
ان ترد تلك الموافقة . وانه بناء على ذلك  
اجاز له المجلس ان يصرح لهم بان هذه الاحوال  
تجمل الامر الصادر في ٢٣ افريل سنة ٧٩  
عدم الفاعلية . هـ .

وقد تأخر قدوم المنتشين العموميين من  
اوربا بعد صدور الامر الخديوي بتعيينها فرأت  
الحكومة ان ذلك يمنع من اجراء التدابير  
الاصلاحية مع شدة الحاجة اليها وخشيت ان

وزارة نوبار باشا في ٢٨ اغسطس سنة ٧٨ وكان  
المقصود من هذه الاعلانات تثبيت العمل على  
مقتضى الخطاب والامر المشار اليهما  
وقد رفعت الوزارة الى الخديوي لائحة منطوية  
على بيان تدبير جديد لتسوية مشكلة الدين  
السائر الاتي بيانه

### المطلوب

### جنيهاً انكليزية

دين السنديكأتو الكبير	٤٥٠٠٠٠٠
دين جرمنلد و بابونوت	١٠٠٠٠٠٠
معاشات في جملتها جانب من راتب الخديوي	١١٠٠٠٠٠
خلاصات صادرة الى ١ اغسطس	٢٠٠٠٠٠٠
خلاصات صادرة في اخر اكتوبر	٢٠٠٠٠٠٠
ديون بغير خلاصات	٤٠٠٠٠٠٠
ديون للاهالي	٤٠٠٠٠٠٠
للدوائر والخزينة المخصوصية وبعض الادارات	١٨٠٠٠٠٠

١٢٥٠٠٠٠

### الذي كان معنأ للوفاء

اوراق من الموحد مرهونة	٦٦٠٠٠٠٠
اسهم خليج السويس	٨٠٠٠٠٠٠
ثمن مياه الاسكندرية	٢٠٠٠٠٠٠
بقية سلفة روشيلد	٢٢٠٠٠٠٠

١٠٩٠٠٠٠٠

فاذا حسبنا صافي اوراق الموحد المرهونة  
بحسب ٥٪ اي ٢٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيته كانت جملة

حكومتها وأنها يقدمان برنامج ادارتها وعلى الحكومة ان تصرف لها الرواتب وجميع ما يتفقان في كل شهر. وقد كتب قنصلا فرنسا وانكلترة الى حكومتها بشأن ذلك ثم صدر امرٌ خديوي ببيان حدود المفتشين العموميين وهذا تعريبه

### نحن خديو مصر

بناء على امرنا الصادر في ٤ سبتمبر سنة ١٨٧٩ واعتباراً لكوننا قد اتفقنا مع حكومتها فرنسا وانكلترة على ان تكون حدود المفتشين العموميين مقررة على الوجه الآتي واخذاً بمشورة مجلس وزرائنا

### نأمر

اولاً . ان المفتشين العموميين يكون لها في الامور المالية حق المراقبة غير المحدودة على جميع المصالح العمومية وفي جعلتها الادارة المختصة للدخل بشيء معين بحكم الاوامر الخدمية اهـ بمقتضى الموائيق

والوزراء والمأمورون من اي رتبة كانوا مكلفون بتقديم ما يطلب منهم المتشأن اهـ وكلاؤهما من الافادات والمطالعات ووزير المالية خصوصاً مكلف بان يقدم لها في كل اسوع كشفاً مفصلاً عن دخل الوزارة وخرجها وكل ادارة مكلفة بان تقدم في كل شهر مثل هذا الكشف مشتملاً على بيان دخلها ونفقاتها

ثانياً . ان المفتشين العموميين يتقاسمون النظر في المصالح العمومية التي يكون من شأنها

يطول هذا التأخر فتزداد به الاحوال ارتباكاً واختلالاً فحاجرت المفتشين في تعيين من يقوم مقامها مدة الغياب فاجابها الى ذلك وبناء على تلك الاجابة نقرر في مجلس النظر تعيين الموسيو بلين دي بوناس والموسيو كلوين ناثين عن المفتشين الى ان يحضرا ورفع ذلك التقرير الى الخديو فائتبه وتولى النائب العام المهام وظيفة المراقبة

وقد اهم النظر بتعيين حدود المفتشين واتخذ مجلسهم لذلك غير مرة حتى بعث على الظنون المختلفة والاقوال المتباينة وحتى زعم بعض الناس ان ذلك الامر كان يقع الخلاف بين الوزراء الى ان تم تعيين تلك الحدود على وفاق اللامحة التي عرضها القنصل الانكليزي والقنصل الفرنسي بامر حكومتها الا في بعض التفاصيل فعمل من ذلك ان المفتشين يكونان بمنزلة وزيرين من حيث المقام ونفوذ الكلمة لا من حيث الراتب فلين المعين لكل منها يكون ثلاثة اضعاف المرتب للوزير ان لم يكن اكثر من ذلك ثم اسمها يحضران في مجلس النظر ويقاوضان في جميع المسائل ويكون لها رأي شوري غير معدود ومخاطبان الادارات مباشرة ( اي من غير ان يتوسلا الى ذلك بالوزارات ) ويتعين على من مخاطبانه ان يجيبها عما يسألان غير متردد ولا متأخر واذا عن لها عزل موظف كائناً ما كان حتى لها ووجب عليهما ان يطلبنا ذلك من الحكومة وان ناظر المالية يقدم لها في كل اسوع لائحة عن الدخل والمخرج وسائر ذوي الادارات يقدمون لوائحهم في كل شهر وان المفتشين لا يعزلان الا بامر

رواتب المستخدمين  
تامناً . ان كلاً من وزرائنا مكلف بانفاذ  
ما يتعلق به من امرنا هذا  
وكتب في سراي عابدين خامس عشر  
نوفمبر سنة ١٨٧٩

التوقيع محمد توفيق

الامضاء رئيس مجلس النظار رياض  
وهذا تعريب ما كتبه السر ادوارد ماليت  
والموسيو مونيخ فصولاً أنكلترة وفرنسا الجنرالان  
الى مصطفى باشا مهني ناظر الخارجية فيما يتعلق  
بمعنى البند الثالث من الامر الصادر بشأن  
حدود المنتشين

حضره الوزير

دفعاً للالتباس الذي يمكن وقوعه في معنى  
البند الثالث من لائحة الامر المعلق بمجدود  
المنتشين العموميين قد رُحِّضْ لَنَا ان نَصْرَحْ  
بالتبابة عن حكومتنا بان فقرة ( في الوقت  
الحاضر) وكلمة (الان) لم تردا فيه الا لتقرير امكان  
الرجوع الى المقاصد المثبتة بالامر الصادر في ١٨  
نوفمبر سنة ١٨٧٦ متعلقاً بمجدود المنتشين العموميين  
ونفضلاً يا حضرة الوزير بقبول تأكيد  
احترامنا الفائق

(الامضاء) ادوار ماليت مونيخ  
وفي تلك المدة اصدرت نظارة المالية اعلاناتاً  
تدعو به ارباب الدين السائر من اي فقر كانوا  
ان يقدموا اليها مطالبهم في خلال ١٥ يوماً ان  
كانوا في الاقطار المصرية وفي خلال ٣٠ يوماً ان  
كانوا في غيرها واما الذين قدموا ذلك البيان  
الى ديوان التفتيش السالف اخذاً بالاعلان الذي  
نشره ذلك الديوان في ٢٩ مايو سنة ٧٨ فليس

مراقبتها والإشراف عليها بمنصى الحقوق المثبتة  
لها في امرنا هذا

تالفاً . حيث ان حكومتي فرنسا وأنكلترة  
قد رضيتا بان المنتشين العموميين لا يتداخلان  
في الوقت الحاضر في ادارة المصالح الادارية  
والمالية فالمنتشان الموماً اليها يقتصران الان ان  
يقدموا اليها او الى وزرائنا ما يهددها اليه مراقبتها  
من الملاحظات

وكذلك يشعران وكلاء خزينة الدين  
بالامور التي هم ارباب الدين المنظمة  
ويجوز لها ايضاً ان يجلبها على صورة  
مجلسية مع وكلاء خزينة الدين ليبحثوا جميعاً في  
الوسائل التي يرى المنتشان او الوكلاء الموماً  
المهم لزوماً للتفاوضة فيها على الصورة المذكورة  
رابعاً . يكون للمنتشين العموميين مقام  
ومحضر في مجلس الوزراء رأي شوروي  
( يقال ولا يعد )

خامساً . في اخر كل سنة او في اقرب من  
ذلك اذا مسّت الحاجة ببسط المنتشان العموميين  
حساب اعمالهم في لوائح تنشر بعابثها وتدرج في  
صحيفة المونيتور اجسيان ( الجريدة الرسمية  
الفرنسية العبارة )

سادساً . ان المنتشين العموميين لا يعزلان  
من وظائفها الا بموافقة حكومتها ولها ان ينصبا  
ويعزلا المأمورين والمستخدمين في ادارة التفتيش  
وان يعينها لهم الرواتب

سابعاً . ان برنامج التفتيش ينطه المنتشان  
ويصدق عليه مجلس النظار وان مقدار النفقات  
يعطى لها في كل شهر على حسب الشروط المقررة  
في الامر الصادر في ١٣ مايو سنة ٧٨ لصرف

مدبرية القليوبية	١٨٨٧٩	علمهم الآ أن يسعزوا المالية بذلك مبنين في
الشرقية :	٢٧٤٨٨	اشعارهم تاريخ تقديم لذلك الحساب مع صافي
البحيرة :	٢٢٨٤١	المطلوب
الجيزة :	١٢٩٨٦	وهذا بيان الدين السائر بالتصلي الى غاية
النيوم :	٦٢٢٢	١٨٧٩ بما فيو المبالغ التي دفعت لحراج الاستانة
بني سويف :	١٥٥٦٦	ودين السنديكاتو وغيرها وهو البيان الذي يتضح
المنيا :	٢٦٤٤١	منه ان الدين السائر يبلغ ١٢.٦.٨٧٤ جنيها
اسيوط :	٢٩٧٨٧	دفع منه نحو خمسة ملايين فيكون الباقي سبعة
جرجا :	٢٤٠٠١	ملايين من الجنيهاات وهذا هو البيان
فنا :	٢٩٢٧١	جنيه مصري
اسنا :	١٠٤١٠	٢٧٧٧٥٢ خلاصات
محافظة اسكندرية	٦٩٥٢٢	١٦٧.٢٧ فرائدها
دمياط	٤١١١	١٩٥٧٤٢ قضايا
السويس :	٤٨٢٩	٦٥٣٩٧ نفقاتها
رشيد :	٥٧٨٧	٩٦٢٥٣٤ رواتب البيت الكرم
العريش :	١٩٧	٨٢٢٦٥ معينات
بورسعيد	٥٤٦٢	٤٢٥٢٩ اجور
فصبطية مصر	٥٩٨٦٢	٢٦.٢٢٢ متنوعة
بلدية مصر	٢٤٢٧	٧٧٩٦٥٨٢ مطلوبات
بلدية اسكندرية	٢٦٠٥	٢٧٧٧٤ تنظيفات
الحجارك	٧٥٤٩	١٧٢٩٤٢ قيوكتخدائيه الاستانة
المحواصل	٢٢١١	(هنا الاقلام منوطه بنظارة المالية)
الشون	٢٥٢٢	جنيه مصري
الروزنامة	٢٦٢٦٧٢	٧٢٧.٧٥ نظارة الجهادية
محكمة مصر	٩٢٩	٢٨٦٢٦ البحرية
الضربخانه	٢٦٧	٤٦١٥٧ نظارة الاشغال
المطرية	٤١٧٢	٢٠٢٦٢ نظارة المعارف
السمك	٨١٧	٧٦١٦٥ مدبرية المنوفية
السدود	١١٨٥	١٢٨٩٥٠ مدبرية الغربية
الجمهورية	٢٢٩	٢٥٥٥٥ : الدقهلية

وهذا تعريب الامر المتعلق بتع الحجج عن  
الاملاك الموهونة

### نحن خديوم مصر

بناء على انة قد أبرم في ٢١ اكتوبر  
سنة ٧٨ سلفة مقدارها ثمانية ملايين وخمسة  
الف جنيه باسم الحكومة بعناية الخواجات روثيلد  
واولادهم في لوندرة والخواجات روثيلد اخوان  
في باريس

وبناء على انة ينبغي تنجيم حكم الامر الصادر  
في ٢٦ اكتوبر سنة ٧٨ والموافق على نية  
الفريقين المتوائمين اخذ الاحتياط اللازم لحفظ  
الاملاك الموهوبة من عائلتنا مخصصة على الوجه  
المعري بضمانة هاتو السلفة  
واخذاً بمشورة مجلس نظارنا

### نأمر

ان الاملاك الموهوبة من عائلتنا تكون  
الى ان يتم استهلاك السلفة الروشلية ممتعة  
لا يمكن التصرف فيها الا لوكلاء ادارتها على  
الشروط المبينة او التي ستبرم بين الحكومة  
وبيت روثلد

ثانياً بعد استهلاك الديون المسترهن لها  
من قبل رهنبة بيت روثلد المبينة في ٢ و٣  
فبراير الماضي تكون هذه الاملاك خالصة من  
كل تداع وكل قضية وكل حق من اي نوع  
كان ما خلا الحقوق المقررة للكفنيين بالسلفة  
لتكر، مخصصة على الوجه المعصري بضمانة فائده  
السلفة المذكورة واستهلاكها

ثالثاً لتأكيد ان القدر الباقي من السلفة

الانجارية ٩٢٩٢  
المواني والفسارات ٨٦٤٢  
وابورات الوسته ١٤٢٦٧  
الملاحات ٢٨٢١

١٢٠٦٠٨٧٤

وفي ١٦ نوفمبر سنة ٧٩ ارسل ناظر الخارجية  
المصرية الى قناصل الدول المنشور الاتي تعريبه:

### حضرة القنصل الجنرال

بعد المنشورين اللذين نشرتهما الوزارة  
بتقدمها اليكم في ٢ يوليو و ٢٠ سبتمبر من هذه  
السنة في شأن سلفة روثيلد اسارع الى تقديم  
نسخة من الامر الصادر من الجناح الخديوي  
بتاريخ اس بعد الاتفاق على ذلك بين الدول  
وحكومتها

ولا شك انكم يا حضرة القنصل الجنرال  
تلاحظون ان التغيير الذي حدث في آخر  
صورة من تحرير الامر الموماً اليوم مخصص في اضافة  
بند رابع وفي كلمة ( بالمحصر) في اول فقره من  
البند الثالث

وكذلك ارى انة لا بد من استلفات نظر  
جناحك يا حضرة القنصل الجنرال على انة لا يزال  
معلوماً ان الخدمة وارباب المعاش اللذين لم على  
الحكومة متأخرات هم فئة من ارباب الدين  
الساخر يعاملون بحسب الاحكام التي قررها  
ديوان التفتيش

وتفضلوا يا حضرة الوكيل والقنصل الجنرال  
بقبول علائم احترامي الفائق

وزير الخارجية

مصطفى فهمي

ولما قدم المنتخان العمويان الى مصر نظرا  
لائحة فيما يتعلق بتسوية الدين المنظم وهذا  
لمخلصها :

بعد ان تناوض المنتشان في اشغالهما مع  
نظارة المالية فيما يخص تنظيم لائحة عمومية بودان  
نشرها عما قريب رأيا ان يسرعا تنظيم لائحة  
مقتصرة على تسوية الديون المنتظمة فانها المهمة  
المقدمة في العناية بها

واظنوا ان الناس مشغولة بمسائل المالية  
المصرية في مدة الاربع سنوات الاخيرة وتكلموا  
في صعوبة معرفة حقيقة الابراد في البلاد المصرية  
وصعوبة سير الحكومة في طرق لا تؤدي الى  
الاصلاح ناسين ذلك الى عدم الثقة بحكومتنا  
السالفة كما كانت تركيبة في الادارة السيئة ثم قالوا  
الا ان الظروف الحاضرة تقرب اليها الوصول  
الى حل مشاكلنا العسيرة حلا نهائيا لا يعتدوا  
من حسن مقاصد اميرنا وعلوهمته وطيب سريرته  
واهتمامه بالاصلاح وراحة العموم وأنه من الواجب  
اتخاذ الوسائل الاقتصادية مراعاة للصحة الاهلي  
وارباب الدين معاً واستبدال الاستداد في  
التخصيل باحكام عادلة وطريق مستقيم كأن  
يعلم الاهالي ما يجب عليهم من الرسوم قدرها  
ويمقناتنا بحيث يكون كل من الاهالي عالماً بما  
للحكومة عنده وفي اي وقت تطلبه ليستعد لدفعه  
ويأمن غائلة التخصيل القديمة التي كانت تلزم  
لقرامات كثيرة وطلبات جمّة بغير طائل

ثم اثنيا على الوزارة الحالية اذ ذاك وتمنيتها  
وحسن استعدادها مع الجناب الخديوي لقبول  
مشورتها واتباع ما يقدمون من الخدمة الموقنة  
نظراً لشدة اللزوم وضرورة الحال ويرجوا

الروشدية بصرف مجملته (وعلى وجه التخصيص)  
في تسوية الدين السائر المصري فالحكومة المصرية  
سازل من الان لخربة الدين العموي عن كل  
حقوقها المتعلقة بالمقادير الباقية من تلك السنة  
على الشروط المبرمة بينها وبين بيت روشلد  
وبناء على ذلك ينبغي لبيت روشلد ان  
يقبلها ما تعطي لم تلك المخزينة من الوصولات  
في مقابلة ما يؤدون اليها من المال وفاء لميثاقهم  
واما خريفة الدين فتحفظ تلك المقادير  
امانة لكيلا تُصرف الا على حسب ما تشير اليه  
لجنة التصفية التي ستشكل باتفاق دولي فان لم  
تشكل هذه اللجنة فينتى لم ان يأخذوا في هذا  
الامر بتعليقاتنا المبنية على موافقة الدول  
رابعاً . ان حقوق الدائنين المسترهين من  
قبل ثاني وثالث فرابر اي من قبل رهنية  
وشلد تكون محفوظة مرعية

خامساً . ان وزير مالينا مكلف باعداد  
امرنا هذا

وكتب في سراي عابدين في ١٥ نوفمبر  
التوقيع محمد توفيق  
الامضاء رئيس مجلس النظار وناظر المالية  
رياض

وفي اوائل شهر يناير سنة ٨٠ دفع بيت  
روشلد الى بنك لوندرة ١٥٠ الف جنيه  
لتكون تحت طلب صندوق الدين لوفاء  
الدين السائر

وفي ١١ يناير سنة ٨٠ قرّر مجلس النظار  
تشكيل لجنة خصوصية للنظر في مبادئ اعمال  
التصفية ومرجع هذه اللجنة يخصص في ناظر المالية  
وكانت الاسرار الثاني في النظارة المشار اليها

بما نقدر ان نتعهد بو لدائيتنا  
ومن رأبها ان تكون نسوية المسألة المالية  
دائمة لا موقفة كما كان فكرها قبل الان خشية ان  
تعود الادارة الى ما يجلب بها ويسبب حالتها وانه  
من الممكن ان يجدد حنة نهائي كان يؤخذ اقل  
ما يمكن اخذه فيجعل فائدة لا يقل عن مقدارها  
مقدار ولا يزيد هذا المقدار الا اذا تحقق وثبت  
وجود زيادته في الوردات وعلى ذلك فلن  
الدائنين يجلبون بعض الخسائر

اما تصفية الماضي فلا تخصص بما بقي من  
من قرض الاملاك الموهوبة فقط بل يجب ان  
تخصص واردات اخر استدكر في البرنامجات الاينة  
اذ من الواجب ان ينصل بين الماضي والاتي وان  
يصدر القرار بان جميع الدينون المقدمة على تاريخ  
قانون التصفية تستهلك بمقتضى احكام القانون  
المذكور تنادياً من العود الى الماضي ولعندم يمكن  
اي انسان من اصحاب الدين من التحجر على  
الاملاك واقامة المحجة عليها الى غير ذلك ما  
يضات حركة التصفية والاصلاح ورأباً ان ازل  
شيء يجب مراعاته في هذا القانون احترام التعهدات  
المنارة الخصوصية طبقاً لما قرره لجنة التنشيط  
العليا .

ثم اخذاً بيينان حالة كل دين من الدينون  
المنظمة مبتدئين بالموحد  
الدين الموحد

قالا

يستعمل في الوقت الحاضر ان نفوم البلاد  
المصرية بتعهداتها لارباب الدين المنظم مستندين  
في ذلك على الادلة الواردة في لائحة لجنة التفيتش  
العليا . ثم قالوا ان المخرج في سنة ٧٧ و ٧٨ زاد

ان بصلا في وقت قريب الى حد يجعل سير الادارة  
على قانون نظامي واحكام عادل ان لم يلجأها  
تغيير عمومي اصولي في الهيئة المحاضرة بعوقها عن  
السير في المنهج اللسي بقصدانو لسلامة البلاد  
واقادها ما هي فيو

واوضحا علة عدم اعتراف مجالس الحفانية  
بالاوامر الصادرة من الحكومة السالفة فيما يتعلق  
بالمالية وان ذلك ناشيء عن فقدانها لمساعدة  
الدول وتصديتها عليها فتولدت من عدم الاعتماد  
هك المشاكل والارتباكات التي نحن بصدها  
الان نعالج حل عروتها وتبهد سبلها الوعرة ثم  
قالا ان الخبرة جارئة في شأن تشكيل لجنة  
التصفية لمساعدتها على حل المشاكل وان الحكومة  
المصرية اعتمدت على حسن مقاصدها فانجست  
مشورهما وقررت انه اذا لم يتم تشكيل اللجنة  
المذكورة فانها تعرض على الدول قانونها الذي  
نستغل بو الان وتبدل جهدها فيو حتى اذا  
قبلته الدول وافترته قانونا متبعاً لندت احكامه  
وقررت ما فيو على كل معترف بومصدق عليه  
راض بما حواره من الاحكام اذ لا يمكن التخلص  
من الحالة الراهنة الا بسن قانون للتصفية تصدق  
عليه الدول وتلك الحكومة المصرية تنادياً  
لا يعتبره مانع واظنرا ان لدهما الان ما يهدبها  
الى معرفة حقيقة الوردات أكثر ما كان عند  
غيرها مع اعترافها بان ما وقفنا عليه لا يهدي  
الى حصر قيمة جميع الوردات فادى استقصاها  
يجتاج الى اصلاح يكلف العامل فيو برون  
طويل وانه بعيد والزمن المحاضر لا يسع باكثر  
من تدارك ما حل بالبلاد وحقا بها من النوازل  
لها ببدلان المجدد في مشورتهما على الحكومة الان

المنظم طبقاً لما جاء في الامر الكرم المصدق عليه من الدول

ثم بينا ان لجنة التدقيق العليا عينت في لائحتها الثانية مقدار فائدة الموجد تعييناً مؤقتاً وجعلته ٥٪ وها لا يريان ان الحكومة تتعهد بدفع خمسة في المائة بل تتعهد بأربعة ولا تقل عنها فان زاد الايراد وُرِّع حتى تبلغ الفائدة خمسة في المائة ولا زيادة فوقها فان زاد الايراد بعد ذلك تشتري بالزيادة اوراق الموجد وتستهلك وهكذا كلما حصلت زيادة في الايراد العمومي يؤخذ نصيبها لصالح الحكومة والبلاد والنصف الثاني لاستهلاك الدين

وإذا تعهدت الحكومة بدفع أربعة في المائة وقامت بها بلا تأخير كان ذلك افضل واحسن من تعهدها بخمسة اوسمة مع عجزها عن القيام بتعهدا

ومن رأبها ان تكون تسوية دين سندبكاتو بأربس مطابقة لما جاء في اللائحة الثانية التي نظمتها لجنة التدقيق العليا وذلك ان تسترجع الحكومة ما عند السندبكاتو من اوراق الموجد البالغة قيمتها ٤٦٠.٠٠٠ جنيه ونعوضه باوراق خصوصية تعين لاستهلاكها مدة من السنين وهذه الصورة تعود بفائدته على اصحاب الدين الموجد لانها تؤمنهم من خوفهم وتوهمهم ان يطرح السندبكاتو ما لديه من اوراق الموجد فينشأ عن ذلك هبوط في السعر فان اوراقه ذات مبالغ جسيمة

الدين المتأخر

بعد ان اجالا الفكر في البحث فيما يتعلق بهذا الدين وكيفية جعله متنازلاً وإقاما الأدلة

من الدخل ٤٨٣٣٠٠٠ جنيه انكليزي وان الذي نقص من اصل الدين المنظم زاد في غيره ولا يجب ان يُقاس الايراد على ايراد هذا العام الخصب الجيد المحصول فقد يأتي عام محل مثل عام ٧٨ لا يفي الايراد فيه ببعض المطلوب فضلاً عن ان ادارة المالية في ارتباك عظيم قدره حتى اصعبت الحكومة غير متمكنة من مقابلة سنة الخصب بسنة الجذب وإذا لم يتمكن من اغتنام هذه الفرصة فكذلك لا يمكنها ان تنكّل على المتأخرات من الرسوم والضرائب فاما غير معروفة عندها بل هي مجهولة جهة ومقداراً

ثم بينا المتأخرات المتأخرة من الكوبونات المستفقة كما يأتي

جنيه

متأخر كوبون اول نوفمبر سنة ٧٨ ١/٢ فائدة و ١/٢ استهلاك في المائة	} ٣٨٠٨٠٠
متأخر كوبون اول مايو سنة ٧٩ ١/٢ فائدة و ١/٢ استهلاك في المائة	
متأخر كوبون اول نوفمبر سنة ٧٩ ١ فائدة و ١/٢ استهلاك في المائة	} ٨٤١٧٨٣
متأخر كوبون اول نوفمبر سنة ٧٩ ١ فائدة و ١/٢ استهلاك في المائة	
1789933	

وضرّحاً بانها لا يريان ان تدفع هذه المتأخرات لارباب الدين فان المبالغ الوحيدة التي كانت مخصصة لذلك هي ما يبقى من قرض الاملاك الذي لم يدفع للجزيرة المصرية الى الان على ان هك المبالغ غير جاهزة فقد أخذ منها ١٣٠٠٠٠٠ جنيه لسداد كوبون الموجد في غرة نوفمبر سنة ٧٨ والذي يبقى منه بمخصص لوفاء الدين غير



الدخل والمخرج وقد جعلت هذا التعديل على سنة ٧٧

أما ما في أملا من حصول زيادة في البرنامج تخصص للدين غير المنظم وأسهم خليج السويس الخ ... إذا بقرر الدين المنظم على ما جاء في لائحته هك وبريان أن الاوفق تنظيم البرنامج على صورته يكون الدخل فيها زائداً عن المخرج حتى إذا صدق الأمل وتم الأمر على حال نوجب الزيادة بالفعل فانها بخصمان منها جاتبا لارباب الدين

ومن رأينا أن تكون هذه النسبة اجبارية يقبلها الجميع غير انهما بعترفان بوجوب اطلاع اصحاب الدين على هذه النسوية ليهينوا أفكارهم فيها وفي نشر هذه اللائحة ما يؤقنهم على ما سغبره الحكومة بشأهم كذلك بريان أن يؤخذ رأي الوكلاء الشرعيين النائين عن اصحاب الدين في هذا الامر ولقد عرفوا ما تقدم ضرورة تكبدهم خسائر جسيمة ( كما جاء في لائحة لجنة التفنيش العليا الثانية) والضرورة المذكورة (أي تكبد الخسائر) تعود عليهم باللائحة لبعث اسباب اهمها اثبات الاول ان التجربة اظهرت لنا ان الخسائر الناشئة عن تسوية اية مسألة مالية في الماضي كان سببها اتساع الأمل في حسن المستقبل .

ومن المحرم أن لا نعود الى الماضي كي لا نفع فيه ولا نخلص من العود اليه الا بتعديت مفادير للدين بحيث يمكن القيام بها فان زاد الأيراد عنها كان مكسبا لارباب الدين والحكومة معا والثاني ان تحسين الإدارة لتنظيم سيرها

والبراهين على تفنيذ اعتراضات من يعترض على عدم تنزيل فائدته الى درجة الموحد رأيا ان يبقى هذا الدين متنازلا على ما كان عليه بفائدة ٥٪ كما رأيت ذلك لجنة التفنيش العليا في لائحته الثانية .

### الفروض القريبة الاجال

بعد النظر في هذه الفروض اوضحنا ان المقابلة كانت مخصصة لوفاء هذه الديون واستهلاكها وكان في رأي لجنة التفنيش العليا ان تنزل فائدة هذه الفروض ٣٪ وان يؤجل استهلاكها الى ما بعد اربع سنوات من الزمن المعين وما رأيت ذلك الا اعتمادا على ما تصوريته من ان ارباب هذه الفروض يفضلون بقاء اوراقهم مفروزة عن اوراق الدين الموحد اما الان وقد ألفت المقابلة فلا سبيل الى بقاء هذه الفروض على حالها بل لا بد من العدول عنه الى ما يريانه وهم

ان تحول هذه الفروض الى الدين الموحد بحيث يمكن ان تباع اصحابها اوراقهم ( بعد تحويلها الى الموحد ) فتم لهم استهلاك دينهم دون ان يلجئهم ضرر وإذا تم هذا يزيد الدين الموحد نحو ٢٠٥٦٠٠٠ جنيه ( قيمة الفروض القريبة الآجال ) غير ان هذه الزيادة لا تحتسب فان المبالغ المودعة عند السند يكتاتو تبلغ ٤٦٠٠٠٠٠ جنيه وستنزل من اصل الدين الموحد فلا خوف اذا من زيادة مقادير هذا الدين

ثم عطفنا على البرنامج العمومي وقال ان لجنة التفنيش العليا حددت دخل الحكومة الى ٩٠٦٧٠٠٠ جنيه والنفقات الى ٣٤٨٨٠٠٠ ولكن كان تحديدها هذا موقفا الى ان يلوحي لها صحة

بحيث لا تكون الحكومة مسئولة في اي وجه كان عن اي شيء، كان يتقدم تاريخه اليوم الاول من يناير سنة ١٨٨٠ فانه يستحيل على الحكومة ان تكفل صحة برنامجهما وتضمن حسن سير ادارتها بدون ذلك. ثانيا ان تحول الفروض الثرية الاجال الى الدين الموحد. ثالثا ان تحصل تسوية خصوصية فيما يتعلق بدين السند يكتان الكبير في باريس

واي على يقين من ان تسوية نجاح اية تسوية كانت في المالية يتوقف على انتظام سير الادارة ولا شك انه قد امكن لكما من يوم حضوركما ان ننفا على كيفية الادارة المالية وتطلعا على اجتهادي واجتهاد وزارتي بادخل الترتيب والانتظام في الادارة مراعاة لمصلحة الدائنين كما تقتضيه العدالة ورغبة في ان تتفع الامنة المفوض امرها الي بحالته حسنة وعيشية راضية قياما بما اعدت من واجباتي المقدسة وان يبي وبين وزارتي موافقة تامة ومبادتنا واحدة وغايتنا واحدة لهم برضون بفعل التبعة عينا .

ومن المعلوم ان الاصلاح الذي يحتاج اليه البلاد صعب الحصول ويستغرق مدة من الزمان ولكن بمعونته الله ومشورة وزارتي ومشورتكم التي اعني دائما بها ارجو ان تبلغ الغاية العمومية التي نجتد جميعنا وراءها ونفصلها بقول . . . . . التوقيع محمد توفيق  
وقد قرر مجلس النظار برناج الدخل والمخرج غير مضمين ما يلزم للديون المنظمة وغير المنظمة وهذا بيانه :

الدخل ٨٥٦١٦٢٣ جنينا مصريا

وحسن مقاصد ارباب الحل والعقد اعظم ضمانة لاصحاب الدين ولهذا ياملان ان اصحاب الدين يكون الحكومة مراعاة لها ولا يبرها ووزرائها وذوات مصلحتهم ايضا اذ ان ذلك عين ما تقتضيه العدالة

وفي الختام يتعهد المنتشان بفصل التبعة والمساوية بشرط ان تقوم حكومة الجناب الخديوي بالتعهدات اللازمة ثم يبدان تفكيرها اذا صدق الجناب العالي على ما عرضناه ما هو في آمالها من واجبات الاصلاح وطرق التخلص ما حملته الحكومة من المشاكل والورطات

ولما رفعها الى الخديو صدق عاها واجابها بالرسالة الآتية المؤرخة في ٨ يناير سنة ٨٠ وهي خضوع المنتشين العموميين

اطلعت على لامتحكم المطلوبة على تسوية المسائل المالية المتعلقة بتنظيم دين الحكومة الفونصايد ورأيت قبل اعطاء الجواب ان اقتب على مجمل البرنامج المعنى بتفهمي ولدى اطلاعي عليه وقد كمل منه اهم ما سيتضمنه رأيت انه يمكن لحكومتني ان نقبل ما ارتأيتهم في حل المسألة المالية وتتعهد لا سيما بما يأتي

اولا بقاء فائدة الدين المناز على خمسة في المائة

ثانيا تعيين اربعة في المائة على الاقل للدين الموحد

ولكن بشرط في القيام بهذه التعهدات اولاً ان يعين حد فاصل بين المستقبل والماضي بحيث لا يتجاوز الماضي تاريخ ٢١ ديسمبر سنة ١٨٧٩ وتكون تسوية اموره متعلقة بقانون التصانية الذي يجب تنظيمه ويستمر العمل على مقتضاه

باعتبار خمسة في المائة وهو يحمل ارباب الصناعة  
ثملاً فوق ثقل ضريبة الفردة ويتمتع تقدم الصنائع  
ونجاحها وفضلاً عن ذلك فإن الأجانب لا  
يدفعون هذا الرسم وهذا وقف الوطنيين وعجروا  
عن مباداة الأجانب في الصنائع وكذلك رسم  
الماداة (الحراج) والوزن ومبيع الجواهرات فإن  
الأجانب معيون منه

ومنها الدخولية في الارياق فانها فضلاً  
عن كونها مضرة بالاهاالي لا تقوم بالنفقات  
المقدرة لجباة الدخولية غالباً ولعدم وجود المراقبة  
والملاحظة على التصصيل كاد الفلاح ان يترك  
مزروعاته بلا بيع فراراً من الدخولية

ومنها رسم معاصر الزيت فانها مضرة بهذه  
الصناعة ضرراً فوق ما نكبت به من كثرة توارد  
صنف البترول (الغار المعروف) الذي  
اضعلها

ومنها ادارة التنظيم والطرق في الارياق  
فانه يوجد في القرى مساكن (عشش) لا يبلغ  
ثن الواحد منها مائة غرش ومع ذلك عليها رسم  
تنظيم من غرش الى خمسة فضلاً عن ان تلك  
الادارة لا عمل لها بالارياق والقرى ولا وجود  
لائس من تنظيمها وكثيراً ما يتبع الفلاح من اداه  
هذا الرسم حتى تراكمت متأخراته

فاذا لقت الحكومة ضريبة الشخصية وحصرت  
الدردة في من يتحقق اشتغاله بصنع من الصنائع  
اراحت عن اهل الزراعة اجمالاً ثبله وبمت  
الحال اذ ان الزراعة معدن ثروة البلاد ويتمتع  
موارد قوتها

وهذا الامر يتم للحكومة بدون ان يتوهمها  
بيلغ بذكر فإن ضريبة الاطيان ستزاد بما يعرض

الحرج ٦٨١٤٨٦ جنبياً مصرياً لحراج مصر  
٢٦٢١٥٤٤ جنبياً للنفقات الحكومة فيكون  
الباقى وقدرة ٤٢٢٢٠٢٠ مخصصاً لوفاء الديون  
(الضرائب)

وصدر امر آخر بالغاء الضرائب الدينية  
والشخصية وغيرها لا يتجاوز مجموعها ٦٠٠٠٠  
جنبية في السنة وذلك بناء على تقرير رفعة  
ناظر المالية الى الخديو في ١٧ يناير سنة ٨٠  
وهذا من

مولايه

بمراجعة موارد الخزينة من الضرائب مراجعة  
الباحث المدقق اقتضت عدالة حكومتكم السنية  
ان تستبدل ضريبة الملح بانخاضه حكراً غير ان  
بعض الضرائب لا يمكن البحث فيها اما بالنظر  
لوضعها الاصلي وكيفية تحصيلها التي لا تنطبق على  
مبادئ حكومتكم العادلة واما بالنظر لكونها  
مجحمة الخنوق فنصم المضروبة عليهم وتمتع تقدم  
التجارة والصناعة فضلاً عن ان الخزينة لا تستفيد  
منها في الغالب قدر ما تنفقه في تحصيلها

فمنها الشخصية التي ضربت بمنقضى ديكريتي  
بتاريخ ١٩ ديسمبر سنة ١٨٧٥ وهي اقل الضرائب  
عدلاً فلن تحصيلها موكول الى مشايخ البلاد  
وفي الغالب يحصلونها من ضربت عليهم الفردة  
ومثل هذه الضريبة تكون على الغني والفقير غير  
ان الفقير هو الذي يُغنى فيها دون غيره

ومنها الفردة وهي مخصصة على كل من لا  
يبنت انه صاحب ملك وليست قاصرة على ارباب  
الصنائع كأصل وضعها ولصعوبة تحصيلها تأخر  
منها جانباً وافر لا يمكن تحصيلها

ومنها رسم التفتة المضروب على الاصناف المصنوعة

النظار عليه

نأمر

أولاً بالغاء الضرائب الانية اعتراراً من  
يوم اعلان هذا الامر  
المنخبة في جميع بلاد القطر المصري  
المنفعة عن جميع الاصناف ما عدا الاصناف  
الفضية والذهبية

رسوم القباية والصارفة

رسوم الارضية والاقامة بالشوارع ومحطات  
الدخولية في مصر واسكندرية الآ في ايام الاعياد  
والموالد فتبقى الرسوم فيها ليس الآ

الرسوم المتحصلة من طائفة الخمر وامثالهم  
رسوم بيع المواشي في مصر واسكندرية  
والسويس

الاثنان في المائة المضافان الى رسوم الاملاك  
المخصصان لرواتب المأمورين المكلفين بتحصيل  
الرسوم المذكورة

الرسوم المتحصلة على بعض الاصناف بالاضافة  
الى رسوم القباية ( ومن الان فصاعداً ممنوع  
كل المبع ان تحصل القباية اي رسم كان على  
البضاعة التي يزونها ما عدا رسم القباية فقط ) .  
رسم تسجيل العرائض والضمانات التي تؤخذ  
حين تصدير بضائع في داخلية القطر من محل  
الى آخر

رسوم المناجاة ( الدلالة ) والوزن وبيع  
المجوهرات في مصر واسكندرية وعموم القطر  
رسم علم الخبز الذي يُعطى عند الوزن  
( لا يعطى من الان الآ الى المشتري )

رسم الدخولية على الاصناف في جميع انحاء القطر

ما تتركه الحكومة من ذلك

اما الضرائب الاخر المذكورة في هذا التقرير  
المرفوع الى عظمتكم فلون حاصلاتها اذا استزلنا  
منها قيمة النفقات لا يبقى منها الا القليل الذي  
لا يُذكر وهي مع ذلك بمنحة مضمرة مانعة من  
التقدم في التجارة والصناعة وقاطعة طريق الثروة  
العمومية

ويطلبى الغاء هذه الضرائب اطلعت الفكر في  
كلية تحصيل متآخراتها الى غاية سنة ١٨٧٦  
فلم اجد سبيلاً الا ان يُعفى الفقراء من هذه  
المتآخرات اما الذين لم دين على الحكومة فانما  
تخصم من مطلوبهم

وفا تطلبت من جنابكم العالي الغاء هذه  
الضرائب الآ بعد البحث والتبصر في ما يعوضها  
حتى تاكدت ان ما يقص من الابراد بقيتها  
سيعوض باكثر منها في زيادة ضريبة الاراضي  
ولم اطلب بما عرضته الا تخفيف الضرائب  
على الاهالي وترتيبها بصلته قانونية واسعاف الرعية  
بالراحة بطرق لا تضر بمصلحة الخيرية ولذلك  
ارجو من عدالة عظمتكم الموافقة على هذا التقرير  
والي بامولاي في كل حال خادكم الامين  
الخاضع الطمع

ناظر المالية موقناً

رياض

وهذه صورة الامر الخديوي وما يتبعه من  
اللوائح المتعلقة بهذا الشأن  
صورة الامر

نحن خديوي مصر

بناء على انهاء ناظر ما لينا وموافقة مجلس

الرسم وجود في جميع الجهات أيضاً )  
 رسم كبل المحبوب في القلوبية والبحيرة ( ولا  
 يؤخذ أيضاً في أي جهة كانت )  
 رسم الفيضان في دمياط  
 رسم مبيع الفخار في دمياط ( ولا يؤخذ في  
 غيرها أيضاً )

ثانياً من يشتغل بالحرث والريادة ولم  
 يكن له صناعة غيرها يعلى من رسم الصنعة وما  
 عداه يبقى رسم صنعه كما كان ويكون أقل  
 فئة فيو عشرين غرضاً مبرماً  
 ثالثاً رسم الدخولية والتنظيم والأسواق  
 والوزن بلقي في القرى ولا يبقى إلا في المدن  
 والمراكز المذكورة في اللائحة الأولى المحقة بنديل  
 هذا الامر

رابعاً تعفى الاوصاف الاتي بيانها في اللائحة  
 الثانية من رسم الدخولية سواء كانت في مصر  
 واسكندرية وسائر البلاد والمراكز  
 خامساً دخولية ادوات البناء ورسم العربات  
 وحيوانات الاجرة في مصر واسكندرية تؤخذ  
 على التعريف الاتي بيانها في اللائحة الثالثة  
 والرابعة

سادساً رسم الباسوروت يؤخذ باعتبار  
 خمسة غروش على الخفض وخمسة رسم الإقامة  
 وغرشين ولصفاً رسم المرور بلا تمييز البنة  
 سابغاً ثمن الرجوع والتذاكر والسراكي  
 والضيافات بمدينتي مصر واسكندرية بعين عشر  
 بارات ( وهذا لا يشمل السراكي المعطاة الى  
 المأمورين لروانهم )

ثامناً يبقى في اسكندرية رسم قبانة خشب  
 الحريق المتحصل من فيودانات المراكب على

رسم تحقيق الاغنام الموضوعة على الضمانة  
 التي تطلب لقم الباسوروات  
 رسوم المسرعة في البيع والشراء في مديرية  
 الدقهلية ( وهذا الرسم لا يكون له وجود في  
 جميع القطر )  
 رسم مقال المحمص ( فان دخولية هذا الصنف  
 باقية )

رسم دخولية الفخار  
 الرسوم المتحصلة في السلطانات بمصر المحروسة  
 باسم ضربية او ضمانته على الجبل وذلك علاوة  
 على رسم السلطنة

رسم ١/٢ المتحصل من ايجار ما يبني في  
 الاراضي الخاريجة والعشورية التي تؤدى رسم  
 الاملاك ورسم الخراج والعنود  
 رسم قبانة اللحوم في الاسكندرية المتحصل  
 عند ذبح الحيوانات في السلطنة  
 سجر الثلاثين التي تؤخذ من خدمة صياغة  
 القرى

رسم حراسة القطن في مديرية البحيرة ( ولا  
 يؤخذ في جهه اخرى أيضاً )

رسوم سراكي الشبالين والحمالين واصحاب  
 الكارات في الاسكندرية فان المذكورين يؤدون  
 رسوم صنائعهم « الويركي »  
 رسم تربية الاغنام والماعز في مصر  
 والاسكندرية

رسم ختم دفاتر القباية في الاسكندرية  
 رسم المراعين المشحونة رملأ من جهة الرمل  
 الى الاسكندرية

رسم تسجيل الطلاب بلنج او قفل معاصر  
 الزيت في مصر والاسكندرية ( ولا يبقى لهذا

في الوجه القبلي

( الجيزة (المنطق) ( الجيزة ( بني سويف )  
 بني سويف (الدوم) (اليوم) ( المنيا (بني مزار)  
 المنيا والفشن ( اسبوط ) اسبوط وابونيج ومنتلوط  
 وملوى ( جرجا ) طهطا واشخيم وسوهاج وجرجا  
 (غنا) قنا ( اسنا ) اسنا واصوان  
 اللائحة الثانية

الاصناف المعادة من رسم الدخولية  
 الذرة الخضر المخصب اوليغ . ثمراتوت  
 المحصر . الحمص الاخضر . الزهور العطرة كالورد  
 وغيره . اللين الحليب . قحط الجريد اللين  
 وحبال اللين . البردي . الحنكنا . ورق التوت  
 مكاس او منشات بايد . دق الكتان خشن  
 وناعم . مساحة الخشب ونشازته . الدوم . البوص  
 الفاسول . فوط العنب والريمان وغيرها . عرق  
 السوس . الخوص . الجاروان . ليف لعل تواس  
 السواني . طين اللل . ورق الذرة الاخضر .  
 الجلد الخام . اغصان المرسين . النبق . اللوف .  
 برز القنب . قروث الجواميس وحواقرها .  
 المنشات الهيش . حب الهيش للصباغ . الملح  
 الاخضر الصغير . قشور الريمان . زهر القطم .  
 اللعناع والريحان اللثام . الصعتر . الخنظل  
 برز البامبة . الثمر . برز اللنت . الصعتر البرمي  
 برز الملوخية . الرشاد . الحبة السوداء . برز  
 الكوسا . برز البصل . برز الكرات البلدي .  
 برز القناء . برز السباغ . برز العظم . برز  
 النيلي . برز الخروع . الحبة الغالية . برز الجبذ  
 برز البطخ . برز الشمام . الجبل . برز الخبازي  
 برز البقلة . برز الجراوة . برز الخس . الجبل  
 البلدي . الحبة الخضراء . البصل الاخضر . اللين

حاله الصنف للجزيرة والنصف للباقي وغير هذا  
 يدفع المشتري ١٥ بازة عن كل قطار وهذا  
 مورد للجزيرة ويهي من اي رسم كان عند مبيع  
 الخشب

ناسعا تترك المتأخرات من جميع الضرائب  
 المتقدمة عن سنة ١٨٧٦ ما عدا دين الفلاحين  
 الذي تولع دفعة على سنين عديدة  
 اما من يكون لم دين على الحكومة لغاية  
 سنة ٧٤ فانها تخمس ما عليه من المتأخرات في  
 مقابلة دينه

عاشرا ناظر ماليتنا مكلف بانفاذ هذا الامر  
 وكتب في سراي حابدين في ١٧ يناير سنة ١٨٨٠  
 التوقيع محمد توفيق  
 عن الجناب الخديوي رئيس مجلس النظار  
 وناظر المالية مؤقتا

التوقيع رياض

اللائحة الاولى

بيان المدن والمراكز التي تؤخذ فيها الرسوم  
 المذكورة في البند الثالث من الامر  
 في ضريبة مصر والمحافظة  
 الهرسية والاسكندرية وبورت سعيد والاسكندرية  
 والسويس ورشيد وديماط

في الوجه البحري

( القلوبية ) بنها وشبين المناطر ( المنوفية )  
 شبين الكوم ومنوف ( الجيزة ) دمنهور وشبراخيت  
 والحمودية ( الغربية ) طنطا والحلة الكبرى وسمنود  
 ودسوق وزفتي وكفر الزيات ( الدقهلية ) المنصورة  
 وميت غمر ( الشرقية ) الزقازيق وبليس ( ادارة  
 الهويسات ) القناطر الجيزية

حجل جمل من دبش	٠ ٢٠	الرائب . قش بروبي . قش الارز . قش العدس
حجر نحت	٠ ٢٠	قصل اللبن . بعرا الجال . قشر القرطم . الخشخاش
بلاط	١ ٢٠	رعراغ ايوب . الكراث . قشر الذره . قشر قصب
حجار من قطع فخار	٠ ١٠	السكر . عروق البامية والبادنجان وغيرها
رمل	٠ ١٠	ورق النارج . حب العزيز . نفل برر الكنان
دبش	٠ ١٠	الكسب . الرسال ( ابي زبل الحمام ) . برر الكزبرة
كازو ثور من دبش	١ ٢٠	قشر الفول . الفلية . السيد ( ثمر يشبه الزيتون )
من حجر نحت	٣ ٠٠	بزر النعناع . حصر البردي . الحديش الاخضر
حجل حجار من جيس او جبر	١ ٢٠	والعويج والبوص . جريد للحرق . زبد الجبر .
او رمل	٠ ١٠	بزر الشفنة . منشات جرارة . حطب السمسم
حجل خيل من قطع فخار محروق عن كل ٥٠ قطعة جديدة	٤ ٠٠	والقرطم . حطب الذره الابيض والاصفر . بزر الصعتر . بزر الحنظل وجميع اصناف الفخار التي
وعن كل ٤٠٠ قطعة جديدة	٢ ٠٠	تعمل في الهروسة واسينوط وقنا والمخللات الاخرى
وعن كل ٢٠٠ قطعة جديدة	٣ ٠٠	والاصناف الدنيمة التي توجد مع الحجاج والمولدبة
قديمة	٠ ٢٠	مثل المحبس والمخلوة سواء كانت خصوصية لهم
في الاسكندرية		او برسم الهدايا ( اي ما عدا ما كان منها برسم
باره غرويش اميرية		المغفر ) والامار التي توجد مع المسافرين في
عن كازو بزوج خيل من جبر	٦ ٠٠	سكك الحديد او مع العائدين من الجنائب
عن كازو برأس خيل ا من جبر	٣ ٠٠	والغبطان حالة كون رسمها لا يتعدى غرشين
من قطع		اللائحة الثالثة
فخار جديدة ( كل الف )	٨ ٠٠	تعريفه رسم الدخولية على ادوات البناء في
وعن كل الف قديمة	٣ ٠٠	الاسكندرية والمهروسة
عن حجل كازو بزوج خيل من		في المهروسة
تراب او رمل	١ ٢٠	باره غرويش اميرية
عن كل كازو بزوج خيل من حجر نحت	٢ ٠٠	عن كل حجل حجار من الجيس او الجبر
عن حجل كازو برأس خيل ا من	١ ٠٠	حجل كازو بلدي من جيس او جبر
حجر نحت او دبش		٤ ٠٠
عن حجل كازو برأس خيل ا من		٢٠
تراب او رمل او قش	٠ ٢٠	بلدي من دبش
		٢٠
		رمل
		١ ٠٠
		حجر نحت

اسكندرية المحروسة		اللائحة الرابعة	
غرش اميري	غرش اميري	غرش اميري	غرش اميري
جاموس وبقر خارج السور في الضواحي	جاموس وبقر خارج السور في ضفالة في الجناين والقرطان	حار ملاكي بردعة	حار ملاكي بردعة
٦.	٦.	٢٠	٢٠
مثلا خيل	مثلا خيل	حصان	حصان
٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
مثلا حمير	مثلا حمير	عربات ملك براسين	عربات ملك براسين
٢٠	٢٠	من الخيول واربع	من الخيول واربع
عربات صندوق انفل	الخضار من القبطان خارج السور	١٥٠	١٥٠
٨٠	٨٠	عجلات بما في ذلك رسم الخيل	عجلات بما في ذلك رسم الخيل
فصل	فصل	ومثلا براس واحد	ومثلا براس واحد
وفي ١٥ يناير سنة ٨٠ بعثت لظارة الخارجية الى قناصل الدول المجرالية منشورا طلبت فيه موافقة الدول على ان تأخذ الحكومة مقدار المتأخر من خراج مصر وبتأخرات الرواتب من البواتي من فرض الاملاك	وفي ١٥ يناير سنة ٨٠ بعثت لظارة الخارجية الى قناصل الدول المجرالية منشورا طلبت فيه موافقة الدول على ان تأخذ الحكومة مقدار المتأخر من خراج مصر وبتأخرات الرواتب من البواتي من فرض الاملاك	١٠٠	١٠٠
وفي ١٨ منه صدر امر خديويي بزيادة رسوم الاراضي العشورية وهذا معربة	وفي ١٨ منه صدر امر خديويي بزيادة رسوم الاراضي العشورية وهذا معربة	٧٥	٧٥
نحن خديو مصر	نحن خديو مصر	٨٠	٨٠
بناء على انها ناظر ما لبنا واقرار مجلس لظارنا	بناء على انها ناظر ما لبنا واقرار مجلس لظارنا	٢٠	٢٠
تأمر	تأمر	٥٠	٥٠
اولا . ان يزداد على رسوم الاراضي العشورية مبلغ ١٥٠ الف جنيه مصري اعتبارا من غرة يناير ( كانون الثاني ) سنة ١٨٨٠	اولا . ان يزداد على رسوم الاراضي العشورية مبلغ ١٥٠ الف جنيه مصري اعتبارا من غرة يناير ( كانون الثاني ) سنة ١٨٨٠	١٠٠	١٠٠
وهذه الزيادة توزع على جميع الاراضي العشورية معدلة على مقدار ما يلحق كل ارضي من رسوما الحالية	وهذه الزيادة توزع على جميع الاراضي العشورية معدلة على مقدار ما يلحق كل ارضي من رسوما الحالية	١٠٠	١٠٠
		١٤٠	١٤٠
		١٠٠	١٠٠
		١٢٠	١٢٠



دفعاً لما يجنبل حدوثه في المستقبل من الخلل  
والتنص في نفس الواردات  
وقد تعين مقدار الخرج ضمن حدوده اقل  
ما فيها فرط الاعناء بالانتصاد حافظاً للادارات  
على انواعها مقدار النفقات الذي لا غنى لها عنه  
لانتظام سيرها

وقد تعين في برنامج الحرج مبلغ ١٥٠ الف  
جنبه تحت اسم ( نفقات احتياطية ) يسددها  
ما لا يستعمل حدوده في بحر السنة من مطالب  
النفقات غير المذكورة في البرنامج  
فالدخل تعين بمقدار ٨٥٦١٦٢٢ جنبياً  
وخراج الباب العالي ٦٨١٤٨٦  
ونفقات الادارات ٣٦٤١٥٤٤

المجموع ٤٣٣٠٠٠ ٤٣٣٠٠٠  
٤٣٣٠٠٠  
٤٣٣٠٠٠  
بترز من اصل الدخل فينبى ٤٣٣٨٥٩٢  
يجعل اساساً للتوزيع على مقادير الدين  
العوي

واني يا مولاي خادم عظمتكم الامين الخالص  
المطيع

التوقيع ناظر المالية مؤقتاً  
رياض  
فصدر الامر الخديوي الكرم الاتي تعريته  
نحن خديو مصر

بناء على انتهاء ناظر ماليتنا وافرار مجلس  
نظارنا عليه  
تأمر

اولاً تعين الدخل عن سنة ١٨٨٠  
ومقداره ثمانية ملايين وخمسة مائة وواحد وستون

تانياً . ناظر ماليتنا مكلف بانفاذ هذا الامر  
وكتب في سراي عابدين في ١٨ يناير  
سنة ١٨٨٠

التوقيع : محمد توفيق  
عن الجناب الخديوي : رئيس مجلس النظار  
وناظر المالية بالنيابة  
رياض

وفيه ايضاً صدر منشور من نظارة المالية الى  
جميع جهات القطر بمصر وثمين الاملاك والاراضي  
الاميرية بناء على ان هذا الامر من ضرورات  
عمل التصفية ومقتضاها

## فصل ٦

( البرنامج )

وفي ٢٠ منه رفع ناظر المالية الى الخديوي  
لتقرير الآتي تعريته متعلقاً ببرنامج الحكومة عن  
سنة ٨٠ وهى  
مولاي

انشراف بالتماس تصديق عظمتكم على الامر  
المتضمن بيان مقدار الدخل وخراج مصر للباب  
العالي ونفقات ادارة الحكومة عن سنة ١٨٨٠  
ان القدر اللازم للدين التوصليلد لم يتم  
بعد تعيينه فانه موقوف على ما سيؤخذ من  
التدابير الموصلة الى تسوية المسألة المالية

غير انه لما كان من الواجب ان يحدد في  
بداية السنة مقدار ما سيخصص للادارات على  
انواعها وتعديل الواردات تعديلاً على مقتضاه  
بجميع الدخل بذل مجلس النظار جهده في ان  
يكلف البلاد تأدية جميع ما تقدر عليه لاتمام  
التعديل المذكور غير متجاوز فيه اماكنها ومقدرتها

القا وسثمائة واثنتان وعشرون ذهباً مصرياً (١٥٦١٦٢٢). وبيانه في اللائحة الاولى من ذيل هذا الامر

ثانياً . الرسوم والواردات والضرائب والحاصلات المذكورة في هذه اللائحة من اي نوع كانت تجمع على حسب القوانين والنظامات والاعداد المرعية المألوفة

ثالثاً . عين خراج مصر للاستانة ومقداره ستائة وواحد وثمانون الفا واربعائة وستة وثمانون ذهباً مصرياً ( ٦٨١٤٨٦ ) وعينت نفقات

ادارات الحكومة ومقدارها ثلثة ملايين وسثمائة وواحد واربعون الفا وخمسمائة واربعه واربعون ذهباً مصرياً ( ٢٦٤١٥٤٤ ) وبيانه في اللائحة الثانية في ذيل هذا الديكربت

رابعاً . كل من نظارنا مكلف بانفاذ ما يتعلق به من هذا الامر

وكتب في سراي عابدين في ٣٠ يناهرسنة ١٨٨٠ التوقيع (محمد توفيق)

عن الجناب الخديوي

رئيس مجلس النظار ونظر المالية بالنيابة (رياض)

### \* (اللوائح) \*

اللائحة الاولى

في الدخل

(١) الضرائب المحصورة

جنيه مصري	
ضريبة الاراضي والاطيان	٥٢٢٧٢٨٨
رسوم الاملاك	٩٢١٩٦
خزينة الشخصية	٢٠٨٠٩٢
" الاغنام والمعزى	١٢٦٧٤
" العربات وحيوانات الاجرة	١٠٨٠٧
" معاصر الزيت	٢٤٦٨
	<hr/>
	٥٥٥٤٦٢٦
(٢) الرسوم والواردات غير المحصورة	
من المجالس	١٨٠٥٨٤
من الحمامك	٦٢٢٥٢٩
من البوستات	٧٥٩٥٠
من الدخولية	٢٤٧٦٥٥
من الاملاح	١٠٠٠٠
التسجيل والطوايع	٦١١٧٧
صيد الاسماك	٧٦٢١٦

الملاحة	٨٥٧٤٢	
رسوم متنوعة	٨٠٧٦٤	١٥٢٠٠٨٢
(٢) السكك الحديدية والتلغراف		
السكك	١٠٠٠٠٠	
التلغراف	٢٩٠٠٠	١٠٧٩٥٠٠
(٤) وأبورات الوستة الخديوية	١٢٨٠٠٠	١٢٨٠٠٠
(٥) واردات الإدارات الأخرى		
مينا الإسكندرية	٥٠٠٠	
الأنجارية	٢٢٩٢٩	
النفارات	٤١١٤٢	
الضرمخانة	١٩٤٢٤	
المواني (ما عدا مينا الإسكندرية)	١٥٤٢	
سكة حلوان الجديدة	٧٩٩٢	١٥٢٠٤١
(٦) الواردات المتنوعة		
إيجار وحاصلات أملاك الحكومة	٤٠٠٠٤	
رسوم تمغة الصاغة	٥٦٥	٤٠٥٦٩
(٧) المحاصلات المتنوعة		
واردات الصحة	١٦٥٦٢	
المجاهدية	١٧٨	
البحرية	١١٨١	
المعارف العمومية	١٢٦٥	
الأشغال العمومية	٤١١٢	
المحموز على من أعطي لم أراضٍ بصفة راتب معلوم	١٧٦	
رسوم الأراضية	٢٢٦	
رسوم التفاسيط والأرث وغيرها	٥٢٨	
رسوم المحاصلات الأخرى	٦٠٢٠	٢٠٢٥٨
(٨) سلفيات الفلاحين		
تحصيل ثمن المحبوب المعطاة سلفاً لاهالي الصعيد في سنة ٧٨	٢٩٩٢٥	٢٩٩٢٥

(٩) حجز الرواتب  
اليوم الاحتياطي

٤٤٩١١      ٤٤٩١١  
٨٥٦١٦٢٢

اللائحة التالية  
في الخرج

جنيه مصري

(١) خراج مصر	٦٨١٤٨٦
(٢) الدين العمومي	
الدين المنظم (١)	.....
غير المنظم	.....
(٣) مرتبات البيت الكرم ومعينات	٢١٥٠٠
(٤) المعية السنية	٤١٨٢٢
(٥) مجلس النظار	٥٧٩٦
(٦) نظارة الخارجية	١١٢٢٦
(٧) نظارة المالية	
الادارة	٨٧٠٠٢
التفتيش العمومي	١٩٥٠٠
صندوق الدين العمومي	٢٠٧٤٥
ادارة المساحة	٥٠٠٠٠
المديريات والمحافظات والمجالس البلدية	١٥٨٤٢٧
الدائرة البلدية	٤٢٥٢٥
ادارة حلقات السمك	١١٧٨١
قلم الليمان	٤٢٦٥
ميناء الاسكندرية	٤٤٦٠
النارات	٢٤٥٨٦
الضربخانة	٦٤٧٢
اقلام متنوعة	١٠٢١٩٩
	<u>٥٢١٩٤٤</u>

(١) وُجد هنا الفراغ في الاصل وهو واضح السبب كما يظهر من المجموع العمومي المقول فيه  
(٤٢٢٢٠٣٠ ما عدا الدين العمومي)

(٨) نظارة الجهادية والبحرية		
المصرية	٣٦.٠٠٠	
البحرية	٥٤٧٣٤	٤١٤٧٣٤
(٩) نظارة المعارف		
ادارتها	٥٩٠٦	
المدارس والمكاتب	٤٢٩٩٢	
أقلام متنوعة	١.٥١٧	٥٩٤١٥
(١٠) نظارة الداخلية		
ادارتها *	٤٦٠٣٠	
مجلس النواب	٣٣١٢	
المديريات والمخاضات	١١٢٣٨٦	
الضبطية	١٥٧١١٧	
خدمة المطافئ « الطلومبات »	٨٩٨١	
إدارة منع بيع الرقيق	٢٥٦٧	
الصحة والمستشفيات	٦.١٥٤	
الرزنامة	٨٨٢٧٣	
العمليات المصرية	٣.٧٣	٤٨٠.٨٨٢
(١١) نظارة العقابية		
ادارتها	٢٤.٥٢	
المجالس المختلطة	١٢٣.٤٢	
المحاكم	٢١٢١٨	
المجالس المحلية	٥٦٨٨٧	٢٤٤٢٠.
(١٢) نظارة الاشغال العمومية		
ادارتها	٢٨٧٦٠	
المديريات	٣٢٨٣٠	
حفظ ابهة الحكومة	٢٨٠٠٠	
التحفظ من طغيان النيل	٤٨٣٥٠	
الصناعة	٦٤٥٧٠	
حواجر النيل وري المنوفية	١٦٢٧٩	

ري الجيزة	١٢٢١٧	
ترعة الابراهيمية	٢١٧٦٢	
. الاسماعيليه	١٨٤٦٢	
. المهوديه	١٨٩٧٨	
كوبري قصر النيل «جسر»	١٩٩١	
كوبري سد ابو قير	٥٥٤٥	
المواني « ما عدا ميناء الاسكندرية »	٥٥٢.	
مجلس الزراعة	٢٦٢.	
تنظيم مدينة مصر	٥٢٦٥٨	
تنظيم مدينة الاسكندرية	٢٧٤٦٩	
تنظيم المحافظات والمدن الكبيرة	١.٠٩٩١	
دار التحف « الانتقانه »	٤١١.	
المعادن والمقالع والملاحات	١٦٢٧٨	
الانتمارية	٢.٢٢.	
التيارات	٧٢٥	
سكة حلوان الحديديه	٩.٢٤	٤٧٨٧١
(١٢) السكك الحديديه والتلغراف		
ادارتها	٢٥٦٢.	
مقولات	٧٩٢٩.	
تنظيم السكك	٨٨٢١.	
الوايورات والرش	٢.٦٦.	
الحارن	٨١٢.	
للتلغراف	٢٤٧٠.	٤٤٢٦٦.
(١٤) الجمارك		
الجمارك	٢٧٨٢٨	
خفر الكونترابند « النهريب »	١٢٠٠.	٤٩٨٢٨
(١٥) البوستة		٦٤٧٢٩
(١٦) وايورات البوستة الحديويه		١٢٧٨٢٦
(١٧) الملح		
الملاحات وشونها	١٢٩٢٢	

٢١٥٦٣	٨٦٤٩	من الملح ونقله
		(١٨) لوازم الشون والمحازن
	٢٥٩٢	خدمة الشون والمحازن في المحروسة
١٥٠٩٢	١٢٥٠٠	لوازم الشون والمحازن
١٥٠٠٠	(١٩)	مبالغ احتياطية
٢١٦٧٢٦	(٢٠)	معينات
٤٩٢٣٠٣٠		المجموع ما عدا الدس العمومي

المالية وموافقة مجلس المظار اذ ذلك صدر الامر بما يأتي .

ان البنات المالية المعروفة ببنات حلیم باشا التي وقع عليها ناظر المالية في المحادي عشر من شهر رجب سنة ١٢٨٧ ( ٢ اكتوبر (تشرين الاول) سنة ١٨٧٠ ) المعد من الثاني والعشرين الى التاسع والسبعين شاملة لها وهي متساوية القيمة تبلغ كل واحدة منها ٢٩٢٥٠٠٠ غرش مصري ( ٢٠٠ جنيهه ) ومتواليه الاستحقاق والاجال في كل حادي عشر من شهر يناير ( كانون الثاني ) وحادي عشر من شهر بوليين نوز من سنة ١٨٨٢ الى سنة ١٩١٠ ( شاملة للسنتين المتطرفين ) والتي صرح بالغايتها في قرار مجلس المظار الصادر بتاريخ غرة محرم سنة ١٢٩٧ و١٥ ديسمبر سنة ١٨٧٩ اُبطلت وصرب عليها في دفاتر دين الحكومة فاية منها وجدت في يد اي كان لا تؤدى قيمتها

وفي ٢ يناير سنة ٨٠ كُتب من المالية الى ادارة صندوق الدين بما يفيد ان المالية اصدرت امرها للادارات والمديريات بان تحفظ في صناديقها المبالغ المتحصلة الى ان تم التسوية العمومية فيوضح فيها تخصيص الايرادات لاسي

وفي ٢١ يناير سنة ١٨٨٠ صدر امر خديوي متعلق بانطال بن حلیم باشا مناده انه بناء على قرار مجلس المظار الصادر بتاريخ ١ محرم سنة ١٢٩٧ الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٨٧٩ المتضمن ان تُقرر معينات البنات حلیم باشا ١٥ الف جنيه في السنة وان تلحق اوراق البنات المعروفة سون حلیم باشا ( التي تستحق بعد تاريخ ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨١ ) واية ما على ما ورد في القرار المذكور من ان البنات التي تستحق في سنتي ١٨٨٠ و١٨٨١ وحصل التصرف فيها تدخل في تسوية الدين غير المضم احتراماً للحقوق المتحصلة من تنفيذ المعاهدات التي عقدت بتاريخ ١٢ ربيع الاخر سنة ١٢٨٧ ( ١١ يوليو ) ( نور ) سنة ١٨٧٠ ) واعتماداً على ان القرار السابق الذكر اعلن للبنات حلیم باشا وبنات اكناترة مع تكليفه ( اي تكليف السك ) بان يرد على الحكومة الخديوية جميع البنات المودعة عنده وعلى ان مدير السك كتب في ٨ يناير سنة ١٨٨٠ الى رئيس مجلس المظار بتاريخ ٢ ديسمبر سنة ١٨٧٩ ان البنات حلیم باشا استرجع رصيد البنات المودعة عنده ثم بناء على انهاء ناظر

فاصل بين الماضي والحاضر لكي لا تكون حكومته  
مسئولة عن تسيير من الماضي كالدين السائر  
والمظن فتقرر اللجنة ذلك تقريراً قطعياً لا يتحجج  
الاعتراض عليه وتُنص بعد ان تم هذه الاعمال  
وقد حصلت التسوية في شأن مسألة  
السنديكاتو الباريزي وهي

ان دين السديكانو بلغ في ١٥ نوفمبر سنة  
٧٩ اربعة ملايين و ١٢٠ الف جنيه فاذا  
أضيفت اليه المائة الى ١٥ فبراير سنة ٨٠  
ومقدارها على حساب ثمانية في المائة . ٨٢٦٠٠  
جنيه بلغ مقدار الدين كله ٤٢١٢٦٠٠ جنيه  
يسقط منها قيمة ما للحكومة في شركة خليج السويس  
لحساب السديكانو وقدرها ٨٠ الف جنيه فيبقى  
٤١٢٦٠٠

اما تسديد هذا الدين فهو ان الحكومة  
تركت للسديكانو ما لها قبله من الرهن وهن  
اولاً مبلغ الخمسة عشر في المائة من ارباح  
شركة السويس بقيمة ذلك بالاسعار الحاضرة  
تبلغ نحواً من ٧٠٠٠٠٠ جنيه

ثانياً نحو ٢٢٠ الفاً من الورق الموحد  
ايضاً مودعة في بنك « كوتنوار ديسكونت »  
بباريس وسعرها المسمى ٤٥٧٢٩٢٠ جنبياً  
ثالثاً ٥٠ الفاً من الورق الموحد ايضاً  
مودعة في بنك « كوتنوار ديسكونت » بباريس  
لحساب جرنفيلد وشركائه وسعرها المسمى  
مليون جنيه

اما جملة الورق الموحد المرهون فيبلغ سعرها  
المسمى ٥ ملايين و ٥٨٤ الف جنيه تساوي  
٢٤٢٦٠٠ جنيه (القدر الثاني لتسديد الدين)

المجتهات فتصدر الاوامر اذذاك بارسال المحفوظ  
الى صندوق الدين

فاجاب وكلاء الدين بتاريخ ١٢ يناير بالفاه  
تبعه هذا العمل على الحكومة وانهم لا يعتبرونه  
الاعمالاً مؤقتاً مراعاةً لظروف الاحوال وانه في  
ما موله ان تُسرع الحكومة الى تنظيم هذه المسألة  
تم كُتب من المالية بتاريخ ١٤ يناير ان قد  
تقرر تخصيص واردات المديرات الاربع وهي  
« الغربية والنوفية والبحيرة واسوط » وازداد  
السكة المحددة للدين العمومي فصدرت الاوامر  
للمجتهات المذكورة بتأدية ما هو محفوظ في صناديقها  
لصندوق الدين

وفي ٢١ يناير كتب ايضاً من المالية الى  
وكلاء الدين ان المبالغ المحفوظة في صناديق  
الادارات تبلغ جملتها ٧٥٢١٠٩٤ ١/٢ من الغروش  
الاميرية ورجحهم ان يضيفوا هذا المقدار الى ما  
لدهم من المتحصل في شهر يناير

وقد تم الاتفاق بين الحكومة والبنك العثماني  
على حساب جارٍ تقررنت فيه الفائدة ٧ في المائة  
( بما في ذلك ١/٢ في المائة « عمولة او كومسيون » )  
على المبالغ التي تستوردها الحكومة من البنك اما  
المبالغ التي للحكومة على البنك في هذا الحساب  
ففائدتها تقررنت في ٤ في المائة

وجاء في تلغراف من لوندن بتاريخ ٥  
فبراير سنة ٨٠ ان قد قرّر الرأي على تشكيل لجنة  
دولية للتصفية يكون رئيسها المستر ريفرس  
وبلسون

اما وظيفة هذه اللجنة فهي تصفية الماضي والى  
ذلك اشار الخديو بما امر به من اقامة حد



الصادرة في سنة ١٨٧١ ولكن لم يعد في الامكان ان تنتظر أكثر من هذه المدة فنرجو سعادتكم ان تعلموا باسباب التأخير حتى اذا اقتضت الحال ان نعود الى الوسائط القانونية لا يقع علينا ملام فاجاب سعادة رياض نانا في ثالث وعشرين فبراير بما ملخصه

كنتم اليّ بتاريخ ٤ فبراير تطلبون اعادة تأدية دخل الجمارك والدخولية وغيرها الى صندوقكم

وكنتم قد امرت بحفظ واردات الجمارك فيها وفي ظني ان تتم مسألة السنديكاتو كما اشارت اليها لجنة التنشيط العليا فمخصص واردات الجمارك حيثئذ السنديكاتو غير انه لما تمت تسوية هذه المسألة ولم نتجهج الى تخصيص واردات جديدة لها تكون مضمونة بدخل الجمارك كلفت ادارة الجمرك ان تؤدي الى صندوق الدين المبالغ المحفوظة عندها

ولا اقدر الان ان آمر تأدية الابرادات الباقية الى صندوق الدين لتأخير نهاية التسوية وانتم تعلمون ما ينشأ عن هذا التأخير للدائنين ومن الاحجاب بحقوق الحكومة والبلاد ويؤتوقف حركة الاصلاح وتزيد احمال المالية اتقلاً ولا لوم في ذلك على الحكومة المصرية فانها ابدت ما في وسعها لاجراء الاصلاح طمناً لما اشارت به لجنة التنشيط العليا ( التي كنتم من اعضائها ) ولم تتوقف في العاء المقابلة رغماً عن الصعوبات التي تلاقونها في ذلك

وقد اشارت لجنة التنشيط بزيادة ١٥٠ الف جنيه على الاراضي العشورية فاجرت الحكومة ذلك بامر صادر بتاريخ ١٨ يناير سنة ١٨٨٠

اذا عدلت سعر ريف و ٦١ وهذا البيان  
جنيه

١٥ في المائة ارباح طبع السويس	}	٧٠٠٠٠٠
بالسعر الحاضر		
٥٥٨٤٠٠٠ من ورق الموحد	}	٢٤٢٢٦٠٠
بسعر ٦١ وكسور		
		<hr/> ٤١٢٢٦٠٠

هذه هي التسوية التي حصلت في مسألة السنديكاتو ومنها انضح لنا انه لم يقبل تنزيل الفائدة عن ٨ في المائة بعد ان عرض عليه المنتشان ان تكون اربعة

وفي ٤ فبراير سنة ٨٠ بعث وكلاء صندوق الدين الى رياض باشا بما نصه :

اعلمتونا سعادتكم بتاريخ ٢ يناير الماضي بصدور امركم الى الادارات التي دخلها مخصص للدين العمومي ان تحفظ عندها وارداتها الى حين صدور امر جديد وذلك لسهولة اجراء التسوية المالية المنتظرة فاجننا بتاريخ ١٢ يناير بحفظ حقوقنا ولم تعد ذلك لعلمنا ان هذا التوقيف لا تطول مدته

وفي ١٤ يناير اعلمتونا سعادتكم بصدور الامر الى المديرات الاربع والى ادارة السكك الحديدية بان تعود الى تأدية ما يجتمع لديها الى صندوق الدين العمومي ووعدهم بقرب حل المسألة وصدور الامر الى الادارات الاخر بهذا الشأن

وفي ٢١ يناير بعثتم اليها لعلم دخل الجمارك والدخولية والدخان والبطرية وغيرها البالغ ٧٥ الفاً و ٢١١١ جنيهاً مصرياً

وقد صبرنا ولم نعترض على مخالفة الديكريتات

بذلك وفيه بعض تغيير عن الاحر الصادر بهذا  
 الشأن بتاريخ ٢٩ مارث سنة ١٨٧٩  
 هذا ما اجرته الحكومة طبقاً لما اشارت اليه  
 لجنة التفتيش وقد زادت على ذلك انها دفعت  
 في شهري ديسمبر ويناير لارباب الدين غير  
 المنظم نحو ١١٠٠٠٠ جنيه واستخلصت بذلك  
 الرهون التي كانت سبباً لتوقف بيت روتشلد  
 عن تأدية باقي سلفتهم وهي الان تخاير الدول  
 في الحصول على قسومها بأن تؤدى متأخرات  
 الرواتب وخارج الاستانة من باقي السلفة المذكورة  
 حسبما اشارت اليه لجنة التفتيش العليا  
 وقد وفيت دين السنديكاتو بما كان لديه من  
 الاوراق بصفة رهن وعقدت مع شركة جرنفلد  
 تسوية تنازلت بمقتضاها هذه الشركة عن نحو  
 ٥٢٠٠٠٠ جنيه من الاوراق المرهونة عندها  
 وقد شكلت لجناً عديدة للتحري عن الاملاك  
 الاميرية وتقدير قيمتها واتمت بعض هذه اللجان  
 اعمالها .

اما فيما يتعلق بالدين المنظم فقد اصدر  
 المجناب المخدوبوكتاباً بتاريخ ٦ يناير مبيناً فيه ما  
 هي العهود التي تقوى الحكومة على التعهد بها  
 لاصحاب هذا الدين

واخيراً ان المهمة مصروفة الى تصفية الدين  
 غير المنظم وكان بود الحكومة لو بدأت بوجه  
 السرعة في التصفية المذكورة غير ان الموانع حالت  
 دون مرامها فان بيت روتشلد عارض في تأدية  
 رسوم الاملاك المرهونة وزعم ان هذه الاملاك  
 لا يجب ان يكون عليها رسم البتة وبناء على ذلك  
 تمتع من تأدية باقي السلفة وفي عامكم اتي كتبتم  
 الى وكيل بيت روتشلد بهذا الخصوص واظن

اشارت بالغناء التخصمية واعفاء المزارعين  
 من الفردة والغناء بعض الضرائب الصغيرة فانمت  
 الحكومة ذلك بامرٍ صادرٍ بتاريخ ٢١ ديسمبر  
 سنة ١٨٧٩

اشارت بابدال نظام النخرة او العوة  
 وبدأت الحكومة من هذه السنة بوضع نظام  
 حسن لها

اشارت الى وجوب تنظيم برنامج سنوي  
 فاصدرت الحكومة برنامجها وصدقت عليه بامرٍ  
 صادر بتاريخ ٢٠ يناير سنة ١٨٨٠ وهي اول مرة  
 صدر فيها برنامج مصر منظمًا

اشارت بايجاد وسائل تسهل للحكومة معاملاتها  
 المالية فاجرت الحكومة ذلك بقوانين عُدَّت بين  
 الحكومة والبنك العثماني من احكامه ان يفتح هذا  
 البنك للحكومة حساباً جارياً يسهل لها معاملاتها  
 المالية فلا تطالب بالضرائب الا عند امكان  
 الحصول عليها

اشارت باقامة لجنة تسمع تشكي المطالبين  
 بالضرائب وتنضمم فشكلت هذه اللجنة الى ان  
 يتم تنظيم الادارة القضائية

اشارت ان لا تحصل ضريبة الا بمقتضى  
 نظام او قانون يُنشر في مطالعة رسمية وان  
 ينظر في رسوم الاطيان وقد تشكلت لجنة لذلك  
 وهذه اللجنة رفعت الى الحكومة لائحة تنظيم تتعلق  
 بتحديد اوقات تحصيل اموال الاطيان واخيراً  
 شرع في جمع المطالعات الرسمية جميعها من سنة  
 ١٨٧٦ فما بعدها والعناية مصروفة الى طبعها  
 وستتبع هذه القاعدة في كل شهر

اشارت بتعديل ضريبة الدخان البلدي  
 وقد اصدرت الحكومة بتاريخ ١٩ يناير امراً

الدين انفسهم فانه لو حكم على الحكومة بتأدية هذه المتأخرات لدعا ذلك الى هبوط اسعار ورقها وبالاختصار با حصره الوكلاء ان مصر تخنوي على كل ما تحتاج اليه الان لتكون في حال راضية وحكومتها شرعت فعلاً في ١٩١٠ ملاح والوفاق التام موجود بين المنتهين والظار الذين عهد اليهم الجباب الخديوي بادارة الاشغال ولكن جميع ذلك نفعنا من جي ثمراته المادي المعروفة بالدولية ولا بد للبحاج الحكومة من احد اميرين اما ان تكون حرة غير مقيدة تسن القوانين لتنظيم امورها واما ان تنفق الدول معها لاجراء ذلك بالاتفاق واما حكومة مصر مستعدة لقبول اسب الاميرين فاذا ارتأت الدول وجوب تشكيل لجنة التصفية فهي مستعدة لان تسمي هاته اللجنة وتحولها الحقوق المذكورة في تقرير المنتهين بتاريخ ٢٠ نوفمبر الماضي الذي صادق عليه مجلس النظار ولكن اذا اقتضت الحال زيادة الخبرات في هذا الشأن وطول المدة فليس يخاف على الدول ان هذه الحال لا تستطيع حكومة مصر ان تحملها مضرة بمصلحة البلاد بحقوق الحكومة ومضرة بمصالح ارباب الدين انفسهم ولو لم يعلم مجلس النظار باجراء الخبرات في شأن تشكيل لجنة التصفية لكان الى الان رفع الى الحجاب الخديوي لائحة التسوية وطلب تصديق الدول عليها لتنفذ احكامها على من قبلها من اصحاب الدين تلك با حصره الوكلاء اسباب تأخير التسوية المالية ولا يمكن ان تكون حكومة مصر مسئولة عن شيء من ذلك فانها اجرت ما في وسعها لحل هذه المسألة . اه

ان حقوق الحكومة واضحة كالتمس في هذه المسألة فلا اشك اننا نصل الى حلها بدون ان نلجأ الى المجالس والشرايع ولكن حتى بعد تأدية السلفة يبقى ايضاً صعوبات لا يتوقف التخلّص منها على الحكومة وحدها بل يحتاج ذلك الى تصديق ١٤ دولة واذا است واحدة مهم ان نلجئ الحكومة في حل المشكلة اوجب ذلك ان نغف الحكومة ونؤكد فائدة ١٢ في المائة واذا افترضنا ان الدول الاربعة عشرة انفتحت وتمت تأدية باقي السلفة فيبقى ايضاً بعض المشاكل ذلك ان لجنة التفتيش عرفت ان الحكومة لا تستطيع ان تؤدي عن الدين المنظم فائدة مقدارها ٧ في المائة وانه لا بد لها من ان تجعل اصحاب الدين السائر يقبلون بعض التصحية ولكن من المستحيل ان يقبل جميع ارباب الدين السائر بالتصحية سواء كانت بتخفيض حقوقهم او بتأجيل استحقاقهم ودليل ذلك ان اصحاب نونات الدائرة على المالية والمربحين لم يقبلوا بشيء البتة وقد فازوا واستولوا على ما لم ياتهم والكالم فصار في مامول غيرهم من ارباب الدين ان يتالوا ما نالوه ادا حذوا حذوهم ومن المعلوم ان الحكومة المصرية ليست الحكومة الاولى في الحكومات التي نزلت مقادير فائدة ديونها فان امثال ذلك كثيرة حتى في دول اوربا ولكن في اوربا لم تقم الدعاوي على الحكومة في المجالس بخلاف حكومة مصر التي يظن ارباب دينها المنظم ان لهم الحق في الزامها بتأدية متأخراتها البالغة نحو ١٧٠٠٠٠٠٠ جنيه ( متأخرات كونيونات الموجد ) واذا معنا النظر نرى ان هذا مضراً باصحاب

في الملاحظات التي يقدمها من مهم هذا الامر  
تنظم بالاستناد الى تقارير لجنة التفتيش العليا  
و بدون تغيير تبي في شروط قرض الاملاك  
الموهونة لائحة قانون بجدد علائق الحكومة  
والدائرتين السنوية والخاصة مع ارباب الدين  
والشروط والضمان التي بمقتضاها تتم تصفية الدين  
غير المنظم

البند الثاني تعين هذه اللجنة الواردات التي  
يمكن تخصيصها للدين المنظم وغير المنظم ولكن  
هذا بعد ان تراعى ضرورة اعطاء الحكومة حفاها  
في المقادير التي لا بد منها لانتظام سير ادارتها  
ومصالحها العمومية وذلك بالاتفاق مع مجلس  
النظار والمتشبين ولاجل هذا يُعطي لها علم  
ببرنامج السنة التي تباشر فيها عملها وبرنامج السنين  
السالفة الذي تحتاج اليه لتنفذ على حقيقة  
احياجات الخزينة المصرية

البند الثالث على المتشبين العموميين ان  
يقدموا للجنة ما تطلبه من المطالعات والابصاحات  
اللازمة لها لتُرشدها في تبني وظيفتها وعلى اللجنة  
ان ترفع اليها او الى نظارتها بواسطة المتشبين  
ملاحظاتها التي يجب عليها ان تبلغها الى الحكومة  
البند الرابع يحق للجنة ان تراقب بالاتفاق  
مع المتشبين العموميين تنفيذ ما تقرره ولاجل  
هذا يمكن اطالة مدتها بعد صدور امر التصفية  
الى اجل لا يتعدى ثلاثة اشهر وعند حلول  
هذا الاجل تكون اللجنة مخولة في اتي حال كانت  
البند الخامس القانون الذي تنفذه اللجنة  
يجب ان يكون عليه تصديقنا ويعهد نشره اليها  
وحيث يكون هذا القانون نافذا اجباريا ولا  
يستطاع الاستئناف عليه بالرغم مما في قانون

وفي ٢١ مارس سنة ١٨٠٠ وقع الخديو على  
الامر الصادر بتشكيل لجنة التصفية وهذا تعريه  
قال . بناء على ما في لائحة لجنة التفتيش  
العليا الصادرة بتاريخ ٨ افريل سنة ١٨٧٦  
ونظرا لما قضى به الديكريته الصادر بتاريخ  
٦ افريل سنة ٧٦ من تأجيل استحقاقات ديون  
الحكومة المصرية مع تخفيض فوائدها وصرح به  
من وجوب مباشرة عملية مالية تنظم بها الديون  
المصرية

ونظرا لما اعترفت به لجنة التفتيش العليا  
في لائحته الصادرة بتاريخ ٨ افريل سنة ١٨٧٦  
من عدم التمكن في الوقت الحاضر من تادية  
جميع استحقاقات الديون المنظمة على انواعها ومن  
تصفية الديون غير المنظمة عاجلا بكاملها  
ونظرا لما اعترفت به تلك اللجنة ايضا من  
رجوب جعل قانون التصفية العتيده نافذا على  
جميع ارباب الدين ومرعيا على هذه الصورة في  
الجالس المختلطة لكي يمكن توزيع الواردات بين  
مدائني الحكومة بطريقة عادلة

وبناء على تصريح المانيا واوستريا وفرنسا  
بإكتة وإيطاليا بموافقتهم من الان على القانون  
الذي سنظله اللجنة التي سنشكل بمقتضى هذا  
الامر وتصد من ابلاغ هذا القانون الى الدول  
الاخر الموافقة على تشكيل المجلس المختلطة في  
مصر وتكليفهم بالمصادقة عليه  
واعتمادا على موافقة مجلس نظارتنا

نحكم

البند الاول تشكل لجنة التصفية وبعد ان  
تجسد هاته اللجنة في مجمل الحالة المالية وتنظر

بناء على انه :

بمقتضى دكرينو صادر بتاريخ ٢٠ مارس سنة ١٨٧٨ قد تشكلت لجنة خصوصية للتفتيش والبحث في حالة المالية المصرية وجمع المبادئ اللازمة لتسوية عمومية

وبمقتضى دكرينو جديد (مرفوق باشعارنا هذا) عزم الجناب الخديوي على تشكيل لجنة للتصنيف النهائية مؤلفة من اعضاء الماني وناووي وفرنسويين وانكليزيين واطاليا

اتفقت حكومة المانيا واوستريا وفرنسا وبريطانيا واطاليا على قبول الديكروت المذكور وهي تعهد بناء على ما تقدم ان تقبل

تنفذ اي قرار تصدره لجنة التصنيف المشكلة بمقتضى الديكروت المذكور متعلقات بمعدات وديون الحكومة المصرية والدائرتين السنية والخاصة وذلك بصفة مقطوع بها وغير مهيبة للاستئناف عليه ونقل ايضا ان تجعل مجالس الريفورم تعترف بقرارات اللجنة المشكلة بمقتضى هذا الديكروتو كأنها قانون نافذ وذلك عقب ان

تنشرها حكومة الجناب الخديوي رسمياً وتعهد ايضاً بانها بالاشتراك بينها تعرض هذا الاشعار على الدول التي شاركت في انشاء المجالس المختلطة في مصر وتكلفتها قبوله والرضى به فالموقعون في ذيلو (اسماء قناصل جنرالية المانيا واوستريا وفرنسا وبريطانيا واطاليا) يصرحون في هذا الاشعار اعتقاداً على ما لديهم من التوحيض في ذلك ان حكوماتهم تعهد متكافلة بانفاذ ما تقدم بيانه

وهم بناء على ذلك يوقعون باختامهم الرسمية على هذا الاشعار وكتب (في خمس نسخ اصلية)

تشكيل المحاكم القضائية ونظامات المجالس المختلطة البند السادس تسمية هذه اللجنة تكون بمقتضى امر وتُنشكَل من وكيلين لكل من الدولتين فرنسا وانكلترة ووكيل واحد لكل من دول المانيا واوستريا واطاليا وللدول ان تعين وكلاءها اما المحكومة المصرية فتستيب عنها مندوباً فيها

البند السابع تعيين النفقات اللازمة لاجال هاته اللجنة يكون بمعرفتنا وفقاً للائحة التي برقعها البناء بهذا الصدد رئيس اللجنة المذكورة البند الثامن كل من نظارنا مكلف بانفاذ ما يتعلق بنظارته من هذا الديكروتو . ٥١ .

وهذه صورة الامر الصادر في ٥ افريل سنة ١٨٨٠ منطويماً على اسماء اعضاء هذه اللجنة قال . بناء على امرنا الصادر بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٨٨٠ بتشكيل لجنة التصنيف

تحكم

البند الاول اعضاء لجنة التصنيف هم :  
الديز ريفرس ولسون (رئيس) والموسين بارافاليي وبليلك دي بوجاس . وكولفين ودي كرهير . وايرون ديرول . ودي تريسكي وينوب عن الحكومة المصرية في هذه اللجنة مندوبها حضرة بطرس بك غالي  
البند الثاني تؤخذ قرارات لجنة التصنيف باكثرية الاراء . ٥١ .

وهذه صورة الاشعار الموقع عليه من قناصل جنرالية المانيا واوستريا وفرنسا وانكلترة واطاليا متعلقاً بهذه اللجنة

لقبول ما يصير تبليغه اليها من طرفهم لغاية يوم ٢٠ مايو وبعد مضي هذا الميعاد يكون لها

الحق رفض ما يتقدم اليها من التبليغات فلاجل فهو اعمال التصفية في اقرب وقت

تطلب اللجنة من الدائنين ان يقدموا لمخوظاتهم بالكتابة وان كافة المدائنين الذين لهم مصلحة

واحدة رديهم من نوع واحد يجمعون سوية بحسب الامكان ويقدمون لمخوظات عمومية عن

جميعهم اما من يريد ابداء لمخوظاته شفاهاً فعليه ان يقدم لقلم كتاب اللجنة خطياً مشتملاً على

موضوع تلك المخوظات بالاختصار كي ينظر فيه ويصير اخباره فيما بعد باليوم والساعة اللذين

يمكن سماع اقواله فيها اذا اقتضى الحال ورأت ان تبحث بادئاً بدء في دخل

الحكومة وخرجها قبل ان تنظر في اى عمل كان سوى ذلك فانقسمت فرقتين فرقة تنظر في موارد

الدخل وهي مؤلفة من الاعضاء بارافانلي ولبرون دبرول وترسكو وفرقة تبحث في مصادر الخرج

وهي مؤلفة من الاعضاء دي بوغاس وكولتين وكريير وقد ظهر للفرقة الاولى ان رسوم الملح

والدخان والتبناك غير مطابقة لما ورد في البرنامج وان الرسوم غير المقررة لا تغلظ عن نقص

طفيف في برنامج المتشدين وترآى للفرقة الثانية ان المبلغ الاحتياطي المذكور في البرنامج وقدره

١٥٠ الف جنيه لا يكفي لسد ما يطرأ مستلزماً للنفقات غير مذكورة في البرنامج كقلم التفتيش

الذي تشكل للتفتيش في المديرية وتحريده هرر وزيلع وبعض الاشغال العمومية كمنعج الشوارع وحفر الترع والتحفظ من الطغيان النبلي

وغير ذلك

في مصر في ٢١ مارس سنة ١٨٨٠  
التوافيع سومار - شهر - دي ريك -

ادوار مالت - دي ماريتين

وورد تلغراف من المحروسة بتاريخ ٥ افريل سنة ٨٠ بنى بان قد كُلت الصعوبات الاخيرة

في مسألة قرض الاملاك الموهوبة وامضت الحكومة في الرابع منه مع الموسيو لوران وكيل

بيت روتشلد تسوية تقضي بتأدية الضرائب وتعين كيفية الاستهلاك وقد تعهد بيت روتشلد بتأدية

بقية السلفة الى صندوق الدين في مدة ٤٨ ساعة وفي يوم الجمعة الواقع في ٦ افريل سنة ٨٠

اذى بيت روتشلد في لوندرة بقيمة السلفة بكاملها فكان اداؤها بعد سنتين استحقاقها الي من

افريل سنة ٧٩ الى افريل سنة ٨٠

وفي صبحه يوم الخميس الواقع في ١٥ افريل سنة ٨٠ و٦ جمادى الاولى سنة ٩٧ وصل الى

الاسكندرية المستر ريفرس ولسون رئيس لجنة التصفية ومعيته كاتب سره ثم توجه الى المحروسة

في اليوم الثاني

وفي ١٧ منه عقدت لجنة التصفية جلسة تمهيدية تحت رئاسة ولسون للنظر في شؤونها

الداخلية

ثم اصدرت الاعلان الاتي الى مدائني الحكومة المصرية والدائنين السنية والدائرة

المخاصة وهو .

ان لجنة التصفية التي تقررت بمنقضى ذكريتي مؤرخ في ٢١ مارس سنة ١٨٨٠ يجب عليها

بمنقضى ذلك الذكريتي ان تسمع لمخوظات اولي الشأن فعلى هذا نعلن لمدائني الحكومة المصرية

والدائرة السنية والدائرة المخاصة انها مستعدة

فاجأت اللجنة بتاريخ ٢٥ الشهر انه اذا رأت الحكومة ان تصدر مثل هذا الامر مؤقتاً فمن رأي اللجنة ان الحكومة عنها تكون مسئولة عما عساه ان يطرأ في هذا الخصوص اما اللجنة فتقتصر على اخذ الاحتياطات الكاملة في شأن ما يتعلق بجنونها المعطاة لها بمقتضى الامر الصادر بتاريخ ٢١ مارس وهي ان تتم تسوية العلائق بين الحكومة وارباب دينها . ٥١ .

فصدر على اثر ذلك امرٌ خديوي مآله انه بناء على ما عرضة ناظر المالية بموافقة مجلس النظار والنظر الى المخبرات التي جرت بين المنتسبين العموميين ولجنة التصفية أمر بان يؤدي كويون الدين الموحد ( استحقاق غرة ماين سنة ١٨٨٠ ) على تعديل مقدار الفائدة السنوية بأربعة في المائة عن رأس ماله المسمى وقد اعلن رياض باشا هذا الامر لوكلاء صندوق الدين فاجاب الوكلاء الموما لهم بتاريخ ٢٩ ابريل سنة ٨٠ بما ملخصه

بناء على ما تعلم من ان تحديد مقدار الفائدة للدين العمومي منوط بلجنة التصفية التي وحدها يحق لها ان تقرر مقدار الفائدة عن الكويون المستحق في غرة مايو وبناء على ان ما قرره الحكومة الان في هذا الشأن ليس الا مؤقتاً ونظراً لكون دخل صندوق الدين من الواردات المخصصة للدين الموحد لم تبلغ الى هذا اليوم ٢٩ ابريل الا ١١٤٧٨٦٦ جنيهاً فهي لا تكفي لتسديد الكويون الا اذا كانت الفائدة على حساب ٤ في المائة مضافاً اليها الاستهلاك بالمسب و قدره ٤٥٠٠٠ جنيه وبما ان المنتسبين العموميين اكدا في خطابها الصادر

وفي ٢٧ ابريل سنة ٨٠ نشرت لجنة التصفية الاعلان الآتي موجهة بولمداثي الحكومة المصرية والدائفة السنوية والدائفة الخاصة . قالت :

لاجل وقاية الحكومة من اقامة دعاوٍ عليها باسترجاع حق ما بعد فوات الوقت اي بعد توزيع القود المخصصة للتصفية تعلق اللجنة للمدائنين انه ربما يقتضي الحال لوضع شرطٍ بلائحة التصفية يقضي بعد نشرها يمنع اقامسة دعوى على الحكومة او على احدى الدائرتين بشأن حقوقٍ مكتسبة قبل يوم اول يناير سنة ١٨٨٠ وعلى ذلك تطلب اللجنة من المدائنين ان يجرؤا المتفني لطلب حقوقهم واطهارها قبل فوات الوقت . ٥١ .

وقد جرت المخاطرة بين المنتسبين ولجنة التصفية فيما يجب تقريره من مقادير الفائدة عن الدين الموحد استحقاق اول مايو سنة ٨٠ وهذا ملخصها :

كتب المنتشان بتاريخ ٢٤ ابريل الى لجنة التصفية انه لم يتيسر بعد للجنة ان تحكم فيما يجب تقريره من مقادير الفائدة وقد قرب استحقاق غرة مايو الآتي ولا يمكن للحكومة ان تؤدي فائدة هذا الاستحقاق ( من الموحد ) على حساب اكثر من ٤ في المائة فرأت ان توجد لصندوق الدين ما يُسند اليه في عدم اعطاء ما يشعر ببقية المقدار الذي لم يُدفع من الفائدة ومن المعلوم ان المجالس المختصة لا تقبل اعتبار ذلك حجة على الحكومة فالحكومة اذا مستعدة لاصدار ديكريتهو يحدد مقدار الفائدة الى ٤ في المائة وترجو اللجنة ان تخبرها عما اذا كان تم مانعٌ لنشر هذا الامر

( اي انتقال الدخل ) على القروض القريبة  
الآجال ( ٢٣٠٨٥٢٧ ) جنبياً وعلى اسم خليج  
السويس ( ١٩٢٨٥٨ جنبياً ) والدائرة الخاصة  
( ٣٤٠٠٠ جنبية ) وترعة الاسميكية ( ١٤٠٠٠  
جنبية )

قال وللدائن السائر ٣٢٤٥٩٨ جنبياً  
وللتفقات السنوية ٤١٧٣٠٠ جنبياً وجملة ذلك  
٧٩١١٦٢٢ جنبياً فيبقى من الدخل ٦٥٠٠٠٠  
جنبية يؤخذ منها للمقابلة ٢٤٠٠٠٠ جنبية ولاستهلاك  
الموحد على حساب نصف في المائة ١٦٠٠٠٠  
جنبية فيبقى ٢٥٠٠٠٠ جنبية تكوّن في المبلغ  
الاحتياطي

اما الدين السائر فجملة مبالغه ٧١٤٦٤٧٦  
جنبياً يوجد لقاءها مبلغ ٢١٢٨٦١٧ جنبية بقة  
سلفة ورشلد و ٢٠٠٠٠ جنبية فائقة هذا المبلغ  
والمحصل الزائد في الخزينة وغير مخصوص للدين  
من الديون العمومية ١٦٤٢٥٦ جنبياً ودخل  
المقابلة في حال الغائما ٢٠٧٦٣ والفائض عن  
الموحد ١٠٠٠٠ جنبية وبن اراضي الحكومة التي  
لا تزال حرّة ٦٢٠٧٠٦ جنبيات وقيمة اوراق  
البون الموجودة عند الحكومة ٢٢٥٢٢ جملة  
ذلك ٣١١٧٩٧٥ جنبياً فيبقى من الديون  
السائرة مبلغ ٤٠٢٨٥٠١ جنبية وهو نحو النصف  
يُعطى بـ اوراق جديدة على الدين المتأخر وهكذا  
يتم تنظيم الدين السائر

وقد بعث حليم باشا ببحريرات الى لجنة  
التصفية بتاريخ ١٠ مايو سنة ١٠٠٨ مفتحاً بنص  
شروط سنة ١٨٧٠ التي بها تنازل عن جميع ما  
آل اليوم من العقارات بطريق الوراثة لاسماعيل  
باشا الخديو السابق بشرط ان يدفع له في كل

تاريخ ٢٤ افريل الى لجنة التصفية انه يستحيل  
على الحكومة ان تؤدي زيادة على ذلك المقدار  
اقتضى ان تفخذ التدابير اللازمة لتأدية كوبون  
غرة مايو على حساب ٤ في المائة معلنين للعموم  
انه لا يعطى لاحد علم ( شريعتكاتبين ) بيان  
المبالغ التي دفعت وان تستفي لنفسنا بصفة كوننا  
وكلاء صندوق الدين العمومي اعتماد الفرار  
الذي ستصدره لجنة التصفية في هذا الشأن ٨١٠  
وهذه هي المسائل التي عرضها المنتشان على  
لجنة التصفية للنظر فيها

مسألة الدين المتأخر  
الموحد . . .

التعيينات .

متأخرات كوبونات الموحد

القروض القريبة الآجال

بيان اجمال للدين غير المظم يتضمن قيمة  
الاملاك التي تخص الحكومة وبيعها غير ممنوع  
وقيمة البونات التي تخص الحكومة عند استقلالها  
الرهون بعد دفع المبالغ المطلوبة ويتضمن قيمة  
الفوائد التي تلحق بالدين غير المحكوم بها  
بمخلاصات من الجاهل وقيمة الدين السائر والدين  
الحالي ومزيتات البرنس حليم باشا وغيرها

ثم لائحة تتضمن مسائل عديدة ودوناً متنوعة  
كدين كيورك وجرفلد وبابونو وغيرهم

وقد اخذت هذه اللجنة في النظر والمبحث  
في تقدير املاك الحكومة الحرة (اي غير المرهونة)  
بعد ان فرغت من النظر في البرناج الآتي بيانه  
تقرر دخول البلاد المصرية ٨٥٦١٦٢٢  
جنبياً مصرياً يتزل منها ١٦٢٥٩٩ جنبياً قيمة  
كوبونات المتأخرات كوبونات الموحد بعد اشتغال



الحكومة العقارات التي خرجت من يدها وكذا قيمة الوراثة المتضمنة فيها وبخصم فقط من دينها المبالغ التي دفعتها على يوناني مع ان ما يتبقى لي يكون «صنف عين» الا ان الواجب ان يكفل عليو بالكفالات التي تعطى لارباب الدين السائر ففسخ الشروط بخفف زيادة الطلقات على الخزينة المصرية وبصرف النظر عن هذا الاعتراض اقول اذا رأت الحكومة المصرية انني رجحت بالتنازل عن حقوق الحاضرة والمستقبل في مقابلة تعيينها لي مرتب ستين الف جنيه انكليزي مدة اربعين سنة فعلها بفسخ ونسخ هذه الشروط ويعود الطرفان الى المقام الذي كانا فيه قبل عقدها بينها وهذا لا يمكن اجراءه فقط بل يسهل اجراءه كما بينت ولكن اذا اقرت الحكومة المصرية انني مغفون بهذه الشروط فعلها ان تنصت على حفظ التوائد وعليها ان تعدل عن تنقيص المبلغ الزهيد الذي خصصته لي في مقابلة عقاراتي التي آلت الي بطريق الوراثة وارى من الضروري تقيماً للصدق دعواي وبياناتها البيان الثاني ان اذكر الامر الذي حمل لجنة التحقيق على ما ذهبت اليه في سنة ١٨٧٨ فاقول ان لجنة التحقيق رأت انه اذا كانت العقارات التي تنازل عنها البرنس حلیم افادت الخديو فقط ولم تند الحكومة فلا يجوز ان تحمل الخزينة المصرية جزءاً من الاحمال الناتجة من شروط ١١ يوليو سنة ١٨٧٠ فعن ذلك اقول انه لو كان الامر كذلك لما وقعت على الشروط المشتملة سنة ١٨٧٠ اريد بذلك لو كان اسماعيل باشا وحده هو المديون لي لما عقدت هذه الشروط ومن الظلم ان اتكبد الخسائر بسبب

سنة ٦٠ الف جنيه مستمراً على ذلك مدة ٤٠ عاماً وبين ان الخديو السابق اكرهه على قبول هذه الشروط فانه لم يسع له بالاقامة في مصر بل حرمة من التمتع باملاكه والانتفاع بها فالتزم بت قبول الشروط التي اقترحها الخديو ولولا ذلك لترك عائلته محتاجة الى القوت قال وقد حافظت بامانة على العمل بالشروط الا ان الحكومة المصرية لم تراعى جانب هذه المحافظة بل اوقفت دفع المقرري سنويًا بعد ان دفعت ١١ قسطاً في مدة خمس سنوات ونصف سنة ثم ذكر ما اشارت به لجنة التحقيق الاوربية عام ١٨٧٨ من تخفيض الراتب السنوي وجعله عشرة الاف جنيه وقال انها اعتبرته بصفة هبة مع معرفتها ان هذا المرتب ان هو الا ثمن عقاراتي قال واذا غدر او ظلم احد الطرفين بفسخ الشروط المتعقده بينهما فللغدور حق بعدم قبول ذلك او بالغاء الشروط بتامها وبعد ان اقام المحجة على ان قيمة عقاراته تزيد عن المرتبات السنوية زيادة جسيمة قال

لا عبرة بما يعترض به البعض من ان جميع عقاراتي التي آلت الي بطريق الوراثة ليست الى الان في يد الحكومة ولا يبسر لها اعادتها الي بالتالي وانما صرفت محصول العقارات الاخرى التي اخذت ممي في سنة ١٨٧٠ وبددت ريعها فهذا الاعتراض ليس ذا ثمن فانه اذا لم يصرح لي بالغناء الشروط بسبب عدم قيام الفريق الاخر بها كان ذلك منافعاً للشرع والاداب واقول انه لا يوجد مانع ولا عائق يمنع الغناء الشروط فمن الجهة الواحدة ارد للحكومة المصرية جميع البنوات غير المستحقة وفي مقابلة ذلك تعيد الي

ان وكيل البرنس ذهب الى ان وجود رفيعو ضروري للذود عن مصالح موكلو فلم توافق اللجنة على هذا الرأي واحالت هذه القضية على قناصل الدول الجبرالية فارسلوا في الحال الرجل المنفي الى الدولة وانفرد الوكيل في بث القضية ورفع الدعوى . وقالت جرائد لوندرة ان اللجنة قد رفضت دعاوي حليم باشا وأيدت امر الخديين الصادر في ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٧٩ في شأن هذه القضية وخصصت بهذا التأيد البند الاول منه الناطق بتعيين ١٥ الف جنيه مرتباً سنوياً للبرنس حليم

وفي ٢٢ يونيو سنة ٨٠ صدر امرٌ بخديوي بتعيين المستر كولفين مفتشاً عموماً بدلاً من المستر بارنج الذي دعي الى لوندرة ليُؤمّن منصب وزارة مالية الهند ونضمن ذلك الامر بيان بقائه في لجنة التصفية

وفي الخميس الواقع في ١٥ لوليوسنة ٨٠ و٧ شعبان سنة ٩٧ وقد على الاسكندرية جميع النظار واعضاء لجنة التصفية والمفتشون وغيرهم من ذوي المناصب الرفيعة والامراء والوجهاء وعدد كبير من اعيان البنادر ووجوهها للاحتفال بالعيد الوطني الذي كملت مددائه بسرأي رأس الثين انهاجاً بجزاز اعمال لجنة التصفية وفي ليلة السبت الواقع في ٩ شعبان سنة ٩٧ و١٧ لوليوسنة ٨٠ انتظم الموكب وابتدأ بمود ثلاث اورط من العساكر يتقدم كلاً منها شذمة من رجال الموسيقى وكان المجد حاملين المصابيح معلّاة فوق رؤوس العصي وبعد أن سلم الممثلون على الخديوي ووزرائه نزلوا يطوفون الثغر اظهاراً للمسة وبعد ان نزل الموكب العسكري سار

اهال الخزينة المصرية تحصيل الإيرادات التي تنازلت عنها للقيام بما تعهدت به وزيادة على ذلك اتخبت لما عقدت هذه الشروط كان الخديوي هو الحكومة وكانت عقاراته مختلطة بعقارات الحكومة بحيث لم يجسر احد ويقول ( بصرف النظر عن بنوات الخزينة التي في يدي ) اني لم ابرم الشروط مع الحكومة لاني ابرمتها مع الخديوي بل ان بند ( ٥ ) من الشروط مصرح فيه تصريحاً لا يقبل الشك في هذه القضية فانه ذكر في ان اسمعيل باشا لم يعتقد هذه الشروط باسمه بل بالنظر الى انه الخديوي اورئيس الحكومة ثم ختم جواباً بانه مستعد لتقيص مطلوباته السنوية وانه افام ادمون كارو نائباً عنه امام اللجنة . اه وقد اشغلت لجنة التصفية ( فيما روى مكاتب التيس اذ ذلك ) بالنظر في مسألة حليم باشا . قال وهي من المشاكل الصعبة فان البرنس حليم الذي هو عم الخديوي السابق وابن المرحوم محمد علي باشا طلب من اللجنة ان تسع له بالحضور ليعرض قضيته عليها تشكيماً من الحكومة المصرية التي نقصت مرتبة السنوي وجعلته ١٥ الف جنيه في السنة فعارضت الحكومة المصرية في حضوره الى مصر لاسباب ظاهرة وبعد ان امعنت اللجنة نظرها في قضيتو وتأملت فحواها جزمت بانه يمكن لتوكيل ذي المام نام بكلياتها وجزئياتها ان يذب عن مصالح حليم باشا ويؤيدها من غير ان يحضر بالذات فبناه على ذلك امتثل وعُدل عن دعواه الاوتى وارسل وكيلاً عنه ولكن الوكيل قدم مصحوباً باحد وجهاء الوطنيين الذين نفتهم الحكومة من مصر لاشتهاره بالثورات المتعلقة بحليم باشا فامرت الحكومة بابعاده غير

فقد امكنا ان نفلل نظريقتو محسوسة جانباً من الحسائر التي كان يجئنى من انها تفرض على المدايين وان تقدم تأميمات أكيدة لتأدية الديون بكيفية منتظمة وان نقتد بتدبيرات قوية لاستهلاك تلك الديون ونعد انفسنا من السعداء حيث اشتركنا في هذا الامر الذي يكون له موقع عظيم في تاريخ مصر وحيث ان حضرتكم الخديوية ومستشاريها يجهلون على حب الوطن واحترام التعهدات والمواثيق ومتورون بتجارب الماضي فلنا ثقة ثابتة بان تقبلوا مالية مصر واعشارها في حالة تحفظ لدولتكم الخديوية امتنان اها لي الفطر المصري ومحة الملل الاجيبية وبملا اليكم فاجابه الخديوي على ذلك بالمقال الاتي

انه باستلاحي من جنابكم لائحة القانون الذي حضرتم لتقدميه لي اريد قبل كل شيء ان اشكر اللجنة ما اجرته من الاعناء والدقة في شأن هذا الامر المهم ومن الين ان المأمورية التي احيلت على هذه اللجنة كانت مشتبكة باطراف الصعوبات لما ان الغرض منها تسوية منافع مختلطة ومتعددة مع التوفيق بينها فبالنظر الى تلك الصعوبات والى شأن تلك المنافع قبلت حكومتى ان تساعدكم واثقة بان حضراتكم تبتلون همكم في سبيل ايجاد طريقة أكيدة لوصولنا جميعاً الى الغرض المقصود وذلك اتباعاً لافكار حكوماتكم الصائبة على الدوام واني متيقن اننا سندرك هذا الغرض بواسطة اعمالكم التي اتمتموها الا بدون مراعاة خواطر وصدقنا عليها بنهاها فالذي يجب علينا من الان فصاعداً هو انجاز تلك الاعمال وتأكيد ثمراتها وتأييدها الخيرية ونؤكد لحضراتكم اننا نقوم بهذا الواجب بالاستقامة

الموكب الاهلي مقدمة تلامذة مدرسة الجمعية الاسلامية ويايديهم مصابيح الشروع ووراءهم اعضاء الجمعية فلما مثلوا بين يدي الخديوي ابتداءً وبالسلام الرسمي تلجئنا ثم اندفعت التلامذة نتلو عبارات تعرب عن الشكر وفائق السرور وتواتت بعدهم الكماهير الغفيرة تحمل المصابيح والمشاعل ثم ابتدأت الالعب النارية في البحر واستمرت الى آخر الساعة السابعة (على الاصطلاح العربي) وكان في الجملة منظرًا بهجماً يأخذ بالعمول ويلعب بالابصار

وقد حصل مثل ذلك الاحتمال في كثير من المدن المصرية وأطلق عليه اسم « عيد ١٧ لولي »

ولما قدمت لجنة التصفية للخديوي لائحة قانونها تلا الموسيو ريفرس ولسون المقالة الاتية ترجمتها نرجو من مقامكم السامي ان تسحبوا لي بان اقدم لابدي دولتكم الخديوية لائحة القانون الذي كلنا نحضره طبقاً للدبير بتو المؤرخ في ٢١ مارس الماضي وان اهدى باسم لجنة التصفية ما نتمناه من ان تسوية حالة مالية مصر تحقق الغرض الذي شرعتم فيه بالاتفاق مع الدول الفخيمة عند تشكيل هذه اللجنة وقد كانت مأموريتنا مشوبة بالصعوبة الا اننا قد اهننا فيها الرغبة الصادقة في التوفيق بين المافع المتعددة المتكونة منها بدون مراعاة المخاطر مطلقاً هذا ولم ننس ان ثروة مصر هي اقوى تأمين لمداينها ولذا لم نتوقف مطلقاً ان نجعل ايرادات الحكومة متكفلة بالمبالغ الضرورية اللازمة لسير مصالحها الادارية بقدر المبالغ التي رأت فيها حكومة دولتكم الكفاية ومع ذلك

والكاملة اللازمة لتسديد الفوائد والاستهلاك المذكورين تؤخذ قبل كل شيء من اصل الإيرادات المخصصة للدين الموحد اما اذا ظهرت زيادة في الإيرادات المخصصة للدين الممتاز فالزيادة المذكورة تستعمل في استهلاك الدين الموحد

البند الثالث المصاريف العادية اللازمة لحفظ وصيانة وتشغيل السكك الحديدية ومينا اسكندرية والمربولة في الميزانية والمصرّح بها بمقتضى قرارات خصوصية تُصرف دون غيرها من إيرادات المصلحين المذكورين

ومصاريف النقل التي تستحق على الحكومة ولم تدفع نقداً في حالة النقل يجب تسديدها في اخر كل شهر لمصلحة السكة الحديدية

البند الرابع المصاريف التي فوق العادة مثل ثمن اراضٍ او عقارات او انشاء خطوط جديدة ومشترى الادوات اللازمة لتشغيل الخطوط المذكورة او مشترى سكك حديدية سبق اعطاء رخصتها بها او وضع خطها ثانياً او انشاء ابنية جديدة مثل ارضية او جسور او نوح ذلك تدفع من الإيرادات العمومية التي للحكومة وصرف المصاريف المذكورة يكون بناء على طلب يتقدم من مديري السكة الحديدية والمينا بتصدق عليه من مجلس النظار فاذا حصل اختلاف بين الحكومة وبين مصلحة السكة الحديدية والتلغراف والمينا في امر معرفة ما اذا كان المبلغ المطلوب صرفه هو من المصاريف العادية او غير العادية جاز للحكومة حيثنر بناء على موافقة رأي صندوق الدين ان تصرح للمصلحة المذكورة بان تدفع تلك المصاريف من ايراداتها

والصدقة كما يتم بما وجب عليكم فان مسلكتنا هو الميل الى حب الوطن وبراءة العهود والمواثيق على الاستمرار فكونوا واثقين بذلك ومعتمدين ان هذه الخدمة العالية التي اديتموها لقطرنا سيكون لها ذكرٌ حسن عندنا كالذكر الذي سيبقى لامتنانا المحققي من حكوماتكم التي اظهرت في هذه الحالة ميلها الاكيد البناء كما اظهرته في جميع الاحوال الصعبة التي كابدها من وقت جلوسنا على سرير الحكومة الى الان . ٥١ . وهذا نص القانون .

### قانون

لجنة التصفية الدولية المصرية

نحن خديو مصر

صار الاطلاع على الامرين الصادرين ما اخدها بتاريخ ٢١ مارس والثاني بتاريخ

١٥ ابريل سنة ١٨٨٠

وبناء عليها عرض لنا من كوميسارية دول المانيا والنسا مع المجر وفرنسا وبريطانيا العظمى وايطاليا المعينين بامرنا وبعد اخذ رأي مجلس نظار حكومتنا

أمرنا ونأمر بما هو آت

الباب الاول

في الدين المتظم

البند الاول تسديدات الدين المتظم تكون في المستقبل بالشروط الاتية بعد في الدين الممتاز

البند الثاني صافي إيرادات السكك الحديدية والتلغرافات ومينا الاسكندرية يكون مخصصاً لتسديد فوائد واستهلاك الدين الممتاز دون غيره

## القانون

وعلى ناظر مالينا ان يصدر من تلقاء نفسه  
سندات قطعية بدلاً من السندات الموقفة التي  
لم يحصل تنفيذها في هذا الميعاد ويضعها امانة في  
صندوق الدين على ذمة مستحقها

البند الثامن السنوية اللازمة لتسديدات  
الدين الممتاز من فائدة واستهلاك مبلغ قدره  
١١٥٧٢٦٨ جنيناً مصرياً عبارة عن ١١٨٧٤٤  
ليرة استرلينية

في الدين الموحد

البند التاسع الايرادات الالية تبقى مخصصة  
لتسديدات الدين الموحد وهي

اولاً ايرادات الكمارك والعرائد التجاري  
تحصيلها بمعرفة حكومتنا على الدخان الداخل في  
النظر بعد ان يُخصم من تلك الايرادات والعوائد  
قيمة مصاريف الادارة

ثانياً ايرادات مديريات الغربية والمنوفية  
والبحيرة واسيوط من بعد ان يخصم منها ٧ في  
المائة على قيمة التخصل في نظير مصاريف  
التحصيل والادارة

ويدخل في ايرادات المديريات المذكورة  
جميع الاموال والرسوم بكل انواعها المقررة  
الآن والتي يصير ايجادها في المستقبل ما عدا  
ايراد الملح والدخان البلدي

اما ما بقي من المصالح التي كانت ايراداتها  
مخصصة ايضاً للدين الموحد فيقتضى الدكرتين  
الصادر في ٧ مايو سنة ٧٦ فتكون خارجة من  
التخصيص للدين

البند العاشر الفائدة السنوية التي تُعطى  
لسندات الدين الموحد تكون مقررة باعتبار ٤

البند الخامس فائدة سندات الدين الممتاز  
تبقى مقررة باعتبار ٥ في المائة على القيمة الاسمية  
ويستمر دفع الفائدة المذكورة على قسطين احدهما  
في ١٥ ابريل والثاني في ١٥ اكتوبر

واستهلاك السندات المذكورة يكون بواقع  
المائة مائة في مدة خمس وستين سنة اعتباراً  
من ١٥ اكتوبر سنة ١٨٧٦ ويحصل بطريق  
الفرقة مرة في كل ستة شهور

وتعمل الفرقة بمعرفة مديري الصندوق في  
شهر يناير وشهر يوليو في جلسة علنية

وتسديد السندات التي تخرج بالفرقة يكون  
من تاريخ استحقاق الكوبون الثاني للفرقة

البند السادس ناظر المالبة مأذون بان  
يصدر مبلغ ٥٦٠٠٢٠٥ جنيه مصري قيمة قسيمة  
عبارة عن ٥٧٤٢٨٠٠ ليرة استرلينية سندات  
من سندات الدين الممتاز تستعمل في ما هي

مبين في المادة ٦٨ وما بعن ويكون اصدار  
السندات المذكورة اولاً فاولاً بحسب اللزوم  
وتحسب عليها الفائدة من ١٥ ابريل سنة ١٨٨٠

وتكون مساوية للسندات الاصلية من حيثية  
شروط الفائدة والاستهلاك بدون ادنى فرق  
وتدخل السندات الجديدة المذكورة في اول  
فرقة تحصل للاستهلاك عقيب صدورها

البند السابع بحمر تصفية الدين المنتهي  
دفعها بسندات يتسلم لارباب الديون المذكورة  
في مدة ستة شهور من نشر تاريخ هذا القانون  
سندات موقفة لحاملها والديون التي يصير تسويتها

بعد ان تعطى بها سندات قطعية من اول وهلة  
والسندات الموقفة المذكورة يجب استبدالها  
بسندات قطعية في مدة ستة من تاريخ نشر هذا

تأمل لعملة القسطين معاً  
البند ٤ استهلاك الدين الموحد يكون  
بطريق المشتري بالسعر الجاري  
يتعين للاستهلاك المذكور ما هوآت  
اولاً زيادات الايرادات المخصصة  
لتسديدات الدين العمومي بعد دفع الكووبون  
سويًا وتسديد المبالغ التي تكوّن قد دفعنها  
الحكومة على مقتضى البند السابق

ثانياً جميع المبالغ المبنية في نود ٢ و٥  
و٢٢ و٢٩ و٩٥ من هذا القانون  
البند ١٥ الجزء الذي يمكن دفعه سنويًا  
لصندوق الدين بمقتضى نص البند الآتي من  
اصل الريادات التي تظهر في الايرادات علاوة  
على المربوط لها في الميزانية بصور استعماله ايضاً  
في شراء سندات من سندات الدين الموحد  
وهذا مع عدم الاخلال باستعماله عند اللزوم  
فيما هو مبين بالمادة ٧٠

وتبقى المبالغ الناتجة من الجزء المذكور امانة  
في صندوق الدين الى ان يتيسر لمديره بواسطة  
الايضاحات التي تقدم لهم من نظارة المالية  
التحقق عن عدم لزومها لتسوية الدين السائر  
(واستهلاك الدين الموحد بطريق القرعة يكون  
ملقاً)

البند ١٦ يعتبر زيادة في ايرادات المديرات  
والمصالح الغير مخصصة لتسديد الدين كل ما ربط  
في الميزانية وتحصل في المديرات والمصالح  
المذكورة علاوة على مبلغ ٤٨٩٢٨٨٨ جنبها  
مصرياً الذي تقرر لمصاريف الحكومة بما فيه  
وبركو الاستانة وتسديد الدين الاخرى الملتزمة  
الحكومة تأديتها بمقتضى نص هذا القانون من

في المائة على قيمتها الاسمية ابتداء من تاريخ اول  
مايو سنة ١٨٨٠  
وتدفع الفائدة المذكورة على قسطين احدها  
في اول مايو والثاني في اول نوفمبر  
البند ١١ تسديد الفائدة باعتبار ٤ في المائة  
يكون مضموناً بالايرادات التي تخصصت في البند  
التاسع وان لم تكف فبالايرادات العمومية التي  
للحكومة

البند ١٢ الايرادات المخصصة للدين  
الموحد التي تحصل من ابتداء ٢٦ ابريل لغاية  
يوم ٢٥ اكتوبر بما فيه هذا اليوم تكون لسداد  
قسط اول نوفمبر وما يتحصل من الايرادات  
المذكورة من تاريخ ٢٦ اكتوبر لغاية يوم ٢٥  
ابريل يكون لسداد قسط اول مايو

اذا كان في تاريخ ٢٥ ابريل او في تاريخ  
٢٥ اكتوبر ما تحصل من الايرادات المذكورة  
غير كاف لتسديد الكووبون بمواف ٤ في المائة  
سويًا فنأظر المالية يدفع حالاً المبلغ اللازم  
لتكملة بناء على طلب مديري صندوق الدين  
البند ١٣ مع ما ذكر اذا زادت بمحصلات  
السنه شهر الاولى عن قيمة القسط المتقضى دفعة  
فالزيادة مخصص لتكملة كووبون شهر نوفمبر قبل  
ان يطلب دفع شيء من طرف الحكومة ثم ان  
المبالغ التي تدفع من طرف ناظر المالية لتكملة  
كووبون اول مايو يجري تسديدها له من  
الريادات التي تظهر في محصلات السنه شهر  
الاخيرة ان ظهرت

ولهذا فلاجل معرفة ما اذا كان هناك  
اقتضاه لدفع شيء من طرف الحكومة لتكملة مبلغ  
الفائدة ليعمل في ٢٦ اكتوبر من كل سنة حساب

مخسبة عليها من اول مايو سنة ١٨٨٠ وتكون مساوية للسندات القديمة من حيثية شروط الفائدة والاستهلاك المقررة اعلاها بدون ادنى فرق في احكام مشتركة بين الدين المناز والدين الموحد

النند ٢٠ الكوبونات والسندات تدفع بالعملة الذهبية في النظر المصري وباريز واويدة بدون حجز ثيء منها والدفعيات التي تحصل في باريس تكون سعر الليرة الاسترلينية خمسة وعشرين فريكا بدون تغيير

النند ٢١ لا يجوز وضع ادنى رسوم او عوائد لصالح الحكومة على سندات الدين المناز والدين الموحد  
النند ٢٢ سقوط حق المطالبة بعد مضي خمس سنوات وبعد مضي خمس عشرة سنة حسب المقرر في سدي ٢٧٥ و٢٧٢ من القانون المدني يسري مفعوله من جهة الخمس سنوات على فوائد سندات الدين الموحد والدين المناز ومن جهة الخمس عشرة سنة على نفس السندات المذكورة المعينة للاستهلاك بطريق القرعة

واحساب المدة التي يسقط حق المطالبة بعدمضها يكون محسب السنة الشمسية الافريقية وقيمة الفوائد والسندات التي يسقط حق المطالبة فيها تخصص لاستهلاك الدين الموحد  
النند ٢٣ الايرادات التي تخصصت بمقتضى هذا القانون يعتبر تخصيصها للدين من ابتداء اول يناير سنة ١٨٨٠

وعلى صندوق الدين ان يدفع لحساب التصفية مبلغ ٥٠٠٠ جنيه مصري وبدفع هذا المبلغ لا يبقى بين صندوق الدين والتصفية ادنى حساب من جهة التسوية الجديدة التي حصلت

اصل ايراداتها العمومية وهذه الديون هي فوائد اسم قنال السويس المطلوبة للحكومة الانكليزية وستوية الدائع الخاصة وستوية المقابلة وزيادة الايرادات المذكورة تبقى حقاً للحكومة تنصرف فيها ما دامت لم ترد على مبلغ الريادة التي تظهر في ايرادات المصالح والمديريات المخصصة للدين اذا كانت زيادة الايرادات المخصصة للدين لا تصل لنصف في المائة من قيمة مجموع الدين الموحد اعني مبلغ ٢٨٢٠٠٠ جنيه مصري فما يلزم لتكملة نصف في المائة يصير دفعه لصندوق الدين من فائض الزيادات في الايرادات غير المخصصة للدين فاذا لم يكن هناك احتياج لدفع ثيء على سبيل التكملة فكمال الزيادات في الايرادات الغير مخصصة للدين تبقى لمصاريف الحكومة

النند ١٧ لا يحصل الاستهلاك الذي كان واجباً اجراءه بطريق المشتري في استحقاقات اول نوفمبر سنة ١٨٧٨ واول مايو واول نوفمبر سنة ١٨٧٩ واول مايو سنة ١٨٨٠ ولا دفع الباقي من الفوائد الذي لم يدفع في الثلاثة اقساط الاخيرة  
النند ١٨ جميع الوينات او السندات التي كان يجب استبدالها بسندات من الدين الموحد بمقتضى الاوامر الصادرة في ٧ مايو و١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ يلزم تقديمها للاستبدال قبل اول ابريل سنة ١٨٨١ ولا يسقط الحق فيها

النند ١٩ ناظر المالية مأدود نان يعدر سندات جديدة من سندات الدين الموحد بمبلغ غايته ١٩٠٩٢٨٠ جنيهاً مصرياً عبارة عن ١٩٥٨٢٤٠ ليرة استرلينية قيمة اسمية لاستعمالها فيما هو مبين بالمادة السادسة والعشرين  
السندات الجديدة المذكورة تكون الفوائد

البند ٢٨ يحصل الاستبدال بدون تكليف حاملي السندات بمصاريف وقد تمجد ميعاد غايته ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٠ لتقديم السندات القديمة المقتضى استبدالها وبعد مضي هذا الميعاد تستبدل الحكومة من تلقاء نفسها السندات التي لم تقدم من اربابها والسندات الجديدة التي تُعطى بدلاً عن القديمة تحفظ امانة في صدوق الدين على ذمة من له الحق فيها بالسندات القديمة بصير املاها وتساويها لناظر المالية وعلى ناظر المالية اتخاذ جميع الطرق اللازمة لاجراء عملية الاستبدال ولدفع متأخرات كورونات واستهلاك الثلث سلف

البند ٢٩ سقوط حق المطالبة بعد مضي خمس سنوات وبعد مضي خمس عشرة سنة المنزه عن في القرنين الاولين من بند ٢٢ يسري مفعوله على كورونات وسندات سلف سنة ١٨٦٤ و٦٥ و٦٧ وقيمة الكورونات التي استخفت والسندات التي خرجت في الفرع من وقت مبداء هذا السلف وسقوط حق المطالبة بها تستعمل في استهلاك الدين الموحد في وظائف مأموري صدوق الدين

البند ٣٠ صدوق الدين الذي صار ايجاده بالامر الصادر في تاريخ ٢ مايو سنة ١٨٧٦ يستلم النقود المخصصة لتسديد فوائد واستهلاك الدين المتنازل والدين الموحد ويستعمل هذه النقود بالتطبيق لاحكام هذا القانون

البند ٣١ المأمورون واكتنار المناطون بالتخصيلات في المديرية والمصالح المخصصة اربابها للدين المتنازل والدين الموحد مكلنون بتوريد هذه الايرادات مباشرة لصدوق الدين ولا تدخل ذمتهم الا بالمخالفات، تعطى من قوسيون

الان في التخصيصات  
البند ٣٤ جميع احكام الاوامر الصادرة بتاريخ ٢٥ مايو و ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ فيما يتعلق بتسديدات سندات الدين المتنازل والدين الموحد ولم تكن مخالفة لنصوص هذا القانون تبقى مرعية الاجراء

في السلف القصيرة المواعيد  
البند ٣٥ قد صار الغاء تسديدات سلف سنة ١٨٦٤ وستة ١٨٦٥ وستة ١٨٧٦ ولا يصير اجراء استهلاك سندات سلفة سنة ١٨٦٤ الذي كان يجب حصوله في اول ابريل سنة ١٨٨٠ ولا دفع قسفي السنة انتهر من السلفين الاخيرين اللذين استحق دفعها في ٢٢ مايو و ٧ يوليو من سنة ١٨٨٠

البند ٣٦ يصير استبدال سندات السلف الثلاث المذكورة باعتبار ثمانين في المائة من قيمتها الاسمية بسندات من سندات الدين الموحد باعتبار ستين في المائة تحسب عليها الفوائد من اول مايو سنة ١٨٨٠

البند ٣٧ ارباب سندات السلف القصيرة المواعيد يستولون نقداً عند الاستبدال على ما هو آت

اولاً فوائد السندات القديمة المستخفة عن سلفة سنة ١٨٦٤ من اول ابريل سنة ١٨٨٠ عن سلفة سنة ١٨٦٥ من ٧ يناير سنة ١٨٨٠ وعن سلفة سنة ١٨٦٧ من ٢٢ نوفمبر سنة ١٨٧٦ لغاية ٣٠ ابريل سنة ١٨٨٠ وذلك باعتبار معدل فائدة كل من السلف المذكورة

ثانياً الكسور التي تبقى عند الاستبدال وتكون اقل من اثني عشرة ليرة استرلينية



لعلائمه ومصاريف الكميرو والسيكورتاه ونقل  
النفود وبالجملة جميع المصاريف اللازمة لسير  
اشتغال الدين المتناز والدين الموحد تكون على  
طرف الخزينة ويعمل عنها سنوياً ميزانية بمعرفة  
قومسيون الدين يتصدق عليها من مجلس الظار  
وباظر المالية يعطي لصندوق الدين سلفة  
مستديمة بمناسبة الجزء اللازم صرفه مباشرة من  
الصدوق من اصل المصاريف المذكورة

البند ٢٦ على قومسيون الدين ان يعلن  
في كل سنة تقريراً عن اجراءاته ويقدم حساب  
ادارته للجهة التي يصير ايجادها للنظر والحكم في  
حسابات مصالح الحكومة

البند ٢٧ لا يجوز للحكومة عقد سلفة جديدة  
مهما كان نوعها الا بموافقة رأي قومسيون الدين  
ومع ذلك يجوز لناظر المالية ان يأخذ حساب  
جاري مبلغاً لا يتجاوز مليونين من الجنيهات المصرية  
البند ٢٨ حيث ان كومسارية الدين م  
النائبون الشرعيون عن ارباب الدين العمومي  
فلهم ان يقيموا امام المحاكم المختلطة دعاويهم على  
المالية اللائب عنها ناظرها بشأن تنفيذ النصوص  
المتعلقة بالابرادات المختصة وبسعر فائده الدين  
وبالصيانة المكلفة بها الحكومة وبالجملة بشأن  
كافة التعهدات المفروضة على الحكومة بمقتضى  
هذا القانون فيما يخص بتسديدات الدين المتناز  
والدين الموحد

البند ٢٩ جميع احكام الاوامر الصادرة في  
٢ مايو و ٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ المختصة بوظائف  
قومسيون الدين ولم تكن مخالفة لهذا القانون  
تبقى مرعية الاجراء

الدين

البند ٢٣ المأمورون المذكورون في الاربع  
مديرية المخصصة للدين يقدمون لقومسيون  
الدين بواسطة نظارة المالية كشوفات شهرية عن  
كل نوع من الاموال والرسوم تبين بها الاموال  
والرسوم المقررة في السنة الجارية والمتأخرات  
الباقية من السنين السابقة والمبالغ المتحصلة والمبالغ  
التي صار دفعها والمبالغ المحجوزة نظير مصاريف  
التحصيل والادارة والمبالغ التي وردت لصندوق  
الدين والباقي بالخزينة لغاية اخر يوم من الشهر  
وكذلك تقدم كشوفات ماثلة للكشوفات  
المذكورة في ٢٥ ابريل و ٢٥ اكتوبر من  
كل سنة

البند ٢٤ مصلحة الكارك ومصلحة السكة  
الحديدية والتلفرافات ومينا اسكدرية تقدم  
للسندوق ايضاً كشوفات شهرية مبينة بها الرسوم  
المقررة في السنة الجارية بما في ذلك من المتأخرات  
الباقية من السنين السابقة لغاية اول يناير  
والمبالغ المتحصلة والمبالغ التي صار دفعها والمبالغ  
المطلوبة من مصالح الحكومة والمبالغ المتصرفه في  
لوازم الادارة والمبالغ التي صار توربدها لصندوق  
الدين والباقي بالخزينة لحد آخر يوم من الشهر  
وكذلك تقدم كشوفات ماثلة للكشوفات  
المذكورة من مصلحة الكارك في ٢٥ ابريل و ٢٥  
اكتوبر ومن مصلحة السكة الحديدية في ١٤ ابريل  
وفي ١٤ اكتوبر من كل سنة

البند ٢٤ تعيين وعزل مستخدمي الصندوق  
ونسوية علاقته مع عملائه تكون بمعرفة مديريه  
البند ٢٥ مصاريف مستخدمي الصندوق  
وادواته والكومسيونات والارباب التي تحصل

## الباب الثاني

فما يتعلق بالدائغ السنية

البند ٤٠ تكون ملكًا للحكومة املاك الدائرة السنية والدائرة الخاصة المذكورة في الكشوفات المرفوقة بالكونترانو الرقم ٢ يوليو سنة ١٨٧٧ او في كشوفات الرهونات العقارية المسجلة بمقتضى هذا الكونترانو

البند ٤١ وهذه الاملاك تكون مخصصة لضمانة دين الدائرة السنية العمومي ولا يجوز توقيع المحجز عليها لغاية تمام استهلاك هذا الدين ولا يترتب على التخصيص المذكور إخلال بمقتضيات الرهن العقاري المعطى بموجب العقد المؤرخ في ١٩ اغسطس سنة ١٨٧٨

وابرادات الاملاك المذكورة ومحصولاتها لا يجوز المحجز عليها الا بشأن الديون المخصصة التي عقدها الدائرة السنية لادارة اشغالها بعد عقد الكونترانو الرقم ١٢ يوليو سنة ١٨٧٨  
البند ٤٢ الائمان التي نتج من بيع هذه الاملاك تخصص لاستهلاك دين الدائرة السنية العمومي دون غيره

البند ٤٣ بدفع للدائرة السنية من نفود التصفية مبلغ قدره اربعمائة وخمسون الف جنيه مصري لسداد المبالغ التي دفعتها عن الحكومة ولتعويض الضرر الناشئ لها من عدم تنفيذ التعهدات التي كانت مترتبة على المخصصات الخديوية وبواسطة ذلك لا يكون لكل من الطرفين وبها الحكومة والدائرة مطالبة الاخر بشيء بالكيفية بخصوص الحفوق المتقدمة على سنة ١٨٨٠ هذا ويخصم من مبلغ الاربعائة وخمسين الف جنيه مصري المار ذكره جميع الاموال

المطلوبة من الدائرة عن سنة ١٨٧٩

البند ٤٤ فائدة سندات دين الدائرة السنية تكون خمسة في المائة على القيمة الاسمية اربعة منها تكون فائدة مقررة ومضمونة بالابرادات العمومية التي للحكومة والواحد الباقي يكون بصفة فائدة تكميلية

والفائدة التكميلية المذكورة تعطى عندما يزيد صافي ايرادات الدائرة السنية بمقتضى الحساب المنوه عنه في المادة ٤٧ على المبلغ اللازم لتسديد الفائدة بواقع اربعة في المائة على القيمة الاسمية التي للسندات المتداولة والفائدة التكميلية المذكورة ويكون اعطاؤها بقدر مبلغ الزيادة لا غير ودفع الفائدة المقررة يكون على قسطين الاول في ١٥ ابريل والثاني في ١٥ اكتوبر من كل سنة ودفعها لا يكون الا بعد تسليم التكوونات

اما الفائدة التكميلية فانها تدفع في ١٥ ابريل من كل سنة عن السنة السابقة بوصول خصوصي ولا يعطى كسور فائدة اقل من ربع في المائة

البند ٤٥ يصبر ابقاء مبلغ احتياطي مما هو آت اولاً من مبلغ قدره ١٨٠٠٠٠٠ جنيه مصري يؤخذ من اصل مبلغ ٤٥٠٠٠٠٠ جنيه مصري المذكور في المادة الثالثة والاربعين

ثانياً من زيادة صافي الابرادات على خمسة في المائة وذلك لحد القدر المبين في المادة الثامنة والاربعين وهذا المبلغ الاحتياطي يشترى به سندات من سندات الدائرة السنية او من سلفة الاملاك المبرية او من الدين المتناز او من

والسداد باعبار ٨٠ في المائة  
 البند ٥٠ تتشكل مصلحة الدائرة من ناظر  
 عمومي ومجلس ادارة ومجلس اعلى  
 البند ٥١ تعين الناظر العمومي يكون  
 بامرنا ويكون له اجراء جميع المصروفات الادارية  
 بالقيود الاتي ذكرها

البند ٥٢ يتألف مجلس الادارة كما كان  
 مؤلفا المجلس الاعلى المقرر تشكيله في الكونترانق  
 الرقم ١٢ يوليو سنة ١٨٧٧ وتكون له جميع  
 الوظائف التي كانت للمجلس الاعلى المذكور  
 البند ٥٣ تعين ورفع جميع الموظفين  
 الكبار وإيجارات الاطيان التي تكون اقل من  
 ٢٠٠٠ فدان وعن مدة لا تتجاوز ست سنوات

تعرض على المجلس المذكور للتصديق عليها  
 للمجلس ايضاً ان يأذن الناظر العمومي  
 بالمرافعة امام الحاكم مدعياً كان او مدعى عليه  
 وان يحكم في المسائل الادارية التي يترأى لزوم  
 توسطها فيها

البند ٥٤ مراقبا الدائرة يتعيان بامرنا  
 واتخاذها يكون بمعرفة حكومتي انكلترا وفرنسا  
 بصفة غير رسمية وعند عدم حصول ذلك بمعرفة  
 هاتين الدولتين يكون اتخاذها بمعرفة من كبار  
 موظفي الدولتين المذكورتين مستخدمين كانوا او  
 متقاعدين

البند ٥٥ المجلس الاعلى يتشكل من ناظر  
 المالية والمفتشين العموميين وأعضاء مجلس  
 الادارة وعند غياب المفتشين العموميين او  
 وجود مانع يمنعها من الحضور ينوب عنها فيه  
 مأمورا صندوق الدين اللذان من جنسيتها  
 وتكون وظائفه المداولة في الميزانية والاقرار

الدين الموحد ويكون مخصصاً لتكملة الفائدة  
 باعبار اربعة في المائة في حالة عدم كفاية  
 الايرادات لذلك وعند استخفاف كل قسط  
 يقرر مجلس الادارة المقدار المتفضي رهه او يعمه  
 من هه السداد لتأدية القسط بأكمله بعد ابقاء  
 النفود اللازمة لسير المصلحة

البند ٤٦ اذا كانت ايرادات السنة الحسابية  
 المضاف اليها المبلغ الاحياطي غير كافية لتكملة  
 هه الفائدة فعلى الدائرة ان تتدارك بواسطه  
 الاستفراض ما ينقص عن ذلك عدد استخفاف  
 كل قسط

البند ٤٧ في آخر كل سنة تقطع الدائرة  
 حساب ايراداتها ومصروفاتها فان ظهر ان صافي  
 الايرادات مع اضافة المبلغ الاحياطي سواء صار  
 صرفه في اثناء السنة او كان باقياً لغاية ٢١  
 ديسمبر لا يكفي لتأدية ٤ في المئة على القيمة  
 الاسمية للسداد المتداول فيها فعلى الحكومة  
 حينئذ ان تدفع للدائرة في مدة خمسة عشر يوماً  
 قيمة الفرق

ولا يجري مطالبة الدائرة بشيء من اموال  
 اطيانها الكائنة بالمديريات غير المهونة ما لم  
 تسدد قيمة الفرق المذكور من طرف الحكومة

البند ٤٨ الجزء الذي يبقى نقدياً في  
 آخر السنة من صافي الايرادات بعد دفع اللوائد  
 باعبار ٥ في المائة وتكوين المبلغ الاحياطي البالغ  
 قدره ٢٥٠٠٠٠ جنيه مصري بصير استعماله في  
 الاستهلاك

البند ٤٩ يكون الاستهلاك بشراء سندات  
 ما دام لم يتجاوز سعرها ثمانين في المائة فاذا  
 تجاوزت هذا السعر يكون الاستهلاك بالقرعة

وان تعطي لم يها وصلاً لبرأة ذمتهم منها  
الند ٦٠ تكون حقاً للدائرة ولا يجوز  
مطالبتها بها كبروات دينا العمومي التي لم تطلب  
قيمتها في مدى خمس سنين احسباً من تاريخ  
استحقاق كل منها وكذلك السندات التي تعين  
للاستهلاك بطريق القرعة ولم تطلب قيمتها في  
مدة خمس عشرة سنة وهد المواعيد تحسب بحسب  
السنة الشمسية الافرنجية

الند ٦١ سندات دين الدائرة الخاصة  
يصير استبدالها بمعرفة ناظر المالية باعتبار المائة  
مائة بسندات من سندات دين الدائرة السنوية  
العمومي محتسمة عليها الفوائد من ١٥ ابريل سنة  
١٨٨٠ والسندات المذكورة يجب تقديمها  
للاستبدال قبل اول ابريل سنة ١٨٨١ والا  
سقط الحق فيها

والقسط السنوي المخصص الان لدين الدائرة  
الخاصة وقدره ٢٤٠٠٠ جنيه مصري يصير  
توريده من ناظر المالية للدائرة السية في كل  
سنة النصف من اول ابريل والنصف الثاني  
في اول أكتوبر وكوبون الدائرة الخاصة المستحق  
في اول يناير سنة ١٨٨٠ يصير دفعه عند  
الاستبدال لحاملي السندات من نفود التصنية  
واما الفائدة المستحقه من اول يناير لغاية  
١٥ ابريل سنة ١٨٨٠ فتدفع لهم باعتبار خمسة  
في المائة من عموم الابرادات التي للحكومة.

الند ٦٢ جميع شروط الكوتراتو الرقيم  
١٢ الوليو سنة ١٨٧٧ تبقى مرعية الاجراء مادامت  
غير مخالفة لما تدون في هذا القانون من  
الاحكام

عليها ومراجعة حساب الدائرة السنوي والتصديق  
عليه والتصريح بعقد السلف والبيوع والايجارات  
غير الايجارات المذكورة بالبند الثالث والخمسين  
وتقدير المبلغ الذي لا يمكن تجاوزه في الحساب  
المجاري وتعيين نوع السندات التي بصير شراؤها  
بالمبلغ الاحتياطي ومع ذلك فائاً مشروعات  
البيوع والايجارات المشترط تصديقه عليها لا تقدم  
اليه الا اذا كان المراقبان متحدي الرأي على  
مواقفتها في مجلس الادارة والقرارات التي تصدر  
من المجلس المذكور في هذا الشأن لا تكون واجبة  
التنفيذ الا بعد التصديق عليها من مجلس النظار  
البند ٥٦ للمجلس الاعلى ان يحكم ايضاً  
في قرارات مجلس الادارة التي يقدمها له احد  
اعضاء هذا المجلس

البند ٥٧ وزيادة على ما لمراقبي الدائرة  
من الوظائف المبينة في النصوص السابقة يصير  
اعتبارها نائين شرعيين عن حاملي سندات دين  
الدائرة العمومي ويسوغ لها هذه الصفة ان يطلبوا  
بواسطة جميع الطرق القانونية تنفيذ ما تعهدت  
به المحكمة لحاملي السندات المذكورين

البند ٥٨ سندات سلفه سنة ١٨٧٠ وبونات  
الدائرة التي لم تستبدل للان يجب تقديمها لاجل  
استبدالها قبل اول ابريل سنة ١٨٨١ والا فيسقط  
حق المطالبة بها

وبعد مضي هذا الميعاد لا يجوز اقامة اي  
دعوى لا على الدائرة ولا على الحكومة بخصوص  
السندات والبونات المذكورة

البند ٥٩ على مصلحة الدائرة ان تطلب  
تسليم السندات المستبدلة او المستهلكة من جميع  
الاشخاص المودعة عندهم تلك السندات الان

## الباب الثالث

## في الدين السائر

البند ٦٢ تصفية الدين السائر وتسويته تكون من الموجودات الآتية وهي

أولاً القواني من سلفة الاملاك الميرية ثانياً النفود الباقية لغاية ٢١ ديسمبر سنة ١٨٧٩ في خزنة النظارات والمديريات والمصالح التي لم تكن مخصصة بمنقضى هذا القانون للدين المنتظم

ثالثاً الزائد من دفعات المقابلة وموجود نقدية في صندوق الدين العمومي

رابعاً المبالغ المتحصلة او التي يمكن تحصيلها من المتأخرات لغاية ٢١ ديسمبر سنة ١٨٧٩ من العوائد والرسوم والاموال من اي نوع كانت في المديريات والمصالح مخصصة كاست للدين المنتظم او غير مخصصة

خامساً القنارات الممتازة للحكومة التصرف فيها ولم تكن مخصصة للمنافع والمصالح العمومية او الضمانة سلفة الاملاك الميرية او دين الدائرة السنوية العمومي وهن القنارات تبقى مخصصة للدين السائر لغاية سداده

سادساً ما ينتج من تغيير اليونات او السندات التي تسلمت او تسلم للخرينة من بعد اداء قيمتها عملاً بمنطوق الاحكام الصادرة من المحاكم سابعاً سندات الدين الممتاز التي يصير ايجادها على مقتضى المدون في البند السادس من هذا القانون

ثامناً الجزء المخصص لاستهلاك الدين المنتظم حسب المدون في البند ١٥ من الزيادات التي تظهر في الموازين وذلك في الحالة الميئنة بالبنود

## السابع

البند ٦٤ القنارات المذكورة في الفقرة الخامسة من البند السابق لا يجوز توقيع المحجز عليها من مدائني تصفية الدين السائر لغاية ٢١ مارس سنة ١٨٨١ ولا من غيرهم من جميع مدائني الحكومة لغاية تمام التصفية

البند ٦٥ ناظر ما لينا مأذون بان يستحصل لاجل تصفية الدين السائر على مبلغ بطريق السلفة قدره ٦٥٠٠٠ جنيه مصري وان يعطي تأمينا عليه رهناً عقارياً على كل وبعض الاملاك الميرية الميئنة في الفقرة الخامسة من البند ٦٢ والاملاك التي ترهن على هذا الوجه يجوز بيعها بشرط صرف اثمانها في اداء المبلغ المذكور حين تمام سداده ولا يجوز توقيع المحجز عليها الا بعد اداء هذا المبلغ او لحد ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٢ غاية ما يكون

البند ٦٦ الدين السائر المتقضي تصفيته هو ما يأتي

أولاً ديون الحكومة الناشئة من الاحكام الصادرة من المحاكم او التي تنشأ من احكام تصدر في القضايا المقامة عليها الان

ثانياً جميع الديون التي اقرت او تقر الحكومة على صحنها في اثناء التصفية وتكون ناشئة من حقوق مكتسبة قبل اول يناير سنة ٨٠ ما عدا السلف العمومية المتعقدة في الخارج او في القطر وهن الديون تكون تسويتها تطبيقاً للنصوص الآتية اما التسويات التي سبق اجراؤها على حسب المدون في هذا القانون فتكون معتبرة

البند ٦٧ تدفع بنهما نقداً المطلوبات الآتية وهي

تحسب لغاية حلول استحقاق كوبون الدين  
المتاز الذي يتقدم على التسوية وتُدفع على  
الوجه الآتي

تلاتون في المائة نقداً

وسبعون في المائة بسندات من سندات  
الدين المتاز باعتبار المائة مائة ويكون لها الحق  
في الكوبون الذي يكون جارياً وقت التسوية  
والديون التي تكون أقل من ١٩٥٠ غرشاً  
( ٣٠ ليرة استرلينية ) تُدفع نقداً وكذلك بقايا

الديون التي تكون أقل من هذا المبلغ  
وأما المبالغ المتتضي دفعها نقداً فلا تحسب  
لها فوائد

البند ٧٠ يحجز من الموجودات المخصصة  
لتصفية الديون السائرة مبلغ ٦٥٠٠٠ جنيه مصري  
قيمة اسمية من سندات الدين المتاز أو ما يقابله  
من مبلغ القيمة الحقيقية لتلك السندات ويبقى  
لتسوية الديون المذكورة وعند عدم كفايته يكمل  
من الأشياء الآتية التي تبقى دون غيرها ضامنة  
لأرباب تلك الديون يستوفون منها حقوقهم  
والأشياء المذكورة هي

أولاً ما يكون باقياً بدون بيع من  
الإملاك المرهونة تأميناً على سلفة الس المائة وخمسين  
الف جنيه مصري المصرح بعقدتها في البند ٦٥  
بعد تسديد السلفة المذكورة بتمامها  
ثانياً جميع أملاك الحكومة الأخرى الجائز  
حجزها وبيعها

ثالثاً الجزء المخصص للاستهلاك حسب  
المدون في البند ١٥ من هذا القانون من  
الزيادات التي تظهر في الإيرادات الغير مخصصة  
للدين المنتظم ولا يصير استعمال هذه الزيادات

أولاً المتأخرات من وركو الاستانة  
ثانياً الديون المضمونة برهونات عقارية  
مجملة قبل ٣ و ٣٠ فبراير سنة ١٨٧٩ على الأملاك  
المخصصة لضمانة سلفة الأملاك الميربة  
ثالثاً المتأخرات من الماهيات والمعاشات  
والأجر

رابعاً المبالغ المطلوبة من بيت المال ومن  
صندوق الائتم بالشروط المبينة في البند ٧٣  
من هذا القانون  
خامساً المبالغ الموضوعة في خزينة الحكومة  
على سبيل الأمانة

البند ٦٨ وغير ما ذكر من جميع ديون  
الحكومة المبينة في البند ٦٦ تجري تصفيتها من  
اصل ومصاريف وفوائد قانونية لغاية ١٥ أبريل  
سنة ١٨٨٠ بالتقوود المدونة في البند ٧٣ وما  
يتلوه من المواد ويجري دفعها بالشروط  
الآتية وهي :

تلاتون في المائة نقداً

وسبعون في المائة بسندات من سندات  
الدين المتاز باعتبار المائة مائة ويحسب لها  
فوائد من ابتداء ١٥ أبريل سنة ١٨٨٠  
والديون التي تكون أقل من ١٩٥٠ غرشاً  
( ٣٠ ليرة استرلينية ) تُدفع نقداً وكذلك بقايا  
الديون التي تكون أقل من هذا المبلغ  
والمبالغ المتتضي دفعها نقداً لا يحسب  
لها فوائد

البند ٦٩ الديون التي تنشأ من أحكام  
المحاكم المرع صدورها في القضايا المائة الآن  
بخصوص الحقوق قبل أول يناير سنة ٨٠ تجرى  
تسويتها من اصل ومصاريف وفوائد قانونية

فمن كان منهم آخذاً رهناً على عقار من عقارات  
الدائرة الخاصة فهو مخيرٌ أما بإجراء ماله من  
الحقوق على المرهون أو ترك الرهون والاستيلاء  
على مطلوبه بالشروط المذكورة اعلاه

وعلى المدائنين المذكورين ان يعلنوا ما  
يجنارونه في مدة ثلثة اشهر ابتداء من نشر هذا  
القانون والألا يصير اعتبارهم كمدائني الحكومة  
وان اجروا ما لم من الحقوق على الرهونات  
فلا يكون لهم ادنى حق في الرجوع على الحكومة  
بما يتبقى من ديونهم

اما الذين تدفع لهم ديونهم من نقود التصفية  
فحقوقهم في الرهونات تنقل للحكومة بمجرد  
الدفع لهم

البند ٧٥ تُستبعد من ديون الحكومة  
المتأخرات المطلوبة عن سنة ١٨٧٨ من محضات  
دولتو اجمعل باشا الخديو السابق ومن محضات  
حضرات اعضاء عائلته الاتي ذكرهم وهم حضرة  
دواتلو والدته وحضرات الاميرات حرمه  
وحضرات الامراء انجاله وزوجاتهم واولادهم  
والاميرات كريماته وازواجهن واولادهن ولا  
تصير مطالبتهم بالمبالغ المطلوبة منهم او من  
دوائرهم على سبيل اموال او عوائد متأخرة لغاية  
اول يناير سنة ٧٩ وزيادة على ذلك فانه يقتصر  
مبلغ ٢٢٥٠٠٠ جنيه مصري يؤخذ من نقود  
التصفية لتسوية الديون المطلوبة من اعضاء  
عائلتنا المذكورين اعلاه وتسوية الديون المطلوبة  
من الدائرة الخاصة غير الديون المذكورة في  
البند ٧٤ واجراء هذه التسوية يكون بمعرفة نظارة  
المالية بان تنبع في ذلك نصوص القانون الجاري  
العمل بمقتضاه امام المحاكم المختلطة فيما يتعلق

في الاستهلاك الا بعد تمام تأدية الديون  
المذكورة في البند السابق ومع وجود هذا التخصيص  
فان الزبادات المذكورة التي تظهر في الموازين  
لم تزل معتبرة من النقود الميرية

البند ٧١ قد صار التصديق على التسويات  
المخصصة الملية بالكشف المرفوق بهذا المؤشر  
عليه بحرف (١) حيث كان الغرض منها تسوية  
بعض ديون مضمونة برهونات او اعتبارات ان  
فسخ كوترانانات معقودة بتوريد اصناف ولم يضر  
تنفيذها تماما

البند ٧٢ يدفع تمامه سندات من  
سندات الدين المتار باعتبار المائة مائة الدين  
المطلوب لديوان الاوقاف المقدّر بمبلغ ٢٩٠٩٧٦  
جنيهاً مصرياً والدين المطلوب لديوان المكاتب  
الاهلية المقدّر بمبلغ ١٢٢٤٢٢ جنيهاً مصرياً والمبالغ  
المطلوبة المذكورين من صندوق الايتام المتضفي  
دفعها نقداً يصير تسديدها اما من موجودات  
الصندوق او من نقود التصفية مع اضافة فائدة  
عليها باعتبار اربعة في المائة

البند ٧٣ ارباب الديون الذين بايديهم  
احكام صادرة من المحاكم وعملت لحقوقهم تسويات  
خصوصية تدوّنت في بندي ٦٧ و٧٢ لم الخيار  
في التسويات المخصصة المذكورة والتسوية  
العمومية الميينة في بندي ٦٨ و٦٩

البند ٧٤ مدائبو الدائرة الخاصة الذين بايديهم  
حوالات على محضات الخديو السابق ومقبلة  
بنظارة المالية او مؤشر عليها منها او الذين  
بايديهم احكام صادرة من المحاكم مؤينة بصير  
اعتبارهم لحقوقهم كمدائني الحكومة وتدفع لهم حقوقهم  
بالشروط الميينة في بندي ٦٨ و٦٩ ومع ذلك

استرلينية المستحق دفعها في اثناء سني ١٨٨٠ و١٨٨١ وفي ١١ يناير سنة ١٨٨٢ ويحتمل ان تكون قد بيعت قبل حلول ميعادها علاءً نصوص الكونترانو المقنود في ١١ ايلول سنة ١٨٧٠ بين حضرة دولتلو المخديو اسمعيل باشا وحضرة دولتلو الامير حلیم باشا يكون واجب الاداء ابتداء من نشر هذا القانون ويصير درجه ضامن الدين السائر لتجري تسويته ودفعه بالشرط المبينة في البند ٦٨

البند ٨٠ يكون لحضرة دولتلو البرنس حلیم الحق في اخذ التركات التي آلت او تؤول اليه ابتداء من يناير سنة ١٨٨٠ ولا يلتفت لتساوله عن ذلك المدرج في الكونترانو الرقم ١١ يوليوسنة ١٨٧٠

البند ٨١ يعتبر اقرباً كأنه لم يكن القيد المدون في نفس الكونترانو المذكور الذي يلتفئه تنازل حضرة البرنس حلیم عن طلب ابي مرتب له او لاولاده بعد استحقاق القسط الاخير من الاقساط السنوية وكل واحد منها عبارة عن ١٥٠٠٠ جنيه مصري المذكورة في البند ٧٨

البند ٨٢ حالة كل من الحكومة وتركة المرحوم اسمعيل صديق باشا تبقى مقررّة على الوجه الاتي

وهو ان الحكومة تعهد بما على التركة من الديون المعترف بصحتها وبالديون التي يحتمل ان تنشأ من الدعاوي المقامة الان عليها كما هي مبينة في الكشف المرفوق بهذا القانون ومؤشر عليه بحرف (ب) وهذه الديون يصير دفعها بتمامها تدرجاً وبواسطة ذلك لا يكون لكل من الطرفين وها الحكومة والتركة او مستحقوها مطالبة الاخر

بالنوع على الغراما

البند ٧٦ تخصص مبلغ ١٢٧٨١٦ جنبها مصرباً لصرف المتأخر من محصصات اعضاء عائلتنا المذكورين في البند السابق عن سنة ١٨٧٩

البند ٧٧ المحصصات السابقة على اول يناير سنة ١٨٧٩ المتأخر لباقي اعضاء عائلتنا غير المذكورين في البند ٧٥ تصير تسويتها وصرقها لهم بالشرط المذكورة في البند ٦٨ واما متأخرات محصصاتهم سنة ١٨٧٩ فتصرف لهم بتمامها

البند ٧٨ اما المرتب السنوي الذي قدره ٦٠٠٠٠ ليرة استرلينية السابق تقريره لحضرة دولتلو الامير عبد الحلیم باشا ومعطى بـ بونات خزينة لحاملها قد صار تنزيله ابتداء من اول يناير سنة ٨٠ الى مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه مصري بالتطبيق لامرنا الصادر في ٢١ يناير سنة ٨٠ وهذا المرتب السنوي غير جائز تحويلة ولا توقيع المحجز عليه وقد سميت من دفاتر ديون الحكومة بونات الخزينة المعبر عنها ببونات حلیم المحددة من نظارة المالية في ٢ اكتوبر سنة ١٨٧٠

الموافق ١١ رجب سنة ١٢٨٧ ومترج من نمق ٢٢ وما يتلوه من النمر لغاية نمق ٨٠ (والغاية داخله) قيمة كل واحد من البونات المذكورة ٣٩٢٥٠٠٠ ق ت (٣٠٠٠٠ ليرة استرلينية)

استحقاق ١١ يوليوسنة ١٨٨٢ و١١ يناير و١١ يوليوسنة ١٨٨٣ التي تتلوه ولا يصير دفع ابي بون من البونات المذكورة في ابي بدم وجد

البند ٧٩ زيادة عن المرتب السنوي البالغ قدره ١٥٠٠٠ جنيه مصري المدرج بيزانية الحكومة ابتداء من اول يناير سنة ١٨٨٠ فان كامل مبلغ الخمس بونات وقدره ١٥٠٠٠ ليرة



محجز عليها او تملكها بمضي المدة الطويلة بشرط  
بناء سرايتي المينا والروضة محصنين لضمانة دين  
الدائرة السلية العموي كالميين في بندي ٤١ و ٦٢  
من هذا القانون ومع ذلك فالخقوق المكتسبة  
بمقتضى رهونات مسجلة على تلك الاملاك قبل  
نشر الديكريتو المذكور تكون مرعبة ولا يجوز  
بيع العقارات المبينة في الديكريتو السالف الذكر  
الا اذا صدر ديكريتو بادخالها ضمن العقارات  
التي يجوز للحكومة التصرف فيها

البند ٨٥ جميع المبالغ المطلوبة للحكومة او  
لمصالحها من مدائني التصفية ناي وجهه وبأني  
سبب كان يصير خصمها قبل اجراء اي تسوية  
كانت ما لم من الدين وذلك بدون اخلال  
بالمفاصات الخصوصية المدونة في هذا القانون

البند ٨٦ ابتداء من تاريخ نشر هذا  
القانون لا يقبل من اي شخص كان اقامة اي  
دعوى كانت على الحكومة او على مصالحها امام  
اي محكمة لاي سبب وبأي صورة كانت بخصوص  
المحقوق المكتسبة قبل اول يناير سنة ١٨٨٠  
ما لم تكن الدعوى بشأن منازعة تحصل في تحديد  
مقدار الدين المنبه عنها في البند ٦٦ وبالقيود  
المبينة في البند ٦٧ وما يتلوهما

البند ٨٧ لأئحة المناقبة المنسوخة بمقتضى  
الديكريتو الصادر في ٦ يناير سنة ٨٠ تبقى ملغاة  
بوجه قطعي بالقيود المبينة في البند الخامس من  
الديكريتو المذكور ونصوص البند الثالث من  
ذلك الديكريتو تكون ملغاة ايضاً

ودفعات المناقبة التي ثبتت صحتها تجعل  
حقاً في التعويض للاشخاص الذين يكونون وقت  
اجراء التسوية المذكورة ادناء مالكيين الاطيان

بنيء ولا طلب عمل حسابات بينها ولا اقامة  
دعوى ولا مطالبة ولا استرداد شيء ما باي  
سبب كان

البند ٨٢ يترتب على تسويات الدين  
ودفعها بالقيود والشروط المدونة في هذا القانون  
براءة ذمة الحكومة ومصالحها براءة كلية وقطعية  
من جهة مدائني التصفية ومن يقوم مقامهم مها  
كان ما لم من اوجه الاولوية بدون احتياج  
لان نعمل بخصوص المحقوق المكتسبة قبل سنة  
١٨٨٠ حسابات اخرى ولا لاقامة دعوى ولا

للمطالبة بمحقوق او استرداد من كلا الطرفين  
وبناء على ذلك يجب على المدائنين الذين  
يصير تسوية ديونهم ودفعها بالشروط المبينة في  
هذا القانون ان يعطوا كتابة عند اخذ سندات  
المخالصة منهم بقبولهم شطب وهو اي رهن عقاري  
وغیره من المحقوق ما قد تسجل لم على املاك  
الحكومة فان لم يعطوا الكتابة المذكورة فعلى  
الحاكم ان تأمر بمحو وابطال ما ذكر

وكذلك يكون العمل في حق كافة الاجراءات  
التنظيمية والتنفيذية التي يكون قد اجراها بعض  
مدائني التصفية على الحكومة ومصالحها قبل نشر  
هذا القانون او التي يجرؤها بعد نشره

وهذا البند لا يجعل بنيء ما من المحقوق  
المبينة المكتسبة بمقتضى تسجيل رهونات عقارية  
اعطيت بتراخي وتراضي الطرفين ومصاريف  
تسجيل او محو الرهونات العقارية تكون على طرف  
التصفية

البند ٨٤ املاك الحكومة المبينة في الديكريتو  
الرقم ١٦ يونيو سنة ١٨٨٠ تكون معتبرة من  
ضمن الاملاك الميرية العمومية التي لا يجوز توقيع

الذي هو عبارة عن صافي مطلوب كل واحد من اصحاب المحفوق يكون اساساً لتوزيع التعويض البند ٨٩ بتخصص مبلغ سنوي قدره ١٥٠٠٠٠ جنيه مصري ابتداء من اول يوليو سنة ٨٠ لاجل تسديدات تعويض المتأهله ويؤخذ المبلغ المذكور من اليرادات المبينة في الميزانية المخصصة للدين العمومي بمقتضى البند ١٦

والمقدار المذكور يجري توزيعه على المالكين السالف ذكرهم باقساط سنوية تخصم من اصل اموال الاطيان وهذا التوزيع يصير اجرائياً بينهم بالنسبة لاصافي مطلوباتهم التي تنفر من واقع حساب كل منهم

وفي حالة ما اذا لم تتم التصفية في وقت بحيث يمكن خصم نصف سنوية سنة ٨٠ من اموال السنة الجارية يصير احساب ذلك للممولين في جرائد سنة ٨١

البند ٩٠ الاقساط السنوية يستمر تسديدها مدة خمسين سنة وتنفيذ بالبلاد في دفتر خصوصي يدرج به في الحسابات المتوقعة فيو لكل من ارباب المحفوق مقدار التقاسيط السنوية على التوالي والتسم التابعة له وبيان الاطيان التي تخصن بها الاقساط المذكورة بوجه التفصيل مع بيان حيزاتها ومقدار ضربيتها

وعند نقل ملكية كل ارض يستبعد مقدار التقاسيط السنوية الذي يقابل مقدار الاطيان المباعة من حساب مآكلها الاصلي ويضاف لحساب المالك المستفيد في الدفتر الخصوصي المذكور

البند ٩١ عند تجزير اعمال التاريخ يصير نقد برقيمة الاطيان وتوزيع ضربيتها بدون اخلال بالاقساط السنوية المذكورة

المخصصة بها هذه الدفعات ويُعتبر مالِكاً من تكون الاطيان متبقة باسمه في دفاتر الاموال هذا مع عدم الاخلال بمحقوق غيرهم .

وعلى المالكين المذكورين ان يثبتوا حقوقهم في طلب يقدمونه بالكتابة او شفاهاً قبل اول يناير سنة ١٨٨١ للمدينين او للمأمورين المعينين لهذا الخصوص من طرف ناظر المالية ويعطى لهم وصل بذلك

البند ٨٨ ناظر المالية عند اطلاعه على هذه المطالبات يجري اعمال الحسابات الشخصية المخصصة بالمطالين بان يعتبرهم مدائنين (١) اولاً بالدفعات التي اجراها بالتوالي المطالين المذكورين او المالك السابقون على سبيل المتأهله

ثانياً بفوائد الدفعات المذكورة باعتبار اربعة في المائة ثم يصير اعتبارهم مدويين (٢) اولاً بمبلغ الامتياز الذي خصم سنوياً من اصل الاموال بناء على دفع المتأهله

ثانياً بتأخرات الاموال والرسوم من اي نوع كانت وبالديون المطلوبة للحكومة من المالكين المذكورين قبل اول يناير سنة ٨٠ وكل نص مخالف لما ذكر يعتبر لغواً ملغياً ثالثاً بفوائد مبالغ الامتياز والتأخرات والديون المذكورة بواقع اربعة في المائة

ويستبعد من تلك الحسابات الدفعات المحاصلة من بونات خزينة او رجع يتضح انها غير حقيقية والتي تكون قد تقيدت بمقتضى اوامر عليية ولم يعقبها دفع

والباقي بعد ذلك من الحسابات المذكورة

الدين العمومي وتخصيصه لاستهلاك الدين الموحد  
البند ٩٦ يصير اعمال حساب خصوصي عن  
اعمال التصنية ويجري تقديمه لنا من ناظر المالية  
قبل ٣١ مارس من كل سنة عن المدة الماضية  
لحد ٣١ ديسمبر من السنة المتقدمة الى ان يتم  
الاعمال المذكورة وهذه الحسابات تنشر في جريدة  
المونيتور اجسيان

البند ٩٧ لا يترتب على هذا القانون  
ادنى اخلال بشروط الكرتاناتو المعقد في ١٢  
ابريل سنة ٨٠ بين حكومتنا وبين عاقدي سلنة  
الاملاك الميربة وبقتضى هذه الشروط ايرادات  
مديرية فنا مخصصة بوجه الاحياط لضمانة السلنة  
المذكورة

البند ٩٨ بصير نشر هذا القانون في  
جريدة المونيتور اجسيان ويكون مرعي الاجراء  
ابتداء من تاريخ نشره ولو كان هناك نصوص  
متناقضه لث ناشئة من قوانين وديكرتات او قرارات  
من المجلس الخصوصي او اوامر عليا او لوائح ان  
كترانات عوائد متبعة

البند ٩٩ على نظار دواوين حكومتنا  
تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه  
(طبق الاصل)

صدر بسراي رأس التين في ١٩ يولي

سنة ١٨٨٠

محمد توفيق

بامر المحضرة الخديوية رئيس مجلس النظار  
وناظر الداخلية وناظر المالية مؤقتاً رياض

وهذه صورة كل من الكشفتين المذكورين في  
احد بنود هذا القانون

البند ٩٣ يسلم المدير لكل من ذوي  
الحموق وقت عمل الحسابات عند انتقال الملكية  
شهادة يبين فيها مقدار التسيط السنوي الذي  
يتقيد في دفتر البيلة الخصوصي  
والتقاسيط السنوية تنقيد كل سنة في الاوراد  
التي تسخرج من جريدة المولين وُستنزل من  
ضرائب اطيانهم

وفي المواعيد التي تتحدد بمعرفة ناظر المالية  
على الصيرافة ان يخلصوا كل سنة تقاسيط السنة  
المجارية في دفاتر تحصيل الاموال بصفة دفعة  
مقبوضة من ارباب الحموق من اصل اموال  
اطيانهم

وفي مقابلة هذه الخصوصات يبنى تحت  
تصرف ناظر المالية المبلغ الذي تخصص لتأدية  
هذه السويات ومع ذلك فان المجر الذي يخص  
منها المديرات المخصصة للدين العمومي يلزم  
رده لخزينة الدين على قسطين متساويين قبل  
٢٦ ابريل و٢٦ أكتوبر

البند ٩٤ تبين في لائحته يقدمها ناظر  
المالية لمجلس النظار للاقرار عليها الطرق المتقضي  
انفاذها لعمل حسابات المقابلة وعمل حسابات  
التقاسيط السنوية وكيفية العمل فيها ولمراجعة  
العمليات

الباب الخامس

احكام عمومية

البند ٩٤ المصاريف من اي نوع كانت  
التي تترتب على اعمال التصفية تؤخذ من عموم  
موجودات تصفية الدين السائر

البند ٩٥ ما يتبقى من الموجود لتصفية  
الدين السائر بعد ادائه بصير توريك لخزينة

عليها الفوائد لعاية تمام السداد وبلغها ايضاً  
المصاريف

بنك الانجولو اجسيان عن حساب استحقاق عاية فبراير سنة ١٨٨٠	٣٦٢٣٥٠٠
البارون ايسارونس حساب تقريبي	٢٢٤٥٣٢ ١٢
اخوان شيلان حساب تقريبي	٥٢٢٢٧٦ ٢٦
ادوار كبراره	٦٢٢٥٢ ١٦
قومانية فقيليل	١٨٧٩٤ ٢٢
اوربك	٨٤٤٤ ٢٧
	<hr/>
	٢٠٠٩٩٠٠ ٢٦

ثالثاً

دعوا متنازع فيها وهي مقامة امام المحاكم  
مباليها تحت الثبوت والتقدير

عائدة وشركاهم عن فرق ثمن بونات يدعون  
انه صار مشتراها على ذمة المرحوم اسمعيل باشا  
صديق

عائدة وشركاهم عن رأس مال يدعون انه  
تعهد به ولم يورده المتوفى في محل الشركة المعروفة  
باسم عائدة وشركاهم  
حسن موسى العقاد عن مبلغ يدعي انه  
اجرى تسليفة نقدية

مارنيالي عن اشغال وايشياء اجري توربدها  
يوسف كحيل عن دين محول اليه

رابعاً

اجرة افوكانو التركة تحت التقدير

كشف (أ)

عن التسويات التي حصلت

جرفلد وشركاه في ١٤ يوليو سنة ٨٠	٤٠٩٥٠٠٠٠
جورجي زورو وشركاه في ٥ يوليو سنة ٨٠	٢٩٠٥٨١٦ ٢٢
اشيل بارنزه في ١٠ يوليو سنة ٨٠	٧٢١٦٢٦٦ ٢٥
كوبيل وجرسارج وكرشيام في ٢٤ مايو سنة ٨٠	١٢٧٨٦٥٠
رستون	٦٢٢٧٥٠٠
ارسترونج	٢٢٤٠٠٠٠
باويوه	١٩٩٩٩١٢٨ ٥٠
اخوان روسوه	٧٢٢٦٦٨٢ ٢٠
	<hr/>
	٨٢٦٦٢٤١٤ ٢٢

كشف (ب)

اولاً

ديون مشبوهة امام المحاكم الشرعية ولم يكن  
عليها فوائد ومصاريف

مصطفى صديق باشا	٤٦٨٢٤٧ ٢٢
فريده هام	٧٧٦٢٥ ١٥
من موريس	٢٢٩١٦ ١٦
روثين	٢٦٥٠٠ ١٦
كورونكي	١٠٧٢٥ ١٦
محمد افندي برتن	١١٨٦٢ ٨
	<hr/>
	٦٢٧٩٨٢ ١٦

ثانياً

ديون مشبوهة امام المحاكم المختلطة تخمس

العومي والثالث ان تكون الديون المتأخرة والسائرة والمنطبة ديناً واحداً مضموناً بمال الامة والبلاد بفائده مقدارها ٤ ٪ والرابع ان تُقام ادارة مراقبة وطنية خصوصية موقته يكون فيها ثلاثة من الاجانب تعينهم الدول وتقرهم المحكمة المصرية

وفي اواخر سنة ٧٩ قدم نوبار باشا من اوربا الى مصر وفيه استعفى غوردون باشا من حاكمدارية السودان وتعين لها رؤف باشا وفي يوم الاربعاء ٢١ يناير سنة ٨٠ ازدحمت العربات والاقدام على ابواب سراي الاسماعيليه وتواردت الناس افواجاً والموسيقات امام اجواقهم تصدح بالحانها حتى غصت النسمات بالذوات وارباب الحرف وافراد الناس وجميعهم يكررون الشكر للخدوي على ما تلقى من الضرائب والرسوم فاشرف عليهم من احدى شرف النصر فضجوا بالدعا مكررين قولهم ( افندمز جوق يشا )

وفي ٢٧ مايو سنة ٨٠ رفع رياض باشا الى الخديوي كتاباً يتضمن بيان احتياج البلاد الى تعميم المعارف . ورفع ايضاً ناظر المعارف تقريراً في هذا الشأن فصدر الديكريته الاتي تعريته وهن

### نحن خديو مصر

بناء على التقرير الذي عرضة علينا مجلس نظارنا

### نأمر

اولاً ان تشكل لجنة للنظر في نظام يتعلق بالتعليم العمومي وما يحتاج اليه من التغيير ثانياً تأليف هذه اللجنة من سعادتلو علي باشا ابراهيم وزير المعارف ( رئيسها ) ومن

## فصل هـ

### ( بعض احوال )

وقبل ان يفتونا الكلام على بعض المحوادث والاحوال التي جرت في ذلك العهد نقول ان سحبه الرتب هطلت في تلك الايام من سماء المكارم الخديوية فجمت كثيرين من مأموري الملكية والعسكرية فظن بعض الناس ان ذلك يزيد مالية الحكومة ارتباكاً بما يرتب عليه من زيادة الرواتب فاصدرت نظارة الداخلية منشوراً الى جميع الادارات مفاده ان الرتب المملكية لا توجب زيادة الرتب وإنما تكون لتغلية ذويها بزينة الشرف ليس الأ

وفيها ظهرت عدة منشورات متباينة الاغراض والاصناف اشار فيها بمحروها على الحكومة بانتهاج ما يزعجون انه نافع للبلاد والعباد ومن ضمن تلك الشرائح كراسه فرسوبة العبارة موسومة بمنشور الحزب الوطني المصري يزعم ناشرها انها معربة عن اصلها العربي وقد افتتحت باثبات وجود الحزب الوطني واظهار حقوقه وبيان واجباته ثم انتقل صاحبها الى الانتقاد على الحكومة من وجه انها لم تقم برأي الامة ثم اعترض على الدين المتأخر واخصاصه بالضمانه وختم بيان مقصد الحزب المذكور في اربعة ابواب الاول ان تعاد الى الحكومة المصرية جميع الاملاك المسماة بالمتأخر والخديوية والثاني ان يلقى الحكم الصادر بتخصيص دخل السكة الخديوية للفرص المتأخر فان لم يرض بذلك الدائنين من الانكليز تعين عليهم قبول ذلك الدخل كما هو من غير ان تؤخذ بقية الثلاثة المعينة لهم من الدخل

عن الصواب وأنه يتيسر ابطال استعمال الكبراج  
 اذا انتظمت المجالس والمحاكم الوطنية غاية الانتظام  
 واذا وجدت طرق شرعية لالزام الفلاح بتسديد  
 ما عليه فاذا لم يحصل ذلك يستمر الفلاح الذي  
 لا يعرف آلة لآكراهه سوى الكبراج على عادته  
 القديمة ويتوقف عن تسديد ضرائبه ويؤخر  
 بذلك ما دام يعرف ان الكبراج صار ملغياً  
 ويند ظهرياً غير ان النتيجة تدل على ان دولتنا  
 رياض باشا كان مصيباً في ابطال الكبراج وان  
 التقليدات (اي الروايات التي تسلسلت من  
 السلف الى الخلف) عن الفلاح لم تصادف  
 مخلصاً للصواب فان الفلاح سدد ضرائبه بغاية  
 الارتياح بل تأس حسب قول المستر كوكسن  
 بشئشنة حسنة وهي الاستعداد لدفع ما عليه من  
 الاقساط في آجالها المقررة وهذا الامر هو ايضاً  
 من البنينات المنبئة باصلاح الحال وقد كان هم  
 الفلاح في الزمن السابق قاصراً على تحصيل ما  
 يلزم لسد رمقه فكان يعرف انه لو وفر شيئاً  
 سلب منه حيث انه لم يعرف مبلغ مقررة يدفعها  
 كما انه لم يعرف آجالاً محددة يسدد فيها ما يطلب  
 منه فالذي كان يعرفه هو انه اذا وجدت عند  
 زيادة على ما يلزم لحفظ جسمه ونفسه ظهر  
 مأثور التحصيل وانحته صرباً الى ان يعطيه  
 تلك الزيادة

ويظهر ان نتيجة قوانين الحكومة بخصوص  
 المحرقة ليست مسرة كما كان يؤمل الانسان وليس  
 سبب ذلك ان القوانين غير منظمة ومحكمة في  
 حد ذاتها ولكن سببه انه لم يتيسر تنفيذها فكثيراً  
 من الناس دفعوا بدلاً للخص من العملية ولكن  
 آكروها عليها وكثيراً من الاغنياء دفعوا بدلاً

سعادة عبدالله باشا فكري ولازمه باشا وسالم  
 باشا ودوربك وروجرس بك وفيدال بك  
 (اعضائها)

ثالثاً على ناظر المعارف اما هذا الامر  
 وكتب في عابدين في ٢٧ مايو سنة ١٨٨٠  
 التوقيع محمد توفيق  
 بامر سمو الخديوي رئيس الوزارة رياض  
 وزير المعارف علي ابراهيم  
 وفي ٣ يونيو سنة ٨٠ بعث المستر مالت  
 (وكيل انكلترة السياسي) الى اللورد غرنيل  
 ناظر خارجية انكلترة بالرقم الاتي تعريبه  
 سيدي

لما كنت متولعاً بالوقوف على ما عاد على  
 البلاد من التغييرات الادارية التي ادخلتها  
 الحكومة الحالية فيها واذا كان ما تواتر على السنة  
 الخلفي من نجاح التغيرات يؤثق به ويركن  
 عليه ام لا التمس من قناصل انكلترة في جهات  
 مصر ان يجولوا لي هذه القضية وانشراف بعرض  
 هذه التقارير على مسامع سعادتكم

ان الجواب الذي اجابوني به يشرح المخاطر  
 كما ترون سعادتكم فانه يحمل الانسان على ان  
 يؤمل بتجسين حالة الفلاح اخيراً وانقطاع دابر  
 الاعساف والظلم اللذين تكبدها مدة اجيال  
 وانه يتعذر القيام بالثناء على التغيير الذي لا بد  
 ان يكون قد حصل او ابطل كما قال المستر  
 (كوكسن) استعمال الكبراج في تحصيل الضرائب  
 وصار نسياناً منسياً ولما اصدر دولتور رياض باشا  
 الاوامر للتوظفين بعدم اتخاذ الكبراج من الان  
 فصاعداً آلة في آكراه الفلاحين على تسديد  
 اموالهم قال الناس ان انسانيتة وشفتنة خرجنا

٤ شوال سنة ١٣٨٥ ( ٩ يناير سنة ١٨٧٩ )  
بتخصص الرعية العثمانية

من حيث انه مدون بالبند الخامس من هذا القانون انه اذا دخل احد الرعايا العثمانيين في تبعية دولة اجنبية من غير استحصاله قبل ذلك على اذن من الدولة العلية يُعتبر دخوله هذا لاغياً كأن لم يكن ويجب معاملته في كل الامور صفة كونه من رعايا الدولة العثمانية وحيث ان شاهين باشا الذي هو من رعايا الدولة العثمانية الحاضر لرتبة الفريق وسبق انه تولى قيادة فرقة عسكرية مصرية وكان سابقاً ناظر الحرية الثمس وقبل دخوله في تبعية دولة اجنبية بدون ان يُعطى له اذن بذلك وحيث ان شاهين باشا مع كون دخوله في تبعية دولة اجنبية باطلاً قد تراءى له عند سفره من القطر المصري انه يمكنه الاستغناء عن طلب پاسبور من جهات ادارة الحكومة المصرية واستحصل من حكومة اجنبية على پاسبور لم تعترف الحكومة المصرية بأذني حق له فيه وبعد الوقوف على ما ابداه مجلس نظارنا نأمر بما هو آتٍ

### البند الاول

قد صار تجريد شاهين باشا من جميع رتبته والفايو وصفاته الرسمية مع محو وترقيته اسماً من دفاتر ضباط الجيش المصري وهو ممنوع من الرجوع الى الديار المصرية

### البند الثاني

على ناظر داخلينا وناظر حريتنا تنفيذ امرنا هذا كل منها فيما يخصه

عن رجالهم واكره غيرهم على العملية سواء قدروا على دفع البدل ام لا ولا بد من قهر الصعوبات التي تلازم مبادئ هذا التغيير والامل تنفيذ هذه الطريقة بالنظام في ظرف سنو واحدة ورأيت من التقارير الواردة من الجهات القبلية تشكيات من الرام الفلاحين بدفع الضرائب نقداً لا بدلاً ولا شك انه نشاء عن الدفع بالبدل شروركه وصار الفلاح بهذه الطريقة مضغعة في افواه الجبابرة وعند المداولة في مجلس الوزراء في شأن هذا التغيير ذهب بعض الوزراء الى انه يجوز لكل انسان الخيار اما ان يدفع نقداً او غللاً غير ان الغالبية لم ترض بذلك لانه لو وجدت هاتان الطريقتان للزم ان يكون مأمور التفصيل على قسمين فالقسم الذي يعين منها لتفصيل الغلال يغدر الفلاحين مع ان الغاية المقصودة هي التخلص من هذا الصنف فالاولى دفع الضرائب نقداً حتى في الحالة التي يحصل فيها من ذلك بعض المشاق في المبداء . قال وتوجد اصلاحات كثيرة يجب اجراءها قبل ان يصح لنا ان نقول ان حكومة مصر تحسنت غاية التحسن غير ان ما حصل في السنة اشهر الماضية يجعلنا ان نؤمل بتحسنت الاحوال في الاستقبال

وفي ١٤ يونيو سنة ٨٠ صدر امرٌ خديوي بتجريد شاهين باشا من رتبته والفايو الرسمية بناء على تجسسه بالجبنسية الايطالية وهذا نص ذلك الامر

نحن خديو مصر

من بعد الاطلاع على القانون الصادر في

جمادى الثانية من عام ١٣٤٨ هجرية ( وفي رواية انه ولد في شهر صفر سنة ١٣٥٧ ولعلها اصح ) في قرية ( هرية رزنة ) من اعمال مديرية الشرقية وهي تبعد عن الرقازيق نحو ميلين انشأها المرحوم محمد علي باشا واسكن بها قوماً من عرب البادية ( منهم عائلة عرابي ) وأقطعهم بعض افدنة من اراضيها لزراعها واستغلال حاصلاتها بدون مقابل الى مدات معينة فاصاب اباه المدعو ( عرابي ) من ذلك سعة افدنة كانت مادة حياتهم ومنبع عيشهم

فلما بلغ اشك شرع والى في تلقينه مبادئ القراءة والكتابة ثم سلمه الى قبطني بدعي ميخائيل غطاس كان صرافاً للناحية فلأزمه نحو خمسة اعمال احسن فيها معرفة القراءة والكتابة وبعض الفوائد الحسابية وبعد ذلك طلب من ابيوان يلحظه بطلبة العلم في الجامع الازهر ( ولا تعلم ان كان ذلك منه رغبة في طلب العلم ام رهبة من اخذه للجهادية ) فاجاب طلبه وارسله الى القاهرة فدخل الجامع الازهر عام ١٣٦٥ هجرية واقام فيه نحو اربع سنوات يتلقن بعض دروس النحو واللغة والفقه وحفظ القرآن الشريف ثم عاد الى بلدته ومكث بها الى عام ١٣٧٢ حيث ادخل في سلك العسكرية جبراً وكان ذلك في ايام

( تنبيه ) لم نتعرض للمصطلحات العسكرية وغيرها من التبادلات والالفاظ المستعملة في عرف اهل الدوائر المحرية والادارية ولم ندخل عليها تغييراً يبدلها بمظهر لغوي او اصطلاح مجرّي عليه يقتضى القواعد المألوفة بل ابقيناها على ما هي تسهيلاً لمعرفة حكم اختلاف الخاص والعام عليها

صدر بسراي عامدين في ١٤ يونيو سنة ١٨٨٠  
( ٦ رجب سنة ١٣٩٧ ) ( الامضا )

( محمد توفيق )

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

الامضا ( رياض )

ناظر المحرية

الامضا ( عثمان رفي )

وفي يوم السبت ٢٦ يونيو سنة ٨٠ ورد تلغراف من الباب العالي مفاده توجيه رتبة المشيرية الى رياض باشا وقد صادف وصول التلغراف وقت اجراء التشريرات بعيد جلوس الخديوي

## فصل عام

في

الحوادث الاخيرة ومقدماتها  
( ويندج فيو الكلام على نشأة عرابي وفتنة )  
( الجهادية وواقعة قصر النيل ثم واقعة )  
( عابدين ووزارة شريف باشا وغير )  
( ذلك الى ١١ يونيو )  
( سنة ١٨٨٤ )

\*( عرابي ) \*

( في نشأة احمد عرابي الاولى )

ولد احمد عرابي ليلة السبت الواقع في ٢٣



(في نشأته الثانية وبتابع الحوادث)  
(الى وقت وقوع الحرب وبيو فصول)

### فصل

(في حادثة قصر النيل والاسباب التي ادت اليها)  
ومكث عرابي بعد ذلك مبعداً من الخدمة نحواً  
من سنة ثم توسط العص في نشأته فالحق ناشغال  
الدائر الحلبية وتمك في غضون ذلك من الاقتران  
بأبنة مرضعة المرحوم الهامي باشا (هي امرأته  
الى الان وهي شقيقة حرم حضرة الخديو توفيق  
باشا بالرضاع) فكان ذلك من اكبر الدواعي  
لعفو الخديو السابق عنه وارجاعه الى وظيفته في  
احد الالابات كما كان وذلك في عام ١٢٩٢  
فشرع من ذلك المحين في تأليف قلوب الضباط  
ابناء العرب على محبته وجمع كلهم على ولائهم بما  
كان يظهر من الغيرة عليهم والاسف على عدم  
ترقيهم وحرمانهم من الرتب السامية حالة كون  
غيرهم من المجراسة والترك متمعين بها الى غير  
ذلك من نحو تقدم الاجانب في مصالح الحكومة  
وانتفاعهم من جانبها بالمنافع الجمة والمرتبات  
الجزيلة مع تأخير ابناء الملاد وترحمهم في زوايا  
الاهال الى ان ارتقى توفيق باشا الى مسند  
الخديوية المصرية فانهم على كثير من رجال  
العسكرية والملكية بالرتب والنياشين وفي جملتهم  
عرابي باشا احسن اليه برتبة الميرالاي (وذلك  
في شهر رجب سنة ١٢٩٦) وكان عثمان باشا  
رفقي ناظر الجهادية اذ ذاك قد شرع في سن  
قانون للفرقة العسكرية يؤخذ من فحواه الحكم  
بعدم الترقى من تحت السلاح لانه يفضى على  
العسكري بان يمكث في الخدمة العسكرية مدة

سعيد باشا (وفي رواية انه دخل العسكرية في  
شهر صفر سنة ١٢٧١ ولعلها اصح)

وبالنظر الى معرفته للفرقة والكتابة وتوسط  
احد اهالي بله المدعو حسن حلي (باشجاويش  
بروحي سعيد باشا) رقي في مدة قريبة الى رتبة  
(ملوك اميني) للبلوك السابع من الاورطة الرابعة  
من الاي المشاة الاول وصار يُعرف بالشيخ  
احمد عرابي

وفي عام ١٢٧٢ رقي الى رتبة الملازم ثم  
الى رتبة اليوزاشي في عام ١٢٧٤ ومسه الى عام  
٧٦ رقي الى رتبي الصاغتون اعاشي والكتباتي  
وكان حسن حلي المذكور اسماً قد وصل الى  
رتبة الفانمقام ثم قضى نحبه اختناقاً بغازات الفحم  
فُجرح عليه عرابي جزعاً شديداً وبكاءً بكاءً مراراً  
ويبلغ ذلك مسامع المرحوم سعيد باشا فانه عليه  
برتبة المتوفى وصار معدوداً من امراء العسكرية  
(اي قائمقام وذلك في شهر ربيع الاول سنة ٧٧)  
ثم اعتزل الخدمة فترة من الزمن وعاد  
اليها في اوائل ولاية اسمعيل باشا الخديو السابق  
عام ١٢٧٩ هجرية واستمر في الخدمة الى ان  
وقعت بينه وبين خسرو باشا الفريق المحركي  
خصومة أدت الى تشكيل مجلس عسكري حكم  
عليه فيه بالسن بضعة ايام فرفض هذا الحكم  
ولم يقبله ونسب اعضاء المجلس الى الظلم والاخذ  
بمراعاة الخواطر وبلغ ذلك مسامع الخديو السابق  
فامر بالاعاده من الخدم العسكرية فأبعد (هذا  
هو سبب نفضه للمجراسة) وهكذا كانت نهاية  
نشأته الاولى

اذا روعي هذا القانون وفذ تم حرّضهم على مناوأة  
البحرارة وعدم الميل اليهم لانهم يريدون بهم  
سوءاً وقد حلّهم على السيف والصحف واخذ عليهم  
العهود والمواثيق بان يكونوا بناً واحدة وقلنا  
واحداً بالمساعدة امراء الالابات الثلاثة في مشروعهم  
الوطني والمحافظة على ارواحهم اذا قصدت الحكومة  
اسمائهم . ولما تمّ ذلك امرنا بضابط الالابات  
الثلاثة بكتابة تقارير يرفعونها اليهم بالنظم وطلب  
اعاد ناظر الجهادية من مصه . وكان ذلك  
فمفظلوا تلك التقارير عندهم ونظمو تقريراً آخر  
رفعوه الى هيئة النظارة على لسان عوم العسكرية  
بتطلبون به خلع عثمان باننا رفقى من نظارة  
الجهادية وتنصب غيره من الوطنيين على منقضى  
القانون

فلما وقف النظارة والحدبو على هذا التقرير  
اصدروا امرهم الى ناظر الجهادية بسجن الميرالابات  
الثلاثة وتشكيل مجلس عسكري لمحاكمتهم ومجازاتهم  
على ما اقترفوه . وقد احس عرابي ورفقائه  
بدخيلة الامر فهدوا لانفسهم تمهيدات تحفظهم ما  
عساه ان يطراً عليهم ولشوا في اماكهم مترصين  
الى ان وردت عليهم اوامر ناظر الجهادية تطلبهم  
الى الديوان فامتثلوا الامر واستصحبوا معهم بعض  
ضابط الالاي البيادة الاول (حكدارية علي فمي)  
ليكونوا معهم كالعيون وليسرعوا الى اخبار الالاي  
عند وقوع اقل مكروه عليهم

وعند وصولهم الى قصر النيل كان الديوان  
غاصاً بكثير من امراء العسكرية فاعقد المجلس  
وتلى على الامراء الثلاثة منطوق الامر المؤذن  
بسجنهم ومحاكمتهم ثم نزعتم منهم سيوفهم وادعوا  
بسجن الديوان . وقد عين ناظر الجهادية ثلاثة

اربع سنوات ليس الا ( وهي غير كافية للفصول  
على الترفي ) ثم يذهب الى بلده ( امدادياً ) ويسمر  
هكذا مدة خمس سنوات مع ترده على مركز  
المديرية شهرين في كل سنة لمباشرة التعليمات  
العسكرية وبعد مضي السنوات الخمس يقيم في  
بلده بغير عمل ويسمى حينئذ ( احتياطياً ) تحت  
الطلب مدة ست سنوات ثم ينسخ اسمه من دفاتر  
الجهادية

فتقدم عرابي ورفقائه من هذا القانون  
ورأوا انه لم يعمل الا لتكايه ابناء الوطن وحرمانهم  
من الرتب وجعلهم ائثاراً تحت تسلط الترك  
والبحرارة ويكون لفرقاء الحظ الاوفر والصبب  
الاكمل من الارتقاء الى الدرجات السامية والرتب  
التدريبية وهذه الافكار وغيرها تمكسوا من استجلاب  
قلوب اغلب الضباط المصريين هذا مع سق  
تمكن العداوة فيما بين علي باننا فمي وعبد العال  
باننا حلي واحمد بك عبد الغفار و ( بين )  
عثمان باننا رفقى ناظر الجهادية لاسباب تتعلق  
بانتظام الادارية

وبناء على ذلك اجتمع علي فمي وعبد العال  
واحمد عبد الغفار بمزل عرابي ليلاً للنظر فيما  
يجب ان يفعلوه لمعاكسة تنفيذ هذا القانون وعدم  
سريانه مع الحصول على وسيلة تضمن لهم مساواة  
الضباط الوطنيين بالبحرارة في الترتيبات وغيرها  
فاجتمعت كلمتهم على ان يكونوا كرجل واحد  
متعاضدين متواثمين للسعي في سبيل الوصول الى  
هذه الغاية

وابول تيم توافقتوا على فعله هو ان كلاً  
منهم جمع ضباط الالاي وصف ضباطه وابان لم  
ما يلحق من الضرر بهم وندوبهم من الالهالي

السجن وبعد ذلك ارسلوا اوامر الى الاي طره  
والاي العباسية بحجز امراء الالابات المسلمين  
من قبل ناظر الجهادية ومن معهم من الباشوات  
وبحضور الالابين بعد ذلك الى ساحة عابدين  
حيث ينتظرهم الامراء الثلاثة . ثم ذهبوا بصحبتهم  
الالاي الاول حتى وصلوا الى عابدين ولشوا  
منتظرين ورود باقي الالابات

واما ما كان من الاي طره حكمدارية عبد  
العال فانه عند وصول امر عرابي اليه عمد  
البكباي خضر افندي خضر الى السجن الميرالاي  
الجديد والباشا المرسل معه وبعض ضباط من  
الهمرا كسة ثم امر بتوزيع « المجدخانة » على جميع  
العساكر ونأهب للسير . وكان وكيل محطة  
طره مراقباً لتلك الحركات فاشعر الخديو باشارة  
تلعرفية بما هو جار في الالاي وبناء على ذلك  
ارسل الخديو احد الباورية ( من رتبة ميرالاي )  
الى طره قصد منع الالاي من المسير فلم ينجح سعيه  
والحق بالمستجوبين

وقد امر خضر خضر بضرب : نوبة طابور  
فاصطفت العساكر تحت السلاح وسارت قاصدة  
سراي عابدين وفي اثناء سيرها تكرر وفود  
ياوران من طرف الخديو على خضر افندي خضر  
بالتنبيه عليه بارجاع الالاي فلم يمثل حتى قرب  
من ميدان عابدين فاستقبله هناك موسيقى  
وبروجية الالاي الاول وبعد وقوف العساكر  
خرج الضباط القادمون وسلموا على عرابي ورفيقه  
متعاقبين متحاضرين وهنأهم بالسلامة . وعند  
ذلك قام عرابي في وسط التورم بحطب باعلى  
صوته مثنيًا على صداقة الضباط والعساكر ومبليهم  
اليه واهتمامهم بشأنه واتحادهم على انقاذه ورفيقه

من امراء الالابات بدلاً منهم واصحهم ثلاثة من  
امراء اللواء ( باشوات ) لتسليمهم بحسب الاصول  
فاسرع جواسيس عرابي واخبروا ضباط الالاي  
الاول بما كان وما لحق بالامراء الثلاثة من  
عقاب السجن ونعيين غيرهم بدلاً منهم فهاجت  
الضباط وماجت وفي الحال امر محمد افندي  
عيد البكباي بضرب « نوبة طابور » للعساكر  
فاعترضه خورشيد بك بسي قائمقام الالاي وسأله  
عن السب فلم يجبه بكلمة بل امر بعض العساكر  
بوضعه في احدى اللعاعات محفظًا عليه وكانت  
الجنود قد اصطفت تحت السلاح فاخذهم وقصد  
الذهاب الى قصر النيل لانقاذ الامراء من  
السجن . وقبل ان يبارح قنلاق عابدين كان  
الخديو قد بلغه خبر هذه الحركة فأتشرف على  
العساكر من شرفة « السلالمك » واطلع على  
الحالة بنفسه ثم امر راشد باشا حسني الفريق  
بان يتوجه اليهم ويوقف حركتهم ولما لم يجد  
ذلك نفعا امر « بروجي قره قول السراي » بان  
يضرب « نوبة » حضور الضباط عند الخديو فلم  
يخضر احد .

واستمر الالاي في سيره الى ان وصل الى  
قصر النيل فاصدر البكباي ( محمد عيد ) امر  
بالهجوم على الدويان فهجمت العساكر مشرعة  
حرايب السنادق في رؤوسها رافعة اصواتها بكلمة  
( يوها ) فعم المخطب ووقع الرعب في قلوب  
امراء الجهادية الموجودين بالدويان وطلب كل  
منهم لنفسه النجاة وفي جملتهم عثمان باشا رفي  
ناظر الجهادية وشرعت العساكر في كسر زجاج  
النوافذ واتلاف بعض الثريات ( الخنج ) وهكذا  
تم لمحمد عيد انقاذ الميرالابات الثلاثة من

لظني مصحوباً بالمير الای الجدید محمود بك طاهر  
استقبلها ضباطه بزيد الاحترام وذلك بواسطة  
الکباشي، الالني افندي يوسف، لانه لم يكن  
ماتلاً الى مشروعات عرابي وقد استعلم طه باشا  
من الضباط عن حقيقة ما قيل من حصول التحالف  
بينهم فامر الجميع بما ذكر وقبلوا طاهر بك  
اميراً عليهم والتسوا العفو عنهم ولم يمض على  
ذلك الا قليل من الزمن حتى وردت عليهم  
الاخبار تترى منبهة محصول ما حصل في  
قصر النيل وواجتماع الالين في ساحة عابدين  
وعزل ناظر الجهادية وارتقاء محمود سامي الى  
منصبه من بعد صدور العفو المحدثي عن  
الامراء الثلاثة

فهذه الاخبار اضطرت اللواء وطاهر بك  
الى مبارحة الالاي واقعت ضباطه في المحيرة  
والارتباك وشرع بعضهم يلوم البعض الاخر  
ويعتبه ناسباً له اسباب التأخير عن التوجه الى  
عابدين اجابة لطلب عرابي ثم اجتمع رأيهم على  
المسير الى قشلاق عابدين ليلاً لتقدم اعدائهم  
والفاس العفو عن اطاعتهم في المحذور وكان  
ذلك فقبل عرابي عذرهم واقاموا في القشلاق  
حتى الصباح ثم اخذوا امير الاليم وتوجهوا به  
الى مركز الالاي

### فصل

(في اقتراحات الحزب العسكري بعد واقعة)  
(قصر النيل)

بعد ان سكنت عوامل هذه الحركة وعاد  
كل من الامراء الثلاثة الى الابه لحتم الخوف من  
الحكومة وخشوا ان تستعمل طرق الاغتيال او  
الاغتيال فآكثروا من التعتظ بزيادة عدد الخفراء

من السجين . وكانت ساحة عابدين غاصة بمجاهير  
المتفرجين من نساء ورجال وطينين واجانب  
ولما تم عرابي خطاباً تقدم الى الخديو والتس  
منه العفو عنهم وارجاعهم الى الاليتهم كما كانوا  
مع خلع عثمان باشا رفي عن نظارة الجهادية  
واستبداله بغيره فانهم لا يبرحون الا بناول بغيرهم  
فبالنظر الى صفاء نية الخديو وحبه للسكينة ومع  
ما من شأنه احداث القلق والاضطراب اجاب  
الفاس بالقبول وعفا عنهم ورفع عثمان رفي باشا  
من الجهادية واستبدله بمحمود سامي ثم اصدر  
امره الى عرابي بان يرجع كل الالاي الى مركزه  
فقال له ان ذلك يتم صباح غد ( والسبب في  
ذلك ان احد الرماليت اخبره بأنه لو حصل  
افتراق الالين في هذه الليلة لا بد من وقوع  
مكروه عليهم )

ثم ان عرابي حرر الى كل من قصلي انكثره  
وفرنا يتظلم من تصرف الحكومة ومعاملتها لهم  
من نحو رفعهم من الاليتهم والاعتياض عنهم  
بغيرهم بدون وجه حق بل بمجرد اقدامهم على  
طلب امر عادل وهو رفع ناظر الجهادية من  
منصبه .

فورد عليه الجواب من قصل فرنا البارون  
دي رنك بمدحه على ثبات عزيمته وتشجيعه على  
سلوك هذا النهج مع عدم المبالاة بالحكومة فسر  
بذلك غاية السرور . وقد رتب في تلك الليلة  
دوريات من الاليت تطوف حول اكناف  
القشلاق مع سلسلة من الخفراء وعند الصباح رجع  
الاي طره الى محله وافرغ عن المسجونين  
واما الالاي العباسية ( حكدارية عرابي )  
فكان من امره انه لما وصل اليه اللواء طه باشا

(٥) ارجاع احمد بك عبد الغفار الى منصبه ( هو قائمقام سواري وكان غفان باشا رفيقي قد طرده من الخدمة بسبب مشاجرة حدثت بينه وبين احمد خلوصي بك الميرالاي ) . وهو ما تمّ لم يه انضمام الاي السواري الاول اليهم والتخالف معهم

(٦) عدم جواز الترفي للعسكرية من قبل الخديو ما لم يسن لذلك قانون مخصوص يجري العمل على مقتضاه

(٧) زيادة مراتب جميع الضباط والعساكر « وكان هذا الطلب بمقتضى عرائض كتب صورها عراي وارسليها الى جميع الالابات ليوقع عليها الضباط وتقدم بمعرفتهم للحكومة

(٨) سن قانون يشمل حالة الترفي والتقاعد والمكافآت والاجازات ونسوية حالة الاستيداع

وجاءت هذه الاقتراحات عبارة عن اظهار عراي بحبته للليف رجال العسكرية فاستمال بتنفيذها قلوب الجميع اليه فانتظمها في سلك حزيو وفي حملتهم الالابات التي لم يكن لها يد في الحركة الاولى والابات الاسكندرية وضباط البوليس والطلوميه ما عدا التزر القليل من الحرا كسة وبذلك نفوّى حربه وصار معظم القوة العسكرية في قبضتو

للمحافظة عليهم ليلاً وانتخبوا ضباطاً مخصوصين لنقل المراسلات السرية التي كانوا يتبادلونها وصار كل منهم اذا اراد الذهاب من مركز آلابه الى منزله يستحب حرساً من العساكر مسلحاً بالاسلحة النارية لوقايته ويسمى هذا الحرس ملازمًا له حتى يعود الى مقره الرسمي

ثم شرعوا في عقد مجالس سرية ليلية في منزل احمد عراي يدعون اليها خواص حزبهم ومن يركبون اليه من الضباط فكانوا ينفذون بالفعل كل ما يستقر عليهم في تلك الجلسات وهاك بعض ما اقترحوه على ديبان الجهادية منفصلاً كما يأتي :

(١) صرف نفود بدل التعيينات التي كانت تؤخذ من شؤون الجهادية لاجل شرائها بمعرفتهم من الخارج ( فأجيب عليهم وصاروا يطعمون العساكر في أكثر الاحيان ارزاً بلبن وحلواً ولحمًا وخضرة وعيناً للعساكر السودانية . بوظة . ) وهو مشروب اشبه بالجمعة اي اليين ) . وجرايات . لاولادهم ونسائم زيادة على الاقوات المعينة )

(٢) عدم استقطاع مراتب الضباط والعساكر في من الاجازات التي تعطى لهم اذا لم تجاوز الثلثين يوماً واذا تجاوزت هذه المدة يستقطع نصفها فقط

(٣) ان يؤخذ من الضباط والعساكر نصف اجرة في السكة الحديدية سواء كان معهم تذكرة رسمية او لم يكن

(٤) ابطال ورشة الدرزية وصرف اثمان الملابس نقداً ليصير اتياعها من الخارج بمعرفة الالابات

الالابات المستودعين) قاطناً في عزبة مجاورة  
لللاي السوداني البادي ذكره وكان بعض  
، صف ضباط : هذا الالاي وعساكره يزورونه  
أحياناً ولما بلغ ذلك عبد العال : بك : (أذاك)  
أصدر تنبهات بعدم ذهاب أحدهم إلى الك  
المذكور ظناً منه أنه ربما كان ساعياً في حمل  
أفراد الالاي على الفترة منه . ثم رأى أن هذه  
التنبيهات غير كافية لامتثالهم من هذا القبيل  
فأمر بعضهم بالفناء القبض على فرج بك ففعلوا  
وأودعه السجن وقدم في شأنه تقريراً إلى نظارة  
الجهادية متضمناً أنه كانت يغري العساكر على  
العقوق والعصيان عليه وعلى الضباط وقد طلب  
فيما كتب بمحاكمته فحُكِمَ وصدر عليه الحكم بالنفي  
إلى الاقطار السودانية

(القضية الثالثة)

( وهي قضية التسعة عشر صابئاً )

وإسبابها أن هؤلاء الضباط ترى لهم أن  
الاجراءات التي نفذت جاءت مصادفة للحكومة  
وإن تشبهات عرابي ورفقاؤه مسافية للتواين فحرروا  
لذلك تقريراً وقدموه لنظارة الجهادية يستقبلون  
به من الخدمة وقد بها ذلك على عدم قولهم  
لاوامر عرابي واستنكارهم لدساتيسو الخفية التي  
بمعرضهم بها على تقديم كتابه للتخدي بطلب اسقاط  
وزارة رياض باشا وتشكيل مجلس الامة وزيادة  
عدد الجيش والتصديق على القانون الجديد  
وقد أوضحوا في هذا التقرير ان عرابي قال  
لهم ما معناه :

( إذا لم يبادر الخديوي إلى اجابة طلبنا فاننا  
نفذه بالقوة الجبرية ونخلع الخديوي ونجعل الحكومة  
المصرية جمهورية مستقلة حيث ان القوة العسكرية

(فصل)

في القضايا التي حدثت خلال المئة التي  
مضت بعد حادثة فبراير سنة ٨١  
إلى صدور الامر بزيادة المرتبات  
في ابريل سنة ٨١  
(القضية الاولى)

في شهر مارس سنة ٨١ أي عقب حادثة  
فصر النيل شرع صف ضباط الالاي السوداني  
وعساكر « حاكمارية عبد العال » في تعليم  
عريضة لترفع إلى الخديوي في التماس العفو عنهم  
والصفح عما فعلوه من حضورهم إلى عابدين وقيامهم  
بالتظاهر العسكري وقد نسبوا ذلك إلى اغراء  
ضباط الالاي لهم على القيام بهذه الحركة وبتنا كانوا  
أخذين في تخجيل هذه العريضة من بعضهم اتصل  
بغيرها ببعض الضباط فتداركوا الامر بأن  
ضبطوها من أيديهم بعد أن بلغ عدد الموقعين  
تسعة اتخاص منهم بالشمجوايش جركسي والباقون  
من السودانيين ثم أمر عبد العال بسميهم وأخذ  
في تحقيق القضية فقدم بها تقريراً أوضح فيه أن  
الباشجاويش الجركسي هو الذي اغرى السودانيين  
على كتابة تلك العريضة وأنه «أي الباشجاويش»  
ما فعل ذلك إلا بدسيسة من يوسف كمال باشا  
وكيل الدائرة الخديوية . وقد طلب في هذا  
التقرير ابعاد يوسف باشا من خدمة الدائرة  
وسجن الجركسي مدة ستة شهور مكملاً بالمحدد  
وصرف النظر عن الصف ضباط السودانيين  
فأجيب إلى ما طلب وتم له انفاذ الارب  
(القضية الثانية)

(في شهر ابريل سنة ٨١)

كان فرج بك الريفي السوداني (من امراء

وامره غير مسموعه عندهم الى ان اجتمعوا عليه ذات يوم وكلفوه بتقديم استعناؤهم من خدمة الالاي فاعترضهم احد بوزباشية اورطته (بدي خليل افندي علي) ودافع عنه أشد دفاع فانتهر الضباط وشموه . وكان قد اتصل الخبر بعرايي فأمر باحضار البكباشي اليوفا حضر وحتم عليه بوجوب الاستعناء فاستعفى وأجل على مستودعي الديوان ثم أمر بسجن اليوزباشي مكبلاً بالحديد فسجن وبعد ذلك قضى عليه بالاستبداع متناً على الاستمرار نصف راتبه وحكم بالأبستخدام في الجهادية مطلقاً

#### الفتيان الخامسة والسادسة

قيل ان عرايي اغرم ضباط الاي القلعة على تقديم تقرير للنظارة لطلب عزل حكمدارهم محمد بك صدقي وتنصيب غيره فعزل واستبدل بيراياي آخر يدعى ابراهيم بك حيدر وتقدم كذلك تقرير الى الجهادية من ضباط الاي الطوبجية بالناس عزل الحكمدار حسين بك واستبداله بغيره فصادف التماس الاجابة وعين بدلاً منه الميرالاي اسمعيل بك صبري

#### فصل

: في بث نشرات عرايي السرية :

المهجة للاهالي :

لما قويت شوكة عرايي وتم له استعمال قويم العسكرية اليد واتحادهم معه طفق بين افكاره بين الالهالي من مشايخ العربان وعمد البلاد واعيانها وعلمائها وتجارها وطلب منهم ان يساعده في انفاذ نياته التي ارضعها لم مصرحاً بكونها حسنة ونافعة لمستقبل البلاد . وهاك معنى ما كتبه اليهم في هذا الشأن . قال

امست في بدنا وتحت امرنا ومشايخ العربان وعمد البلاد انما زوا اليا وصاروا من حربنا) ولما وصل تقريرهم الى نظارة الجهادية اصدر محمود سامي باشا امره بتشكيل لجنة للتحقيق فنشكلكت وكان في جملة اعضائها عرايي واحمد عبد الغفار فسألت هولاء الضباط واحداً بعد آخر عن حقيقة ما كتبوه ففرروا ما فعلوا مصرين على مدعاهم وزادوا على ذلك قولهم ان في الالاي جملة اخلاسات متينة في عدة دفاتر ومكاتبات

وكان ارباب هذه اللجنة اشبه بالقر في يد عرايي يدبرها كيف شاء فاخذوا في بدل النصائح للضباط المذكورين طالين الهم ان يفعلوا عن هذا المدعى لانه عدم الجدوى ولا يعود عليهم الا بسوء النتيجة الى غير ذلك من مثل هذه الاقوال فلم يتملوا

وفي خلال ذلك قدم باقي ضباط الالايات تقارير لنظارة الجهادية في حن التسعة عشر ضابطاً يطلبون فيها محاكمتهم على امور ارضعها في تلك التقارير فصدر في شأنهم قرار منطبق على رغائب اخصاصهم وارسل الى المعية السنية للتصديق على حكم صارم فيه قبول باللعو الخديوي عن الضباط المذكورين

#### الفصية الرابعة

ذكرنا آنفاً ان تأخر الالاي العباسية (حكمدارية عرايي) عن الحضور الى عابدين يوم واقعة قصر النيل كان باشارة الالاي افندي يوسف البكباشي وتذكر في عرض الكلام على هذه القضايا ان الالاي افندي الموما اليه اصبح منذ ذلك اليوم مغرضاً من عرايي وسائر ضباط الالاي وما زالت

فيها بعدم اجتماع الضباط مع بعضهم في المنازل ليلاً، حافظاً على اتباع الاوامر والالتزام الدقة والضببط في الاعمال العسكرية وعدم ترك الاشتغال مع انشاء مكاتب في مراكز الالابات تدرس فيها القوانين العسكرية والعلوم الرياضية

وكان يذهب بنفسه ليلاً ونهاراً الى مراكز الالابات لينظر هل نفذت اوامره ام لا

اما عبد القادر باشا مأمور الضبطية فانه ارشى عنان الجلوس على منازل رؤساء الحزب العسكري لمنع الجلسات التي كانت تعقد فيها وبالنظر الى هذه الدقة التي قام بتأنيها كل من فريق الجهادية والضبطية معاً وقع الرعب في قلوب جميع الضباط وعلى الخصوص زعماء الحزب العسكري، وهم عرابي وعبد العال واحمد عبد الغفار، بحيث صار لا يحكمهم ترك الاباتهم والذهاب الى منازلهم

وقد ازداد خوهم مما اشاعه العفن عن انضمام الالامي الاول ونشاطه، وفي جملتهم حكمداره علي بك فهم، الى الخديوي في الاسكندرية فان الامي الحرس كان قد صحب الخديوي الى الاسكندرية جريماً على العادة السنوية المألوفة عند حاول فصل السيف

واستمرت الحالة هكذا الى ان حضر الخدين من الاسكندرية الى الخروسة في شهر اغسطس (اب) سنة ١٨٨١

فصل

( في حادثة عابدين التي وقعت )

( في شهر سبتمبر سنة ١٨٨١ )

( وكتبتها وسأبها )

بعد اياب الخديوي الى الخروسة ببضعة ايام

ان الوزارة الرياضية قد ركبت من الشطط وعدلت عن السراط المستقيم ولم يكن مقصدها مؤدياً الا الى اضمحلال البلاد وتلاشيها بما هو جارٍ من مبيع اراضٍ كثيرة للجانب ووجود كثير منهم في ادارات الحكومة ومصالحها بالرواتب الفادحة والسعي في رفع الاحجار الطبيعية الموجودة في بوغاز الاسكندرية وان سكوتنا واضرابنا عن ذلك يعد من العجز والخبث والتفريط في وطننا ومتر نشأنا، فاعلموا يا معاشر الوطنيين ان اولادكم المتظلمين في سلك الجهادية قد اتكلموا على الباربي سبحانه وتعالى وعزموا على سب كل ما من شأنه الاحجاب بحقوقكم وذلك لا يتم الا باستطو وزارة رياض باشا وتشكيل مجلس النواب ليحصل الوطن على الحرية المتبتغة فالمطلوب منكم ان توقعوا على الكتابة المرسله اليكم من ضمن هذه النشرة وهي الكتابة المقصود بها ان اكون نائباً عنكم في كل ما يتعلق باحوال البلاد اهـ وهذه الوسيلة تحصل على اختام الجميع ما عدا سلطان باشا فانه ابي وقال ان هذه الطلبات لا تعلق لها بالعسكرية وقد انبأ الخديوي بامرها فسأل محمود سامي وعرابي عنها فانكراها وقالوا ان هذا الامر لم يحصل البتة

ولما رأى الخديوي من الحرب العسكري ازدياد الفتنة وعدم الوقوف عند حده معلوم والتداخل في تهيج الاهالي بمساعدة محمود سامي امر بخلعه عن منصب الجهادية مستبدلاً اياه بداد باشا يكن وبفصل مأمور ضبطية الخروسة احمد باشا الدرهملي معاضاً عنه بعبد القادر باشا وربما استقرّ داود باشا في نظارة الجهادية نشر على جميع الالابات المنشورات العديدة منبهاً



وكان الخديو قد وصلته كتابة عرابي وخبر امتناع الای الفلعة من المسير فأمر باجتماع النظار وبعض رؤساء العسكرية فاجتمعوا وتداولوا في هذا الامر فاستقر الرأي على ارسال بعض الباشوات الى عرابي وعبد العال واحمد عبد الفغار بالنصيحة والحض على عدم افاذ مشروعهم الذي صلبوا على اناذده

وتوجه الخديو بنفسه الى مركز الای عابدين واخذ يتصح للضباط والساكر بقوله لهم : انتم اولادي وحرسى المحضوي فلا تشعوا التعصب الذميم ولا تتعدوا باعمال الالايات الاخرى التي هي من نزغات الشيطان ؛ الى غير ذلك من عبارات الصبح فاجابه الجميع بقولهم : نحن فداء لولي نعمتنا ؛ فعند ذلك امر الخديو علي فمهي حكمدار الالاي بان يوزع العساكر على نوافذ السراي وقاية لها من داخلها

ثم اخذ النظار وتوجه بهم الى الای الفلعة ووصولو طلب الضباط وسألهم عن اسباب عدم سماعهم للامر فانكروا فالتفت الى ابرهيم بك حيدر التفات المستفهم عن حقيقة الامر فقال ان الذي اغرى الالاي على عدم السقر هو البكباشي « فوده حسن » فالتفت اليورايض باشا وجذبه من طوقه قائلاً له : أمثلك يعارض الحكومة في امرها ويسعى في عدم تعيد اجراءها ؛ وبينما هم كذلك اذ ضرب احد البروجية نوبة : سونكي ديك ، با محمد افندي السيد اليوزباشي فاسرع العساكر الى تركيب الحراب « السنك » في رؤوس البنادق واحتاطوا بالخديو صارخين بقولهم « اترك البكباشي فامر بتركه ثم التفت الى العساكر وخاطبهم بما معناه « ألسنت خديويكم

صدر امر من نظارة الجهادية الى الای الفلعة ( حكمدارية ابرهيم بك حيدر ) بالتوجه الى الاسكندرية وامر الى الای الاسكندرية ( حكمدارية حسين بك مظهر ) بالحضور الى المحرسة فاضطرب عرابي ورفقائ من هذا الامر وداخلتهم الظنون والشكوك فقالوا ان الحكومة لم تنصد بهن الاجراآت سوى الانتقام منا . وبناء على ذلك اتفقوا على عدم توجه الای الفلعة الى الاسكندرية ونبه عرابي على فوده افندي حسن احد بكباشية الالاي المذكور بعدم الاذعان الى هذا الامر ورفضه على الاطلاق فاتفق البكباشي المومأ اليومع سائر الضباط على عدم الطاعة وافهموا العساكر ان الغرض من سفرهم مبني على نية اغراقهم في كبري كفر الزيات ولما جمع ابرهيم بك حيدر ضباط الالاي واخبرهم باسم الجهادية المؤذن بسفرهم اجابه فوده حسن وبقي الضباط بعدم القبول فكتب الى نظارة الجهادية يخبرها بذلك

وفي خلال هذه المدة كان عرابي يخاطب جميع الالايات بواسطة فن الاشارة المصطلح عليه عندهم وبأمرهم بالاستعداد للحضور الى ميدان سراي عابدين في اول شهر ستمبر سنة ١٨٨١ وقد لباه الجميع واذعنوا لامره

ثم ارسل كتابة الى الخديو ونظارة الجهادية يخبرها فيها ان الجيش سيحضر بتمامه الى سراي عابدين لابداء اقتراحات عادلة تتعلق باصلاح البلاد وضمانه مستقبلها وكتب ايضاً بمنل ذلك الى قناصل الدول مبيئاً لهم انه لا خوف من هذه الحركة على ابناء تابعيهم لانها متصلة الغاية باحوال الوطن الداخلية

يوم الجمعة الواقع في ١٥ شوال سنة ١٣٩٨ «  
 وعند وصوله الى ميدان عابدين اباً بعض  
 الضباط ان الامي الياده الاول (حكمدارة  
 علي في) وزرع فيما داخل السراي على استعداد  
 للدفاع عنها اذا مست الحاجة وانه مذكر للدفاع  
 كنية وافرة من معداته فاستدعي بعلي بك في  
 ووجه تويجاً شديداً وبسب فعله الى الحيانة  
 فاعتذر اليه وقال انه ما جعل الاالي منياً فيما  
 داخل السراي الا سياسة منه وخداعاً وفي الحال  
 امر «بضرب نوبة رول» فنزل الاالي جميعه  
 واصطاف مع بقية الجنود في الميدان ثم حضر بعد  
 ذلك الاي قصر النيل بقوده احمد افندي  
 صادق اليزبائي لان حكمداره محمد بك توفي  
 الى الذهاب معهم وحضرت ايضا عساكر  
 المستعظمين بقودهم الفاتمام ابراهيم بك هوزي  
 الذي صار فيها بعد صانطاً للمحروسة  
 فلما اكتمل اجتماع الجيش في ميدان عابدين  
 امر عرابي باقامة الخفراء على ابواب السراي  
 ومنع الدخول اليها والمخروج منها وكانت قناصل  
 الدول قد حضرت اليها قبل ذلك مع كثير  
 من الدوات  
 وكانت ساحة عابدين غاصة بمجاهير المنفرجين  
 من اجانب ووطنين ووافذ البيوت المجاورة  
 للسراي واسطعنها ملائى بالسساء المنفرجات  
 فاشرف الخديو على الجيش من السلامك  
 وامر باحضار عرابي فحضر رانكا جواده سالاً  
 سيفه ومن حوله ضباط السراي للمحافظة عليه  
 فامر باغداد سيفه والنزول الى الارض وابعاد  
 الضباط عنه ففعل . ثم خاطبه الخديو بقوله:  
 الخديو - ألم الك سيدك ومولاك

وروي امركم . هل تأخر لاحد منكم تعيينات او  
 رواتب او ملابس حتى جهرتم بالعصيان وخالفتم  
 الامري» فجابوه بقوله «نحن مطيعون لاوامر  
 ولي نعمتنا غير اننا اخبرنا بان القصد من تسفيرنا  
 مني على نية اعراقنا في هويس : اي كبري : كبر  
 الزيات « فالتفت الخديو اذ ذلك الى من معه  
 وقال لم ان العساكر مغرورون ثم تركهم وقصد  
 جهة العباسية منفرداً ليؤمر عرابي عن احراء  
 ما عزم على اجرائه فلم يبع لانه كان قد اخذ  
 الايه والاالي الطوبجية ومدافعه وانطلق الى سراي  
 عابدين فعاد هو ايضاً اليها  
 وكان عبد العال حلي حكمدار الاالي  
 السوداني قد اتصل به خبير ذهاب الخديو الى  
 القلعة فجميع العساكر وتوجه بهم اليها فاقام الخفراء  
 على ابوابها ثم دخل القلعة بنحو بلوكين من العساكر  
 فلم يجد غير الضباط فسألهم عن الخديو فاخبروه  
 انه ذهب قبل مجيئه زمن قليل فتأسف ورجع  
 بالالاالي قاصداً عابدين - ولسائل يسأل ما  
 هو القصد من ذهاب عبد العال الى القلعة  
 وتأسفه على عدم وجود الخديو هناك . . . . .  
 اما كنية تجيع الجيش في ميدان عابدين  
 فهي كما يأتي  
 كان اول من حضر الى ساحة عابدين  
 الاي السراي الاول بقيادة احمد بك عد  
 الغفار ثم حضر عرابي بالايه ومعه الاي الطوبجية  
 بقوده اسمعيل بك صبري وكانت بطاريات  
 مدافعه تحمل الاورط اثناء المسير وعشرون من  
 ضباطه على ظهور الخيل وبايديهم السيوف مسلولة  
 يسيرون من حوله حرساً له وهو ممطفي في وسطهم  
 ظهر جواده وسيفه متبر في يده « وكان ذلك

بالاهالي لم اعد اليها الا لكونهم قد اقاموني  
 باننا عنهم في تنفيذها بواسطة هؤلاء العساكر  
 الدين هم عبارة عن احوثهم واولادهم فهم القوة  
 التي ينفذ بها كل ما يعود على الوطن بالمنفعة  
 والصلاح واعلم اننا لا تنازل عن هذه الطلبات  
 ولا يرح من هذا المكان ما لم تنفذ  
 الفصل - علمت من كلامك انك ترغب  
 في تنفيذ اقتراحاتك بالقوة وهذا عين التوحش  
 الذي ينشأ عن ضياع بلادكم وبلادنا  
 عراقي - كيف يكون ذلك ومن دا  
 الذي يعارضنا في احوال داخلينا فاعلم اننا  
 سنقاومه اشد المقاومة الى ان نفنى عن آخرها  
 الفصل - وابن هذه القوة التي ستكافح بها  
 عراقي - اقدر في زمن قصير على حشد  
 مليون من العساكر يجمعون قولي ويلبسون اثارتي  
 الفصل - وماذا تفعل اذا لم تحب الى  
 ما تطلب  
 عراقي - اقول كلمة ثانية  
 الفصل - وما هي  
 عراقي - لا اقولها الا عند القنوط والباس  
 ثم انقطعت المحادثات بين عراقي والحديو  
 مدة ثلاث ساعات جرت فيها المداولة بين  
 الفناصل والحديو داخل السراي واخيراً استقر  
 الرأي على اجابة طلباتو وانفاذها بالدرجج فرضي  
 عراقي بذلك مستترطاً عزل الوزارة قبل اصراف  
 الجيش فعزلت وطلب عراقي ان يكون شريف  
 باننا رئيساً للوزارة الجديده ومحمود ساهي ناظرًا  
 للجهادية فاستدعي شريف باننا وبعد التبا والتبي  
 قبل ان يشكل الوزارة على شريطة ان يتعهد  
 رؤساء الحزب العسكري بالامتنال للادامر

عراقي - اجل  
 الحديو - ألسنتُ اما الذي رقيتكَ الى  
 رتبة الميرالاي  
 عراقي - نعم ولكن من بعد ترقية محو  
 الاربعمائة  
 الحديو - وما هي اسباب حضورك بالجيش  
 الى هنا  
 عراقي - لنوال طلبات عادلة  
 الحديو - وما هي هذه الطلبات  
 عراقي - هي اسقاط الوزارة وتشكيل مجلس  
 النواب وزيادة عدد الجيش والتصديق على  
 قانون العسكرية المجدد وعزل شيخ الاسلام  
 الحديو - كل هذه الطلبات ليست من  
 خصائص العسكرية  
 فلم يجبه عراقي وقد اشار الفناصل على  
 الحديو ان يتقلب الى ما داخل السراي خوفاً  
 مما عسى ان ينشأ عن تلك الخطابية من الضرر  
 وصار المستركون وقنصلا انكلترا والمسا على  
 اثر ذلك عبارة عن رسل بين الحديو وعراقي  
 واخيراً قال الفصل الانكليزي لعراقي ان اسقاط  
 الوزارة من خصائص الحديو وطلب تشكيل  
 مجلس النواب من متعلقات الامة ولا وجه لطلب  
 زيادة الجيش لان البلاد آمنة مطمئنة لا يريدوا  
 ولم يردها احد بشراً كما ان المالية لا تساعد على  
 ذلك ثم قال لهُ اما طلب التصديق على القانون  
 فسينفذ من بعد اطلاع الورراء عليه واما طلب  
 عزل شيخ الاسلام فلا بد ان يكون مبنياً على  
 اسباب . ٥١ .  
 فاجابه عراقي بقوله :  
 اعلم يا حضرة الفصل ان طلباتي المتعلقة

الرداع وكان عدد الحضور غير قابل العد  
والاحصاء

ولما ان وصل الالاي الى المحطة اخذ  
عائتي بك المعروف في المحروسة ينثر الورد  
والرباحين على رؤوس العساكر وقد سقى الناس  
سكرًا في ذلك اليوم وكان في جملة الحضور  
كل من عراقي ومحمود سامي

والا كمل من محرري جريدتي الطائف  
والمدني « والله نديم وحسن الشمسي » خطابًا  
نمن المايح والنا على الهيئة العسكرية وعراقي  
والتي عرابه ايضًا خطبا حصن في على الاستمساك  
بعودة الاتحاد والمحاطة على شرف البلاد

والتي عند العال ايضًا خطبا وجيزًا نثره  
مع خطاب عبدالله نديم بهماها ونص منهاها .

قال سيد العال

ايها الاخيار

انا بودعكم بالقلوب معكم وكلثة الوطنية  
تجوهنا فاحملوا سبل المواصلات بيننا ومددًا ونقوا  
بعزمكم ولا تطيعوا الوشاة فيما يفترونه علينا كما  
انا لا نسمع من واشر ككلامنا واعلموا انا في تيار  
افكار ان لم نحتفظ امسنا فيه بالاتحاد والا هلكنا  
وكما يعلم حسن طوبية مولانا الخديو وطهارة  
بواطن رجاله الغمام نحن نخدم افكارهم بارواحنا  
ونفسي العبر في طاعتهم والله المحيظ علي وعليكم  
وهو على كل شيء قدير . اه

وقال نديم

سما البلاد وفرسانها

من قرأ التواريخ وعلم ما نزل على مصر  
من الحوادث والنوازل عرف مقدار ما وصلتم  
اليه من الشرف وما كتب لكم في صفحات التاريخ

واجتناب المخالفات وان يقدم عم البلاد ضامة  
على ذلك فحصل وشكلت وزارة شريف ناشا

وبعد ان تم تشكيل الوزارة اعز رؤسها  
الى عراقي ان يتوجه بالايه الى راس الوادي  
من مديرية الشرقية والى عبد العال ان يسافر  
بالاي السودان الى دمياط فامتثل كلاهما الامر  
ولكن بعد تنفيذ بعض طلبات منها الشروع

في انتخاب النواب بالمدن والقرى ومنها عزل  
بعض الامراء والضباط من كانوا مخالفين لشرب  
عراقي واستبدالم بغيرهم من حزبه فاستبدل ابراهيم  
بك حيدر ميرالاي الثلثة بعلي بك يوسف  
ومحمد بك شوقي ميرالاي قصر النيل طلبه

بك عصمت وحسين بك مظهر حكمدار الاي  
الاسكندرية بصطفى بك عبد الرحيم واسماعيل  
بك صبري ميرالاي الطوبجية بحس بك منابر  
ومحمد بك خلوصي ميرالاي سوري الحرس

باحمد بك عبد الغفار وعبد القادر ناشا مأمور  
الضبطية باحمد باشا الدرهمي وفريد باشا مدير  
الشرقية باخر من الدوات وعلي افندي ناصب  
رئيس مستغفلي بورسعيد بمحمد افندي ابي العطاء  
وقد طلب عراقي رتبة ميرالاي لارهم

بك فوزي حكمدار مستغفلي المحروسة فلما تم له  
نيل ما طلب شرع في التاهب للسفر امتثالًا للامر  
كيفية سفر الالايين

واصدر عراقي امره الى عبد العال بالتأهب  
للسير الى دمياط بالالاي السوداني مستحبًا  
معه موسيقي ٢ حجي بياده فامتثل وسار بالالاي  
الى محطة السكة الحديدية مارًا في وسط المدينة  
وكان قد سبقه اليها معظم ضباط العسكرية  
وضباط المستغفليين والبوليس للقيام بواجب

ما يذهب بالثروة أو يضعف القوة أو يחדش الشرف فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو النور العظيم

ثم قال

هذا اخوكم المحر يودعكم ويسير باخواتكم الى دمياط فاجعلوا عروة الود وثيقة ولا تحلوا حبل الاتحاد الذي جاهدتم الانفس في احكامه فقد زالت مواضعنا التي كانت تجر الى الفساد والانس دار رحمة بين الجيوش اولى الرشاد ولا تعمر الدنيا اذا لم تترك الخلق العناد فالارض تبت زرعها لحياتنا بالاتحاد

ومن محاسنكم التي تغفرون بها ويعرف لكم بها الفضل طاعتكم لوامر الحكومة وامتثالكم لاشارتها وربط قلوبكم بحجة مولانا الخديوي ورجاله الكرام خصوصاً هذا الرئيس المراروف القائم بخدمة الامة وبلادها ثم ختم خطابه بقوله

واحسن ما يؤرخ به اسم المجاهدي عند النوازل ان يقال مات شهيد الاوطان فنادى الجميع «رضينا بالموت في حفظ الاوطان ووقاية اميرنا من كل ما يمس سلطته» واستمرت مظاهر التوديع والشيع تنواليا بالاحتفال الى ان تحرك القطار وسار قاصداً دمياط فلما وصل اليها هرع اهلها الى استقبال عبد العال ولايه بالاحتفال التام وكان قد صحبه عبدالله نديم محرر صحيفة الطائفة فلقى خطاباً حماسياً مدح فيه عراي وحزبه وقال انه هو الذي انفذ البلاد من جور الاستبداد ثم ذهب الانبي الى مركزه واقام فيه وكان اسباعيل بك صال اوغلي حاكم دار

من المحسنات فقد ارتقيم ذروة ما سبقكم اليها سابق ولا يلحقكم في ادراكها لاحق الا وهي حياية البلاد وحفظ العباد وكف يد الاستبداد عنها فلنكم الذكر الجميل والحمد المخلد بياهي نكم المحاضر من اهلنا وبفاخر بانركم الاتي من ابناثنا ففد حيي الوطن حياية طيبة بعد ان بلغت الروح التراقي فان الامة جسد والمجد روحه ولا حياية للجسم بلا روح وهذا وطنكم العزيز اصبح بياديكم وبنابجكم وينول

اليكم برد الامر وهو عظيم

فاني بكم طول الزمان رحيم  
اذا لم تكونوا للمطلوب وللردى

فمن اين يأتي للديار نعيم  
وان الفتى ان لم ينازل زمانه  
تاخر عنه صاحب وحميم  
فردوا عنان الخيل نحو خميم  
نقلبه بين السيوت نسيم

وشدوا له الاطراف من كل وجية

فشدوا اطراف الجهات قويم  
اذا لم تكن سيقاً فكن ارض وطأقر

فليس اغلول اليديين حريم  
وان لم تكن للعائدين حياية

فانت ومخضوب البنان قسيم

ولقد ذكرت باتحادكم وحسن تعاهدكم ما كان من رسول الله «صلعم» عند تغيب سيدنا عثمان في اهل مكة من مبايعته اهل الشجرة على استخلاص صاحبهم فصاروا يعنونون بالعشرة المبشرين بالجنة وانتم قد تعاهدتم على حفظ الاوطان وبقاء سطوة مولانا الخديوي وتأيد ملكه وتبايعتم على الدفاع ووقاية اهليكم من كل

سادتي وإخواني

بكم ولكم قماً وطلبتنا حرية البلاد وقلعنا  
غرس الاستبداد ولا ننثني عن عزمتنا حتى نحبي  
البلاد وأهلها وما قصدنا بسعينا أنساداً ولا  
تدميراً ولكن لما رأينا أننا بنا في اذلال واستعباد  
ولا نتمتع في بلادنا إلاّ الغرباء حركتنا النيرة  
الوطنية والمحبة العربية الى حفظ البلاد وتحريرها  
والمطالبة بحقوق الأمة وقد ساعدتنا العناية الالهية  
ومعنا مولانا وإميرنا الخديو بما طلبناه من سقوط  
وزارة المستبد علينا السائر بنا في غور طريق  
الوطنية وتمتعنا بمجلس الشورى لتنظر الأمة في  
شؤونها وتعرف حقوقها كباقي الأمم المتقدمة في  
العالم. ومن قرأ التواريخ علم ان الدول الاوربية  
ما تحصلت على الحرية الا بالتهور وارقة الدماء  
وهناك الاعراض وتدمير البلاد ونحن اكتسبناها  
في ساعة واحدة من غير ان نريق قطرة من  
دم او نخيف قلباً او نضع حثاً او نخدش شرقاً  
وما اوصلنا الى هذه الدرجة القصوى الا الاتحاد  
والنضال على حفظ شرف البلاد فالان نادى  
بصوت واحد « فليعيش الخديو وأهب الحرية  
فليعيش الجيش المصري طالب الحرية . فلتعيش  
الحرية في مصر خالدة مؤبدة »

نحن الان في نعمه جليله وعزه جليله وقد  
فتحننا باب الحرية في الشرق ليقندي بنا من  
يطلبها من اخواننا الشرقيين على شرط ان يلزم  
الهدوء والسكينة ومجاناب حدوث ما يكدر صفى  
الراحة كما اننا الفينا مقاليدنا الى وزارتنا الكرام  
ورئيسهم الشهم الهام شريف النفس والقدر  
ويت ايدهم عقبات ومصاعب فلا يزيدم  
ارتباكاً بمخاضنا ومهورنا بل نلزم وحدة الاتحاد

طوبجية سواحل دمياط واسماعيل باشا زهدي  
محافظة قد تأخرا عن استقبال الالاي يوم  
قدومه فأغناظ عبد العال منها وشرع في نصب  
المكائد لها الى ان تمكن من اعداد الاول من  
المخدم العسكرية واحالته على المعاشات وعزل  
الثاني من منصبه

اما عرابي فانه تأهب للسفر الى رأس  
الوادي بعد سفر عبد العال بخمسة ايام فر  
بالالاي في وسط المدينة على شكل خارق  
العادة اذ كان يحيط بالالاي نحو مائة ضابط  
ساليين سيوفهم وبعراي نحو عشرين من ضباط  
الطوبجية والسواري راكبين خيولهم وايدهم  
السيف مسلولة والموسيقى العسكرية امامهم تعزف  
بالخانها الى ان بلغوا مسجد سيدنا الحسين فدخل  
عرابي الى المقام مع بعض الضباط ومعه برق  
الالاي فرّو على الضريح الشريف ثم خرج  
وسار بالالاي على الهيئة السالف ذكرها والشوارع  
ممتلئة بالمتفرجين الى ان بلغ المحطة وكان قد  
احشد اليها جميع ضباط الجيش المصري ورؤسائه  
وكثير من الذوات والتجار وعامة الناس . ومجلة  
القول ان هذا الاحتفال كان في ذلك اليوم ما  
لم يسبق له مثيل في مصر

وصعد عرابي الى مرتفع التي فيه خطاباً  
حقاً يو على الاتحاد واجتماع الكلمة وكان عبدالله  
ندم قد عاد من دمياط فخطب في القوم بمثل  
ما فاه يوعراي وفي خلال ذلك كان عناني بك  
وبعض الالهالي ينترون الزهور على رؤوس العساكر  
ويقدمون لهم الحلواء ويسقون الناس شراباً سكرياً  
وهذه صورة الخطاب الذي القاه عرابي  
قبل السفر

ولما قرب وقت مسير القطار صاح عرابي  
 بأعلى صوته مودعاً قوم المشيعين ثم ركب القطار  
 قاصداً مدينة الزقازيق بصحة عبدالله نديم  
 وكان أثناء الطريق كلما وقف في محطة  
 يستقبله الناس بالفرح والسرور ومزيد الاحفاء  
 فيخطب عبدالله نديم فيهم بمنزل ما سلف ذكر  
 واستمرت مطاهر الاحتفالات على هذا المنوال  
 الى ان ولح القطار ابواب محطة الزقازيق  
 (مركز مديرية الشرقية) فاستقبله فيها امين بك  
 الشمسي كبير تجارها وكثير من الاهالي وصعول  
 هناك ما صنع عناني بك في محطة الهروسة  
 ثم وقف عرابي والتي على قوم المستقبلين  
 الخطاب الاتي :

قال

سادتي

انا اخوكم في الوطنية واسي احمد عرابي  
 ولدت في بلدة « هرية رزته » من بلاد الشرقية  
 هذه فانا الان واقف في ارض نشأتني بين ايدي  
 الاهل والخلان وقد بلتكم ما تطلبناه من قطع  
 عرق الاستبداد وتحرير البلاد واهلها وبعناية  
 الله منحا مولانا الخديو سنة الامنية ونحن لم  
 نخرج من العاصمة عصياناً ولا نظاهراً بعدوان  
 وإنما سرت ما نجش ووقفت بين يدي الخديين  
 وقفة الطالب الراجي كرم مولاه فلا تعولوا على  
 الارجيف وانشاعات اهل الفساد واعلموا ان  
 البلاد بمناجاة الى الخدمة بالقوة والفكر والعمل  
 اما القوة فمخز رجالها ولا تنشي عن عزمتنا وفي  
 الجسم نفس واما الفكر فهو منوط باميرنا الاعظم  
 ووزرائه الفخام وهم لا يهملوا لم عيش الا اذا  
 طاب لنا ولا يدركون الراحة الا بأمنا فهم

ونحافظ على البلاد وسير معهم في طريق  
 الاصلاح ايما ساروا وانما فائزون الى رأس الوادي  
 امتثالاً لامر رئيسا الوطني الحر القائم محذمة  
 الوطن واهله سعادة محمود باتنا ساسي ناظر  
 جهادينا ليعلم الجميع ان قيامنا كان لطلب  
 المحقوق لا للفقير وان اللأئينة عادت كما كانت  
 وعدنا الى ما نشأنا عليه من طاعة مولانا  
 الخديو وخصوعنا له ولوزرائه الفخام فلانا نأخذكم  
 الارجيف وانشاعات اعداء الوطن وفقوا لسعي  
 اميرنا ورجاله

واخص اخواني في الجهادية بمنحظ وحدة الاتحاد  
 وعدم الاصغاء الى الوشاة والحساد فانكم تعلمون  
 انا جاهدا في هذا الامر اعزاً طويلاً حتى  
 ربطنا القلوب والنفوس وبيننا من الاعداء  
 من يسى في تزيق كلمتنا واضرام نار التنتة بيننا  
 فاردعهم بلسان التفرغ واحفظوا لنا ما عاهدناكم  
 عليه فالبلاد بمناجاة الينا وامانتا عقبات يجب  
 ان نقطعها بالخزم واللبات والأضاعت مبادتنا  
 ووقعتنا في شرك الاستبداد بعد الفخلص من  
 تعلمون انكم كما قمم وانقدتم امراءكم الثلثة بل  
 اخوانكم من النبي هكذا قمنا لكم واقعدنا الوطن  
 من الاستبداد ورفعتنا الى عرش الحرية  
 وما الفخر بالعظم الريمم وانما

فخارُ الذي يبغى الفخار بنفسه

ونحن نفخر بالابناء فقد ختم لنا الاباء  
 الفتح ونحن حفظنا ما فاجعلوا عروة الاتحاد  
 وثيقة واني سائر باخوانكم الى رأس الواديه  
 فاستودعكم الله جميعاً واقبل اخي علي بك فهي  
 بالليابة عن الجيش واخي محمد افندي عبيد  
 بالليابة عن المودعين من الامة الشريفة . اه .

بهذا الجيش المصور ووقفت بساحة عابدين  
 امام مولانا الخديو حفظه الله وقد اتتدت شوكة  
 جيش النجى وقويت معارضته هناك ابني  
 المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً فجال صدقي  
 الاعز الهام صاحب الغيرة والعزم القوي بين  
 الصفوف ينادي « وإن طائفتان من المؤمنين  
 اقتتلوا فاصحوا بينهما فان بعت احداها على  
 الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تنفي الى امر الله »  
 فكان معي ثاني اثنين في حفظ قلوب الرجال  
 من الزيف والارتجاج واخذ الكل يردد هذه  
 الاية الشريفة كأنهم لم يسمعوها الا من فوي في  
 تلك الساعة وبركة سيدنا ومولانا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وولديه البدرين الميرين  
 سيدنا الحسن ومولانا الحسين تحصلنا على المتصود  
 وانفذناكم من يد من لم يعرف لكم حرمة ولا  
 يعترف بحق ولا يرى انكم مثله من نوع الانسان  
 وشكرنا مولانا واميرنا الخديو على حسن عنايته  
 بنا وبالامة وعلى ما نفضل به من مجلس الشورى  
 وانتم الان مهيأون للانتخاب فلا تملككم الاهواء  
 والاغراض لانتخاب ذوي الغايات بل عولوا  
 على الاذكياء والنبهاء الذين يعرفون حقوقكم  
 ويدفعون المظالم عنكم ويفتحون باب العدل  
 والانصاف في بلادنا فلا تأخذكم الاراجيف  
 واحطأوا في بلادكم ولتنتوا الى اشغالكم ومصالحكم  
 وكونوا على يقين من حفظ البلاد وبقاء اميرنا  
 متمكناً بامتيازات وطننا محروساً بحجبه المظفر وقد  
 كلف صاحب الدولة والنجامة رئيس نظارنا شريف  
 باشا بالنظر في احوال الامة وسن القوانين التي  
 تحفظ حقوقها وهو يجاهد الان مع اصحاب السعادة  
 اخوانه الوزراء في حل المشاكل وترتيب امورها

يسهرون الليل ويقضون النهار في سلوك السبل  
 المؤدية الى حفظ الامة وسلامتها من العوارض .  
 واما العمل فهو منوط بكم فان القوة والفكر  
 يعطلان بفقد ثروة تربتنا الطيبة الماركة وقد  
 طلبنا لكم مجلس الشورى لتكون الامور منوطة  
 باهلها والحقوق ممنوطة وهذه نعمة كبرى نشكر  
 الله عليها كما نشكره على نجاه الوطن واهله من  
 العبودية ونحمدك على سلامة باطن اميرنا المعظم  
 وخديوينا الاقنم ايه الله . اه

وبعد استقرار عرابي في رأس الوادي  
 بيومين اول امين بك الشمسي وليمة شاقفة اكراماً  
 له واحفاداً به وبضابطيه ورجاله ونلا فيها ندم  
 خطاباً ايضاً ضمنه ما كان يكرهه من اقوال الحث  
 والتخريض في كل موقف خطب فيه  
 وقد تقدم خطابة مقال لعرابي القاه على  
 مدعوي الولاية وهذا نصه

سادتي واخواني

احلي اسماعكم باسم مولانا واميرنا الخديو  
 الساعي في عار الوطن وقطع عرق الاستبداد  
 منه واذكركم بمدته حجت عنها فيها انوار الحرية  
 واستعدتنا فيها الظلمة حتى صرنا تتالم ولا يرحمنا  
 احد واصبحت اموالنا وارزاقنا معرضة للتهب  
 والسلب تخطفها ايدي المستبدين الذين تمكنت  
 النسوة من قلوبهم والفوا الظلم وكرهوا العدل  
 والانصاف حتى كانت عاقبة امرهم ان اصبح الناس  
 في قيد الفقر وذال الناقة والقطر معرضاً للاخطار  
 مهتماً لامداد ايدي الطامعين اليه فعز ذلك  
 على اخوانكم واولادكم المجاهدية حماة البلاد وتحركت  
 فينا الحمية العربية والغيرة الوطنية فتعاهدنا على  
 حفظ البلاد ووقاية اميرنا من كل سوء وسرت



إذا تداخلت لا تصادف البتة معارضة  
وقالت في غير موضع أنه يجب ان يلجأ  
الى سلطة الجناب الشاهاني كما لحيء اليها وقت  
سقوط اسمعيل باشا الخديو السابق وأنه من  
رأبها ان ننصر مداخلة الجناب السلطاني على  
الاحوال الحاضرة وقد اشارت بان يقلل عدد  
الجيش المصري ويرتب حرس على جوبو الديار  
المصرية

وفي اليوم الذي ورد فيه هذا الكلام في  
جريدة التيس ورد من الاستانة تلغراف يبي  
ان الباب العالي عزم على ارسال سرور باشا  
الى مصر مأموراً فوق العادة

وكثير تحدث الناس في تلك الايام نامر  
الوزارة الجديدة وحوادث مصر بحيث شغلهم عن  
غيرها وكان اول سؤال يبتدر به الصديق  
صديقه قوله « ماذا جد من جانب الباب العالي  
واي شيء بدا من فرنسا وانكلترة وما هي اراء  
الدول فيما حصل » الى غير ذلك مما امسى  
موضوع حديث المضطرين وكان قد جرى  
على الالسنه ان سيأتي مصر عساكر واساطيل  
عثمانية فعد استنباب الحالة وتيق الناس انه لو  
جاء معتمد عثماني للبحث في احوال مصر ما رأى  
لزوماً لارسال جنود واساطيل ولا رأى موجباً  
لتداخل الاجانب او لزيادة تداخلهم فان المسألة  
داخلية محضة مضمرة في استبدال الوزارة وقد  
تم تبعين شريف باشا رئيساً للنظار وتشكيل  
الوزارة الجديدة ثم تشكيل مجلس نواب الذي  
ارتاح اليه الخديو وقد ذكره في امره الديسي  
اصدره عند توليه سرير الخديويوه وكان شريف  
باشا ذا رغبة شديدة فيه فظلمه منذ عامين فلما

الداخلية والمخارجية فنسأل الله ان يديم لم  
هذا النشاط وان يلهمهم التمسك بالعدل الذي  
الفه هذا الرئيس وفي الختام نادى بقولنا « يعيش  
الجناب الخديوي » اه  
فاجابة الجميع وكرروا معه الدعاء ثلاثاً ثم  
اتنى على صاحب الليلة والحاضرين

### تذييل

وجاء على اثر حادثة عابدين في فصل  
نشرته جريدة الربليك فرانسز في ١٢ ستمبر  
سنة ٨١ ما ايدت فيوانه قبل كل شيء كان  
يجب ان لا يحصل البتة شيء مما يكدر وفاق  
فرنسا وانكلترة في المسألة المصرية وقالت ان  
ذلك هو الواسطة الوحيدة للتغلب على المصاعب  
الحاضرة

وورد في جريدة التيس من فصل افتتاحي  
نشرته في ١٢ منه ايضاً انه من متهمي انكلترة ان  
يتسر للجناب الخديوي تأيد سلطته وسطوته من  
غير تداخل احد في ذلك وانه من الواجب  
صرف العساكر الى منازلهم  
وقد تبين ان ليس من رأي هذه المجردة  
ان تحل فرنسا وانكلترة بمصر بل هي تستنكف  
من ذلك وترى انه لا سبيل الا ان تكلف الدولة  
العثمانية بالتداخل في المسألة ومن المفضل انها

احوال الزراعة والفلاحة وفي احوال البلاد  
الداخلية وما تحتاج اليه من الاصلاح وان يراقب  
اعمال المحسومة الاجرائية ويسهر على مصالح  
الاهالي ويدافع عن حقوقهم الى غير ذلك من  
الامور التي تعود على البلاد بمنافع جمة

اما عدم تعود الاهالي على الشورى فما لا  
شكر ولكن اية امة تعودت امرًا قبل وجوده  
فان الانكليزي لم يكن متعودًا عليها قبل ان  
انشاها فكما تعودها بعد وجودها كذلك يالها  
المصري بعد وجودها عنده

وكان الناس على رأيين في المسألة العسكرية  
فهم من كان يرى ان لا حاجة للمصريين الى  
المجاهدية ومنهم من كان يرى عكس ذلك  
ويذهب الى انه من الواجب الضروري ان  
يزاد عدد الجيش المصري حتى يبلغ القدر المعين  
وكان لقوم اخرين رأيي وسط في المسألة ذهبوا  
يو الى انه يجب ان يؤجل النظر فيها الى ان  
يتم تشكيل مجلس الامة فينظر فيه مع الحكومة  
نظر من لا تفتيه اي المصالح عن مصلحة بلاده  
واوطانه .

### فصل

ولما استقر عرابي في رأس الوادي اخذ  
يقول في الخاء المدبرية مستصحبًا معه بعض  
الضباط فكان يسك مبادئه وافكاره في نفوس

لم ييسر له الوصول اليه في ذلك الحين استعفى  
من الوزارة

وشرع الاهالي في التوقيع على تقرير ( كما  
سيأتي بيانه ) يتضمن طلب جمع مجلس النواب  
وفي هذا الشأن توارد على الخواطر ان الدول  
الاجنبية لا حق لها ان تتدخل في تشكيل هذا  
المجلس وتنبع من اجرائه ولا سيما انه لا يضر بها  
ولا بمصالحها فديونها تبقى ديونها تؤدي في اوقاتها  
وحقوقها تبقى حقوقها فاذا تشكل مجلس النواب  
لا يمس هذه المصالح شيء

وقال بعض ان البلاد ليست آهلة لان  
تكون حكومتها نيابية شوروية او ان ذلك يحتاج  
الى زيادة في نفقاتها مما تفقد به ثقة ماليتها او  
ان الاهالي لم يتعودوا الحكومة النيابية فركّزوا على  
ذلك بان الامة الانكليزية كانت قبل تشكيل  
مجالسها النيابية اقل تمدًا من المصريين ومع  
ذلك لم يصعب عليها اقامة الحكومة الشوروية  
فاذا تدهرت ذلك حكمت ان المصريين اهل  
لها . ثم ان الحكومة النيابية موضع ثقة اكثر من  
سواها وعلى فرض ان مجلس النواب كلف  
الخزينة نفقات كثيرة وبلغت مبلغ نفقات قلم  
المراقبة بل اكثر منها ايضًا فلا اقل من ان  
المنافع التي تصدر عنه للبلاد تكون اصعاف  
الفوائد الناشئة عن وجود المراقبة

ونظر في شأن هذا المجلس الى ان وطاقه  
ستكون قاصرة على النظر في داخلية البلاد  
ومصالحها ويناقضها المحلية الموصية بمعنى انه لا  
يجدث تغييرًا في تقرير الدين وفوائدها ولا  
في كيفية تأديتها مما يتعلق بمصالح اوربا ولكن  
ناط يو ان ينظر فيما تنفقه الحكومة وفي تحسين

محمد الانبائي الشافعي كما سيجي بياحه بعد واستدعى علي الروبي رئيس المجلس الهلبي بالمنصورة الى القاهرة وتوسط في جعله وكيل نظارة السودان والاعام عليه برتبة لواء وسعى كذلك في عزل مدير الدقهلية محمد ذكي باشا واستبداله بمجدين افندي سري

( جريدة التنكيت والتبكيك )

( صورة ما كتب من عراقي الى ادارة المطبوعات في شأن تغيير اسم صحيفة التنكيت والتبكيك بلسان الامة )

قال . لدخولنا في عصر جديد وقوات زمن التبكيك اقتضى تبديل اسم جريدة التبكيك والتبكيك الادمية الهندية كما استقر عليه الرأي بالخبرة مع حضرة الفاضل عبدالله افندي نديم محررها ومدير ادارتها باسم ( لسان الامة ) وان يكون موضوعها سياسياً هذيباً للذب عن حقوق حكومتها التوفيقية فلذا اقتضى ترفيقه لسعادتك فالامل اعتبارها ومعرفتها بهذا العنوان الشريف والمسرب المتيف اعتباراً من عددها التاسع عشر افتدتم في ٢٤ ذا سنة ٩٨ ( مير ياده ٤ )

فصل

وقبل ان تأتي على ابراد مجمل الاحوال التي اعقبت تشكيل وزارة شريف مانا تثبيت في هذا المقام ما قضى علينا به نسق المحادثات وتلازم الواجبات ما خلعت الصفحات السابقة من ذكره فنقول:

( مراتب الضباط والعساكر )

( وتعديل المنظمات والقوانين العسكرية )  
رفع رياض باشا ايام وزارته الى الجناب

عبد البلاد ومشايخ العربان حاضاً على وجوب موازنته في مشروعاته فلما علمت الحكومة بهذه الاجراءات استدعته الى العاصمة وعرضت عليه رتبة لواء (مانا) ووظيفة وكيل نظارة الجهادية فلم يقبل الاولى ورضي بالثانية مع بقاء الالاي في عهده

وبعد ان استوى في منصبه الجديد اخذ يعقد المحافل في منزله علانية فكانت رحاب منزله شبيهة بمجموع دوائر الحكومة لكثرة من كان يند عليه للزيارة والظلم

ثم ساعد في انشاء صحيفة المحجاز وجعل محررها ابراهيم سراج المدني فكانت تصدر عن رأيه ثم اوعز الى عبد الله نديم بان يستبدل اسم صحيفة ( التنكيت والتبكيك . بالطائف ) ففعل وكانت عبارة عن لسان حال الحرب العسكري . وبعد ذلك ظهرت جريدة المفيد محررة بقلم حسن الشمسي وسلكت مسلك الطائف

وكان كثير من الاوربيين ومراسلي الجرائد الافرنجية يذهبون الى بيت عراقي لاستطلاع سياسته والوقوف على مكونات افكاره

وتوسط عراقي لدى الخديو في التماس العفو عن حسن موسى العقاد احد تجار المحروسة الذي كان مبعثاً الى السودان نفيًا فاجابه الى ذلك ولما قدم من منفاه كان من اشد اعوان عراقي وقد اولم ولائم كثيرة تعد من ليالي مصر المشهورة واهدى الى عراقي عربية جميلة بخيولها ثم سعى عراقي في عزل الشيخ العباسي من مشيخة الاسلام والجامع الازهر واستبداله باربعة رجال من اهل المذهب الاربعة برأسهم الشيخ

والمأدبة

فلذا قد تراعى للجلس ان زيادة المراتب التي يلتمسها تستوجب ضرورة تقليل باقي مصروفات العسكرية ربة ومحربة ويرى ايضاً لزوم جعل العساكر الذين تحت السلاح احد عشر الفا من صف ضباط ونفر وأنه ينبغي ان يتعد كل من ناظر المالية والجهادية في البحث عما اذا كان يحصل المحصول على بعض وفورات من تحسين ترتيب مصالح ادارة نظارة الجهادية والبحرية

هذا ولم يبين ناظر الجهادية لزوم التحسين في حالة الضباط بالنظر لمراتبهم فقط بل بالنظر للترقي ايضاً فإنه قد ترقى في الواقع ونفس الامر في مدة السنوات الاخيرة من حكم حضرة اسمعيل باننا عدد وافر من الضباط وأنشئ على ذلك انه قد صار عدد الضباط المستودعين أكثر من عدد الضباط الذين في الخدمة العسكرية الذين هم مع ذلك كافون كفاية كلية للوزم المصلحة فضلاً عن استخدام كثير من الضباط في المصالح الملصكية ما زال موجوداً الان الف وخمسة وأربعون ضابطاً في حالة الاستيداع

فيلزم ازالة هذه الحالة وينبغي ايضاً وضع قواعد صريحة لربط الشروط التي بموجبها يسوغ ترقية اي ضابط الى رتبة اعلى من رتبته غير انه لا يمكن النظر والبحث بوجه مفيد في الطرق والتدابير المتضمنة اتخاذها لاجل الوصول الى الغاية المقصودة الا بواسطة قومسيون يتركب من اشخاص تكون لهم اهلية خصوصية في مثل هذه المواد

المخدوي فتريراً بشأن زيادة مرتبات الضباط والعساكر وتعديل النظمات والقوانين العسكرية بناء على طلب ناظر الجهادية محمود سامي وهذا نصه:

مولاي

قد تقدم لمجلس النظار من ناظر الجهادية والبحرية طلب بخصوص زيادة مرتبات الضباط والعساكر فارفع الناظر المشار اليه انا مع زيادة اثاث جميع الاشياء وازدياد ثروة القطر شيئاً فشيئاً عما كانت عليه مدة ساكن الجنان محمد علي قد حصل اثناء حكم حضرة اسمعيل باننا تنفيض مرتبات العسكرية حتى صارت غير متناسبة مع احتياجات المعيشة

فترامى للجلس اقتداءه بمقاصد جنابكم السامي ان يجرى بغاية الدقة والاعتناء عن الاسباب المؤيدة لهذا الطلب وان يسعى في ايجاد ما يلزم من الوسائل لحصول العسكرية على الاصلاحات التي شرع فيها في ظل ساحتمكم العلية ومقتضى تعميمها على السواء في جميع مصالح النظر

فتبين للجلس لزوم الالتماس للطلب المتقدم انه من ناظر الجهادية مع عدم صرف النظر عن الآتي ذكره وهو انه وان كان القطر أكثر ثروة الان عما مضى الا انه مديون بمبلغ قدره مائة مليون ليرة استرلينية تستغرق تسديده انا ما يقرب من نصف ايرادات الحكومة وأنه من ام واجبات الحكومة ان تبذل غاية الجهد في الاقتصاد بقدر الامكان حتى يتيسر لها الوصول الى استهلاك هذا الدين بالتدرج وتخليص القطر من هذا الحمل الثقيل المضر بجميع مصالحه المعنوية

٠٦٠٠ ملازم  
 ٠٠٨٠ ماتحاويتس  
 ٠٤٠ اوباتي  
 ٠٠٢٠ نفر  
 ( المادة الثانية ) ناظر الجهادية مأمور  
 بتنفيذ امرنا هذا

صدر سراي عابدين في ٢١ جمادى الاولى  
 سنة ١٢٨٠ وفي ٢٠ ابريل سنة ١١  
 ( الامر الثاني )

### نحن خديو مصر

من بعد الاطلاع على التقرير الذي قدمه  
 لنا رئيس مجلس نظارنا في هذا اليوم وبناء على  
 ما رفعة الينا ناظر الجهادية والبحرية وموافقة  
 رأي مجلس نظارنا

### نأمر بما هوأت

( المادة الاولى ) قد تشكل تحت رئاسة  
 ناظر الجهادية والبحرية قومسيون مؤلف من  
 سيأتي ذكرهم وهم

افلاطون باشا

استون باشا

الجنرال غولد سميد

محمد مرعشلي باشا

راشد حسني باشا

اسماعيل كامل باشا

لارم باشا

ده بلونس باشا

خالد باشا

محمد رضا باشا

محمد كامل باشا

فبناء عليه انشرف بان ارفع لسدتكم العلية  
 صورة امر عال بزيادة ماهيات الضباط والعساكر  
 البرية والبحرية وصورة امر عال اخر بتشكيل  
 قومسيون عسكري للنظر في كافة ما يلزم اجرائه  
 من التعديلات في النظمات والقوانين العسكرية  
 بكافة انواعها متمسكا تشريفها بالقبول

واني لولي النعم عبد الخاضع ومحسوبه المتواضع  
 في ٢١ جمادى الاولى سنة ١٢٨٠ الموافق ٢٠  
 ابريل سنة ١١

فصدر على اثر هذا التقرير الامران الآتي  
 نصها

### ( الامر الاول )

### نحن خديو مصر

بعد اطلاعتنا على التقرير الذي قدمه لنا  
 رئيس مجلس نظارنا وبناء على ما رفعة الينا  
 ناظر الجهادية والبحرية وموافقة رأي مجلس نظارنا

### نأمر بما هوأت

( المادة الاولى ) ماهيات الضباط والصف  
 ضباط والانفار العسكرية برية وبحرية صار  
 ابلاغها وتقديرها حسب ما هوأت

٨٠٠٠ فريق

٦٥٠٠ لول

٥٠٠٠ ميرالاي

٢٥٠٠ قائمقام

٢٥٠٠ بيكباشي

١٥٠٠ صاغقول

٩٥٠ يوزباشي

٢٥٠ ملازم اول

( احتفال محمود سامي بعد صدور الامر )  
( بزيادة الرواتب وتشكيل قوميون )  
( التعديل )

كان هذا الاحتفال في قصر النيل وقد  
اعد فيه محمود سامي مأدبة فاخرة دعا اليها  
القطار والمنتشين وضباط العسكرية وبعد ان  
اجتمعوا وهيمت لديهم موائد الطعام فتناولوه  
قام محمود سامي خطيباً فقال

هذه ليلة انس دعشنا الى الاجتماع فيها دولامي  
المحبة والانتلاف تدككراً لما نتر الحكومة الخديوية  
الجليلة التي وجهت عزيمتها الى اصلاح احوال  
الاهالي جميعاً ونعميم العدل فيهم وايصال كل  
الى ما يستحقه فقد رأينا في هذا الزمن القليل  
من عهد ما استلم خديوبنا المعظم زمام الحكومة  
تغيراً مهماً اذ تبطل فيو العسر باليسر والظلم  
بالعدل والقم بالنعيم ونقدمت فيو البلاد الى  
نجاحها نندماً سريعاً وما ذلك الا من حسن  
مفاسد هذا الجناب وطهارة سبحاياه خصوصاً وأنه  
اصطفى لمساعدته على مفاسده الجليلة رجلاً  
غوراً على الهمة ذكي النفس وهو حضرة دولتلق  
رياض باشا فلم يأل جهداً في العمل ولم يقصر  
في تدليل المصاعب باتحاده مع حضرات رفقاؤه  
الكرام حتى وصلنا الى هذه الغاية التي لا يتكر  
احد حسنها ولا ريب في ان هذه نعم يجب علينا  
استفادها وحفظها والاستزادة منها ولا يكون  
ذلك الا اذا قرناها بالشكر عليها فقد قالوا  
الشكر سياج النعم وحقيقة الشكر ان يكون جميعنا  
منخلصاً للحكومة في خدمته قائماً بواجباته لما معضلاً  
لجميع مفاسدها خاضعاً لاوامر الحضرة الخديوية

ده برناردي بك  
محمد شوقي بك  
احمد عراي بك  
حسن مظهر بك  
محمد خلوصي بك  
عبد الرحمن سليم بك  
سليمان يسري بك  
فرهاد بك  
محمد نسيم بك

( المادة الثانية ) هذا القومسيون مكلف بما

بأني ذكره

اولاً النظر والبحث في القوانين والنظامات  
العسكرية الموجودة بانواعها وادخال كافة ما  
يرى لزومه من التعديلات والاصلاحات فيها  
ثانياً النظر في الترتيب الذي عليه المدارس  
الحرية الان وما ينبغي اجرائه فيو من التعديلات  
ثالثاً تحضير مشروع قانون يخصص بشروط  
الدخول في سلك الضباط البرية والبحرية وترقيهم  
واستيداعهم ورفعهم ونقاعدهم

رابعاً البحث عن الطرق المتقضي اتخاذها

لتسوية حالة الضباط المستودعين الان

( المادة الثالثة ) قرارات القومسيون المذكورة  
تكون باغلبية اراء الاعضاء الحاضرين وفي حالة  
انقسام الاراء الى قسمين متساويين يبرج الطرف  
الذي يكون فيو الرئيس ثم تعرض مشروعات  
هذا القومسيون على مجلس نظارنا

( المادة الرابعة ) على ناظر الجهادية والبحرية

تنفيذ امرنا هذا

صدر بسراي عابدين في ٢١ جمادى الاولى

سنة ١٢٩٨ الموافق ٢٠ افريل سنة ١٨٨١

ونظر اليكم بعين الرأفة والرحمة فعليكم وجوباً  
كما اخذتم مالكم ان تؤدوا ما عليكم وهو  
طاعة ولي الامر الذي هو السبب الاعظم في  
جميع هذه المحيرات التي شملتنا بل هو الذي  
اعتس في هذا الوطن روح الحياة بعد ان  
انسرف على الموت والدمار فعليكم ان تكونوا  
دائماً على قدم الاستعداد لتنفيذ احكامه والمحافظة  
على اوامره ونواميسه العادلة وعلينا جميعاً ان  
نتهبل الى الله تعالى بدوام بقاءه وتأيد عزه  
وان ينادي لسان الصدق ما فليعتن الجناب  
الخدوي . اه

وبعد ان جلس قام احمد عرابي واجاب  
بتحقيق ما قاله رياض باتنا مبيناً ما وصلت اليه  
الحكومة - في تلك الايام - من درجة التقدم  
ناسباً لجميع ذلك الى همة الجناب الخديوي واستقامة  
وزرائه وغيرتهم على المصالح . ثم قال اما على  
الدوام مطيعون لوامره السامية ونحن آله  
المنفذة المحاضرة بين يديه يدبرها كيف يشاء  
وفي اي وقت اراد واتنا بلسان واحد سأل  
الله تعالى ان يحفظه لنا ويطلب بقاءه ويعزز  
رجال حكومته ويمنع البلاد باحكامه العادلة  
امين . اه .

عناني بك

وفي عرض الكلام على هذه الاحوال ثبتت  
ملخص ما يتعلق بعناني بك تفهياً لمانعة الوقوف على  
شؤون من كان لم ضلع مع رجال الجهادية  
السابقة فنقول

ان عناني بك تاجر التزم كثيراً من مصالح  
الحكومة ( كصليحة الاملاك وغيرها ) ثم افلس  
وحجر على املاكه وسلبت لوكلاء الدائنين لاداء

التي هي السبب في هذا الحير العظيم وعلى ذلك  
لا بد ان نادى جميعاً فليجي الجناب الخديوي  
اطال الله بقاءه . اه  
ثم قام بعد رياض باتنا وارتمل خطاها ووجهه  
الى الضابطان وهذا محمله  
قال .

هذه ليلة سرور تحلى فيها روح الصدق  
والاخلاص واحتمعت فيها القلوب على قصد  
اداء الشكر للجناب الخديوي غير ان تذكارة  
محماسه وما تثره الجليلة يبعث للتكرار موضعاً يقع  
موقع الفرض الشرعي

ان محسنات العدل ووجوه الاصلاح التي  
امتازت بها مدة حكم الجناب الخديوي في هذه  
الاطوان امر معلوم يعدُّ تعدادها من قبيل  
تحصيل الحاصل وانتم معاشر الضباط تعلمون  
ذلك حق العلم فلا حاجة الى بسط الكلام فيه  
ومن اراد توضيح الحقيقة فليقارن ما بين  
الحالة الحاضرة وما قبلها بستين بظاهرة الفرق  
الحلي واليون التام ما بين الحالتين وان ضباط  
العسكرية وهم من اشرف اعضاء الحكومة ممن  
شملتهم هذه المحسنات وعمتهم فرائد الاصلاح ومن  
اهم وجوهه التي شهدناها في عصر الخديو الجليل  
تقرير الامن على الارواح والاموال وحفظ  
الحقوق الشرعية وادائها لاربابها ويلزم لدوام  
ذلك ثبوت الطائفة ورسوخ قاعدة الراحة  
العومية ومدار ذلك واساسه انتظام حال  
العسكرية

وقد رأيت من انتسكم ان حقوقكم وصلت  
اليكم وانتم روح الضبط والربط وانتم قوة الحاكم  
والكفة المنفذة فاذا بدأكم الحاكم بحسن الالتفات

يتم التحقيق وإن يؤخذ في تحقيق هذه المادة طريق  
الدقة والتحري لتقدم بعد ذلك لجهة الاختصاص  
وإن يحظر قلم التوكيل العمومي بما يستقر عليه  
الرأي في المجلس المحلي وقد بعث مع هذا الخطاب  
ترجمة الحكم الصادر من المجلس المختلط والخطاب  
المرر في هذا الشأن من قاضي نفليسة الك  
وقد علم ما سبق ان البك لا يزال مسجوناً  
حتى يقوم بإداء ما يوجب عليه أداءه من مقومات  
النفليسة وبين المبالغ التي صرفها والوجوه التي  
اكتسبها منها

وقد اجاب عناني بك بان الورد الذي نثر  
بمخلة مصر عند سفر الامي السودان لم يشتره  
بنفود من عنده وان الذي اشتراه هو السيد افندي  
كان يتنود من الضابطان وهو الذي تولى شتره  
اما الولاية التي اعدت بمجديفة الازبكية فانها لم  
تكن عن رأيه او صادرة عن مجرد اختياره بل  
هي عن ارادة الضابطان واختيارهم فهم الذين  
كلفوه بان يقوم بشراء معدات الولاية وقد بين  
اسماء جملة من هولاء الضباط الذين كتبوا اليه  
بان يوب عنهم في هذه المهمة وصرح بانهم ارسلوا  
اليه مع محمد افندي سيب مائة وخمسين بتو  
برسم مصاريف الولاية والملبس الذي نثر بالمخلة  
هو من نفود الضابطان ولا دخل لاحد فيوه  
وكذلك الخيام والموبيليات والكراسي والسبط  
والفرش التي كانت بالولاية على تنوع اصنافها  
فانها استحضرت من مخزن الجهادية

اما الدهية فانها سقطت من الميزانية وليس  
يقصد ستوطها عمداً ولا لا احضرها الى المحرسة  
على مرأى من الناس على ان الخوجا اديه من  
وكلاء النفليسة كان قد توجه اليه عليها واخبره

حقوقهم منها ولما تظاهر بالاسراف لاسيما في  
ولاية حديفة الازبكية ويوم سفر الامي عبد العال  
والامي غراي رفع مدائره عليه قضية الى المجلس  
المختلط بدعوى انه اخفى نفوداً عن الحفانية وصار  
بذلك مفلساً مخناً فصدر امر المجلس بالنقض  
عليه وبجته واجت عمّا يتلكه بالدقة ثم أخرج  
عنه بعد ذلك لظهور برأته وقيل ان في ذلك  
يداً لفضاضة الجهادية وهالك نص ما كتب في  
الوقائع الرسمية متعلقاً بشأه

قدم حضرة وكيل النائب العمومي بمجلس  
مصر المختلط خطاباً لضطية مصر في ١٢ اكتوبر  
سنة ١١ بمرق ١٠٠٢ يتضمن ان مصطفى بك  
العناني قدم للمجلس ميزانية حصر فيها املاكه  
وبناء عليها اعلن بتفليسه ومنذ ان صدر الحكم  
بالافلاس صار هو ممنوعاً من ادارة املاكه  
والتصرف فيها ووجب عليه ان يسلمها جميعاً  
لوكلاء الدائنين على يد من يعينهم المجلس لذلك  
كي تؤدي منها حقوق الدائنين بحيث لا يكتم  
شيئاً منها بل يبينها كمال التبيين ولكفة في هذه  
الايام اتفق نقات باهظة تدل دلالة واضحة على  
انه يملك نفوداً اخفاها عن المجلس وقد حرر  
وكلاء الدائنين طلباً صادق عليه المجلس منتضاه  
ان يعين لك المشار اليه ويبحث عن املاكه  
بالدقة وقد اخفى من املاكه دهية عن الحفانية  
فلم يبينها في الميزانية التي قدمها اول الامر وفي  
الاستئلة التي وجهت اليه من المجلس وذلك يعد  
منه اختلاساً لاموال الدائنين واحتيالاً وغشاً  
جزاؤها الاشغال الشاقة وقد طلب المجلس من  
توكيل النائب العمومي ان يحاكم عناني بك بحاكمة  
المفلسين المختالين وطلب ان يبقى في السجن الى ان



أخذها من محزن وديوان الجهادية وقد صدر امر سعادته باجابه الاتماس وبعد انقضاء الولاية تكتب قائمة محاسبة ينظر فيها وقد كتب سعادة ناظر الجهادية للضبطينه نمرة ١٠٢١ بما يفيد ان ما ابانوه حضرات الضباط يؤيد قول البك الموما اليه وان الخيام والفرش والخدم والفراشين كانت من ديوان الجهادية واستحضرت باذن الديوان

وقد علم ان اعلان تفليسة مصطفى بك بناء على الميزانية التي قدمها للحكومة المختلطة من تلقاء نفسه وليس بناء على دعوى وقعت في حقه من احد

وصرح سعادة مأمور الضبطية النائب عن الحكومة في مواد الجنائيات بان الدهية المذكورة ليست شيئاً بالقياس على ما حصر من املاك البك وامتنعه ولو قصد اخفائها لما احضرها من كفر الزيات الى مصر واقام فيها بدون تسمتع مع علم بان وكلاء الدائنين وغيرهم يترددون عليه فيها فله العذر في اسقاطها من الميزانية وما تقرر لم يبين في مستلتي المصاريف والدهية ما يقضي بعقاب مصطفى بك فلذا حكم المجلس باتحاد الاراء بانه بريء من كل تبعة فيها تقضي عليه بالعقاب من اي نوع كان  
فصل

( مسألة المجندي الذي مات تحت مجلات )  
( عربة لاحد تجار الاسكندرية )  
( في يوم الاثنين الواقع في )  
( ٢٥ يوليو سنة ٨١ )

ومن المسائل التي تقدمت تشكيل وزارة شريف باشا وكان لها علاقة بما نحن في صدده

بانها ملكه وعلم المجلس ذلك والغلط والسبب ليسا من الامور الجنائية التي تؤخذ سوء التصد فاذا سقط شيء من الميزانية فلا بأس باثباته بها ولا يعلم شيئاً يجب اثباته سوى هذه الدهية ثم التمس اطلاقه من السجن حرصاً على كمال صحته وقد صرح السيد افندي سليمان من ضباط الجهادية سابقاً بانه حضر يوماً لدى حضرة طلبه بك ميرالاي ٢ جي بياده فكلله باحضار مقدار من الازهار لنشرها على الاي السودان عند مرورهم يوم السفر الى دمياط ودفع له خمسة بتو فاشترى مقداراً من الورد بيتي ومقداراً من الملابس باثنين بتو وتوجه الى المحطة يوم السبت والورد ورد الاثنين بينتو الباقيين الى حضرة طلبه بك وقد صادق على ذلك حضرته وصادق على ما ذكره عنائي بك حضرات ناظر قلم ادارة الجهادية وميرالايات ١ و٢ و٣ جي بياده واقامهم احي سوارى وقد تضمن الخطاب الذي كتبوه اليه وختموه باخناسهم في ٩ ذا سنة ٩٨ انهم عزموا على اعمال وليمة بمجديقة الازبكية ليلة الجمعة ١٤ ذا سنة ٩٨ محبة لاهل الوطن والامة المصرية وشكراً على سلامتها بحسن طالع الحضرة الفخيمة الخديوية ولكثيرة اشغالهم لا يمكنهم ان يفرغوا لاعداد ما يجب اعداده هذه الولاية فقد احوالوا على عهده هذا الامر لما له من الخبرة الثابتة في هذا الصدد وصرحوا له بان قد ارسل اليك مع محمد افندي منيب مائة وخمسون بينتو جمعناها من اصحابنا واخواننا فاستلمها وشرع في احضار المعدات اللوجية في الليلة المذكورة اما الفراشون والخدم والخيام والفرش فقد التمسنا من سعادة ناظر الجهادية

هذا الكتاب الى الجناب الخديوي فتكدر من ذلك واصدر في الحال امر بالتلغراف الى مصر ان يأتي الوزراء الى الاسكندرية فانوها مساء الثلاثاء الواقع في ٣ اغستوس سنة ٨١ وعقدوا برئاسته عدة جلسات قدم ناظر الجهادية في خلالها استغناءه فقبل وعين بدلاً من داود باشا يكن وقد مرّ ذلك في محله فاستلم الخلف مهام النظارة وعاد النظار الى العاصمة واستقرت الطائفة وكانت هذه الحادثة مع ما اقترن بها من ذرائع الالجاباس اساساً شاد المراقبون المنتقدون عليه ابينة الخوف من تفاقم الامر وزيادة الاضطراب والارتباك

### فصل

(وزارة شريف باشا)

مرّ با الكلام في الفصل المخصوص بمجادة عابدين على قبول شريف باشا تشكيل الوزارة برئاسته على شريطة ان يتعهد رؤساء الحزب العسكري بالامتنال للاوامر واجتناب المخالفات وان يقدم عمداً البلاد ضماناً على ذلك فتشكلت واوزر دولته الى عرابي ان يتوجه بالايه الى رأس الوادي من مديرية الشرقية والى عبد العال ان يسافر بالاي السودان الى دمياط فامتنلا وتوجها على نحو ما ذكرناه في الصفحة الرابعة والتسعين وما بعدها بضع صفحات من هذا الجزء فبقي علينا ان نورد التفاصيل اللازمة المتعلقة بتشكيل هذه الوزارة فافردنا لها هذا الفصل وضمناه ما ترى

بعد ان رأى الجناب الخديوي ان ليس في اقتراحات الضابطان ما يستعمل اجرائه اجاب

من اهمية حوادث تلك الايام مسألة المجدي الذي مات تحت مجلات عربة لاحد تجار الاسكندرية في يوم الاثنين الواقع في ٢٥ لوليه سنة ٨١ وتفصلها ان احد سائقي العربات من الافرنج مرّ ذلك اليوم في الشارع المؤدي الى سراي رأس التين فصدم جندياً من رجال الطوبجية صدمة كانت هي القاضية فجهله رفاقه الى السراي المذكورة غير مصغين الى نهاي روائهم الذين ارادوا منهم من ذلك وللدوا من الخديو النظر في امر فوعدهم بما سكن جأشهم وهدها روعهم .

وكان هذا الحادث علّة لكثرة الظنون واختلف الافاويل بما كان من هياج بعض رجال الجهادية وحملهم القتل الى سراي رأس التين ملتجئين من الخديو معاقبة الجاني .

وبعد ان مضى على هذا الحادث بضعة ايام تشكل للنظر فيه مجلس حربي اصدر حكمه بعد ان تروى في الامر فجاء منضماً ان العسكري الذي حمل رفقاه على ذلك التظاهرين يحكم عليه بالاشغال الشاقة طول حياته اما رفاقوه وعددهم ثمانية فتحكم عليهم بثلاث سنين في الليمان وبعد ذلك يرسلون الى السودان انفاراً للجهادية فيها ثم عرضت الخلاصة على ناظر الجهادية اذ ذلك فرفعها الى الخديو فأمر بانفاذها وسيق المذنبون الى السويس ومنها الى السودان مارين بسواكن وبعد ذلك بعث امير الآي الفرقة السودانية (عبد العال) الى ناظر الجهادية (مهود سامي)

كنا كما يشكوفيو ما لقي الانفار المهكوم عليهم من القسوسين جراه الحكم الصادر بحبس بعضهم وليمان الاخرين وقد ضمن الكتاب اشياء اخرى فرغ الناظر

ذكي باشا . ناظر الاوقاف والمعارف

قدري باشا . المحفانية

وقد رفع رئيس النظار المشار اليه تقريره الى الجناب الخديوي وضمنه الكلام على السياسة التي ستجري عليها وزارته والاعمال التي سنباشرها فاجاب الخديو مستحسناً ما في التقرير ونقل التلغراف خيره الى اورنا فوقع عند الدول موقعاً عظيماً وهك صورة التقرير والمحجوب المذكورين التبرير

في ١٤ سبتمبر سنة ١٨٨١

مولاي

قد تفضلتم عليّ وفوضتم اليّ امر تشكيل هيئة نظارة جديدة والقيام برئاستها في الحالة الصعبة التي نشأت عما حصل من الحوادث بمصر اخيراً

ولم اقدم في بادئ الامر على قبول هذه المسؤولية الجسيمة لاحتمال ان يحدث من الاحوال المحاضرة امور خطيرة ومكدره ولكن حيث ان حضرتكم العلية قد استشارت من يوثق به من ذوي المكانة والاحشام ورأت بالانحد معهم ان اشتراك في ادارة امور الحكومة يعود بالنفع على الوطن واصرت على تكليفني بذلك فلم يكن لي حق بعد ذلك في التردد وصرت مستعتماً للقيام بادارة عموم مصالح الحكومة باذناً جهدي اولاً في ازالة ما هو قائم بالخواطر من الاضطراب ومنع وقوع نوازل كالتي آلت بمصر في هذه الايام

وقد توجهت عنابتكم السنية منذ جلوسكم على مسند الخديوية الجليلة المصرية لتأيد حسن الاقتصاد في مصروفات الحكومة وتصنيفه الحالة

واصدر امره باستبدال الوزارة الرياضية وطلب من شريف باشا ان يتولى الرئاسة وبشكل وزارة جديدة فتردد في الاجابة لعله ان المسألة ينظر فيها من عدة وجوه . الاول من حيث حركة الجهادية واقتراحاتها . والثاني من حيث مصالح الدول الاجنبية ولا سيما الدولتين فرسا وانكلترة . والثالث من حيث مصلحة الباب العالي وحقوقه المقدسة . والرابع من حيث منفعة البلاد واهلها واتخاذ الجميع من المصائب الطارئة

وفي متردداً بين القول وعدمه حتى انظر له الضابطان خضوعهم واقتيادهم لما يأمر به وجأوا بعد البلاد واعيانها كغلاء ضامين على من تعهدوا به وحتى وافقت الدولتان ولا سيما الدولتان الفرنسية والانكليزية على استئمان ما حصل ورضي الباب العالي عما وقع ولم يبد اعتراضاً وحتى رأى انه في الحقيقة اذا اجاب بالقول يقدر على خدمة بلاده واهلها خدمة صحيحة ويتخذ الجميع من المشاكل المعضلة التي املت بهم من جراء الحوادث الاخيرة فتنفق له امكان اطفاء الفتنة واهداء الثورة فاجاب بالقول ففرحت القلوب واطمأنت الخواطر وجاءه وفود المهتمين افواجا يشكرون له عنايته ووردت عليه تلغرافات الدول بالتهاني والاستئمان فاخذ في تشكيل الوزارة الجديدة فصدر بها الامر العالي فكانت كما يأتي

شريف باشا . رئيس النظار وناظر الداخلية  
محمد سامي . ناظر الجهادية

حيدر باشا . المالية

اسماعيل باشا ايوب . الاشغال

مصطفى باشا فني . الخارجية

نظراً لاسراع نطاق الزراعة والتجارة ولذلك ستوجه حكومتكم السنة اعناءها ومزيد اهتمامها الى اجراء المحابرات اللازمة لعقد معاهدات مع الدول بشأن الجمارك والتجارة

فها هي يا مولاي مهام الامور التي ستقوم بانجازها الهيئة الجديدة التي كلنت بتشكيلها ورئاستها فاذا وقمت هذه الافكار لديكم موقع الاستحسان وفازت بالقبول التام واسعنتني العناية المحذوية بالمساعدة القوية فاني بمعونة الله تعالى وحسن توفيقه اجهد في ارشاد الوطن الى طريق النور والنجاح والتقدم والفلاح وأعيد اليه النظام والراحة والسلام

وغاية رجائي من مولاي ان يتقبل مزيد احترامي واني لدولته خادم مخلص خاضع  
الجواب

وهذه ترجمة النطق السامي الذي صدر من الجنب المندوب الى رئيس مجلس النظار المشار اليه في ١٤ سبتمبر سنة ٨١

عزيزي شريف باشا

ان في قبولكم امر تشكيل هيئة نظارة جديدة والقيام برئاستها حالة كون الوطن ممنوناً بالمصاعب دليلاً قوياً على اخلاصكم وحيثكم الوطنية واني لم اكلفكم بحمل اعباء هذه المأمورية الجسيمة الا لعلمي بغيرتكم ووثوقي باخلاصكم ولقد سررت ما رأيت من اشتراك من يوثق بهم من ذوي المكانة والاحشام مع وجوه البلاد وسائر اهلها في الامحاح عليكم بقبول المسند الجليل الذي دعتم اليه ثقة العموم بكم واني موافق على ما تضمنه نقر بركم من مهام الامور واري كما نرون انه متى عادت الطائفة

المالية وبث روح الاستقامة في المصالح العمومية وادخال ما يناسب من الاصلاحات الخيرية في ادارة البلاد

وقد اقتربت تصفية الحالة المالية من الانتهاء وصارت الميزانية تُنشر في كل عام بوجه الانتظام

وحيث ان تفتيش المالية الذي كان عند احد الوضعاء للفتح بطرق متنوعة قد ساعد مساعدة قوية على اصلاح امور المالية وكان لحكومتكم عضداً قوياً فيجب لهذين الوجهين دوام بقائه على الهيئة التي تشكل بها على مقتضى الامر العالي الصادر في ١٥ نوفمبر سنة ٧٩

اما مقاصد دولتكم الخيرية الموجهة نحو اصلاح الادارة فانها قد أخذت بالقبول التام وتعلقت بانجازها الآمال فني استنتت الامنية واستقرت الثقة العمومية افرغ الجهد في تحقيق تلك المقاصد التي وجهت اليها عنايتكم العلية لاطهار نتائجها الخيرية وابدل المهمة في تنظيم المجالس المحلية ووضع قوانين متناسقة متفنة النظام صريحة الاحكام وفي تحديد القوى العمومية اعني القوة المنوطة بوضع القوانين والقوة القضائية المكلفة بالحكم على موجهها والقوة التنفيذية وتعيين خصائص كل قوة منها وسعدها واجراء الاعمال العمومية النافعة ونشر المعارف واتساع دائرتها في ارجاء القطر فان جميع هذه المواد جديدة بالتفات حكومتكم السنية اليها وحقيقة بالاعناء بها وستسفر الحكومة على النظر والبحث فيما يتعلق بجدد مدة الهالك المختلطة مع الاهتمام والسعي التام في تحسين الحالة التي هي عليها الان

وقد ازدادت اهمية المسائل المتعلقة بالجمارك

الأ أن لنا حقوقاً معلومة منحها لنا القانون  
ونرجو من الله أن يحسن إلينا بنواها بمساعدة  
دولكم وتوفيق الله تعالى ونسأله سبحانه أن يوفقنا  
جميعاً لما فيه الخير والصلاح آمين . فامن عليه  
المحاضرون

فاجاب رئيس مجلس النظار بالخطاب  
الاتي نصه

في علمكم ما قال الاقدمون : آفة الرئاسة  
ضعف السياسة ولا حكومة الا بقوة ولا قوة الا  
بانقياد الجنود انقياداً تاماً وامثالهم امتثالاً مطلقاً  
كل حكومة عليها فرائض واجبات من  
اهمها صيانة الوطن وحفظ الامن العمومي فيه  
وهذا وذاك لا يتأنيان الا باطاعة رجالها  
العسكريين فترددني اولاً في قبول الرئاسة ما  
كان الا تجافياً عن تأسيس حكومة غير قوية  
تخيب بها الاماكن ويزيد معها الاشكال فاكون  
عرضة لللامة بين اخواني في الوطن وبين  
الاجانب وحيث اغائنا الالطاف الالهية وحصل  
عندي اليقين بانقيادكم فقد زال الاضطراب من  
القلوب ورتبت الهيئة الجديدة من رجال ذوي  
عفة واستقامة فاوصيكم بملاحظة الدقة في الضبط  
والربط لانها من اخص شؤون العسكرية  
واساس قواها واعرفوا انكم مقلدون باشرف  
وظيفة وطنية فتعملوا باداء واجباتها الشريفة  
وعليّ القيام باداء كل ما يزيدكم فخراً وسودداً  
وقفنا الله واياكم

الى المخاطر منهم حكومتي باجراء الاصلاحات  
الادارية والقضائية فان تنظيم المحاكم ووضع  
القوانين المتناسقة المتقنة النظام الصريحة الاحكام  
وتحديد القوى العمومية وتعيين وظائف كل  
منها وانتظام سيرها والنظر في الاعمال المتعلقة  
بتجديد مد المحاكم المختلطة وتوسيع دائرة المعارف  
ونطاق الاشغال العمومية والزراعة والتجارة وعقد  
ما يلزم من المعاهدات بشأن الجمارك والتجارة  
كل هذه من المواد ذات المصلحة العمومية العائد  
نفعها على البلاد واني على الدوام مستعد لمساعدتكم  
كل المساعدة على تجاوزها بصدق نية واخلاص  
طوية اما تمام الوفاق بين تنفيذ المالية وحكومتي  
فهو امر لازم يجب دوامه وتمكينه  
وثق يا عزيزي بالك الديننا من حسن  
الودة وصفاء المحبة . ٥١ .

وفي يوم الجمعة ٢٢ شوال سنة ١٢٨١ الموافق  
١٦ ستمبر سنة ٨١ توجه ضباط العسكرية لمقابلة  
شريف باشا يتقدمهم احمد عرابي ليقدموا له  
التشكر على قبوله لرئاسة النظار ولما انتظلم بين  
يديه نطق عرابي بما محصله

اني بلسان قومي اعرض لدولتكم اننا جميعاً  
وانتمون بصداقة دولتكم وخلوص طويتكم لمحبة  
الوطن واهله وجارموني بان هذه الصفات التي  
تملت بها ذاتكم الشريفة تكون وقاية لبلادنا  
وسبباً في استنباب الراحة العمومية فيها وانا تعلم  
واجابنا والفروض التي تختمها علينا ووظائفنا  
العسكرية واعظلمنا حفظ البلاد ومن فيها ولذلك  
فاننا نقر باننا القوة المنفذة لما يصدر من الاوامر  
التي تكون ان شاء الله في خير وقاضية باصلاح  
شؤون البلاد

وفي يوم الأحد الواقع في ١٤ شوال سنة ٩٨ جاء نظارة الداخلية المغنورة سلطان باشا وسليمان باشا اباضه وشريفي باشا ومشاوي بك وأمير بك الشمسي والشيخ علي اللبني وعبد السلام بك المويلحي والشيخ الصباحي والشيخ احمد محمود وإبراهيم أفندي الوكيل وقدموا لشريف باشا تقريرين الأول منها كضمانه لتعهدات الجهادية وهذه صورته

نحن الواضعون اسما منا ادناه علماء ومشائخ واعيان وعمد مصر واسكندرية والقفور والوجهين البحري والقبلي لاعفادنا التام بحسن صفات وغيرها دولتو شريف باشا قد التمسنا منه ان يستلم ادارة اشغال ورئاسة مجلس النظار الذين سيصير انتخايم بمعرفة دولته بالحكومة المصرية والعرض عنهم للفضرة الخديوية واظهار الصداقتنا التامة وللخالوص نية الجيش نحن صامنون صدق وصحة التعهدات التي من مقتضاها تمام الانقياد لاوامر دولتلو شريف باشا ( وبليها الاختام والتواقيع )

اما الثاني وتعليه الف وسماهته توقيع فبهن بتضمن طلب تشكيل المجلس النيابي وفقاً للارادة الخديوية وهذه صورته

لما كان لا يتنظم نظام العالم ولا يقوم قيام الهيئة الاجتماعية الا بالعدل والحريه حتى يكون كل انسان آمناً على نفسه وماله حراً في افكاره واعماله مما فيو سعادته وحسن حاله وهذا لا يتأتى الا بمايجاد حكومة شوروية عادلة لا تشريها شوائب الاستبداد ولا تنطرق اليها طوارق الفساد اتخذت المالك المتمتدة العادلة مجالس مليه من نهاء امها يتوبون عنها في حفظ

( صورة التماس مقدم من الضباط عموماً )  
( الى رئيس مجلس النظار وقد رفعوه )  
( اليو بعد ان فوض الخديوي اله )  
( عهدته تأليف الوزارة الجديدة )  
( وقبل ان يعلن القبول )  
( رسمياً )

دولتلو افندم شريف باشا حضرتراري نحن ضباط الجيش المصري نعتقد الاعتقاد التام في حسن صداقة وغيره دولتكم وخلوص ظويتكم وسلامة نيتكم في خدمة الوطن العزيز والحفاظة على حقوقه والسعي في رفاهية اهله ولهذا وكوننا جميعاً نحب تقدم وطننا العزيز فنلتمس من دولتكم قبول مسند رئاسة مجلس النظار ونسترحم من دولتكم انتخاب نظار الدواوين من يكونون موصوفين بالصفات المحسنة والعرض عنهم للفضرة الخديوية للقيام بعباء خدمة الوطن العزيز واعلاناً لصداقتنا وانقيادنا لاوامر الحكومة التي تصدر في صالحها العمومي فقد امضينا هذه العريضة ونحن على يقين ان نفع لدى دولتكم موقع القبول افندم وقد رفع اليو ايضاً وجوه البلاد واعيانها التماساً يقرب من التماس العسكرية في العبارة وبطابقتها في المعنى وغايتها توضيح نعتهم بصداقتو وشدة ميلهم جميعاً اليو وانقياد قلوبهم عليه وانهم ضامنون كافلون ان لا يقع في المستقبل شيء من الحوادث المرعبة التي تنسب الى رجال العسكرية الذين هم ابناؤهم واخوانهم بزوال كل خطر وانقطاع جميع الاسباب التي توجب الخوف والاضطراب ويسألون الله تائبين وتوفيقه لاصلاح احوال البلاد بعناية اميرها

بان توجه اليّ مع رئاسة النظار منصب الداخلية  
والقيام بهام نظارة الخارجية ريثما يحضر حضرة  
صاحب السعادة مصطفى باشا فمهي .

واظلي وتفيد بانكم في جميع المدة التي تنصل  
بها بخبراتي مع حضراتكم تؤا لا تناخرون عن  
مساعدتي بطيعة نفس لحفظ العلائق الودادية  
المستتممة حتى الان بين حكومتكم وحكومة الجناب  
العالي ما هو عضد ثمين له وسند للقطر المصري  
وبعد هذا فرجائي ان تقبلوا اثبات اعتناري  
العائق لمحضرتكم

وكتب في مصر في ١٧ سبتمبر سنة ١٨٨١

الامضا ناظر الخارجية

شريف

( ترجمة الكتاب الذي بعث به حضرة )

( صاحب الدولة شريف باشا الى )

( سعادة المحافظين والمدبرين في )

( القطر المصري )

تعطف الجناب العالي وعهد اليّ بان  
اشكل وزارة جديدة واتولى رئاستها ووجه اليّ  
مع هذا المصّب نظارة الداخلية

فاول امر عيبت به حين قبلت هذه الخطة  
التي دعاني اليها كرم الحضرة الخديوية وطلب  
وجه البلاد هو ان صرّحت بعزمي الاكيد على  
مراعاة الاقتصاد بالحكمة في جميع نفقات الدولة  
وعلى توطيد العدل والامانة وتعميرها في جميع  
الوظائف وعلى احدات الاصلاحات التي ادت  
اليها الخيرة ودعت الى ادخالها ارادة البلاد  
احدتها في عموم الادارات على الوجه الموافق  
ومن تلك الاصلاحات تنظيم الاحكام  
القضائية وتحديد السلطة العمومية وتبيان

حقوقها تجاه هيئة حكومتها ويكونون الواسطة  
الحقيقية في تنفيذ ما تصدره الحكومات من  
الاحكام العادلة وعلى هذه القواعد ولاجل هذه  
المنافع كان قد اتخذت حكومتنا مجلس نواب في  
العهد السابق وبما ان مقاصد خديوبنا المعظم  
جميعها خيرية وبنائه سليمة فطلبنا لحفظ ملاذما  
من بوائق الدهر نجاسرنا بعرض هذا راجين  
من المرامح الداورية تدور الامر الكرم  
بشكل مجلس نواب لامتنا المسرية يكون له ما  
لمجلس الامم الاوربية المتقدمة من الحقوق  
الدرعية ازاء هيئة الحكومة وبذلك تكون  
المصلحة الحقيقية الخديوية قد حولتنا نعمة لا تعادلها  
نعم وتصير حكومتها العادلة امودجا شريفا يرهن  
على حسن نتائج العدل والحرية امام العالم واننا  
على يقين من قبول التماسنا هذا وفقا لارادة ولي  
العلم ادام الله اجلاله . اه

( صورة ترميب الكتاب الذي بعث به )

( شريف باشا الى وكلاء الدول )

( اثر تشكيل وزارته )

الى حضرة القنصل الجنرال

انكم انعموا بالبروف والدواعي التي  
اوجبت عليّ تحفيق الفتحة التي تعطف الجناب  
العالي باعتمادها بي مقولي تشكيل الوزارة الجديدة  
وتنس هذه الدواعي هي التي حملت زملائي  
حضرات النظار على الامتنال الى امر الحضرة  
الخديوية بمجيئهم بقبول المناصب التي وجهت  
اليهم

وبناء على ذلك اقدم لمحضرتكم طي كتابي  
هذا صورة الديكريته الخديوي المؤذن بتشكيل  
الوزارة وافعل اليكم ان الحضرة الخديوية تكرمتم

مرجعها الى منفعة عمومية فلكم انتم الحكم فيها  
واما المسائل المتعلقة بمصلحة الافراد فهي من  
اختصاصات الحكومة القضائية

وعليكم ان توجهوا في المستقبل عناية  
خصوصية الى فض المشاكل تفضي مبادئ  
الادارة العمومية التي ذكرت لكم اياها بوجه  
الاحمال والتي ما حدم عنها الا وحسب ذلك  
سكم تعدياً لما فرض لكم من الحدود ومخالفة  
لتعليماتي الرسمية ثم مع كوني تحاشيت اعطاءكم  
السلطة في المزاي المخصصة بالحكومة القضائية فن  
الواجب عليكم ان تغذروا الرسائل الحسنة بحكمة  
ودراية من جميع الوجوه التي يجلبها لكم القانون  
لحفظوا شرف رعيتكم وارواحهم وراحتهم فانه  
في هذه المدة الاخيرة حدثت مخالفات كثيرة من  
شأنها ازعاج الراحة والامنية ولم يعاقب المرتكبون  
بالقصاص الحق العادل الذي يكفهم عن  
ارتكاب الجنايات وبين لهم ان احكام القانون  
العادل تطولهم ايان كانوا . فعليكم انتم ان  
تبتلوا هذه الحالة وتنفوا بالمرصاد لمنع عودها  
مرة ثانية موجبين لكل ارتكاب او جناية  
العقاب القانوني وان تؤيدوا الراحة والامنية  
العمومية فان اول ذلك ما يجب عليكم

وبعد فاني منذ استلمت نظارة الداخلية  
تبينت على اسف مني انه قد حصل لي في  
مديرية الغربية وفي غيرها من الادارات على  
اختلافها ضعف في السلطة مع ان على حفظها  
مدار الاحكام وبقيام الحكومة الواجب احترامها  
فن المهم اذا وضع حد هذه المخالفات المشهورة  
التي تفسد ببقائها جميع فروع الادارة واحسن  
وسيلة تضمن رعاية الاحترام الواجبة تأديته

اختصاصاتها ومزاياها ثم توسيع نطاق المعارف  
والاشغال العمومية والزراعة والتجارة ذلك هو  
جل الاصلاح الاساسي المقصود ويلوح لي انه  
ذو اهمية عظيمة يجب الاسراع الى قضائها  
ولذلك انا ادعوكم الى بذل جميع ما في الطائفة  
في سبيل مساعدتي على اتمام ذلك بما لكم من  
السلطة المعينة حدودها مهمة ونشاط

وحيث لم يصدر حتى الان القانون المقاطع  
الذي يحدد السلطة العمومية وبين لكل منكم  
حقوقه وواجباته رأيت من الضروري ان اذكركم  
هنا باهم المزاي التي تحولتها في الاحكام والادارة  
فاحرصوا على الخدمة العمومية واجراء موجباتها  
واسروا على تأييد العدالة والمساواة وعلى جباية  
الضرائب واحفظوا حقوق الاهالي وذودوا عن  
مصلحتهم مثلما يجب ان تذودوا عن المشروعات  
العمومية دينية كانت او خيرية وانما فروض  
الحفظ وال ضبط واعتصموا بالدراية لانه ما يمكن  
حدوته وراقبوا مصروفات الحكومة وسبل انفاقها  
بحيث لا تذهب بما لا خير فيه تلك هي حدود  
السلطة لادارة الاحكام معينة الا للسلطة  
الحدوية العظي

وعليكم ان تسوا بين الرعية اذا اخل  
بعضهم بهد مع الاخرين فنبشأ عن ذلك خلاف  
وان تحفظوا اجراء ما يتهدد به كل منهم لصاحبه  
وتسهروا على مراقبة القوانين الشرعية المتعلقة  
بصلاهم فيما بينهم وتصلوا ما يحصل من المخلاف  
تلك هي الحدود المعينة للاحكام القضائية الية  
للفضاة في الدعاوي الشخصية وللجالس المدنية  
العادية .

وبالمجمل نقول ان الامور التي يكون



مشروعات عن قوانين عسكرية وبعد النظر في هذه المشروعات بالمجلس قدم القوانين الآتي بيانها وهي

أولاً قانون الاجازات العسكرية البرية والبحرية

ثانياً قانون تسوية حالة الضباط المستودعين ثالثاً قانون معاشات الجهادية البرية والبحرية رابعاً قانون القواعد الأساسية الذي يليه قانون الترتي

خامساً قانون الضمان والامتيازات والاعانات العسكرية فانتشر بان ارفع لسدتم السنية صورة خمسة اوامر عالية عن هذه القوانين ملتصقاً تنشرها بالقول

والتي لولي الامر والنعم عنه الخاضع ومحسوبة المتواضع

رئيس مجلس النظار

الامضاء محمد شريف

القوانين العسكرية

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على القانون المقدم بتاريخ

٢٦ رجب سنة ١٢٨١ من ناظر الجهادية والبحرية

وموافقة رأي مجلس نظارنا

نأمر بما هو آت

(قانون الاجازات العسكرية)

( البرية والبحرية )

المادة الاولى . حكمدار كل الاي او اورطة

مستقلة او سرية مستقلة يجوز له ان يرخص

بالاجازات للمتحمسها التابعين له متى سوغت

ذلك احوال الخدمة بحيث ان الاجازة المذكورة

للحكومة وهي اخيار المأمورين الصادقين في الخدمة فابدلوا عياتكم في ان يكون جميع تبوؤ البلاد الذين تدعوهم الى هذه الوظيفة ارادة مواظبتهم رجالاً ذوي عنة تشهد لهم بها ثقة الاهالي وان يكون لهم في بلادهم نفوذ تام لا يقوى على معارضته احد اما بوجودهم في حالة الثروة والغنى واما ما لهم من المصالح الزراعية والتجارية وعليكم ان لا تتأخروا عن تقديم تقاريركم الى مرجع السلطة العمومية الذي منه يصدر لكم الحض والوامر الادارية واليه يجب ان تتسول جميع المسائل التي تستلقت انظار النظارة العامة وان تعرضوا عليها جميع المشاكل التي بلوح لكم انما تستلزم تعليمات خصوصية حتى اصل بمساعدتكم وحرصكم بامانة ودقة على ما بينته لكم من التعليمات الى اجراء الاصلاح واعادة النظام الاداري طبقاً للفاصل المحورية الخديوية

الامضاء

رئيس مجلس النظار

وناظر الداخلية

شريف

( صورة التقرير المقدم للجنانب الخديوي )

( من شريف باشا في ٢٨ شوال )

( سنة ١٢٨١ و ٢٢ ستمبر سنة ١٨١ )

( للتصديق على قوانين العسكرية )

( وهي من ضمن طلبات الجهادية )

( يوم حادثة حاندين )

قال ان القومسيون العسكري السابق

تشكيله بمقتضى الامر العالي الصادر بتاريخ ٢٠

ابريل سنة ١٨٨١ لتنظيم القوانين العسكرية

قدم لمجلس النظار بواسطة نظارة الجهادية والبحرية

فالمضاط والصف صباط والانانية والعساكر  
الموحدين بالسودان وهرر وسواحل البحر  
الاحمر وما اشبه ومن يطلب اجازة خارج  
الحكومة المصرية يضم الى مدة الاجازة التي له  
الحق فيها بالاستحقاق الكامل مدة خمسة عشر  
يوماً بالمهية الكاملة ايضاً

المادة الثامنة . الاجازات التي تعطى لمن  
يلتزم التوجه الى الجهات الخارجية عن الحكومة  
المصرية لا يكون الا من طرف الحضرة الفنية  
الحدوبية بعد العرض عنها من طرف نظارة  
الجهادية

المادة التاسعة . كل جهادي حصل له مرض  
او حواجات او كان في حالة الفاقة واعطيت  
في حقه شهادة من اثنين اطباء من مستقدي  
الحكومة يتصرح له بالمدة التي تعددها الاطباء  
لتدليل الهواة او المعالمة من طرف ارباب  
الحكم وفي هن الحالة لا يستقطع من استحقاقه  
شيء ولو كان سبق استقصاله على اجازات تزيد  
عن الثلاثين يوماً المقررة في السنة والمدة المصرح  
بها له يلزم ان لا تزيد عن ستة شهور وان  
زادت عن ذلك فعلى نظارة الجهادية ان تجري  
الكشف عليه بمعرفة الاطباء ومن بعد التحقيق  
عن حالته تجري اللارم في حقه على حسب ما  
هو مدون بالتوانين العسكرية

المادة العاشرة . كل جهادي لم يستحصل  
على اجازات قدرها ثلاثون يوماً في السنة يكون  
له الحق في ضم القص الى الثلاثين يوماً التي  
يستحقها في السنة التالية وهكذا لغاية اثني عشرة  
سنة فان مضت مدة الاثني عشرة سنة من غير  
طلب المدة التي يستحقها فيها باعتبار كل سنة

لا تزيد عن عشرة ايام في الشهر الواحد ولا  
عن ثلاثين يوماً في السنة الواحدة للمخص للواحد  
المادة الثانية . ينبغي ان يتقيد في التقرير  
اليومي الذي يجرى بالالاي او بالاورطة المستقلة  
او بالسرية كل اجازة يتصرح بها وفي آخر  
كل شهر يعمل تقرير خصوصي عن ذلك  
ويُرسَل الى نظارة الجهادية بالطريقة التدريجية  
بحيث يكون مثبتاً فيه جميع الاجازات التي نصّح  
بها في مدة الشهر

المادة الثالثة . يجوز لامير اللواء ان يرخص  
للمفسي الاجازات التابعين لقومدته مدة لا تزيد  
عن خمسة عشر يوماً في طرف كل ثلاثة اشهر  
وتبنى هن الرخصة على حسب الطلب التدريجي  
المادة الرابعة . يجوز للفريق ان يرخص للمفسي  
الاجازات التابعين لقومدته مدة لا تزيد عن ثلاثين  
يوماً في السنة الواحدة حسب الطلب التدريجي  
المادة الخامسة . يجوز لحكمدر الجيش ان  
يرخص للمفسي الاجازات التابعين للجيش مدة  
لا تزيد عن ستة اشهر في السنة الواحدة حسب  
الاتاسات التدريجية ومن طرف المشار اليه  
يصير اخطار نظارة الجهادية بذلك تحريماً

المادة السادسة . ناظر الجهادية يرخص  
بالاجازات لغاية سنة كاملة تحريماً على الاتاسات  
التي تقدم له من حكمدر الجيش

المادة السابعة . كل ضابط او عسكري  
تحصل على رخصة اجازة او اجازات لا تزيد  
عن ٣٠ يوماً في السنة الواحدة لا يستقطع من  
استحقاقه شيء في مدة اجازته فان زادت عن شهر  
يستقطع منه نصف استحقاقه في المدة التي تزيد  
عن الثلاثين يوماً المقررة له في السنة ومع ذلك

يتعاملون فيما بينهم بالاجازات على مقتضى هذا القانون كل له من الحقوق ما للرتب والوظائف المتقابلة له في الجيش البري

المادة السابعة عشرة . سرعان مفعول امرنا هذا يكون اعتباراً من انتهاء سنة ١٨٨١

المادة الثامنة عشرة . ناظر جهاديتنا وبحريتنا مأمور باجراء وتنفيذ امرنا هذا

صدر سراي غابدين في ٢٨ شوال سنة ١٢٩٨ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٨١

الامضاء

محمد توفيق

بامر المحضض الضميمة الخديوية

رئيس مجلس النظار

شريف

ناظر الجهادية

محمد سامي

قانون المستودعين

نحن خلدبو مصر

حيث من الضروري نسوية حالة الضباط المستودعين فبناء على ما رفعه اليانا ناظر الجهادية والبحرية وموافقة لرأي مجلس نظارنا

نأمر بما هوأت

المادة الاولى . على ناظر الجهادية والبحرية ان يشكل قومسيونا عسكرياً يكون من جملة اعضائهم طبيبان من حكاه الجهادية ويقدم له كشفاً عمومياً باسماء الضباط المستودعين بالجهادية والبحرية مبيناً به منشأ كل ضابط ان كان من المدارس او من تحت السلاح وتواريخ ميلادهم

شهر لا يكون له حق في طلب اجازة زيادة عن سنة واحدة اما من يستحصل على رخصة بالنوجه الى خارج الحكومة او من والى السودان بصم اليه خمسة عشر يوماً على المدة التي لا يستفعل فيها شيء من استحقاقه

المادة الحادية عشرة . اذا لم يوجد بالالاي من الضباط العظام الانساب واحد فلا يرخص له بالاجازة وعلى ذلك يعتبر الاجراء في حق ضباط البلوكات واما الصف نسياب والاسايشية فلا يرخص لهم بالاجازات الا بقدر الثلث فقط المادة الثانية عشرة . لا يتصرح للانفار في الاجازات زيادة عن عشرة في المائة الا في فصل الزراعة والحصاد اذا سمحت مقتضيات الخدمة بذلك وتقدير هذه الزيادة يكون بمعرفة نظارة الجهادية

المادة الثالثة عشرة . الانفار المستجدة الذين لم يكتموا في الخدمة سنة كاملة لا يرخص لهم بالاجازات الا في الاحوال الاضطرابية

المادة الرابعة عشرة . حيث ان الاجازات تعتبر مكافأة لمن بناهنا عن حسن سلوكه وعباباً تأديبياً لمن يجرم منها على سوء سلوكه فلا يرخص بها لمن كان متصفاً برداءه الاخلاق الا في الاحوال الاضطرابية

المادة الخامسة عشرة . عملية دفاتر الاجازات وقيد التذاكر بها تكون بغاية الضبط والدقة تحت مسئولية رؤساء المحاسبة مع ملاحظة رؤساء الادارات على مقتضى الاستمارة التي تصدر من ديوان الجهادية

المادة السادسة عشرة . حكاهم البحرية واماؤها وضباطها وصف ضباطها واربناشياتها وعساكرها

المادة الخامسة . ضباط النوع الثالث بحري في حلفهم ما هو مدون بقانون احوال الضباط بالمادة الحادية عشرة  
المادة السادسة . جميع الاحكام المغايرة لصل امرنا هذا تكون ملغاة لا عمل لها  
المادة السابعة . ناظر جهاديتنا وبحريتنا  
مأمور باجراء وتنفيذ امرنا هذا  
صدر براري عابدين في ٢٨ شوال سنة ١٢٩٨  
و ٢٢ ستمبر سنة ١٨٨١

الامضاء

محمد توفيق

بامر الحضرة الخليفة المهدوية

رئيس مجلس النظائر

الامضاء شريف

ناظر الجهادية

محمود سامي

( قانون معاشات الجهادية البرية والبحرية )

( وفروعها )

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على امرنا الصادر بتاريخ ٢٠ ابريل سنة ١٨٨١ عن تشكيل قومسيون عسكري لتظيم الثنابن العسكرية وبناء على ما رفعه الينا ناظر جهادية وبحرية حكومتنا وموافقة رأي مجلس نظائرا

نأمر بما هو اشر

المادة الاولى . قد صار التصديق والاقرار على قانون معاشات الجهادية البرية والبحرية الخنوي على واحد وثلاثين بنتاً ومرفوق بامرنا هذا

ودخولهم في الخدمة العسكرية وترقيهم الى كل رتبة من الرتب التي احرزوها مع التوضيح عن سلوكهم وسفرياتهم الحربية وغيرها وتاريخ استياداعهم

على هذا القومسيون ان يطلب جميع هؤلاء الضباط شيئاً فشيئاً وبحري فرزم وتقسيمهم الى القسمين الاتي بيانها :

القسم الاول

الضباط الذين فيهم اللياقة التامة لتأدية

وظائف رتبهم

القسم الثاني

الضباط غير اللائقين للخدمة وهم

اولاً . الضباط الذين وصلوا الى السن المحدود الذي لا يمكن استخدامهم بعده حسب القانون

ثانياً . الضباط ذور الامراض والمعاهات

المعضلة التي لا يرجى شفاؤها

ثالثاً . الضباط المشنوت فجع سلوكهم عادة

من بعد ان يتم القومسيون اعماله على هذا الوجه يقدم الى ناظر الجهادية جدولاً مستوفياً عن كل قسم على حدته بانواعه نوعاً نوعاً

المادة الثانية . ضباط القسم الاول اللائقون للخدمة بصور ابقاؤهم بقلم الاستياداع لاستخدامهم بالالابات وغيرها عند اللزوم

المادة الثالثة . ناظر الجهادية يعين الضباط

اللازمين للخدمات من هذا الجدول

المادة الرابعة . ضباط النوع الاول والثاني

من القسم الثاني تجري احوالهم على التقاعد بالروزناجه لربط المعاش اللازم لهم بحسب قانون المعاشات

الان فصاعداً من صف الضباط والاونباشية  
 وافراد العساکر والضباط والضباطان العظام  
 والکرام وارباب الوظائف والصناعية سواء  
 كانوا برية او بحرية وكان له ذرية قصر او بلغ  
 يزيد سنهم عن الاحدى والعشرين سنة و٣٥  
 عاهات تمتعهم عن التکسب او زوجة او زوجات  
 ووالد والدة يرتب لهم الماهية المخصصة لرتبة  
 المتوفى كاملة بالتخصيص عليهم حسب ما يخص  
 كلاً منهم بالريضة الشرعية كما انه اذا اعتب  
 ولداً واحداً قاصراً كان او بالغاً ذا عاهة تمتع  
 عن التکسب او بنتاً قاصرة او بالغة غير متزوجة  
 او ترك زوجة واحدة او والداً او والدة ترتب  
 ماهية المتوفى كاملة لمن اعتبه وتركة من  
 المذكورين واذا كانت البنت او الزوجة تتزوج  
 يقطع مرتبها واما الولد الناصر فمن حيث انه من  
 وقت دخوله المكتب لحد بلوغه سن ٢١ يمكنه  
 ان يتصل على معارف ويخرج من المكتب ويشتب  
 باسباب التعيش فعند بلوغه سن الاحدى  
 والعشرين يقطع معاشه اما اذا بلغ هذا السن  
 وفيه علة تمتع عن تکسب المعاش فلا يقطع  
 مرتبه واما الوالدة سواء كانت متزوجة بغير والد  
 المتوفى قبل ربط المرتب او بعد ربطه فلا  
 ينقطع مرتبها ولا مرتب الوالد ما دام في قيد  
 الحياة تطبيقاً للارادة الخديوية الصادرة لظارة  
 الجهادية بتاريخ ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٩٦ نمرة ١٢  
 المادة الثانية . لا يتجلى الحال من وفاة بعض  
 اشخاص من البرية والبحرية باسباب ما يحصل  
 لهم باي نوع كان من عوارض سفريات الحاربات  
 التي تعقبها الوفاة سواء كانت وفاتهم في حالة  
 الاصابة او عند المعالجة منها في اي محل كان

المادة الثانية . على كل من ناظر داخلتنا  
 وناظر جهادية وبحرية حكومتنا وناظر المالية  
 تنفيذ امرنا هذا كل فيما يخصه ويتعلق به  
 صدر بسراي عابدين في ٢٨ شوال سنة ٩٨  
 الموافق ٢٢ ستمبر سنة ١٨٨١

محمد توفيق

بامر المحضرة الغضبية الخديوية

رئيس مجلس النظار

شريف

ناظر الجهادية

محمود سامي

مقدمة القانون

حيث ان ضابطان الجهادية البرية والبحرية  
 واركاب حرب والمهندسين البحرية والحكاه  
 والاجرامية والباشوزق وارباب الوظائف  
 والصناعية التابعين للجهادية والبحرية وفروعها  
 والحالة هذه جار اعطاءهم المعاشات التي  
 يستحقونها على مقتضى قانون المعاش الصادر  
 عليه الامر الخديوي بتاريخ غاية جمادى الاولى  
 سنة ١٢٩٢ نمرة ٩٢ مع ان هذا القانون وذيله  
 الصادر عليه الامر بتاريخ ٢٨ محرم سنة ١٢٩٤  
 نمرة ٨ لم يكونا شاملين لجميع الاحوال التي  
 يستحق ربط المعاش عليها فبناء على الامر  
 الخديوي الصادر بتاريخ ٢١ جمادى الاولى  
 سنة ١٢٩٨ نمرة بتجريد ونفج قوانين الجهادية  
 قد تخرج هذا قانوناً من معاشات الجهادية  
 البرية والبحرية وفروعها ليكون دستوراً للاجراء  
 بموجب بعد صدور الامر بتفنيك  
 المادة الاولى . كل من يتوفى بالمحروب من

أو كانت وفاتهم بأسباب الحرق أو الفرق بالبحر أو في الذهاب والإياب ولكون تلك المواد تعد من عوارض الحرب فمن يتوفى من الآن فصاعدًا بسبب من هذه الأسباب تعتبر وفاته بدون استثناء كالذين يصابون في المحاربة ويتوفون بها ويصير معاملتهم ورثتهم الشرعيين كورثة من يتوفون بالمحاربة بالتطبيق لنص المادة الأولى من هذا القانون

المادة الثالثة . الذين يعينون بأمواليات داخلية مثل إطفاء أو إخماد الفتن ومنع النشاجر والتعديت ومثل مأموريات النيل وحفظ الجسور وإشغال العمليات وسد الفتوح وأموريات إطفاء الحرائق إذا توفي أحد منهم بأسباب أصابته بالمحرق أو بأسباب أصابته في أثناء إجراء مأموريته في منع وإطفاء الفتن ومنع النشاجر وإجراء الضغط والربط أو في أثناء المخدات والمناورات العسكرية أو في أثناء العملية بالردم أو الفرق فميت إن وفاتهم بأي نوع من هذه الأنواع إنما هي بأسباب إجراء مأمورياتهم للمحافظة على الحقوق العمومية فهؤلاء تعتبر وفاتهم كالذين يتوفون في المحاربة ويصير معاملتهم ورثتهم الشرعيين كنص المادة الأولى من هذا القانون

المادة الرابعة . الذين يتجولون على المعاش من الآن فصاعدًا من ضابطان العسكرية والصف ضباط والأوباشية والأنفار وأرباب الوظائف والصناعية برية كانوا أو بحرية يكون اعتبار محاسبة مدة خدماتهم على الوجه الآتي وهو أن كل من بلغت مدة خدماته عشر سنوات يرتب له ريع مربوط استحقاقه ومن تبلغ مدة خدماته

خمسًا وثلاثين سنة يرتب له كامل استحقاقه معاشًا له وعلى ذلك يصير تقسيم الثلاثة أرباع الباقية من الاستحقاق على الخمس والعشرين سنة الباقية من المدة بعد استبعاد العشر سنوات الأولى من الخمس والثلاثين سنة المفررة وما يخص السنة الواحدة بضم زيادة على الربع لمن كانت مدة خدماته إحدى عشرة سنة وهكذا بضم حاصل القسمة سنويًا حتى إذا أتم الخمس والثلاثين سنة يكون استحقق المعاش الكامل وتنفذ رتبة ملازم ثانٍ مثلاً لذلك فنقول إن استحقاق الملازم الثاني هو ستائة قرش وربعة هو مائة وخمسون قرشًا الذي يستحقه في مدة العشر سنوات وتقسيم الثلاثة أرباع الباقية من ما هيته التي هي عبارة عن اربعائة وخمسين قرشًا على مدة الخمس والعشرين سنة الباقية من مدة الخمس والثلاثين سنة يخص السنة الواحدة ثمانية عشر قرشًا فعلى هذا القياس إذا كانت مدة خدماته إحدى عشرة سنة فيضم له الثمانية عشر قرشًا على مبلغ المائة والخمسين قرشًا ليكون استحقاقه في مدة إحدى عشرة سنة مائة وثمانية وستين قرشًا وإذا بلغت مدة خدماته اثنتي عشرة سنة بضم على المائة وخمسين قرشًا التي هي قيمة الربع مبلغ ستة وثلاثين قرشًا قيمة ما خصه في الستين وهكذا حتى إذا بلغت مدة خدماته خمسًا وثلاثين سنة يكون تحصيل على كامل استحقاقه بهذه الطريقة ليكون معاشًا له وعلى هذا المنوال يصير معاملته جميع أرباب الرتب والوظائف والصنائع .

المادة الخامسة . مدة المخدات تحسب للضابط الذي أصله من تلامذة المدارس الحربية والخطريه

الذين يعينون بأمواليات داخلية مثل إطفاء أو إخماد الفتن ومنع النشاجر والتعديت ومثل مأموريات النيل وحفظ الجسور وإشغال العمليات وسد الفتوح وأموريات إطفاء الحرائق إذا توفي أحد منهم بأسباب أصابته بالمحرق أو بأسباب أصابته في أثناء إجراء مأموريته في منع وإطفاء الفتن ومنع النشاجر وإجراء الضغط والربط أو في أثناء المخدات والمناورات العسكرية أو في أثناء العملية بالردم أو الفرق فميت إن وفاتهم بأي نوع من هذه الأنواع إنما هي بأسباب إجراء مأمورياتهم للمحافظة على الحقوق العمومية فهؤلاء تعتبر وفاتهم كالذين يتوفون في المحاربة ويصير معاملتهم ورثتهم الشرعيين كنص المادة الأولى من هذا القانون

المادة الرابعة . الذين يتجولون على المعاش من الآن فصاعدًا من ضابطان العسكرية والصف ضباط والأوباشية والأنفار وأرباب الوظائف والصناعية برية كانوا أو بحرية يكون اعتبار محاسبة مدة خدماتهم على الوجه الآتي وهو أن كل من بلغت مدة خدماته عشر سنوات يرتب له ريع مربوط استحقاقه ومن تبلغ مدة خدماته

ووجاق الخيالة والمفروزة من تاريخ دخوله وقيد  
 نفراً بالمدارس المذكورة بما ان تلامذة المدارس  
 الحربية والخطرية والبحرية والخيالة مسنحرون  
 الاسلحة النارية مثل عساكر الالايات ومتهبثون  
 للحركات العسكرية وبالجملة فهم مثلهم واما  
 الضابط الذي يترقى من تحت السلاح فتحسب  
 مدة خدمته من تاريخ دخوله الخدمة العسكرية  
 وتحسب من مدة الخدمة للوعين مدة الاجازات  
 وتبدل الهواة ومدد الاستدعاء والمأموريات  
 من قبل ومن بعد صدور هذا القانون

المادة السادسة . تحسب مدة الخدمة للذين  
 توجّهوا او يتوجهون لسفريات المحاربات  
 بالجهات الخارجة عن دائرة الحكومة الخديوية  
 كل سنة بستين وكذلك تحسب المدة التي  
 تمضي في المحاربات والمأموريات والاقامة بالجهات  
 البعيدة مثل الاقطار السودانية بلا استثناء  
 وجهات خط الاستواء والسواحل الشرقية  
 الافريقية من القصير فصاعداً الى الجنوب  
 تحسب السنة بستين

المادة السابعة . من الان فصاعداً اذا كان  
 احد من الصابطان الجهادية البرية والبحرية او  
 من المتوظفين بها يتقل للخدمات بجهات الملكية  
 بحسب المصلحة ثم استخدم تانياً بالجهادية البرية  
 او البحرية واستحق التقاعد للمعاش فيعامل بمقتضى  
 هذا القانون اما اذا لم يعد للجهادية البرية والبحرية  
 واستخدم باي جهة وفي الخدمة الملكية واستحق  
 التقاعد للمعاش فيحتلر ينظر الى سني خدمته  
 بالجهادية البرية او البحرية فان كانت بلغت خدمته  
 احدى المجهتين عشر سنوات يعامل بمقتضى هذا  
 لقانون في ربط معاشه واما اذا كانت مدة

خدمته بالجهادية البرية او البحرية لم تبلغ العشر  
 سنوات المقررة بهذا القانون فيعامل بمقتضى  
 لائحة الملكية عن مدة خدمته بالجهادية والملكية  
 المادة الثامنة . اذا استودع بوجه الاستغناء  
 احد ضابطان الجهادية البرية والبحرية تحت  
 ظهور خدمته له فمن تكون ماهيته لغاية ١٠٠٠  
 قرش يرتب له ثلثا ماهيته ومن تكون ماهيته  
 من فوق الالف قرش يرتب له نصف ماهيته  
 معاشاً وعد ظهور ابي خدمة او مأمورية فيكون  
 هولاء المستودعون اولي من غيرهم في الاستخدام  
 وحتى يعين احد منهم للمأمورية او للاستخدام فيعطى  
 له ماهيته ومرتبات رتبته بالكامل من تاريخ تعيينه

المادة التاسعة . كل من وقعت منه خنفة  
 وعوقب عليها بالارسال الى اللينان او بالطرده  
 او بالنفي بعد نظر قضيتيه وثبوت جرميه وصدور  
 مضبطة الحكم عليه ثم صار العنوعه بعد ذلك  
 واعيد الى الخدمة تانياً فلا تحسب له مدة خدمته  
 السابقة لحد تاريخ العنوعه الا اذا نال امراً  
 عالياً يقضي باحساب مدة خدمته السابقة وان  
 كان معه امتصاص آخرون مشتركون معه في  
 قضية واحدة وحكم واحد واحدهم يشمله العنوعه  
 لمصادفة سبق وفاته من قبل العنوعن المشتركين  
 معه فيجري حصر مدة خدمته السابقة ويعامل  
 ورتبه الشرعون بمنزل ما تعامل به ورتبه  
 المتوفين في الخدمة العسكرية واما من سبق رفته  
 من خدمته بدون مضبطة او حكم من مجلس  
 عسكري ثم اعيد للخدمة تانياً ورفت اخيراً  
 بالاستغناء فيجري حصر مدد خدمته جميعها بما  
 فيها المدة الاولى التي قبل الرفت الاول ويرتب  
 له المعاش بواقع ما يستحقه من مدد خدمته

استحق المعاش بصرفه لكامل مرتباته التي هي عليها سواء كان بالاستخدام او بالاستيداع مدة حصر سني خدمته ومتى صار اتمام استخراج المدة المذكورة يحول على الروزنامجه بدون ضياع يوم واحد له ما بين الجهادية والروزنامجه ولاجل السهولة يقتضي حصر مدد خدمة جميع الضابطان والمتوظفين بالجهادية والبحرية وفروعها ورسدها بدفتر مخصوص بكل الاي او مصلحة حتى بذلك عند انتقال احد من جهة الى اخرى يعطى له كشف بمدة خدمته مع كشف استحقاقه كما انه عند المحاسبة عن مدة الخدمة اذا كان يوجد كسور من السنة اقل من ستة اشهر فلا يحسب له تلك الكسور واما اذا بلغت ستة اشهر فما فوقها فتحسب له كسوة كاملة

المادة الثالثة عشرة . كل من ظهر انه سقط وهو في خدمة الميري من ضابطان الجهادية البحرية والبحرية وفروعها والمتوظفين بها باي علتة تمنعه من تأديه وظائف خدمته او سلبت منه لياقة الخدمة فمن بعد كشف الاطباء عليه بالقومسيون المخصص لذلك وثبوت تسقطه فمن كانت ماهيته فوق الف قرش فصاعداً يرتب له نصف ماهيته معاشاً ومن كانت ماهيته الف قرش فاقل يرتب له ثلثا ماهيته اما اذا كان يستحق الزيادة بحسب مدة خدمته فتعطى له تلك الزيادة وذلك المعاش يسهر بعد وفاة صاحبه لورثته

المادة الرابعة عشرة . كل من تسقط من الصف ضابطاً والويناشية والعساكر ومن مائتهم في الماهيات من ارباب الوظائف والصناتمية التابعين للجهادية والبحرية وفروعها والوبرات

حسب القانون واذما حصلت وفاته قبل ربط المعاش له يرتب لورثته الشرعيين ما كان يجب ربطه لورثتهم وهذه المادة يعتبر الاجراء بموجبها في السابق واللاحق

المادة العاشرة . اذا وقع ضابط في اسر العدو في ايام الحرب مجروحاً كان او سليماً فمن بعد حضوره وتحقق امر وقوعه في الاسر يجلس عسكري اذا تبين ان اسره حقيقة كان بحيث لا يمكنه التخلص وان وقوعه في الاسر كان بالقوة الجبرية لا بسبب اخر غير حركات العسكرية فمدة اسره تحسب له من سني خدمته كل سنة بسنة ويستحق ترتيب المعاش عليها اما اذا توفي وهو في الاسر وتحقت وفاته من امثاله الاسرى الذين حضروا سواء كانوا ضباطاً او عساكر فيعامل ورثته اسوة ورثة من يتوفون بالحروب

المادة الحادية عشرة . يجب على متضاة الضابطان والمأمورين الاقياد فيما يناطون به من الخدم فاذا امتنع احد عن خدمته الامور بها وطلب الاقالة منها مع كونه خالياً عن الاعذار المقبولة ينظر الى سوية فاذا كان يبلغ سن الستين فيعاقب من الخدمة ويعطى له معاش بحسب سني خدمته وكذا اذا كان لم يبلغ سن الستين وثبت عدم اقتداره على الخدمة فانه يعاقب ويعطى له معاش ايضاً على حسب مدة خدمته اما اذا عجز عن ثبوت الاعذار فلا يساعد على رغبته في الامتناع عن الخدمة وهذا اذا كان الامتناع والاستقالة في غير حالة السفرية

المادة الثانية عشرة . كل ضابط او متوظف بالجيش او بدويان الجهادية والبحرية وفروعها



هذا القانون من لدن الحضرة الخديوية بالتنفيذ  
المادة السادسة عشرة . السرسورية والسر  
ياده وضباطهم وأرباب وظائفهم بحسب تنوعاتها  
ونفقاتهم اذا تقاعد احد منهم بحسب الاقتضاء  
وهو في الخدمة البرية او توفى او تسقط في  
الحروب او السفريات والمأموريات او في  
الاقامة بجمالة الاستخدام يعاملون في احتساب  
سني خدماتهم وترتيب المعاش لهم اولورنتهم على  
حسب ماهياتهم فقط اسوة صابطان وعساكر  
الجهادية بمقتضى هذا القانون وذلك في حالة  
ما اذا كانوا هم وورثتهم الشرعيون متوطنين  
ومتقيين داخل دائرة الحكومة الخديوية

المادة السابعة عشرة . الوطنيون المستخدمون  
بالبحرية مثل مهندسين وتلامذة شرك وخوجات  
وخلاتهم من الذين ليسوا من سلك العسكرية  
حيث انهم مستخدمون بوابورات البحر واشغالهم  
مثل اشغال الذين من سلك العسكرية بدون  
تفاوت فهؤلاء والكتبة الذين اصلهم من سلك  
العسكرية ومن المدارس الحربية ومستخدمين  
بالجهادية البرية والبحرية وفروعها فمن برفت  
منهم بالاستغناء لاحالته على المعاش تصير معاملته  
بمقتضى هذا القانون ومن لم يتحول على المعاش  
يجري قديم مستودعاً ويعامل بمقتضى المادة  
الثامنة من هذا القانون ومن يتوفى منهم في  
حالة الاستخدام او في الاستيداع تصير معاملته  
الشرعية في ترتيب المعاش لهم بمقتضى المادة ٢٤  
المادة الثامنة عشرة . المستخدمون بعموم  
وفروع الجهادية البرية والبحرية الذين اصلهم  
من زمرة الملكية مثل نظار اقلام وباشكتاب  
روساء الاقلام والورث وسائر الكتبة والخوجات

الوسنة الخديوية والانجرارية والمستخدمين بعموم  
جهات الملكية الذين من زمرة العسكرية وكان  
تسقط في الحاضرة رماً او بحراً او كان في حاله  
الاقامة والتعليقات والخدمات العسكرية البرية  
والبحرية او الخدمة الملكية فمن بعد الكشف  
عليه بعرفة الحكماء بالتوسيون الخصوص لتحقيق  
ذلك وتصديق نظارة الجهادية بصحة التسقط  
ولزوم ترتيب المعاش له يضاف لكل منهم ٥٩  
قرشاً قيمة بدل تعيينات تهرباً علاوة على ماهياتهم  
ويربط جميع ذلك معاشاً لهم وذلك ليكون  
ماهياتهم جزئية ليست كقرشاً المعاشهم ما عدا ارباب  
الوظائف والصناعات السابق ذكرهم فيكفي  
بترتيب ماهياتهم فقط معاشاً لهم وبعد وفاة كل  
من هؤلاء يقطع معاشه

المادة الخامسة عشرة . في حالة ما اذا  
أصيب في ميدان الحرب احد بالعلل الكبيرة  
والامراض والجروح المحسنة او فقد عضواً  
او جملة من اعضائه او احدى عينيه او كليهما  
او اصاب بمرض مقابل لفقد الاعضاء سواء كان  
ذلك حصل له وقت الحرب او السلم في اجراء  
خدمة مبرية فيترتب له علاوة تهرباً على كامل  
ماهية الضميمة الاية وهي ان يضاف لمن فقد  
عضواً او عيناً مائتان وخمسون قرشاً ان كان  
ضابطاً ومائة قرش ان كان صف ضابطاً وعسكرياً  
ويضاف لمن فقد عضوين او عينين خمسمائة قرش  
ان كان ضابطاً ومائتا قرش ان كان صف ضابط  
او عسكرياً وبعد وفاته ترتيب ماهية لورثته الشرعيين  
بدون الضميمة المذكورة كما ان هذه المادة  
يجري مفعولها على من تسقط في حرب المحسنة  
وحرب الروسية اعتباراً من يوم التصا

المعاش له مواعيد مدة خدمته وإما الذين لم تبلغ خدماتهم المدة المقررة لترتيب المعاش فيرتب لهم على واقع ما كانوا مربوطاً لهم من الماهية والمرتبات بحالة الاستخدام قيمة الخمس معاشاً ويستمر ذلك المعاش لهم ما داموا خالين من الاستخدام بجهات الملكية ومن يتيسر له الاستخدام فيها بعد ترتيب المعاش له على هذه الكيفية فعند استخدامه يصير قطع هذا المعاش وإذا رقت من خدمته الملكية قبل انقضاء العشر سنوات فيعاد له خمس المعاش المذكور حتى يستوفي العشر سنوات وإما إذا بقي بدون خدمة لحين انقضاء العشر سنوات بما فيها المدة التي هو مقيم بها بالخمس فيجري إحالته على المعاش بواقع ربع مرتباته حسب هذا القانون

المادة الحادية والعشرون . صابطان الجهادية البرية والبحرية وباقي أرباب الوظائف الذين من سلك العسكرية المرفوتون والمتوفون ولم يرتب لهم ولا لورثتهم معاش لأن فاولئك يعاملون بمقتضى نص مواد هذا القانون

المادة الثانية والعشرون . لما كان ترتيب المعاش بالروزنامة لكل شخص هو مكافأة له على خدماته السابقة بالميري وكان ذلك لا يمنع من التكسب بعد اخذ المعاش فن يرغب من أصحاب المعاشات في الخدمة بالميري اليومية أو بالمكافأة ويجري استخدام الميري بحسب اللزوم تعطى له اليومية أو المكافأة اللازمة علاوة على معاشه وتلك العلاوة تصرف له من المصلحة التي تستخدمه ومن يريد الاشتغال في أنواع التكسبات مثل التجارة والاخذ والعطاء أو للصناعة أو استخدام بجمدة لائحة لشرفه داخل

والإقامة والوعاظ بالالابات والمحطات الدين والمدارس الحربية والبحرية من مضى عليه منهم بالخدمة بأي جهة من الجهات المذكورة مدة عشر سنوات متوالية أو غير متوالية يعامل في المعاش على مقتضى المادة ٤ من هذا القانون

المادة التاسعة عشرة . الصف صباط والعساكر البرية والبحرية الذين يتوجهون لخدمات الملكية مثل الكراكات والكورتيبات والصحة والسكة الحديدية وترتبة بالاستتالية وفي بعض وظائف أخرى بعموم خدمات الملكية فمن رقت أو رقت منهم من جهات استخدامه بأسباب تسقطه المثبت لدى القومسيون المخصوص لتحقيق ذلك في حال وجوده بالخدمة أو يكون رفته بأسباب عدم اقتداره على تأدية اشغال خدماته بالنظر أكبر سنه يرتب له المعاش أسوة من يتسقطون من الصف صباط والعساكر الذين تحت السلاح وبمعرفة الجهات المرفوتين منها أخيراً يصير إحالته على الجهادية لتجوز منها إلى الداخلية وبمعرفة بصير إحالته على الروزنامة لترتيب معاشهم على وجه ما ذكر

المادة العشرون . الذين سقى رتبهم والذين يرتفون من الان فصاعداً من صابطان الجهادية البرية والبحرية بأسباب حالات أوجبت الكسب عليهم بمعرفة الاطباء وعند الكسب عليهم يعطى شهادات طبية بانهم غير مقتدرين على الخدمات العسكرية لكنهم يلقون للخدمات الملكية فهؤلاء حيث ان الحالات التي أوجبت عدم اقتدارهم على الخدمات العسكرية كانت في حالة الاستخدام فمن كان له مدة خدمة يستحق ترتيب المعاش له بموجبها حسب هذا القانون يعامل في ترتيب

والتحقيق وحصر مدد خدمات المتوفى اذا ظهر زيادة عن الذي ربط لم يجري علاوة تلك الريادة على معاشهم اعتباراً من تاريخ الاذن الذي يصدر للورايحه ربط العلاوة والمعاملة في قطع وعدم قطع ذلك المعاش تكون كالموضح بالمادة الاولى

المادة الخامسة والعشرون . من توفي او يتوفى من الذين تحولوا او يتحولون على المعاش بالورايحه يُربط كامل معاشه المرتب له بالورايحه الى ورثته الشرعيين المصوص عنهم في المادة الاولى والمادة السابعة والعشرين من هذا القانون حيث ان ربط المعاش لورثتهم كان مكافأةً له على خدماته الميرية التي اداها

المادة السادسة والعشرون . المرفوتون والذين يرفنون بالاستعانة لتحويلهم على المعاش تم تدرجهم الوفاة قبل الاحالة او بعدها او في اثناء تحقيق حصر مدد خدماتهم او من بعد اتمام التحقيق وقبل ربط المعاش بالورايحه فما كان يترتب لهم بها يصير ترتيبه لورثتهم الشرعيين واما من رقت او يرفت من محل خدماته بالاستعانة وابتداء حضوره للجهادية او قبل حضوره لمعاملته كإفائه لربط المعاش له او لاسنياده ويتصاف وفاته قبل المحضور فيصير معاملة ورتبه الشرعيين كورثة الذي يتوفى في الخدمة

المادة السابعة والعشرون . من توفي ولم يُربط لورثته معاشه للان او من يتوفى من الان فصاعداً باي وجه من الوجوه الموضحة بهذا القانون من يستحق ربط المعاش لورثته الشرعيين يكون ترتيب المعاش لهم على الوجه الآتي وهم

الحكومة بطرف احد تعنيا لا يمنع من ذلك ايضاً واما من يرغب الخدمة بحكومة اجبية فلا يكون ذلك الا بعد استئذان من الحكومة وصدر امرها بالتصريح او بالمع

المادة الثالثة والعشرون . اذا استخدم المتقاعد في خدمة من الخدمات الميرية ولم يكن من يستحقون المعاش الكامل بمواقع المدة الموضحة في المادة الرابعة وكان المعاش المرتب له اقل من ماهية رتبته المحاضر لها فانه يرتب له ماهية رتبته ويستخدم بها فان اقتضى الحال نقادةً ثانياً يضم له مدة استخدامه بعد نقادة الى مدة استخدامه التي قبل التقاعد ويعطى له المعاش على مقتضى المادة الرابعة اما اذا كان المتقاعد في المعاش حال استخدامه ثانياً حاز رتبة رائدة على الرتبة التي كان حائزاً لها قبل نقاده فان ترتيب معاشه يكون باعتبار الرتبة الرائدة التي حازها اخيراً

المادة الرابعة والعشرون . من يتوفى في الاستخدام او في الاستيداع من الصاباطن وارباب الماهيات والوظائف التابعين للعسكرية فمن كانت ماهيته فوق الخمسمائة قرش فصاعداً يرتب نصف ماهيته المرتبة له لورثته الشرعيين ويخصص لهم ذلك باسمائهم على حسب ما يحص كلاً منهم شرعاً والذي ماهيته خمسمائة قرش فاقل الى مائتين وخمسين قرشاً يرتب لورثته الشرعيين في كل شهر مائتان وخمسون قرشاً والذي ماهيته اقل من مائتين وخمسين قرشاً يرتب لورثته جميع ماهيته اما اذا تحقق للورثة ان لورثتهم مدد خدمة بالميري توجب زيادة معاشهم عما ربط لهم وعرضوا عن ذلك فعند الكشف

التمس مدةً اخرى واحضر شهادةً من حكيم سياسي او شرعي او من اطباء الجهة التي انتقل اليها بعدم حصول الشفاء له في تلك المدة وأنه محتاج لاعطاء مدة اخرى علاوةً على المدة الاولى فانه يساعد ويحتاج على موجب الشهادة المذكورة وكذا اذا حصل له الشفاء واستدعي بمدة للحصول على كمال الصحة والاطباء يرون ذلك موافقاً فانه يجاب لذلك ويعطى له معاشه بالتمام والذي يستأذن لتأدية اعمال نفسه بمدة معلومة فانه يجاب لذلك ويعطى له معاشه بالتمام حاش تأخر في تدبير الهواة او في الاحارة ولم يحضر في المعاد المحدد وكالت مدة التأخير عدة من الايام وعمر عن اثبات ان تأخيرهُ كان بعذر مقبول فلا يُعطى له شيء عن مدة التأخير

المادة التاسعة والعشرون . يقتضي تشكيل قلم مخصوص بديوان الجهادية لضبط مدد المعاشات وترتيبها لمستحقّيها تحت رئاسة احد اللوائت او الميرالايات وهذا القلم يكون موطئاً يحفظ الدفاتر المتعلقة بذلك وينبغي ان جميع العروض المختصة بالمعاشات تعرض لهذا القلم للنظر فيها قبل قرار ناظر الجهادية عليها

المادة الثلاثون . حيث ان المعاشات المستحق ترتيبها للضابطان والصف ضابط وغيرهم الموضّحين بالمواد المحررة بهذا القانون يكون تخصيصها وربطها لهم ولورثتهم بالروزنامجة العاشرة فمن يستحق المعاش ويقرر عنه من ديوان الجهادية وديوان الهجرة لديوان الداخلية بلزوم ترتيب المعاش له او لورثته بموجب مواد هذا القانون فانه يتمرر من ديوان الداخلية الى الروزنامجة يربط ذلك المعاش بها او صرفه المستحق وحسب

اولاده الذكور الذين لم يتجاوزوا من العمر احدى وعشرين سنة والذكور الذين تجاوزوا الاحدى والعشرين سنة وهم عالة تمنعهم عن التكسب وبناته الاناث اللاتي لم يتزوجن وزوجتهن او زوجاته والوالد والدة ويخصرن قسم المعاش على هؤلاء فقط دون غيرهم ويخصص ذلك لهم باسمائهم على حسب ما يحص كلاً منهم شرعاً ومن يكون له ورثة شرعيون خلاف هؤلاء ممن لا يستحق المعاش كالاولاد الذكور الكفار عن سن الاحدى والعشرين سنة ولم يكن لهم عاهات تمنعهم عن التكسب والاناث المتزوجات لا يصير ادخالهم معهم ضمن التقسيم في معاش مورثهم ومن لم يكن له اولاد ذكور بالكلية توجب منع وارثيه من طبقات اخرى مثل الاخ وان العم وخلافه فلا يصير توريث تلك الطبقات المذكورة مع ورثته الاناث

المادة الثامنة والعشرون . كل من ارباب المعاشات يتبع بعبارة معاشه المرتب له في اي جهة من الجهات الواقعة في دائرة الحكومة الخديوية مكافأة له على خدماته فلا يجوز قطع شيء ما يستفد من المعاش باسم احتياطي كما هو واضح في المادة الرابعة ولا يجوز له النزاع عن شيء منه ولا يمكن وضع اي حجر كان على معاش احد من ارباب المعاشات اما اذا توجه الى جهة اخرى خارجة عن دائرة الحكومة الخديوية بدون اذن فيقطع معاشه المرتب له وان حصل لاحد من عالة واشتد امرها وشهد له اثنان من الاطباء المستقيمين بان لا يحصل له الشفاء الا بتدبير الهواة خارج الحكومة الخديوية فيعطى له رخصة بقدر ما يعينه الاطباء من الزمن وان

بِسنة ١٢٩٨ و٢٢ ستمبر سنة ١٨٨١

الامضاء محمد توفيق

بأمر المحضرة الفخيمة الخديوية

ناظر الجهادية رئيس مجلس النظار

محمود سامي الامضاء شريف

## الفصل الاول

في الرتبة

المادة الاولى . الرتبة تعطى من لدن المحضرة الخديوية وتمتاز بها حالة الضابط ويستخدم بها في جميع الوظائف ونصير ملكاً له لا يمكن ان تسلب منه ولو سلبت وظيفة الخدمة الا باحد

سببين

الاول اذا تنازل عنها وصار قبول ذلك

لدى المحضرة الخديوية

الثاني صدور مضطحة من مجلس عسكري

بالحكم بنزع الشرف والعزل بمقتضى قانون

الجنابيات المصدق عليه من لدن المحضرة الخديوية

## الفصل الثاني

في الخدمة والاستيداع والانصال والنفاد

### في الخدمة

المادة الثانية . الخدمة هي حالة وجود

الضابط مستخدماً بوظيفته تحت السلاح باحد

الالابات او بمصلحة تابعة للجهادية او خدمة

خصوصية او مأمورية

المادة الثالثة . حيث ان الضابط في هذه

الحالة يكون مستعمل الرتبة مع الوظيفة فيلزم ان

يتمتع بكامل المرتب والامتيازات

### في الاستيداع

المادة الرابعة . الاستيداع هي حالة وجود

انه من ارباب المعاشات ممن يكونون هم او ورثتهم منوطين بنواحي الاقاليم والبادر فقتل هولاء يتحول صرف مرتباتهم من خزائن المديرات او المحافظات التي تكون محلات اقامتهم تابعة لها وهذا لاجل عدم تكليفهم بحمل مصاريف الذهب والاياب تنقّة عليهم ورافة بهم

المادة الحادية والثلاثون . كل قانون او حكم يتعلق بترتيب المعاشات ويكون احكامه مخالفة لما هو مدوّن بهذا القانون لا يعمل به ويُعتبر لاغياً من تاريخ نتوج هذا القانون بالامر العالي الذي يصدر باعتماده وتنفيذه

( قانون القواعد الاساسية )

( في النظمات العسكرية )

( ويليها قانون الترفي )

نحن خديوم مصر

بعد الاطلاع على امرنا الصادر بتاريخ ٢٠

ابريل سنة ١٨٨١ عن تشكيل قوميون عسكري

لتنظيم القوانين العسكرية وبناء على ما رفعة

اليانا ناظر جهادية وبجربة حكومتنا وموافقة

رأي مجلس نظارنا بأمر بما هو آت

المادة الاولى . قد صار التصديق والاقرار

على قانون القواعد الاساسية الذي يليه قانون

الترفي المنحوسب احدها على ثنائي عشرة مادة

والثاني على ثنائي وسبعين مادة ومرفوق

بأمرنا هذا

المادة الثانية . ناظر جهادية وبجربة حكومتنا

مكلف بتنفيذ امرنا هذا

صدر بسراري عابدين في ٢٨ شوال

الضباط خارجاً عن الخدمة من تحت السلاح  
وعن مصالح وفروع الجهادية وعن الأموريات  
وهذا الاستداع لا يمكن حصوله إلا بأحد سببين  
المادة الخامسة . ( أولاً ) سبب عومي  
للاستداع وهو اطلاق العسكر او الغاء مصلحة  
او فهو مأمورية او عند رجوع من الاسر من  
طرف العدو

### في الانفصال

المادة الثانية عشرة . الانفصال هو رفع  
وتعبد الضابط من وظيفته بالكلية بحيث لا يرجع  
اليها وهذا الانفصال لا يمكن حصوله الا باحد  
سببين

المادة الثالثة عشرة . ( أولاً ) الانفصال  
سبب امراس عندالة مانعة للخدمة تقضي على  
الضابط بها بالقاعد وترتيب المعاش بالنسبة  
لها هو مقرر بناون المعاشات

المادة الرابعة عشرة . ( ثانياً ) الانفصال  
بسبب ان يكون الضابط متعمداً على فحاحة  
السلوك او تقع منه مخالفات جسيمة بفسد الضبط  
والرابط او تضد شرف وناموس العسكرية ان  
يكون استغرق مدة ثلاث سنوات في الاستداع  
بمقتضى قرار مجلس عسكري حقق عدم لياقته  
للخدمة ولم تهذب احواله

المادة الخامسة عشرة . الضباط الذي يعود  
على مثل هذه الخصال المضادة للنظامات العسكرية  
لا يمكن انفصاله الا بمقتضى قرار مجلس عسكري  
يقدم بالتقرير من نائز الجهادية للخدمة الخديوية  
ويصدر عليه الامر بالتفدي

المادة السادسة عشرة . الضباط الصادر في  
حقهم مضبطة بالانفصال من الخدمة لا يرتب لهم

الضابط خارجاً عن الخدمة من تحت السلاح  
وعن مصالح وفروع الجهادية وعن الأموريات  
وهذا الاستداع لا يمكن حصوله إلا بأحد سببين  
المادة الخامسة . ( أولاً ) سبب عومي  
للاستداع وهو اطلاق العسكر او الغاء مصلحة  
او فهو مأمورية او عند رجوع من الاسر من  
طرف العدو

المادة السادسة . الضباط المستودع بهذا  
السبب يلزم ان يكون حافظاً امتيازات الرتبة  
ويقفح بالمرتبات المقررة بقانون المعاشات بشرط  
ان يكون فيه لياقة واستعداد للاستخدام تحت  
السلاح او باحدى وظائف فروع الجهادية

المادة السابعة . الضباط المستودعون يؤخذ  
منهم للاستخدام تحت السلاح بقدر نصف الرتب  
القضبان او يستخدم منهم بفروع الجهادية بحيث  
ان مدة الاستداع تقسم لهم مثل الخدمة فيما  
يخص بمقتضى الترتيب والحكمدارية والانفصال  
والتقاعد

المادة الثامنة . ( ثانياً ) سبب خصوصي  
وهو الاستداع بامر صادر من المحضر الخديوية  
بناء على تقرير يقدم من ناظر الجهادية بسبب  
حصول مخالفات للنظام والضببط والرابط وذلك  
من بعد التحقيق

المادة التاسعة . الضباط المستودعون سبب  
المخالفات النظامية يلزم ان تكون مرتابهم  
باعبار خصي ما هيتم فقط مدة هذا الاستداع  
كذلك بعد التحقيق

المادة العاشرة . هذا الاستداع لا يمكن  
الابلاغ مدته زيادة عن ثلاث سنوات حيث  
ان المنصود منه انتظار اصلاح حالة الضابط

المادة الخامسة . لا يمكن ترقية ملازم ثان  
الى رتبة ملازم اول الا من بعد استخدامه في  
رتبة ملازم ثان مدة اقلها سنتان

المادة السادسة . لا يمكن ترقية الملازم اول  
الى رتبة اليوزباشي الا من بعد استخدامه سنتين  
في رتبة الملازم اول

المادة السابعة . لا يمكن ترقية اليوزباشي  
الى رتبة الصاغقاول اغاسي الا من بعد استخدامه  
سنتين في رتبة اليوزباشي

المادة الثامنة . لا يمكن ترقية الصاغقاول اغاسي  
الى رتبة البكباشي الا من بعد استخدامه سنتين  
برتبة الصاغ

المادة التاسعة . لا يمكن ترقية البكباشي الى  
رتبة الفاتمام ما لم يستخدم ثلاث سنوات برتبة  
البكباشي

المادة العاشرة . لا يمكن ترقية الفاتمام الى  
رتبة الميرالاي ما لم يستخدم سنتين برتبة الفاتمام  
المادة الحادية عشرة . لا يمكن ترقية الميرالاي  
الى رتبة اللواء ما لم يستخدم ثلاث سنوات برتبة  
الميرالاي وهكذا في باقي الرتب الاعلى من  
رتبة الميرالاي فصاعداً

المادة الثانية عشرة . ثلثا عدد النقصان  
من رتبة الملازم ثاني في الجيش المنتظم تؤخذ  
من المدارس الحربية وثلث يؤخذ من الصف  
ضباط بالامتحان في العلوم الواجب على الضباط  
معرفةا وإذا لم يوجد فيهم بقدر الثلث فيؤخذ  
من المدارس الحربية

المادة الثالثة عشرة . لا يجوز الترقى من  
رتبة الملازم اول واليوزباشي والصاغقاول اغاسي  
الا بالامتحان وإذا تساوت الدرجات فيرجح

ماهيته بل ولا يمكن تغيير قرار حكم المجلس  
الصادر في حقهم الا اذا صار الغرض عنهم من  
مخصصة الخديوية

### في التقاعد

. المادة السابعة عشرة . التقاعد هو ان  
يكون الضابط بلغ آخر مدة خدمته او يكون  
غير قابل لتحمل مشاق الخدمة ويحصل الاقرار  
عليه بالتقاعد

المادة الثامنة عشرة . الضابط الذي يتقاعد  
يلزم ان يكون حافظاً لرتبه وملبوساته الرسمية  
ويتمتع بالمعاش الموافقة لرتبه وبلته خدمته  
حسب ما هو مقرر بقانون المعاشات

### الفصل الثالث

#### في الترقى

المادة الاولى . لا يمكن ترقية النفر الى رتبة  
الاوناشي ما لم يستخدم ستة شهور بصفة عسكري  
المادة الثانية . لا يمكن ترقية الاوناشي الى  
درجة جاريش ما لم يستخدم مدة اقلها ستة  
شهور في خدمة الاوناشي ولا يمكن للجواريش ان  
يترقى الى درجة الباشاويش ما لم يستخدم في  
خدمة الجواريش مدة اقلها ستة شهور

المادة الثالثة . لا يمكن الترقى الى درجة  
الصوفقاول اغاسي ما لم يستخدم في خدمة الصف  
ضباط مدة اقلها ستة

المادة الرابعة . لا يمكن ترقية احد الى  
درجة ملازم ثان ما لم يكن اولاً بلغ عمره  
عشرين سنة ثانياً يكون استخدم في خدمة الصف  
ضباط مدة اقلها سنتان او يكون مستقراً من  
المدارس الحربية

رتبة في الترقى حسب ما هو موضح في المواد المتقدمة يجوز الاكتفاء بصفها في حالة سفريات الحاربة او في حال الخدمة ببجته بعيدة مثل الاقطار السودانية وسواحل البحر الاحمر وما اشبه .

المادة العشرون . لا يمكن حصول الترقى باقل من هذه المدة الموضحة في المادة ١٩ الا بسببين الاول وقوع نادرة شهيرة تستحق الافتخار وتعلن للجيش . الثاني عند ضرورة استكمال النقصان وعدم وجود من يكون مستوفيا مدة الاقدمية .

المادة الحادية والعشرون . ترقية بدل النقصان في اثناء الحرب تكون باعتبار النصف في الاقدمية مع مراعاة درجات جدول الامتحان المحفوظ والنصف الثاني يكون بالانتخاب وذلك لغاية رتبة الصاغفول اعلاسي . واما ترقية الصاغفول الى رتبة الكباشية مدة الحاربة فيكون بالانتخاب

المادة الثانية والعشرون . لا يجوز اعطاء رتب جهادية بدون وظيفة في الجيش او بفروع الجهادية كما انه لا يجوز اعطاء رتبة شرف للجهادية ولا يجوز قبول حائز الرتبة الملكية في الجهادية باعتبار رتبة الحائز هولما ولا قبول من ترقى في مصالح الملكية باعتبار رتبته الحالية ولا يجوز اعطاء رتب جهادية للملكية

المادة الثالثة والعشرون . جميع الرتب يلزم اعلانها بالمرئال الرسمي عند اعطائها

المادة الرابعة والعشرون . الضباط الذين يقاعدون بالعيش لا يجوز اعادتهم تحت السلاح

المادة الخامسة والعشرون . لا يجوز اعتبار الوظيفة مثل الرتبة مطلقا لان الرتبة لا يمكن

الاقدم واذا تساوى بينهم القدم فترجح الذي سبق له سفريات بالحاربة او السودان المادة الرابعة عشرة . لا يجوز ترقية احد الصاغفول اعلاسي الى رتبة الكباشية الا بالامتحان واما اذا تساوت نتيجة الدرجات فيكون الترقى لمن يحصل انتخابه .

المادة الخامسة عشرة . لا يجوز ترقية احد الكباشية الى رتبة القانم الا بالامتحان واما اذا تساوت نتيجة الدرجات فيكون الترقى لمن يحصل انتخابه

المادة السادسة عشرة . جميع الرتب الاعلى من رتبة القانم يكون الترقى اليها بالانتخاب حسب المدون بالمادة التاسعة والثلاثين من هذا الفصل

المادة لسابعة عشرة . الاقدمية يلزم اعتبارها من تاريخ عريضة الرتبة ومع تساوي تاريخ عريضة الرتبة الحالية ينظر في تاريخ عريضة الرتبة التي قبلها

المادة الثامنة عشرة . المدد التي يصير اعتبارها في الاقدمية هي مدد الخدمة في الجيش وفروع الجهادية ومدد الاستيداع التي تكون بسبب اطلاق العسكر او الفناء وظيفة ومدة الاسر بطرف العدو او ما مورية تعين من نظارية الجهادية داخلية كانت او خارجية واما المدد التي لا يصير اعتبارها في الاقدمية فهي مدد الاستيداع المبني على وقوع مخالفات ومدد الخدمة التي تكون خارجة عن الخدمات المبرية او تكون في خدمة دولة اجنبية يقتضى التماس خصوصي لمنفعة خصوصية

المادة التاسعة عشرة . المدة المقررة لكل



ضمن ضباط الجيش بالامتحان او بالانتخاب بالنسبة لرتبهم حسب ما توضح في هذا القانون ومن يترقى منهم بصير تعيينه في الوظيفة الناقصة التي ترقى اليها

المادة الرابعة والثلاثون . عند خلو احدى الوظائف بالمصالح التابعة للجهادية بصير انتخاب من يليق لها بمعرفة الديوان ثم يترقى بدل المنتخب من يليق للترقي بالامتحان او بالانتخاب حسب ما توضح

المادة الخامسة والثلاثون . حيث توضح في المادة ١٣ من قانون الترقى ان تلك رتب الملازم الثاني النقصان تؤخذ من الصف ضباط وبما ان الموجود بالولايات لا توجد عندهم معارف كافية لرتبة الملازم ثاني مثل المستخرج من المدارس فلاجل تحصيلهم على ذلك ينبغي ان كل مير الاي عند حضور المفتش بالالاي يقدم له كسفاً باسماء الصف ضباط المشهود فيهم بالاستعداد للتقدم وبعد تحقيق لياقتهم بالامتحان بمعرفة المفتش يمتضى قومسيون يتشكل لذلك تحت رئاسته بمررهم كسفاً عن الموجود من الولايات ويقدمه لناظر الجهادية ليصدر امره بقبولهم في المدارس الحربية للتدريس لهم مدة سنتين مع بقاء وظائفهم ومرتباهم بالايامهم وبعد مضي المدة المذكورة بصير امتحانهم والذي يوجد مستحقاً منهم بترقى الى رتبة الملازم ثاني والذي لم يستحق يرد برتبة الصف صابط للالاي كما كان

المادة السادسة والثلاثون . الترقى الى رتبة الملازم اول والبوزباثي والصاغقول اغاسي وان كان بالاقدمية الا انه يشترط ان الذي يترقى ينبغي ان يكون فيه استعداد تام ولياقة

فقدتها الا بحسب ما هو مقرر بالقانون قواعد سياسية في الترقى للضباط

المادة السادسة والعشرون . جميع الرتب التي تعطى للضباط يصدر عنها ارادة خديوية وتكون بناء على طلب ناظر الجهادية حسب ما هو آت بيانه

المادة السابعة والعشرون . بمجرد نقصان اي رتبة من الجيش او من فروع الجهادية ينبغي اشعار نظارة الجهادية عنها حالاً

المادة الثامنة والعشرون . الترقى لاي رتبة يكون من جميع السلاح الواحد لا من الالاي الناقص فقط

المادة التاسعة والعشرون . الترقى بالاقدمية لا يعتبر الا في كل من رتبة الملازم اول والبوزباثي والصاغقول اغاسي فقط

المادة الثلاثون . الترقى الى رتبة الكباشي فا فوقها يكون بانتخاب الحضرة الخديوية حسب ما هو مدون بالمادة ١٥ و١٦ من هذا الفصل

المادة الحادية والثلاثون . لا يجوز الترقى الا للضباط المستخدمين تحت السلاح او بفروع الجهادية او المستودعين بسبب اطلاق العسكر او الغاء وظيفة او الحضور من الاسر

المادة الثانية والثلاثون . الضباط الذين يتعينون بمأوريات وقتية يمجسون ضمن الايامهم في مدة الامورية

المادة الثالثة والثلاثون . الضباط الموجودون بالجهادية او فروعها او بالمدارس الحربية او بالبليجين او معاونو الجهادية وعلى العموم جميع الضباط الذين ليس لهم عسكر تكون ترقيتهم

لترقي الى الرتبة التي يترقى اليها سواء كان بالنسبة للمعارف او المعلومات او الادارة او حسن السلوك والاستقامة ولاجل ذلك يتشكل قومسيون في كل ابي تحت رئاسة الميرالاي وبمهل جدول باسماء اللاتقيين ومستحقّي الترتي ويقدم من طرف الميرالاي لمنتش الاالايات والموما اليه بشكل قومسيوناً من الاالايات تحت رئاسته ويجري امتحانهم والذين يفتحق لياقتهم للترقي يجررهم جدولاً واحداً من عموم الاالايات السلاح بحيث يكون. وضع الاسماء بالجدول حسب عمرة الاقدمية ويقدمه لناظر الجهادية لكي عند اللزوم للترقي يكون بحسب عمر الجدول المذكور واما باقي الضباط المندرجين بالجدول ولم تفتحق لياقتهم بالاامتحان فيصير محو اسمائهم من الجدول ائمالا يجرمون من درجهم في جدول السنة الثانية والسنة الثالثة ومن بعد تكرار اسمائهم في مدة الثلاث سنوات اذا لم ينظر فيهم استعداد ولياقة فلا يصير درج اسمائهم ويستخدمون برتبهم لحين استيفاء مدة العمر المحدد لرتبهم ثم يعولون على المعاشات

المادة السابعة والثلاثون . الضباط الذين تفتحق لياقتهم للترقي بالاامتحان وتندرج اسمائهم بالجدول لا يمكن محو اسم احد منهم الا اذا وقع منه معاملات مشنة بمقتضى مضطلة تستوجب تأخيرها ولا يسمي اسمه الا بامر من ناظر الجهادية

المادة الثامنة والثلاثون . الترتي الى رتبة الكباشي والفاقمقام حيث انه بالاانتخاب والامتحان فيجب على كل ميرالاي ان يجرر جدولاً باسماء الصاغقول اعاسية والكباشية المستحقين للترقي ويكون واضحاً به المحوظات والبيانات المستوجبة

احقيتهم ويقدمه لمنتش الاالايات ويرسل صورته الى اللواء والمنتش بعد ان يجمع جداول الاالايات بالمستحقين بشكل قومسيوناً تحت رئاسته من الضباط تجتمع من الاالايات وفروع الجهادية تكون رتبهم اعلى من رتب الجاري امتحانهم وهذا القومسيون يتركب من واحد من اللواآت واثين من المير الاالايات واثين من الفاقمقامات او من الكباشية ثم يجري الامتحان بحيث ان جميع الضباط المدرجة اسمائهم في الجدول يحضرون بالاامتحان والذي لم يحضر منهم يجري محو اسمه واذا حضر احد من الضباط الذين لم تدرج اسمائهم بالجدول ورغب الامتحان فيصير قبوله وامتحانه وبعد الامتحان يجرر جدول باسماء المستحقين للترقي بحيث يكون ترتيب اسمائهم بالجدول بحسب درجة الامتحان لا بحسب الاقدمية ويقدم من المنتش لناظر الجهادية لاجل الترتي منه والضباط الذين لم تفتحق لياقتهم بالاامتحان يجرور درجهم بجدول السنة الثانية والثالثة حسب ما توضح بالمادة ٢٦ ثم يصير ابقائهم برتبهم لحين استيفاء العمر المحدد لرتبهم ويجولون على المعاشات

المادة التاسعة والثلاثون . الترتي لرتبة الميرالاي واللواء والفريق حيث انه يكون بانتخاب الحضرة المخديوية فلاجل البحث عن احوال الضباط التي تدل على استحقاقهم للترقي الى الرتبة المذكورة يتشكل قومسيون من الذوات الكرام ومن ضمنهم المنتش تحت رئاسة سردار العسكرية او اقدم الفريقان وبعد المداولة بينهم على المحوظات التي تستدعي الترتي الى الرتبة المذكورة بالنسبة للاستعداد والاهلية وسوابق

ومن طرفه يقدم جدول باسماء المستحقين للترقي الى اللواء ومن طرف اللواء الى الفريق لكي من بعد الصديق عليه منها يحتفظ بطرف الميرالاي لاجل الترفي منهم باقي السنة ويجوز لهم الاختيار كما انه لا يجوز ابقاء محل خال بالالاي من وطائف الاوناشية والصف ضابط مطلقاً وعد حضور المنتس يقدم له الجدول الاصلي المصدق عليه منه والجدول الاخر الذي صدق عليه من اللواء والفريق ولا يجوز حرمان احد المدرج اسأوم جدول الترفي ما لم تقع منه مخالفات تستوجب تأخيره وتكون مضبوطة بسجلات الاخلاق وتأتسر بالجدول قرين كل اسم السب الموحب لتأخير

المادة المحادية والاربعون . النور الذي يترقي اونباني يكون مخصلاً على تعليم الفر بحيث يكون فيه لياقة وإقتدار على تعليم الافار المستجدة وعالمًا بخدمات الداخلية والقلاع والسفربة المختصة برتبة الاونباني ويرجح من يكون له معلومية باصابة النشان

المادة الثانية والاربعون . (تنبيه) لا يمكن ترفي احد من العسكر الى رتبة الاونباني في اي سلاح ما لم يكن له الملم بالقراءة والكتابة والحساب ولا يمكن ترفي احد الى رتبة الصف ضابط في اي سلاح الا اذا كان فيه اقتدار على التدريس للعسكر فيما يخص بهم من التعليمات والخدمات

المادة الثالثة والاربعون . الاونباني الذي يترقي جاوياً يكون مخصلاً على تعليم الفر والبلوك والمجرحي والنشان بحيث يقتدر على تأدية التومنتك على البلوك في الميدان وعالمًا

الخدمة التي يقر المجلس عليها بمر ٣٣ جدول يقدم لناظر الجهادية ومن طرفه يعرض للعرض المحذوية ليكون انتخاب من يترقى مهم عن استصواب وإرادة حنابه العالي

المادة الاربعون . يجب على كل يوزباشي ان يقدم جدولاً باسماء العسكر والاوناشية والصف ضابط اللائحين للترقي من بلوكه الى الكباشي حكمدار الاورطة وكل بكباشي بعد ان يضع لموظاته بالجدول المقدمة من اليزباشية بحري علاقة اسم الصولتول اعاسية عليه ان كان مستحقاً للترقي وتقدم الجداول للقاءتقام وعلى القاءتقام ان يجمع الجداول المذكورة بجدول واحد وبعد ان يضع لموظاته عليه بقدمه للميرالاي وعلى الميرالاي ان يقدم جدولاً واحمالي اسماء المستحقين للترقي لمنش الاالات عند حضوره ويجوز للنش امتحان المذكورين يستحق من لياقتهم واستحقاقهم للترقي ومتى صدق على الجدول المذكور يصير حفظة بطرف الميرالاي مدة ستة لاجل ان يرقى منه بدل النقصان في بحر السنة اثنا عند لزوم الترفي لرتبة البلوك امين او الباشجاووش فيرخص لكل يوزباشي ان يتخب ثلاثة لكل رتبة والميرالاي يعين واحداً منهم وفي اخر السنة عند حضور المنش اللااي، يقدم له جدول اخر بمقتضى ذلك ويضاف اليه اسماء الباقيين بدون ترقية من الجدول القديم الذين لا يكون وقع منهم مخالفات تستوجب تأخيرهم وهكذا يستمر الاجراء على هذا المنوال في كل سنة واذا تصادف ترقية جميع الاسماء المدرجين بالجدول قبل انتهاء السنة فيجري عمل جداول وتقدم بالطريقة المتقدمة للميرالاي

يترقى اوباشي يكون ممكنه تعلم جميع الدروس على الارض وعلى الحصان او اقل يكون له اقتدار على تعلم الدرس الاول والثاني على الارض والدروس الاول على الحصان ويكون دخل في تعلم الاورطة ويكون عالماً بالخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة برتبة الاونباشي المادة التاسعة والاربعون . الاونباشي الذي يترقى جاوياً يكون تعلم نفر وبلوك واورطة تعلم على الارض وعلى الحصان ويكون فيو اقتدار على تعليم الانفار جميع دروس تعلم الفر على الارض وعلى الحصان وفيو اقتدار لادارة عسكره وعالماً بخدمات حكامار البلوك حتى يمكنه ان يقوم مقامه عند اللزوم ويكون عالماً بخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة بالجوايش المادة الخمسون . الاونباشي الذي يترقى بلوك امين يكون متمصلاً على المعلومات الخاصة بالجوايش ويكون له معلومة تامة بالقراءة والكتابة والحساب واذا لم يوجد في الاونباشية من يلقى لوظيفة البلوك امين فيصير انتخاب احد العسكر ويصير ترقية اونباشي ويستخدم ستة شهور بالوكالة في وظيفة البلوك امين ثم يترقى الى رتبة البلوك امين

المادة الحادية والخمسون . الصف ضابط الذي يترقى باشجوايش يكون متمصلاً على المعارف الخاصة بالصف ضابط وعالماً بخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة بالباشجوايش ويكون له معلومة تامة بالقراءة والحساب لامكانه اعمال الادارة او يكون من البلوكات امناء الذين استوفوا شروط الاقدسية في رتبة البلوك امين

بخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة بالجوايش ويرجح من يكون من الدرجة الاولى في ضرب النشان

المادة الرابعة والاربعون . الاونباشي الذي يترقى بلوك امين يكون متمصلاً على المعلومات الخاصة بالجوايش ويكون له معلومة تامة بالكتابة والقراءة والحساب واذا لم يوجد في الاونباشية من يلقى فيجوز انتخاب احد العسكر اللائق برتبة اللوك امين ويترقى اونباشي ويستخدم في وكالة وظيفة اللوك امين ستة شهور ثم يترقى الى رتبة البلوك امين

المادة الخامسة والاربعون . الصف ضابط الذي يترقى باشجوايش يكون متمصلاً على المعارف المخصصة بالصف ضابط وعالماً بخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة برتبة الباشجوايش ويكون له معلومة تامة بالكتابة والقراءة والحساب لامكانه اعمال ادارة البلوك او يكون من البلوكات امناء الذين استوفوا شروط الاقدسية في رتبة البلوك امين

المادة السادسة والاربعون . الصف ضابط الذي يترقى صول يكون متمصلاً على المعارف المخصصة بالصف ضابط وعالماً ب... الداخلية والقلاع والسفريه المخصصة بالوصول ويكون فيو الاقتدار على تعلم الصف ضابط والاونباشية والتدريس لم

( بيان المعلومات اللازمة للصف ضابط )  
( والاونباشية السوارى )

المادة السابعة والاربعون . ترقى الاونباشي والصف ضابط يكون بالكيفية الموضحة في المادة ٤٠ .  
المادة الثامنة والاربعون . نفر الذي

صف بحيث يمكنه تأدية ما يجب على المجاويش ويكون فيه اقتدار على تعليم الانفار المستعدة جميع الدروس المختصة بالطوبجية البياده والسواري وبالاصح يكون فيه اقتدار على اعطاء التومنه على جميع اجناس المدافع مع علمه بجر الانتقال وازدواج المخول وقيادة وسوق العربات بانشاء تعلم البطرية وعالمًا بمخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المختصة بالمجاويش

المادة السادسة والخمسون . الاونباشي الذي يترقى بلوك امين يكون متصلًا على المعلومات الخاصة بالمجاويش ويكون له معلومية تامة بالقرأة والكتابة والحساب وإذا لم يوجد في الاونباشية من يليق لوظيفة البلوك امين فيجوز انتخاب احد العسكريه ويترقى اونباشي ويستخدم ستة شهور بالوكالة في وظيفة اللوك امين ثم يترقى الى رتبة البلوك امين

المادة السابعة والخمسون . الصف ضابط الذي يترقى باشجاويش يكون متصلًا على المعلومات الخاصة بالصف ضباط ويكون فيه اقتدار على اعطاء التومنه في تعليم الصف علمًا وعملاً ويكون مقتدرًا على التدريس في التعليمات الخاصة بالطوبجية البياده والسواري ويكون له معلومية تامة بالقرأة والكتابة والحساب لامكانه اعمال الادارة وعالمًا بمخدمات الداخلية والقلاع والسفريه الخاصة بالباشجاويش

المادة الثامنة والخمسون . الصف ضابط الذي يترقى الى رتبة الصول يكون متصلًا على المعلومات المختصة بالصف ضباط ويكون فيه اقتدار على تعليم الاونباشية والصف ضباط والتدريس لهم وتخصلاً على مبادئ الهندسة وما

المادة الثانية والخمسون . الصف ضابط الذي يترقى صول يكون متصلًا على المعلومات الخاصة بالصف ضباط ويكون فيه اقتدار على تعليم الصف ضباط والاونباشية والتدريس لهم ويكون عالمًا بجميع الخدمات الداخلية والقلاع والسفريات المختصة برتبة الصول قول اعاسية  
( بيان المعلومات اللازمة للصف ضباط )  
( والاونباشية الطوبجية )

المادة الثالثة والخمسون . ترقى الاونباشية والصف ضباط يكون بحسب الكيفية الموضحة في المادة ٤٠

المادة الرابعة والخمسون . النفر الذي يترقى اونباشي يكون متصلًا على تعليم القانون الاول على الارض والقانون الثاني من تعليم المدفع والقانون الثاني من تعليم السواري وقانون تعليم العربي ويكون عالمًا بمخدمات الداخلية والقلاع والسفريه المختصة برتبة الاونباشي ويكون فيه اقتدار على تعليم جمعية من الانفار لغاية الفصل الرابع من القانون الاول على الارض ولغاية الفصل الثاني من القانون الثاني من تعليم المدفع ولغاية البث في الاشكين من القانون الثاني من تعليم السواري ولغاية الفصل الثالث من تعليم العربي ويكون عارفًا بكافة ادوات المدافع وما تحتوي عليه ادوات السرج وطعم النذرة ويكون له معلومية في ضرب النشان وفي اعمال الذخائر البحرية وفي تعبئة الذخائر بالصناديق والحبه خانة ويكون له معلومية باشغال الطوبجية

المادة الخامسة والخمسون . الاونباشي الذي يترقى جاويشًا يكون متصلًا على المعلومات الخاصة بالاونباشي ويكون فيه اقتدار على تعليم

للصف ضباط والاونباشية والعسكر في تعليم  
النفر واللولك وقواعد ضرب النشان ويكون لم  
معلومية بمجدمات الداخلية والقلاع والسفيرة  
المختصة برتبة الملازم ثاني

المادة الحادية والستون . الملازم ثاني المستحق  
الترقي الى رتبة الملازم اول بالاقدمية ينبغي ان  
يكون اسمه مندرجاً بالمجدول الذي يقدم باسمه  
المستحفظين للترقي وان يكون مقتدرًا على الجاوبة  
في المعارف الآتي بيانهما وهي التعليمات العسكرية  
ومناوراتها وقواعد ضرب النشان وتقدير  
المسافات والهندسة والحساب والجغرافيا وعلر  
الادارة العسكرية وعمل الاستحكامات الخفيفة  
والقوية والاستكشافات الحربية بتقاريرها الواضحة  
وتعمية الجيش والاعمال الحربية وان يكون عارفاً  
بما يجب على رتبة الملازم اول من الخدمات  
الموضحة بقوانين الداخلية والسفيرة وقانون قلعه  
وقشلاق

المادة الثانية والستون . الملازم اول الذي  
يستحق الترقي الى رتبة الوبزباشي بالاقدمية ينبغي  
ان يكون اسمه مندرجاً بالمجدول الذي يقدم  
عن المستحقين للترقي وان يكون مقتدرًا على  
الجاوبة في المعارف السابق ايضاحها بالمادة  
الحادية والستين وزيادة على ذلك يكون مقتدرًا  
على اجراء عمليات الطوغرافيا بتقاريرها وعلى  
ترتيب اعمال الحاربات الصغيرة وبالمجمله يكون  
عالمًا بجميع الماوارات العلية. والعملية وجميع  
القواعد العسكرية

المادة الثالثة والستون . الوبزباشي الذي  
يستحق الترقي الى رتبة الصاغقول اعاسي بالاقدمية  
ينبغي ان يكون مقتدرًا على الجاوبة جيدًا في

يلزم للطوبجية من الاستحكامات الخفيفة والقوية  
وعالمًا بالخدمات الداخلية والقلاع والسفيرة  
المختصة برتبة الصولقول اغاسية

المادة التاسعة والخمسون . لاجل سهولة  
تحصيل المعلومات والمعارف اللازمة للاونباشية  
والصف ضباط ينبغي انشاء مدرسة لسلك الاي  
ويصير التدريس لم فيها انما العسكر الذين لم  
معلومية بالكتابة والقراءة والحساب يكون دخولهم  
في المدرسة المذكورة باختيارهم  
( بيان المعلومات اللازمة لضباط اليباده )

المادة الستون . لاجل سهولة تحصيل  
المعلومات للصف ضباط المستعدين للترقي الى  
رتبة الملازم ثاني ينبغي ادخال الصف ضباط  
المشهود فيهم بانهم لائقون ومستعدون بالمدرسة  
الموجودة بالالاي وجعلهم فصلاً واحداً ويصير  
التدريس لم بحيث ان الذي يدخل مهم  
بالمدراس الحربية يكون متمصلاً على الكتابة  
بجيت بجر افادات وتقارير وله معلومية  
بالاجرومية العربية والحساب والاربع مقالات  
الاول من الهندسة العاديا والجغرافيا والطوغرافيا  
ببكت بمكة فم وقراءة رسم الخريطة الجغرافية واما  
بأقي المعلومات اللازمة لرتبة الملازم ثاني فيصير  
استكمالها على حسب سروجرام المدارس الحربية  
انما عد تعيين الصف ضباط للمدارس الحربية  
لا تكون اعمارهم زيادة عن ست وعشرين سنة  
ويكونون متمصلين على المناورات والتوريات  
المخاصة برتبة الملازم ثاني بمعنى انهم يكونون  
مقتدرين على اعطاء القوامك على اللولك في  
تعليم البلوك المجرخي والاورطه والالاي في  
الماوارات بالميدان ومستعدين للتدريس والتورية

الى رتبة الملازم ثاني في اثناء المحاربة ينبغي ان يكون على حسب جدول الامتثال كما سبق توضيحه في المادة الخامسة والثلاثين من قانون الترقى واذا كان احد الصف ضابط يستحق بموجب نادرة تهيبة منتبهة ان يترقى الى رتبة الملازم ثاني ولم يكن بالالاي المحقق به ففان يستوجب الترقية فيصير ترقينه وتعيينه باحد الالايات الموجود بها ففان ومن جنس سلاحه وفي حالة ما اذا وقع من اقدم نادرة تهيبة تستوجب ترقينه ضابطاً ولم يكن عند المعلومات اللازمة لترقيته فيصير تعويض الرتبة ببشأن به يستولي على سفانة قرش سنوياً

المادة الثامنة والستون . المحز المنفصل من التسم العسكري الموجود بالسفريه يستكمل نقصانه من رتبة الملازم ثاني باعتبار الثلث منه والثلاثين من المدارس الحربية حسب ما توضح في المادة الثانية عشرة من قانون الترقى

المادة التاسعة والستون . الترقى الى رتبة الملازم اول والبوزباشي والصاغ يكون على الوجه الاتي وهو ان نصف المحلات الحالية في الاقسام والاورط الذين من ضمن الجيش الموجود بالسفريه لمن هو قديم في الخدمة حسب ما هو مفيد بالسجلات المبين فيها استعداد كل شخص والنصف الاخر من المحلات الحالية يكون لمن يحصل انتخابه .

المادة السبعون . متى استحق ملازم ثاني او ملازم اول او بوزباشي او صاغ ان يترقى الى رتبة تكون اعلى من رتبته بسبب وقوع نادرة شهيرة تكون مثبنة بالجيش ومفيدة بالسجلات ولم يكن وقتها محلات خالية بالابه فيصير ترقينه وتعيينه

العلوم والمعارف السابق ابضاها في المادتين السالفين وينبغي ان يتحقق بالامتحانات الدقيقة ان الذي يترقى الى هذه الرتبة يكون مستعداً للتقدم الى الرتب العليا ويكون فيو كفاءة الانتداب على قيادة الاورطه واستعمالها في المحاربات مع علمه جيداً تجهيز الهيات اللازمة لمقابلة العدو

المادة الرامنة والستون . يجب على من انتخب للترقى الى رتبة البكاشي او الى رتبة القائمقام ان يكون عالماً فظناً مقننراً على الجاوية المتماهية والتحريرية في المعارف الانية وهى التاريخ الحربي وتسمية الجيش المكون من الثلاثة اسلحة وتجهيز الهيات الحربية عند مقابلة العدو وان يكون عارفاً بجميع العلوم والمعارف الموضحة بالمواد السابقة

المادة الخامسة والستون . جداول بيانات العلوم والمعارف المختصة بضباط الطوبجية والسواري يصير تطبيقها على هذه العلوم السابق ابضاها مع علاقة ما يختص بكل رتبة بالنسبة لجنس سلاحها في الماورات والخدمات عالماً وعملاً .

( بيان كيفية الترقى )

( في اثناء المحاربات )

المادة السادسة والستون . كل قسم عسكري من الاي يتوجه لسفريه المحاربة على حدته سواء كان بلوك او اورطة من اي سلاح كان يستكمل نقصانه منه في اثناء المحاربة بدون مراعاة جدول الامتحان وذلك من ابتداء رتبة الاونباشي لعبارة رتبة الصولقول اغاسى

المادة السابعة والستون . ترقى الصف ضباط

للأعلى بالتدرج على الوجه الآتي بيانه ومن  
انه من انتهاء رتبة الملازم ثاني لغاية رتبة الصاغ  
يكون ابتداء تقديم الشهادة في حقهم من حكمدارات  
اقسامهم ولأجل الترتي الى رتبة البكباشي يكون  
ابتداء الشهادة من حكمدار اللواء من بعد  
التصديق من حكمدارات الاقسام ولأجل الترتي  
الى رتبة القائمقام يكون ابتداء الشهادة من  
حكمدار الفرقة من بعد التصديق من حكمدارات  
الاقسام ومن لوائية الفرقة حكمدار رتبة ولأجل  
الترتي الى رتبة الميرالاي واللواء يكون ابتداء  
تقديم الشهادة من حكمدار عموم الجيش بعد  
التصديق من حكمدارات اللواء والفرقة التابعة  
لم وهذه الشهادات تقدم من رتبة الى اخرى  
حتى تصل الى حكمدار عموم الجيش ومن طرفه  
يعمل باسماهم جدول واحد ومن ضمنه اسما  
مستحق الترتي الى رتبة الميرالاي واللواء ويقدمه  
لنظارة الجهادية وهذا الجدول يصدر اعتباره في  
الترتي مثل جداول الايات الموجودة بالاقامة  
ويصدر الترتي منهم بدل النقصان في الآيات  
السفوية او الاقامة على حده سواء .

المادة الرابعة والسبعون . رؤساء الاقسام  
العسكرية والضباط الكرام الذين لم المحن في  
العرض عن الرتب بموجب المادة ٧٣ يجوز لهم  
ان يتخولوا لكل وظيفة خالية لغاية ثلاثة من  
المستحقين للترتي لاجل تعيين احدهم بها ويجوز  
لم اقل من المتدار المذكور اذا كانت الوظيفة  
الخالية لرتبة قائمقام او ميرالاي اولواء

المادة الخامسة والسبعون . متى استنسب  
الجناب الخديوي في الاحوال الحارفة للعادة  
ان يعطي لباس حكمدار الجيش النوفد بان

بالمحل الذي يكون خالياً بالجيش من سلاحه  
المادة الحادية والسبعون . القسم العسكري  
او الجزء من القسم العسكري الموجود بسفوية  
الحاربة عند نهو ما مورية الحاربة وصدور امر  
له برجوعه لمحل الاقامة فمن قبل قيامه من محل  
السفوية يستكمل جميع الوظائف النقصان فيه  
بالترتي على مقتضى كيفية السفوية وبعدها يستعمل  
في الترتي الاصول المقررة في الترتي حال الاقامة  
حسب القانون

المادة الثانية والسبعون . ترفي الضباط في  
اثناء الحاربة من جميع الرتب يكون بحسب ما  
توضح في المادة الخامسة والثلاثين وما بعدها  
من المواد يعني ان يكون الترتي بدل النقصان  
لاي رتبة من عموم الايات السلاح الواحد سواء  
كان بالحاربة او في الاقامة بمقتضى جداول  
الامتحان والانتخاب المحفوظ بنظارة الجهادية  
وحيث ان الضباط الموجودين بسفريات الحاربة  
لا يتيسر امتحانهم وتقديم جداول عنهم بالامتحان  
فينبغي عمل جداول عن مستحق الترتي وتقديمها  
لنظارة الجهادية من الحكمدار العمومي بالطريقة  
الآتية في المادة ٧٣ وهذه الجداول يصير  
اعتبارها مثل جداول الامتحان ويكون الترتي  
من عموم جداول الايات السلاح الواحد سواء  
كان النقصان بالسفوية او بالاقامة وانما يستثنى  
من ذلك الضباط الذي يكون مندرجا اسمه  
بجدول مستحق الترتي فيكافأ ببشأن افتخار  
حسب ما توضح في المادة ٦٧

المادة الثالثة والسبعون . الشهادات التي  
تقدم في حق الضباط الذين يستحقون الترتي  
في الحاربة ينبغي تقديمها من رؤساء الاقسام



زيادة عن المعاش الذي يترتب له بالروزنامة  
مكافأة له

قانون الضمان والامتيازات  
والاعانة العسكرية

نحن خديوم مصر

بعد الاطلاع على امرنا الصادر بتاريخ ٢٠  
ابريل سنة ١٨٨١ عن تشكيل قوميون عسكري  
لتنظيم القواين العسكرية وبناء على ما رفته  
الينا ناظر جهادية وبجربة حكومتنا وموافقة رأي  
مجلس نظارنا

نأمر بما هو ات

المادة الاولى . قد صار التصديق والاقرار  
على قانون الضمان والامتيازات والاعانات  
العسكرية المحنوي على ثلاثين مادة ومرفوق  
بامرنا هذا

المادة الثانية . على كل من ناظر داخلينا  
وناظر مالينا وناظر الاشغال العمومية وناظر  
جهادية وبجربة حكومتنا تنفيذ امرنا هذا كل  
منهم فيما يخصه ويتعلق به

صدر بسراي عابدين في ٢٨ شوال  
سنة ١٢٩٨ و ٢٣ سبتمبر سنة ١٨٨١

الامضاء ( محمد توفيق )

بامر الحضرة الفخيمة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

الامضاء ( شريف )

ناظر الجهادية

الامضاء ( محمود سامي )

برقي وقتياً الى وظائف الضباط التي تكون خالية  
فيذا النفوذ يعطى باسم حال ميين فيه الرتب  
التي يجوز له اعطاؤها وكذا الشروط والحدود  
التي يمكن ان يجري بموجبها هذا النفوذ

المادة السادسة والسبعون . كل ترقى  
وقتي يكون مخالفاً للاحكام القانونية او للامر  
العالي او للشروط المقررة في الامر المشار اليه  
المسطر في المادة ٧٥ يكون ملغى ولا مفعول له  
المادة السابعة والسبعون . كل ضابط  
مستقدم بالجيش تحت السلاح او بالجهادية  
وفروعها يجوز على المعاش متى وصل سنة الى  
العمر الاتي يانه

سنة	
عدد	
٤٢	صولقول اغاسي
٤٢	ملازم ثاني
٤٤	ملازم اول
٤٦	بوزبائي
٥٠	صاغنول اغاسي
٥٥	بكبائي
٦٠	قامتقام وميرالاي
٦٥	لواء وفريق

المادة الثامنة والسبعون . الضباط الذين  
يلغون الاعمار الموضحة في المادة ٧٧ لا يصير  
ابقاؤهم بالجيش تحت السلاح ولا بالجهادية  
وفروعها بل يصير رتبهم ويجولون على المعاش  
بالمهية الموافقة لرتبهم ومدة خدامتهم حسب  
القانون انما يصير فززم ومن يوجد منهم خالياً  
من العاهات المانعة للخدمة يصير قيد بالرديف  
وتحسب له ماهية كاملة مت شهرين في كل سنة

كان ضابطاً او عسكرياً ) ولكل متوظف بالجيش يتوجه مع قسم عسكري الى الجهات السودانية او سواحل البحر الاحمر او الى هرر ولحقائها والحجاز نصف ماهيته علاوة على الماهية الاصلية من يوم التوجه لغاية يوم المحضور وبصرف له ايضاً تعيينات ومؤنة ركائب حسباً توضع بالمادة الثالثة

### النوع الثالث

في الانتقالات العسكرية

المادة الخامسة . كل فرقة او لواء او اياي او قسم عسكري ينتقل من مركز الى مركز آخر لاجل الإقامة به سواء كان ذلك الانتقال بالمدن او بالتغور او بالبنادر او بجبهات من جهات المديرات القبيلة والجزرية لا يصرف لهم مصاريف يومية ولا تعائم في مدة الانتقال والإقامة

المادة السادسة . كل قسم عسكري ينتقل من محل الى اخر لتأدية خدمة عسكرية متعلقة بالضبط والربط الذي هو من اخص واجبات العسكرية سواء كانت هذه الخدمة بالمديرات او بالتغور او بالبنادر او بالقبائل والفروع والاطراف الداخلة والخارجة وغيرها من الجهات الكائنة بمحدود الحكومة الداخلية ما عدا الاقاليم السودانية يضم له الخمس على الماهية مهما كانت مدة الامورية

### النوع الرابع

في الاموريات

المادة السابعة . كل ضابط او عسكري ان متوظف بالجيش او بفروع الجهادية بتعيين

### النوع الاول

في السفريات الحربية

المادة الاولى . يضم لكل جهادي ( سنواه ) كان ضابطاً او عسكرياً ) ولكل متوظف بالجيش يتوجه مع قسم عسكري للبحرية في اي جهة كانت نصف مروط ماهيته علاوة على الماهية الاصلية من يوم ذهابه لغاية يوم اياته الى مركز اقامته المادة الثانية . يصرف لكل ضابط او متوظف بالجيش قبل قيامه لسفيرة الحربية ماهية شهر واحد بضميمة السفيرة اعانة من الحكومة بدون مقابل لتدارك لوازم السفيرة المادة الثالثة . يصرف لكل ضابط او متوظف بقسم عسكري يتوجه لسفيرة حربية بتعيينات ومؤنة ركائب حسباً يا تي يباه تعيين نفر علائق شيع يومي

المشير وحكمدار الجيش	٥	٨	٢٠
فريق	٤	٦	١٦
لواء	٤	٤	١٢
ميرالاي	٢	٢	٨
قائمقام	٢	٢	٦
بكباشي	١	٢	٥
صاغ	١	٢	٤
يوزباشي ورئيس محاسبة	١/٢	.	٢
{ ملازمين وصولات	١/٢	.	٢
{ وكتاب محاسبة			
واعظ وامار	١/٢	.	٢

### النوع الثاني

في السفريات العادية

المادة الرابعة : يضم لكل جهادي ( سواء

- ٢٥ . صاع او بوزاشي او ملازم  
١٠ . صول  
٢ . صف ضابط او عسكري

المادة التاسعة . الضباط والصف صباط والعساكر الذين يعينون بالموريات مثل عمل الكورتينات والخفر على الملاحات وغير ذلك من انواع المأموريات المختصة بعموم المصالح الملكية يعطى لهم مصاريف يومية في مدة المأمورية من يوم التوجه لعامة يوم الحضور حسب ما يمين في المادة السابعة وهذه المصاريف اليومية تكون على حساب الجهة المختصة بها تلك المأمورية

المادة العاشرة . كل جهادي ( سواء كان ضابطاً او عسكرياً ) او متوطفاً بالجنس يتوجه للمأمورية بالجهات السودانية او سواحل البحر الاحمر او الى هرر ولحقاقها يعطى له في مدة المأمورية المصاريف اليومية الموضحة في المادة السابعة مع ما تقرر له من التعيينات والعلائف المبنية بالمادة الثالثة وضميمة ربع الماهية علاوة على ماهيته الاصلية وذلك يكون على حساب الجهادية او على حساب الجهة المختصة بالمأمورية

المادة الحادية عشرة . الضباط الذين يتعينون بحسب مقتضيات الاحوال للمأمورية بجهات اوربا او الاستانة تصرف لهم قيمة اجر سفرياتهم من جانب الميري ونظراً لكونهم يتوجهون الى بلاد تستلزم زيادة المصاريف تكون مصاريفهم اليومية حسب ما آتت بيانه

- ٢٠٠ . فريق ولواء  
٢٠٠ . ميرالاي وقائمقام وبكباشي  
١٠٠ . صاغ وبوزاشي وملازمين

لتسليم او استلام مهمات او تعيينات او توصيل عسكري او لتفتيح قضايا او لمتتري مهمات او لتعداد الخيل او عمليات المساحة او التخصيلات او محافظة النيل وما يشبه ذلك من المأموريات المتنوعة يعطى له مصاريف يومية في مدة المأمورية التي تنتضي نبعده عن مركز اقامته من يوم التوجه لغاية يوم الحضور حسب ما يأتي بيانه على حساب جهة الاختصاص

- ١٠٠ . فريق او لواء او ميرالاي  
٥٠ . قائمقام او بكباشي  
٢٥ . صاغ او بوزاشي او ملازم او كاتب الاي

- ١٠ . صول  
٢ . باشچاوين  
٢ . جاويش او بلوك امين  
٢٠ . اونباشي  
١ . نمر

المادة الثامنة . اذا صار ارسال ضباط مع احد الاقسام العسكرية لاجل محافظة جسور النيل ولم يكن ذلك الا مجرد محافظة فقط واعطاء الاقفاط وقت الخطر في هذه الحالة يلزم ان يعطى لكل ضابط او صف ضابط او عسكري علاوة على ماهيته المقررة خمسها واما ان كان ذلك يشمل مجبورية العسكر على اجراء الاشغال وملاحظة الضباط لم في هذه الحالة ينبغي ان يعطى لكل جهادي زيادة على الماهية يومية حسب ما آتت بيانه

- ١٠٠ . فريق او لواء او ميرالاي  
٥٠ . قائمقام او بكباشي

بصرف لطاقها ماهيات وتعيينات من يوم القيام  
الى يوم العودة حسبها هو مدون بالنوع الثاني  
في هذه المادة

سابعاً . الضباط البحرية الذين يتبعون  
لأموريات مجهزة اوريا او الاستانة تصرف لهم  
من الميزي قيمة اجر سفرائهم وتعطى لهم  
مصاريف يومية حسبما توضح في المادة الحادية عشرة  
الضائم والمصاريف اليومية الموضحة بالانواع  
المذكورة تعطى لهم اعتباراً من يوم القيام لغايه  
يوم الحضور من السفر

### النوع السادس

في مصاريف انتقال الاقسام العسكرية

المادة الثالثة عشرة . في حالة انتقال قسم  
عسكري من محل الى آخر الاقامة يو ان  
لأمورية طويلة المدة تكون مصاريف نفل عائلته  
وخدمه وعنفه على حساب الجهادية او على  
حساب جهة الاختصاص حسبما يتوضح في المادة  
الثامنة عشرة وما بعدها من مواد النوع  
السابع

المادة الرابعة عشرة . من ابتداء رتبة البكباشي  
فما فوقها يكون نزولهم بعربات السكة الحديد  
م وعائلاتهم بالدرجة الاولى

المادة الخامسة عشرة . من ابتداء رتبة  
الصول لغاية رتبة الصاغ يكون نزولهم بالسكة  
الحديد م وعائلاتهم بالدرجة الثانية

المادة السادسة عشرة . الصف ضباط  
والاوتباشية والعساكر والخدمة م وعائلاتهم مع  
الخيول المقررة للضباط يكون نزولهم بالسكة  
الحديد بالدرجة الثالثة

### النوع الخامس

في السفريات والاموريات البحرية  
المادة الثانية عشرة

اولاً . الضباط والعساكر البحرية الذين  
يتوجهون للبحاربه يضم لهم نصف مربوط الماهية  
ويصرف للضباط ماهية الشهر والتعيينات المبينة  
في المادتين الثانية والثالثة ما عدا العلائف

ثانياً . الضباط والعساكر البحرية الذين  
يتوجهون لسفرية عادية بجهات سواحل البحر  
الاحمر و عدن و بحر الهند يضم لهم ربع الماهية  
ويصرف للضباط التعيينات المقررة لرتبهم بالمادة  
الثالثة ما عدا العلائف

ثالثاً . الضباط والعساكر البحرية الذين  
بالمرآكب المقيمة بين البحر الاحمر او في خليج  
عدن او في بحر الهند ما عدا مينه السويس  
يضم لهم ربع الماهية ويصرف للضباط التعيينات  
المقررة لرتبهم لان ذلك يعتبر كخدمة سفرية

رابعاً . يعطى لكل ضابط او صف ضابط  
او اوتباشي او نفر من الجيش البحري يتعين  
لأمورية في البر الضائم اليومية المقررة لرتبهم  
في الجيش البري

خامساً . المركب المقيمة في خدمة مينه  
الاسكندرية او رشيد او دمياط او بورسعيد  
او الاسماعيلية او السويس اذا انتقلت الى مينه  
اخرى من تلك المين لتغيير محلها فقط لا  
يعتبر ذلك سفرية

سادساً . المركب التي تقوم من احدى المين  
المصرية الى سواحل اوريا او الى بحركبير

## النوع السابع

في مصاريف الانتقال للمأمورية

المادة السابعة عشرة . تعتبر المأمورية قصيرة المدة اذا كانت مئة الغراب فيها لا تتجاوز عشرة ايام فان زادت عن ذلك تعتبر طويلة المدة

المادة الثامنة عشرة . من يتعين للمأمورية قصيرة المدة من ابتداء رتبة الكباشي فما فوقها تكون اتباعه لغاية ثلاثة والركائب لا تزيد عن

اثنين ومن العفش والتعيينات لغاية خمسة قناطير ما عدا وزن علقى الركائب واما من يتعين

منهم للمأمورية طويلة المدة فتكون اتباعه لغاية اربعة اناظر والركائب لا تزيد عن اثنين ومن

العفش والتعيينات لغاية ٩ قناطير بخلاف وزن علقى الركائب

المادة التاسعة عشرة . من يتعين للمأمورية

قصيرة المدة من ابتداء رتبة الصول لغاية رتبة البوزباشي يكون له تابع واحد ومن العفش

لغاية ٣ قناطير بخلاف وزن علقى الركوبة ومن يتعين منهم للمأمورية طويلة المدة تكون

اتباعه لغاية نفرين ومن العفش لغاية خمسة قناطير وحصان للصاغ وما يلزم من العلقى

المادة العشرون . نزول الضباط وارباب الرظائف والعساكر بالسفن والواسوات البحرية

هم واثلاثهم وتوابعهم وركائبهم واثانات بيوتهم يكون على حسب الدرجات والمقادير المقررة

لكل منهم بمواد النوع السادس والسابع من هذا القانون

المادة الحادية والعشرون . الضباط الذين يتوجهون في قطار الاكسريس يجوز نزول

توابعهم بالدرجة الثانية ان لم يوجد يد عربات من الدرجة الثالثة

المادة الثانية والعشرون . اجر عربات الركوب وعربات الكاؤو للانتقال من مركز

الاقامة ومحل السكن لمحطات السكة الحديد او لمحده ساحل البحر وكذا اجر الفلائك التي

يتوصل بها من الساحل الى المركب وبالعكس تصرف نقداً من خزينة الجهادية او من جهة

الاختصاص

المادة الثالثة والعشرون . يصرف لمن يتعين من الضباط الجهادية البرية والبحرية

والمهندسين البحرية وراكب حرب ومعاوني الجهادية وغيرهم من خدمة فروعها للمأمورية

بداخل مصر واسكندرية وضواحيها اجر عربات او ركائب وهذه الاجر يكون تقريرها بمعرفة

رئيس المصلحة المختصة بها تلك المأمورية

المادة الرابعة والعشرون . الضباط الذين يتعينون للمأمورية استكشافية او لاخذ مسطحات

او لرسم خريط في جهات لا يتوصل لها بواسطة السكة الحديد او بالبحر يعطى لهم حيوانات من

طرف الميري لنقل عفشهم ومهات سفرياتهم ويعطى لهم ايضاً حيوانات لركوبهم ان لم يكن

لهم ركائب ميري او لم يكن جارياً صرف قيمة علائق الهم او تصرف لهم قيمة الاجرة نقداً

بحيث يكون تقدير القيمة على حسب الجاريسه بالجهة التي يتوجهون منها الى محل المأمورية

## النوع الثامن

في الامتيازات والاعانة العسكرية

المادة الخامسة والعشرون . كل جهادي

البرية والبحرية بصرف له عشرون جنيهاً مصرياً  
اعانةً من جانب الحكومة لاجل تدارك لوازمه  
الضرورية من ملابس وغيرها

### النوع التاسع

في الخيول المفردة لكل رتبة

وقت السلم

المادة الثلثون . يعطى لليوزباشية والملازمين  
خيول وسروجها من طرف الميري وأما من  
صاغفول اغاسي فصاعداً فتكون خيولهم وسروجها  
من طرفهم انما يصرف لهم علائق وقت السلم  
حسب الموضع اذناه  
خيول

عدد	بوزباشي وملازم سواء كان من الساري او الطوبجية او اركان حرب او المهنسين او حكام او اجراجية
١	صاغفول اغاسي
١	بكبائي
٢	قائمقام
٢	ميرالاي
٢	لواء
٤	فريق
٦	مشير او سردار

(انتهى)

وبعد الفراغ من وضع هذه القوانين وقد  
ضابطان الجهادية على منزل شريف باشا وشكروا  
له عنايته وإهتمام وزارته بخيارها ثم اجربوا له عن  
حسن مقاصدهم ووقفه ثقتم به وبوزارته وانه  
لا يخالفون البتة له امراً بل هم متفادون لارادة  
الحكومة وانهم لا يترددون في الذهاب الى اي  
الجهات التي تأمر الحكومة بالذهاب اليها

(سواء كان ضابطاً او عسكرياً) او متوظفاً  
بالجيش لا بدفع الا نصف اجرة بوابورات  
السكة الحديد او مالواورات البحرية التابعة  
لادارة البوستة الخديوية امتيازاً له عين سواء

المادة السادسة والعشرون . يعطى لمن  
يكون لم خيول مبرية من البوزباشية والملازمين  
اركان حرب ومعاوني الجهادية والمهندسين  
البحرية ضريبة شهرية علاوة على مربوط الماهية  
قدرها مائة قرش اعانةً لمصرفات خيولهم  
المادة السابعة والعشرون . اذا نقد احد  
الضباط حصانه في وقت الحرب بسبب مرض  
او اصابة فيعطى له ثلاثون جنيهاً مصرياً قيمة  
حصانه من جانب الميري

المادة الثامنة والعشرون . كل جهادي  
فقد في الحرب ركوبته او لوازمه وعنشه وكان  
ذلك ناشئاً عن تسليم الجيش بامر من حكمداره  
فمن بعد افرار القومسيون العسكري الذي  
يشكل لتفتيق ذلك يعطى له مبلغ حسب ما يأتي بيانه  
نظير العنشى نظير الخيول

جنيه	جنيه
١٢٠	٧٢ فريق
٨٠	٥٢ لواء
٢٦	٢٦ ميرالاي
٢٢	٢٦ قائمقام
٢٨	١٨ كبكائي
٢٤	١٦ صاغ
٢٠	٠٠ بوزباشي
١٦	٠٠ ملازم

المادة التاسعة والعشرون . كل تلميذ ان  
صف ضابط يترقى الى رتبة الملازم ثاني بالجهادية

الدولة العثمانية لتدخلها في امور مصر وصرحت  
جريدة التمس ان الدولة العثمانية ستلقى مصاعب  
كبيرة لان لكتنيز من الامم مصالح مادية في  
القطر المصري تعلق على سلطة الجناب الشاهاني  
وقالت ان الباب العالي لا يقدر ان يتم  
في مصر من الامور الا ما ترضاه الدول العظيمة  
ولما كان قد وقع تعيين هذه اللجنة اثر  
حادثة عابدين ذهب بعض الافكار الى انه  
لا بد لاعضاء هذه اللجنة من احد امرين .  
اما ان يظروا في طلبات الجهادية ووجوها  
فيقروها ويقولوا رأيهم واما ان يدققوا في  
البحث عن اسباب الحركات الجهادية التي  
حدثت المرة الاولى في ايام الخديو السابق  
ثم الثانية من بعدها ثم يحققوا النظر في دولاي  
المحادثات الاخيرة ومعداتها ونيات الساعين  
فيها الذين هم مثل الخواطر لها

ونظر اخرون الى المسألة من وجه ان  
المعتمد المكلف باجراء المحادثات مع الدول  
الاجنبية والحكومة الخديوية ربما لا يتم له  
القيام بواجب وظيفته في بادي الامر لانه  
وكلاء الدول انما ذلك الاممى وردت  
اليهم التعليمات الصريحة الكافية من حكوماتهم  
وكثير اختلاف الاقوال والظنون في شأن  
هؤلاء المعتمدين وعلى الخصوص عندما انباء  
التلغراف ان كلاً من دولتي فرنسا وانكلترة  
ستبعث بدارعة الى مياه الاسكندرية لان  
ارسال الوفد العثماني يستلزم ذلك

اما وصول الوفد الى الاسكندرية فكان  
في عاشر شهر اكتوبر سنة ١٨٨١ وهاك ما جاء  
في الوقائع متعلقاً بقدمه والاحتفال باستقباله قالت

## فصل

### الوفد العثماني

ثالث شهر اكتوبر سنة ١٨٨١ ورد تلغراف  
من الاستانة ينبي ان الجناب السلطاني عقد  
عزماً على ارسال لجنة مخصوصة الى القطر المصري  
بدون ان يشاور الوزارة فعين لذلك علي  
نظامي باشا معتمداً اول وعلي فواد بك معتمداً  
ثانياً وراضي باشا وصفر افندي وهما من ياورا  
الحضرة السلطانية وانهم سافروا جميعاً في النهار  
السابق . اي ٢ اكتوبر فاقصدن الاسكندرية  
فوقع ذلك موقع الاستغراب عند جميع الدول  
الاجنبية لما انه صدر عن غير محاربتها فيو  
وبدون مشاوره الوزارة العثمانية ولم تسبقه  
مقدمات ولا توطئات او محاربات اية كانت  
وقد اعلن وكيلها فرسا وانكلترة في العاصمة  
للخديو على اثر ذلك انها لا يعلم شيئاً من  
اسباب قدوم الوفد العثماني وانها مجهول  
قصد الحضرة الشاهانية ولا يمكن لها بيان  
عزمها لظنهما ان دولتهما تجهلان ايضاً اسبابه  
وان لادخله لها فيو على انها اكدا للخديو ان  
اللجنة المبعوثه لا يمكن ان يكون من قصدها  
العيب بشيء من اختصاصاته ولا ان تطولا  
الوزارة المصرية بامر ما ثم بعث المستر مالت  
وكول انكلترة السياسي في القاهرة بتلغراف الى  
اللورد دفرين سفير انكلترة في الاستانة فجاء  
جوابه مطابقاً لرأيه ورأي زميله فنصل فرنسا  
الجنرال ووكيلها السياسي لدى الحكومة المصرية  
وقد ترتب على تعيين هذه اللجنة وارسالها  
الى القطر المصري هياج خواطر ارباب الصحف  
الاجنبية فاجتمعت جرائد انكلترة على ملامه

وبلغهم سعادة طلعت بأشاسلام الجناب الخديوي ثم ركبو على عربات خصصت لركوبهم وساروا الى قصر التزهة بجهة شبرا وقد هيئ هذا القصر لتزولهم مدة اقامتهم وفي صبيحة يوم الجمعة في الساعة الرابعة من النهار ركبو متوجهين الى سراي الاماعلية لزيارة الجناب الخديوي فقولوا عند الوصول بغاية التعظيم حسب ما يليق بأشائهم وكان على سلم السلالمك سعادة طلعت بأشا وسعادة خيري بأشا مهردار خديوي وكل من حضرات الشرفيات وياوران المحضرة الخديوية فاستقلوهم وصاحبوهم الى ان وصلوا لدى الجناب العالي فحيام واكرم لقيام وبعد تأدية رسوم الاستقبال بلغوا مسامع الجناب الخديوي تسليطات المحضرة السلطانية واعربوا عما لها من كمال الالتفات اليه وبتمام المسرة وغاية الرضا بما توجهت اليهم المحضرة الخديوية من تحسين الاحوال وحفظ الامنية وان حضور هذه الرسالة انما هي عنان على ما للذات الملوكية من الاعتماد وثقة الوثوق بمحضرة الخديوي المعظم والمقصود الاصلي منها هو تأييد نفوذه وتعزيز موقعه وتثبيت مركزه فعند ذلك نطق طبعه الكرم بأبيات الخشوع والخضوع وادى من موجبات الشكر وفروض الحمد ما يليق بالذات الشاهانية على حسن عنايتها به ولطف رعايتها له ولإتهل الى الله تعالى بدوام بقاء المحضرة السلطانية وتخليد ملكها وتأيد سلطانها ونفوذ شوكتها وتمكوت قوتها وبعد ذلك قاموا للانصراف فسيهم الى سلم السلالمك حضرات من تقدم ذكرهم وساروا قاصدين قصر التزهة ووجوههم تنهل فرحاً بالاقول من مكارم الجناب الخديوي ايده الله واغلى شأنه ابوين

في يوم الخميس الموافق ١٣ ذي القعدة سنة ١٢٨٠ وصل الوابور الهايوني المسمى طليعت الى ميناء اسكندرية في منتصف الساعة السادسة حاملاً محضرة صاحب الدولة علي نظامي بأشا ياور المحضرة الشاهانية ومحضرة عطوفتو علي فواد بك افندي من اعضاء شورى الدولة فأطلقت مدافع السلام عند وصوله من ياور محمد علي ومن طابية راس التين وأديت ايضاً رسوم الفقيه والتعظيم من بقية المراكب المصرية الراسية بالمينا

وتوجه سعادة ذوالفقار بأشا سرشريفاتي خديوي ومعه حضرات اصحاب السعادة محافظ النفر ومأمور الضبطية وفريق الآيات اسكندرية ووكيل البحرية الى ياور طليعت ليبلغوا حضرات القاديين سلام المحضرة الفقيهية الخديوية وبعد ذلك صعدوا الى البر وتوجهوا الى سراي راس التين العامة

وكان في معية دولتو علي نظامي بأشا وعطوفتو فواد بك المشار اليها كل من حضرات قدري بك وصنر افندي ومحضرة سيف الله افندي من الياوران الشاهانية

وبعد ان اخذوا راحتهم في سراي رأس التين هيئت لركوبهم عربات من السراي فركبوها الى السكة الحديد وسيقهم الى المحطة حضرات المأمورين السابقين وكان في انتظارهم قطار مخصوص فركبوه في منتصف الساعة الرابعة بعد الظهر فوصلوا القاهرة اول الساعة الثامنة بعد الظهر وكان على رصيف المحطة سعادتو طلعت بأشا كاتب الديوان الخديوي وجملة من المأمورين فاستقبلوهم بما يليق بهم من الاحترام والاجلال



السلطان الاعظم بتبرقي الى وظيفة سر ياوريتيه  
معنى اني نائب عن مقامه السامي في تنفيذ احكامه  
العالية فانكم تعلمون ان المجد حامية الملك  
وعون الخليفة على تنفيذ الامر وقد قضيت في  
العسكرية اثنين واربعين عاماً وهذا هو الشرف  
الذي اعتر به فانه لا شرف للانسان الا خدمة  
الملك بنفسه وروحه . وبصفة كوني سر ياورا  
شاهانياً اخبر حضراتكم بان مصر قلب الدولة  
العلية وهي بين اعين مولانا وسلطاننا العظيم  
نخني عليه ما نخشاه على انفسنا وديارنا فانها من  
الاراضي السلطانية والجناب الخديوي العالي هو  
نائب السلطان فالناظر السو ناظر للسلطان  
والخاضع اليه خاضع للسلطان . اه  
فاجابة طلبه بقوله :

اقدم لدولة السر ياور الاعظم احتراماً يليق  
بمقامه السامي واعرض لسندتي السنية ان الجيش  
المصري الشاهاني يعترف لمولانا واماننا سلطان  
الملك الاسلاميه بالسلطة واني بالاصالة عن نفسي  
وبالنباية عن اخواني الامراء واخوتي الجيوش  
المصرية اقدم لمولانا السلطان الاعظم خضوعنا  
واعترافنا بعبادة جلالته كما اني اعترف مع جميع  
اخواني يحفظ ناموس مولانا الخديو وامتيازاته  
السلطانية ويخضع له خضوع الابناء لابائهم ونقر  
بسيادته علينا وتبنيو عن المقام الشاهاني كما اننا  
نحافظ على حياتو بارواحنا ونصرف العمر في  
خدمته وكذلك اهلونا يعترفون بما نعترف به  
وليس بيننا وبين مقامه السامي ما يوجب اضطراباً  
او يحدث قلقاً او يحرك فكراً في السياسة وغيرها  
واني اقدم لدولتكم العلية هذا الخطاب وانا  
معتقد ناني اخاطب وكيل الحضرة السلطانية وانا

وفي منتصف الساعة العاشرة ركب الخديين  
الاقدم عربته وتوجه الى قصر الزهراء ليرد لم  
الزيارة ثم عاد الى سرايه الاساعيلية محموقاً  
بالسعادة متوجاً بالاقبال

اما اعضاء هذه الرسالة فانهم من افاضل  
رجال الدولة العلية واعلمهم . فحضرة دولتلو  
نظامي باشا معروف بطول الباع في الفنون  
العسكرية وسبقت له خدمات جليلة فيها وله  
اثار في خدماته مشكورة فقد قاد الجيود الشاهانية  
في عدة مواقع مهمة زمن الحروب السابقة ونال  
فيها شرف الظفر ومشهور بسعة الاطلاع في  
الفنون الرياضية والطبيعية وله معرفة جيدة  
باللغة الالمانية والفرنسية وبعض لغات اخر  
اوربية وشرقية وحضرة عطوفتلو علي فواد بك  
من رجال السياسة الموصوفين بعلو الفكر في  
الفنون واللغات ومن الطبقة العليا في الكتابة  
والاثناء وهو كاتب السر السلطاني وهو نجيب  
المرحوم علي باشا الصدر الاعظم النهر الاستين  
وتلوهما باقي الاعضاء فكلمهم آل فضل ومعدن  
كمال ومظاهر جلال . انتهى

( زيارة علي نظامي باشا )

( للالاي الثاني بقصر النيل )

لما وصل الى قصر النيل استقبله حكمدار  
الالاي طلبه عصمت بعساكر حاملي السلاح وبعد  
اداء التعظيم اللازم دخل ديوان الجهادية عند محمود  
سامي واستدعى طلبه والقائمقام وخطب فيهم بما يأتي  
اخبر حضرات الميرالاي والضباط الكرام  
اني عسكري ابي دخلت العسكرية وتربيت فيها  
الى ان نلت الرتب السامية فقد كنت قائد  
جيش عظيم ثم تفضل علي مولانا وسيدنا

دولتو افندم محمد شريف باشا . وهو عين  
وزارة من اختارهم من الامراء ونحن الان  
راضون عن الهيئة الخاضعة معترفون بسيادة  
مولانا السلطان العظم خاضعون لاميرنا الخديين  
ولم يبق عندنا شيء سوى خدمة الوطن بمجاننا  
وكان الدولة العلية ترى مصر قلب الدولة  
فكذلك نحن نرى الدولة محل سطوتنا ومركز  
آمالنا ودار الخلافة الاسلامية وإنسا نرجو ان  
تجمع كلمة المسلمين في سائر الاقطار وتبعد قلوب  
المؤمنين لتكون بئاً واحدة في وقاية دولتنا من  
جميع المآزل اعادها الله منها ولا نشك في ان  
اخواننا المسلمين اذا تمنا لحفظ كلمة الدين ووقاية  
البلاد من اعدائها يجهدون في بث الاتحاد بينهم  
وجمع الكلمة على تأييد ملكنا وسلطاننا العظم  
خلد الله سلطانه . ا .

فوقف عند ذلك نظامي باشا وصافح طلبه  
ومن معه من الضباط وانتهى عليهم ثناء جزيلاً  
ثم جلس مع محمود سامي نحو نصف ساعة وذهب  
وبعد ذلك زار شيخ الاسلام ونقيب الاشراف  
والشيخ عيش والكل يشكر ويتباهى بما وصلت  
اليه الحالة ويشي على المجد

واقام رجال الوفد في مصر بضعة عشر  
يوماً ادبت لهم المآدب في خلأها وكان القوم  
مرحبين بهم ما هلهن ثم ظهر لهم ان ليس في مصر  
ما يوجب الاضطراب فعادوا الى الاستاقه راضين  
مقتنعين بما رأوا وكان عودهم الى عاصمة الدولة  
من طريق الإسكدرية بان قدموا اليها ثامن  
عشر اكتوبر سنة ١٨٨١ على قطارٍ مخصوص  
وسافروا صباح التاسع عشر منه على البارجة  
. طلبعت . وقد اطلقت المدافع اثناء انابسفرهم واجلالاً

نشكر عنايتها وسعها في حفظ ناموس خديونا  
الاعظم واجنباتها في رفع افكار السياسيين عنا  
بما الفناه من رحمتها وحنوها ورأفتها با . ا .

فقال له علي نظامي باشا

كذا تكون امراء الجيوش . واني قد سررت  
بما علمت من حسن بيانكم وطهاره بواطنكم وحكم  
اللباب الخديوي السامي وقد تاكد عندي ان  
تظاهركم العسكري لم يكن لاضرار ولا افساد  
فقال طلبه : سيدى

ان تظاهرتنا كان لحفظ البلاد ووقاية  
شرف اميرنا وولانا الخديوي ومع النوازل التي  
رأياها قد احاطت باوطاننا فاننا رأينا رئيس  
القطار السابق يبذل جهده في تقليل المجد  
وتبديده فعلنا انه يريد بالبلاد شراً اد لا يخفى  
على فطنة دولتكم ان الملك لا يحفظ الا بحماية  
المجد والمجد ان لم يكن كفاية لحفظ الحدود  
ورد العدو وكان كالعدم وبلادنا مع كثرة الاجاب  
فيها واحتياجها لحفظ الامن ومراقبة الاعدام لا يقوم  
بمخبرها الا جنود عثمليه وقد عارضنا في تقليل المجد  
فاستد علينا رئيس القطار واني الا تنفيذ اغراضه  
فصلاً عن اننا رأيناه يمشي في غير طريق الوطنية  
ولا يفعل الا ما يشاء وهذاما يضر بالوطن وصالح  
الدولة العلية ويمس شرف مولانا الخديين

وقد كررنا طلب حقوقنا وحقوق الامه فلم  
نجد غير اذن صاه وعين عمياء فاضطرنا الخوف  
على بلادنا واميرنا للقيام بالمجد ووقفنا في  
ساحة عابدين العامرة وقدمنا طلبنا للجناب  
الخديويسيه بواسطة اخينا الاكبر واثابنا جميعاً  
« احمد بك عرابي » فنفضل علينا بالاجابة  
وسلم الرئاسة العظمي لصاحب الدولة والهمة العلية

## فصل

( مجلس النواب )

ووجهت وزارة شريف باننا عنايتها الى امر مجلس النواب فصدرت الاوامر بجمع جميع اللوائح المتعلقة بالمجلس الموماً اليه قديها وجديدها لتعرض على مجلس النظار فينظر فيها بما يلائم حال البلاد ويمرر التعديلات والتغييرات اللازمة ثم انه باء على التقرير الذي رُفِعَ الى شريف باشا مديلاً بالف وستائة توقيع متضمناً طلب تشكيل المجلس النيابي وهو التقرير المشور في الصيحين ١١٢-١١٣ رفع دولته في ٤ أكتوبر سنة ١٨٨١ الموافق ١١ ذي القعدة سنة ١٢٩٨ الى المجلس الخديوي التقرير الاتي به بشأن انشاء مجلس النواب واختاب اعضائه وهذه صورته التقرير

## قال

لقد اطهرت التجارب في عدة مرار خلل الحالة الموجودة عليها البلاد الان ولهذا فالاصلاحيات التي سنشرع فيها في ظل الساحة العلية تكون متعلقة بام صوامح الديار المصرية لانه يترتب على اجرائها تغيير الحالة المذكورة واصلاحها شيئاً فنيئاً وتوطيد الادارة العمومية على اساسات قوية وثابتة

انما الاشتغال بمسائل مهمة كهذه والنظر فيها يلزم لاجرائها من حيز التصور للعلل لا يتأتى حصوله بانفراد هيئة النظار فقط بل المتراخي لم ان تبادل الافكار فيها بانتراك الرجال الذين يؤهلهم استعدادهم وخبرتهم بالاشتغال واستقامتهم ومرتبهم لحياة ثقة ورضاء اخوانهم بهم ولا تخافهم للنيابة عنهم هو الوسيلة الوحيدة للحصول على

الفائدة المتصودة من تلك الاصلاحات وقد طاق رأي عمد الاهالي بالنيابة عن عمومهم هذا الرأي الذي رآته هيئة النظار ولذلك نرى انه من الواجب علينا ان نطلب من المرامح الخديوية تلبية الناس اهالي البلاد وجميع اعيان ووجوه القطر لاخذ رأيهم بخصوص احتياجات الافاليم وعرض الحلل الحاصل في الادارة عليهم واجراء الاصلاحات اللازمة بمساعدتهم

وللوصول لهذا الغرض لا يوجد الان شي سوى اتباع لائحة مجلس شوري النواب الصادرة في سنة ١٢٨٢ عم ان تلك اللائحة ليست مستوفاة ولا ملائمة لافكار الاهالي ومفادهم وكانت قد علمت حملة مشروعات وتقديمت عن هذا الخصوص لكن هيئة النظار بانقادها مع مجلس شوري النواب ستتمتع في البحث عما يلزم اجرائه من التنقيحات والتعديلات في قانون النواب مع مراعاة حقوق الحضرة الخديوية وحالة القطر هذا ومن المجلي الغني عن البيان ان العهود والترتيبات التي نشأت عن الحالة المالية وارتبطت بها الحكومة وكذلك القوانين والامام العلية المشتملة على تلك العهود والترتيبات لا تدخل ضمن المسائل الجائز نظرها والبحث فيها بمجلس النواب لانها موضوع عقد حصل مع الدول ولا يجوز تعديله او تغيير شيء منها الا برضاء الدول التي عقدت معها

وعلى ذلك فمجلس النواب سيؤدي مأموريته بدون تعرض لهصالح الواجب احترامها وسيكون عضد الحكومة لذاتكم العلية في اجراء الاصلاحات المشروع فيها وعودتها على تأمين المصريين تاميناً كافياً على النفس والعرض والمال

نحن خديو مصر  
سأه على التقرير المرفوع الينا من  
مجلس نظار حكومتنا بتاريخ ١١ ذي  
سنة ١٢٩٨ الموافق ٢ أكتوبر سنة ١١٨١  
صورته بامرنا هذا وبعد الاطلاع على  
مجلس شورى النواب الصادرة بتاريخ ٢١  
سنة ١٢٨٢ وبناءً على موافقة رأي مجلس  
نأمر بما هو آتٍ

المادة الاولى . يصير انتخاب النواب  
والشروط الموضحة بتلك اللائحة وافتتاح  
الشورى يكون في ١٥ كيهك سنة ١٢٩٨  
صفر سنة ١٢٩٩ ابتداءً للمادة السادسة  
من اللائحة المذكورة  
المادة الثانية . ناظر داخلية حكومتنا  
بتنفيذ امرنا هذا

صدر سراي المجهزين في ١١ ذي  
سنة ١٢٩٨ الموافق ٤ أكتوبر سنة ٨٨١  
الامضاء محمد تو  
بامر المحضرة الغنيمة الخديوية  
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلي  
الامضاء شريف

اللائحة الاساسية  
ونظام مجلس النواب  
الصادران في سنة ١٢٨٢  
وصادف هذا المشروع بعد صدور  
والامر العالي المشار اليها استحضاراً بمجلس  
المحصر والوصف فالتي الاوجوهاً طلبية و  
رحبية ونفوراً باسمه وكان اهم ما احتج  
عواطف الاستحسان قول الوزير ان مشا

ولهذا وابتاعاً لمادة ١٦ من لائحة مجلس  
الشورى المؤرخة ٢١ رجب سنة ١٢٨٢ انشرف  
بان اقدم للاعتاب السنية مشروع امر عال  
بانخبا نواب وافتتاح المجلس في ١٥ كيهك  
سنة ١٥٩٨ الموافق غرة صفر سنة ١٢٩٩ و ٢٢  
ديسمبر سنة ٨١

اما مدة الثلاثة شهور الباقية لحين افتتاح  
المجلس فمماستغلت فيها مع رفقائي بمحضير  
المشروعات اللازم عرضها لحضرات النواب  
وستستلقت انظارهم بالخصوص نحو المواد المختصة  
بالضرائب والعونة والبدلية المتعلقة بالعمليات  
والاشغال العمومية لانها مسائل ذات اهمية  
جسيمة بالنسبة للزارعين وسأخذ رأيهم ايضاً  
في ترتيب مجالس ادارة بالمديريات لان اقامتهم  
بالاقاليم واستمرار معاملتهم مع اهاليها بمجملان  
رأيهم ذا فائدة عظي في ترتيب تلك المجالس  
وتعيين حدودها واختصاصاتها

ومن ثم فاذا تكتمت المحضرة الخديوية  
بالتوقيع على مشروع الامر العالي المقدم لسديها  
السنية يبادر في الحال ناظر الداخلية باجراء  
التنبيهات اللازمة على المديرين والمحافظين  
بانخبا نواب بالشروط المقررة باللائحة المار  
ذكرها

وعلى كلك حال فاني لولي النعم العبد  
الخاضع والحسوب المتواضع

صورة الامر العالي  
فبناءً على هذا التقرير صدر الامر العالي  
الاتية صورته

الا انه سينظر في احكام تلك اللائحة ليعدها من طريق توسيع الحقوق ومنح الحرية لنواب الامة كان المجلس الجديد بهذا الاعتناء مجلس تنظيم وتشرع يضع لفسه قانوناً جلي الاحكام تحصل به الحرية لارباب النيابة  
فتتمياً لفائدة نضرورة تلك اللائحة وذلك النظام الصادرين في عهد وزارة شريف باشا الاولى وهما

#### صورة اللائحة الاساسية

(١) تأسيس هذا المجلس مبني على المداولة في المنافع الداخلية والتصورات التي تراها الحكومة انها من خصائص المجلس يصير المداورة واعطاء الرأي عنها وعرض جميع ذلك للحضرة الخديوية

(٢) يجوز انتخاب من بلغ عمره خمساً وعشرين سنة وما فوق ذلك بشرط ان يكون موصوفاً بالرشد والكمال وان يكون من الانتخاب المعلومين عند الحكومة بانه من الاهالي التابعين لها ومن اولاد الوطن

(٣) يحرم من صلاحية الانتخاب الاشخاص الذين حكم على اموالهم واملاكهم باحكام الاملاس وتعلقت بها حقوق للغير الا اذا اعيدت تلك الحقوق التي حرموا منها وايضاً الفقراء المهاجرون والاشخاص الذين اعينوا على حالم قبل الانتخاب بسنة والاشخاص الذين صار مجازاتهم بالليان والطرده محكم

(٤) ان الاشخاص الذين ينتقون النواب يلزم ان يكونوا من الذين لم يحكم على اموالهم واملاكهم باحكام الاملاس وتعلقت بها حقوق للغير الا اذا اعيدت تلك الحقوق المهم وان

الرأي والسداد من وجوه البلاد فيما تحتاج اليه من الاصلاح هو الواسطة الوحيدة للحصول على الفائدة المقصودة وان هذا المآخذ مطابق لرأي عمد الاهالي بالنيابة عن عمومهم فوقع ذلك عند التوم موقع الدليل على قرب الصلة وارتفاع المحجاب بين الحكومة والامة

اما اللائحة التي ورد عنها الكلام في تقرير شريف باشا وجاء في شأنها ان مجلس النواب سيجتمع بمقتضاها ولكن هيئة النظر ستخضع معه على البحث فيما يجب تعديله وتقيمه منها مع مراعاة حقوق المحضرة الخديوية وحالة النظر فقد كان في الكلام الوارد عليها في ذلك التقرير موضعان للاستحسان الاول تعديل اللائحة بمعنى تقريبها من جانب الحرية بقدر تبعيدها من حد التقييد والثاني مراعاة الحقوق الخديوية وحالة النظر بمعنى احترام تلك الحقوق وحفظ المناسبة بين احوال البلاد واحكامها

ولما كان قد ورد في التقرير السابق الذكر ان الانتخاب الجديد سيكون مقتضى اللائحة الاساسية الصادرة عام ١٢٨٢ وكان قد تقدم العهد عليها وعلى نظام مجلس النواب المستون في ذلك العام ناق القوم اثر صدور الامر الخديوي بتشكيل المجلس الليالي الى الوقوف على قضايا ذلك النظام ليعلموا منه مجرى الانتخاب وماهية مجلس النواب في دوره الاول فشرته المحروسة وكان في اليقين ان المحضرة الخديوية تصدق عليه بعد ان يرفع اليها وقضعة موضع الاجراء على انه بالنظر الى ما ورد في تقرير الوزير بصراحة لا تختمل التأويل ان المجلس الجديد وان جرى تشكيكه بمقتضى اللائحة القديمة

متفقة على انتخاب واحد من القسم فيصير هو  
ثانياً عن القسم وإن تساوت الآراء في الانتخاب  
اثنين أو ثلاثة فيفرع بينهم بحضورهم والذي  
نصيبه القرعة يصير ثانياً عن القسم وفي كلا  
الحالين يؤخذ من المناشخ الحاضرين بالمديرية  
من البلاد ورقة باختيارهم بما استقر عليه الحال  
في انتخاب اولئك النواب وإما الانتخاب في مصر  
واسكندرية ودمياط فيعقد بانتفاق أو أكثرية  
آراء وجوه وإعيان تلك المدن

(٩) يصير تجديد انتخاب الاعضاء في  
كل ثلاث سنين حسبا هو موضح بالنسبة السابع  
والثامن

(١٠) اعضاء المجلس لا يزيدون عن  
خمس وسمين بجمعا  
(١١) لا يعقد المجلس اذا غاب من  
اعضائه أكثر من الثلث وإن كان احد الاعضاء له  
عذر ضروري فيأمر عزله عن عذره على رئيس  
المجلس قبل انعقاده بشهر فان قبل عذره بالمجلس  
فيها وإلا فإن لم يحضر بعد اعلان عدم قول  
عذره فيصير انتخاب غيره بدله من قسمه وجهته  
حسب اللائحة

(١٢) لا يسوغ التوكيل عن احد الاعضاء  
بل هو يحضر المجلس بنفسه  
(١٣) يصير تحقيق حال كل عضو من  
اعضاء المجلس حين اجتماعهم بمعرفة قوميون  
فان وجد مستكمل الشروط المعتبرة المحررة في  
النود السابقة بقبل والا فتلغى نيابته وينتخب  
غيره من قسمه وجهته

(١٤) بعد ما يصير تحقيق احوال النواب  
المنتخبين بالقومسيون ويوجدون حائزين

لا يكون سبق مجازاتهم بالبلدان والطرده بحكم وان  
لا يكونوا من الأشخاص الداخلين سلك العسكرية  
تحت السلاح

(٥) المستخدمون في الخدمات المبرية  
والمستخدمون في الجهات الخارجية عن المري  
سواء كانوا من العمد والوجوه او غيرهم وكذا  
الداخلون سلك العسكرية سواء كانوا تحت  
السلاح او امداديين لا يجوز انتخابهم ليكونوا  
من اعضاء المجلس وأما من رتبوا من المستخدمين  
بلا رتبة حسب الايجاب او انفقت مدتهم من  
الامداديين فيجوز الانتخاب منهم ان كانوا  
حائزين الاوصاف المعتبرة المذكورة

(٦) ان انتخاب الاعضاء من الاقاليم  
يلزم ان يكون على حسب التعداد فلذا يارم  
انتخاب واحد او اثنين من كل قسم من اقسام  
المديريات بحسب كبر القسم وصغره ويصير  
انتخاب ثلاثة من مصر واثنين من اسكندرية  
واحد من دمياط

(٧) حيث ان كل بلد عليه مشايخ  
معيون برغبة الاهالي فبالطبع هم المنتخبون من  
طرف اهالي ذلك البلد والباقيون عنهم لا انتخاب  
العضو المطلوب انتخابه من القسم وإذا كان اولئك  
المناشخ حائزين الاوصاف المعتبرة المذكورة فهؤلاء  
المناشخ يحضرون الى المديرية ويكتب كل  
احد منهم اسم من يتقدم من القسم في ورقة  
مخصوصة ويضعها مغلولة بالصندوق المعد لتسميه  
بالمديرية

(٨) بعد ما يتم وضع الاوراق بالصناديق  
تفتح على يد المدير والوكيل وناظر فلم الدعاوي  
وقاضي المديرية فينظر اذا كانت أكثر الآراء

اللائحة وبعد اعطاء التقارير عنها تنظر بمجلس الشورى ايضاً كما في البند ٢١ و ٢٢ و بالتامر المذاكرة واعطاء الرأس يعرض جميع ذلك للحضرة الخديوية

(٢) رئيس مجلس شورى النواب ووكيله  
يصان من طرف الحضرة الخديوية

(٤) افتتاح مجلس شورى النواب اما ان يكون بذات الحضرة الخديوية او من يوكل لذلك بالارادة السنية وتقرأ فيه مقالة فان كان افتتاحه بالحضرة الخديوية فقراءة المقالة بالنطق الخديوي او من يوكل في قراءتها متعلق بالارادة العلية وان افتتحه الوكيل فاما ان تكون المقالة من الحضرة الخديوية ويقرأها الموكل بالافتتاح او انها تكون من الموكل بالافتتاح وهو الذي يقرأها بموجب الامر

(٥) بعد افتتاح مجلس شورى النواب وقراءة المقالة يكون لاربايه المحق في ان يقدموا جواباً عنها في مدة يومين وهذا الجواب لم يكن الا من قبيل الرسوم بحيث لا يقطع فيه بشئ عن امر من الامور المتقضى نظرها بمجلس الشورى (٦) اذا كانت المقالة من الحضرة الخديوية فبعد تحرير جوابها من مجلس الشورى يجب تقديمه للاعصاب الكريمة بواسطة رئيس مجلس الشورى ويكون معه من كل قلم اثنان من الاعضاء بالملابس الرسمية بصبر تسميهم بعرفة جميع الاعضاء

(٧) حيث تقرر في البند ٢ و ٣ و ٥ من اللائحة الاساسية الاوصاف اللازمة في حق من يحصل انتخابه لوظيفة العضوية ففي حال الانتخاب بالمديرية اذا كان المحوز لم انتخاب

الاوصاف المذكورة في البنود السابقة فيعطى قرار عنهم بالقومسيون ويعرض منه الى رئيس المجلس ومنه ايضاً الى الاعصاب الخديوية ليعطى كل واحد منهم بيورلدي يتضمن كونه منتخباً في ظرف ثلاث سنين في شورى النواب

(١٥) حيث من المعلوم ان كل مجلس من المجالس المائلة لهذا له حدود ونظاماته فبالطبع حدود ونظاماته هذا المجلس ستعطى له (١٦) ان عقد المجلس سيكون في هذا العام من ١٠ هاتور لغاية ١٠ طونه واما في السنين الانية فيصير انعقاده من ١٥ آكهك لغاية ١٥ امشير

(١٧) لولي الامر جمع المجلس او تأخيره او تحديده مدته او تبديل اعضائه وانتخاب غيرهم في مدة معلومة حسما هو موضع هذه اللائحة (١٨) لا يجوز قبول عرضحالات من احد ما بالمجلس

(صورة النظام)

(حدود ونظامات مجلس شورى النواب)

(١) مجلس الشورى يكون بحموسة مصر  
(٢) مجلس الشورى وظيفته المداولة في المافع الداخلية والتصورات التي تراها الحكومة انها من خصائصه نصير المذاكرة فيه واعطاء الرأي عنها كما هو مذكور في البند الاول من اللائحة الاساسية فما تحصل المداولة فيه بمجلس الشورى فيما يتعلق بالمافع الداخلية يرسل من طرف الرئيس الى المجلس الخصوصي ويجريه المذاكرة عنه بالاقلام والقومسيونات بمجلس الشورى حسبا يأتي بعد بما يتعلق بالتصورات من البند ١٦ الى البند ٣٠ والى البند ٢٢ من هذ

عليها بالنسبة لترتيب رؤيتها وملاحظتها بتأثير في  
عما يجري فيها

(١١) من يؤمر من الدوات من طرف  
الحكومة بالمباحثة في شأن تصور من التصورات  
المعروسة للذاكرة بمجلس شوري النواب متى  
مطلب ان يتكلم لزم الاذن بذلك ولا يقتضي  
الرامة بالانتظار للنسبة حسب المتقد بدفتر

النسبة

(١٢) مجلس شوري النواب له ان يجبر  
على المنصور بالشوري كل من لم يمتعه مانع صحيح  
معتبر وذلك بواسطة ترتيب عقوبات على من  
لم يحضر مجلس الشوري وكل رئيس فلم من  
الاقلام يعطي الى رئيس مجلس الشوري قائمة في  
كل يوم صراحة من حضر من الاعضاء ومن  
لم يحضر

(١٣) اذا كان عدد مجلس الشوري في  
يوم من الايام اقل من القدر الموضح عنه بالبند  
١١ من اللائحة الاساسية ازم تأخير عقده الى  
اليوم الذي يليه وهكذا في كل يوم متى اتضح  
الحال على هذا الوجه يجب على الرئيس ان  
يؤخر الى اليوم الذي يليه

(١٤) اذا كان عدد مجلس الشوري في  
يوم من الايام اقل من القدر الموضح عنه بالبند  
١١ من اللائحة الاساسية لكن نفس الاقلام  
يوجد بعضهم مستوفياً فقدر الثلثين بالنسبة لاصل  
اعضائهم فالقلم الذي يكون بهذه الصفة لا يصير  
تعطيله بل ينظر في الاشغال المؤجلة عليه

(١٥) الذي يأمر بانفتاح كل جلسة  
من جلسات مجلس شوري النواب وقلتها من  
الرئيس وينتهي في كل اخر جلسة ان يعين

النواب يعيرون اشخاصاً من الغير جائز تعيينهم  
لذلك فالطبيعة بحسب الموضع بالبند ١٢ من  
اللائحة الاساسية يصير الالبصاح من المديرية  
الى مفتش العموم عن كيفيتهم ومن طرفه يجري  
تعيين ذلك بالكشف الذي يرسل لرئيس  
مجلس الشوري باسماء النواب الذين يعيرون  
لاجل اجراء مطوق البند المشار اليه

(٨) من بعد افتتاح مجلس الشوري  
وقراءة المقالة يصير تقسيم الاعضاء الى خمسة  
اقلام بالانتخاب نفس الاعضاء بعضهم بعضاً  
ورؤساء الاقلام يكون انتخابهم بمعرفة الاعضاء  
ايضاً وفي الاقلام المذكورة يجري التفحص عن  
المنتخبين حسب المادون بالبند ١٢ من اللائحة  
الاساسية بمعنى ان كل قلم يتفحص عن احوال  
المنتخبين الذين هم قلم اخر واعضاء القلم التجاري  
فيه التفحص المذكور يصير التفحص عنهم بمعرفة  
قلم من الاقلام الاخرى وبعد اعطاء القرارات  
اللازمة عن ذلك يصير اعطاؤهم الى رئيس  
مجلس الشوري لعرضهم للجنة المحيدوية كما في  
البند ١٤ من اللائحة الاساسية

(٩) متى تم تحقيق صحة الانتخاب لزم  
رئيس مجلس شوري النواب ان يعرض للجنة  
المحيدوية بذلك ولا ينتظر صدور الحكم بخصوص  
الانتخابات الموقوفة او المتنازع فيها متى كان  
الذين صح انتخابهم يجوز انعقاد مجلس الشوري  
بهم كالموضع بالبند ١١ من اللائحة الاساسية  
(١٠) ترتيب اشغال مجلس الشوري  
يكون بالنهر بحسب ما يراه رئيسه ويكون لذلك  
دفتر واضح بيان تلك الاشغال مادة مادة بغاية  
الاختصار وتواريخ ورودها والنهر التي وسعت



اللائحة من البند ٢٠ الى البند ٢٢  
 (١٩) كل من اورد رأياً بخصوص مادة  
 من المواد المدرجة بتلك التصورات كما ذكر  
 في البند ١٨ من هذه اللائحة كان له حق التكلم  
 في هذا الخصوص بالتومسيون المختص بالنظر  
 في ذلك

(٢٠) متى تقدم التقرير الصادر من  
 التومسيون بخصوص صورة مادة لزمان يتلى بمجلس  
 الشورى ويطلع ويوزع على اعضاء مجلس الشورى  
 قبل المذاكرة بربع وعشرين ساعة على الاقل  
 (٢١) تفلح المذاكرة بخصوص التقرير  
 المذكور عنه في البند ٢٠ من هذه اللائحة في  
 الوقت المعين له في ترتيب اشغال مجلس الشورى  
 ويتنهي افتتاح المذاكرة اولاً فيما يتعلق بكل  
 قلم او باب منها خاصة

(٢٢) من بعد اخذ الآراء عن كل مادة  
 خاصة من المواد المتكرب منها التصورات المذكورة  
 يجب اخذ الآراء ايضاً بخصوص مجموع تلك  
 التصورات على وجه العموم

(٢٣) اذا تراءى للتومسيون المختص  
 بالنظر في احدى التصورات المرسله من طرف  
 الحكومة لمحفوظات فيما يتعلق بذلك تتقدم الى  
 رئيس مجلس الشورى وقبل تلاوتها بمجلس  
 الشورى تبعت من طرفه للحكومة

(٢٤) المسائل التي يلزم التداول فيها  
 بمجلس شوري النواب بواقع ترتيب اشغاله بحسب  
 ما يستقر عليه الحال في آخر كل جلسة كما ذكر  
 بالبند ١٥ من هذه اللائحة يلزم في الجلسة الثانية  
 ان كل مسألة منها قبل وضعها في ديبات  
 التداوله يؤخذ رأي مجلس الشورى عن لزوم

الرئيس من بعد السؤال من الاعضاء ساعة  
 افتتاح الجلسة التي تليها وترتيب الاشغال  
 بالاوراق المتفضية ويعلق الترتيب المذكور في  
 محل مجلس الشورى وترسل صورة الترتيب في  
 الحال الى كاتب الديوان الخديوي ويتنضي ان  
 يجري الرئيس ما يلزم من طرفه بوصول الاخباريات  
 والتبليغات اللازمة اليه باوقاتها المتفضية

(١٦) التصورات التي تراها الحكومة  
 نتلى صورتها بمجلس شوري النواب بعرفة من  
 بواب هذه الامورية من طرف الحكومة

(١٧) بعد قراءة التصورات المذكورة  
 في البند ١٦ يصير طبعها وتوزيعها على الاقلام  
 للنظر فيها باوقاتها فتبحث فيها وتعين الاقلام  
 من مجموعها قومسيون مركباً من خمسة اعضاء  
 يصير انتخابهم بطريقة اعطاء الرأى عنهم  
 بالصندوق سرّاً وبالتومسيون المذكور ينظر في  
 تلك التصورات ويحرر التقرير اللازم عنها

(١٨) اذا صدر رأي من واحد او جماعة  
 من الاعضاء الغير داخلين بالتومسيون المذكور  
 في البند ١٧ من اللائحة بخصوص مادة من المواد  
 المدرجة بالتصورات المرسله من طرف الحكومة  
 ولم يكن ذلك من المحفوظات المذكور عنها  
 بالبند ٢٣ من هذه اللائحة يقتضي ان يصير  
 تسليم ذلك الرأي الى رئيس مجلس الشورى  
 وهو يوصله الى التومسيون المختص بالنظر في  
 ذلك ولا يجوز قبول اي رأي كان فيما يتعلق  
 بمادة من ذلك متى تقدم التقرير في شأنها من  
 ذلك التومسيون الى مجلس الشورى وانما عند  
 تلاوة ذلك التقرير بمجلس الشورى يجري ما يلزم  
 له من المذاكرة واخذ الآراء حسب الوارد بهود

(٢٣) يجب ان يكون اخذ الاراء بالصدوق في الجهر وبطريق الاكثرية المطلقة (٢٤) ترفع صدوق الاراء يكون بعرفة كاتب السر

(٢٤) لا تكون عملية اخذ الاراء صحيحة معتمدة الا اذا كان الحاضر بمجلس الشورى كما في البند ١١ من اللائحة الاساسية

(٢٥) يجب على مجلس الشورى احترام حق العدد الاقل وفي ضمن المذكرات يوجب الاصفاء للعدد الاقل وان تسمع المحفوظات الصادرة منهم

(٢٦) اذا كان عدد الاعضاء المأخوذ رأيهم هو الاقل واما الاكثر لم يعطوا رأياً في المادة المبروزة لزم الرئيس ان يسأل باقي الاعضاء عن رأيهم

(٢٧) رئيس مجلس شورى النواب هو الذي يؤدي وظيفة الرئاسة عليه فقط يسأل ارباب مجلس الشورى عن رأيهم وليس لهم رأي مطلقاً الا في صورة انقسام الاراء الى طرفين متساويين واما فيما عدا ذلك من الاحوال فلا يدخل بنسب في رأي من جملة الاراء بمجلس الشورى وليس له ان يتدخل في مذكرات مطلقاً (٢٨) متى صار التصديق على صورة مادة بمجلس الشورى لزم ان تكون نصحتها الاصلية متينة في دفتر مخصوص لذلك ويحتم عليها الرئيس والاعضاء ويجوز نصحهم اخرى عليها علامة كاتب السر وختم الرئيس وتقدم للحضرة الخديوية

(٢٩) المهيء الى مجلس الشورى يوماً والذهاب منه يكون بحسب ما يراه رئيسه

او عدم لروم المداولة فيها وعلى واقع ما ينهي عليه الحال في ذلك يجري العمل

(٢٥) المواد المتعلقة بالمنافع الداخلية التي يلزم التداول فيها بمجلس الشورى واقع ترتيب اشغالها كما في البند ١٥ من هذه اللائحة يلزم ان كل مسألة منها قبل وسعها في ميدان المداورة يؤخذ الرأي من مجلس الشورى عن لروم المذاكرة فيها وقتئذ او تأخيرها لوقت آخر او نحو ذلك

(٢٦) اذا طلب الكلام اثنان او ثلاثة من اعضاء مجلس الشورى في آن واحد لزم اعمال القرعة المنتضية في تقديم احدهم على الاخرين بعرفة رئيس مجلس الشورى

(٢٧) في حالة المكالمة بمجلس الشورى في مسألة لا يجوز افتتاح المكالمة في مسألة اخرى (٢٨) في حالة المكالمة اذا تكلم احد الاعضاء فيما هو التكلم جارٍ من اجله لا يتكلم غيره قبل اتمام كلامه

(٢٩) لا يجوز لاحد ان يتكلم في كل مسألة بمجلس الشورى الا مرة واحدة ما لم تنفس الحال على بعض الاعضاء بالتكلم غير مرة اذا احتاج الامر الى اعطاء ابضاحات او اعطاء جواب مرة ثانية بناء على طلب عضو اخر واما في التومسيونات التي تشكل بمجلس الشورى فلكل عضو من اعضائها حق التكلم متى شاء (٣٠) لا يجوز لاحد ان يتكلم الا اذا طلب الكلام واذن له الرئيس بذلك ولا يتكلم الا وهو في موضعه

(٣١) اذا اراد الرئيس ان يتكلم بنفسه وحب الاصفاء اليه

بإستئناس المجلس  
 (٤) أعضاء مجلس الشورى محصورون الى المجلس بملابس المحتسمة الثلاثة وجلسهم فيه يكون هيئة الادب  
 (٤١) لا يجوز لاحد من اعضاء مجلس شورى الدواب ان يثيب بدون اذن يصدر اليه منه ويحظر له تدكرة رخصته من طرف الرئيس ولا يجوز له ان يجرد تدكر رخصته الا من بعد صدور الاذن من مجلس الشورى ما لم تنقض الضرورة الشديدة تعوير التذكرة على وجه العجلة وبعد تحريرها على هذه الكيفية يجبر الرئيس مجلس الشورى بذلك  
 (٤٢) المحاضر التي تقرر لاثبات وقائع مجلس شورى الدواب تكون مشتملة على اسماء الاعضاء الذين تكلموا بالشورى ورأي كل واحد منهم بالاختصار  
 (٤٣) المحاضر المذكورة في البند ٤٣ تقيد بدفتر مخصوص لذلك ويقرأها كاتب السر في اول مجلس الشورى المتعقد في اليوم الذي يلي يومها ويضع الرئيس امضاءه على ذات الدفتر في كل يوم  
 (٤٤) الاوامر التي تصدر من الحضرة الخديوية فيما يتعلق باحدى الخصوصيات المذكورة بالبند ١٧ من اللائحة الاساسية تلى بمجلس الشورى في الحال ويجري العمل على متضاها  
 (٤٥) التنبيه بارجاع ما يخرج عما يليق بحسب الاصول انما هو من وظائف الرئيس وحده  
 (٤٦) اذا خرج المتكلم في مادة من المواد عن المسألة المتقضي الكلام فيها لزم الرئيس ان ينه عليه بالرجوع اليها وعدم الخروج عنها ولا يجوز للرئيس ان يأذن بالكلام فيما يتعلق بأسباب الرجوع الى المسألة المتقضي الكلام فيها (٤٧) يؤذن بالكلام لمن خرج عن الاصول وتنبيه عليه بالرجوع اليها فرجح وطلب الكلام لعنذر ولا يؤذن بالكلام للخارج عن الاصول في غير الصورة المذكورة (٤٨) اذا خرج المتكلم عن الاصول وتنبيه عليه بالرجوع اليها مرتين في مسألة واحدة وطلب الكلام للاعذار يلزم الرئيس ان يسأل ارباب مجلس الشورى عن لزوم منعه من الكلام في بقية الجلسة فيما يتعلق بالمسألة ويقضي ان يحكم مجلس الشورى في هذا الامر بالاغلبية (٤٩) اذا خرج المتكلم عن المسألة المتقضي الكلام فيها وصار ارجاعه اليها مرتين في مسألة واحدة ثم خرج عنها مرة ثالثة لزم الرئيس ان يسأل ارباب المجلس عن لزوم منعه عن الكلام في باقي الجلسة بخصوص المسألة المتكلم فيها ويقضي ان يحكم مجلس الشورى في هذا الامر بالاغلبية (٥٠) اذا اقتضت الحال الى التنبيه على احد من الاعضاء بالسكوت لكونه تكلم في غير محله وقطع الكلام على غيره فيقتضي ان لا يؤذن له بالكلام في بقية الجلسة (٥١) لا يسوغ لاحد بمجلس الشورى ان يصدر منه سببة لاحد ولا اشارة بالقرار او بعبارة على قول احد بمجلس الشورى (٥٢) اذا حصل من احد الاعضاء امر يجمل بانتظام حال مجلس الشورى لزم ان ينه عليه بالرجوع عن ذلك بالاسم من طرف

بإستئناس المجلس  
 (٤) أعضاء مجلس الشورى محصورون الى المجلس بملابس المحتسمة الثلاثة وجلسهم فيه يكون هيئة الادب  
 (٤١) لا يجوز لاحد من اعضاء مجلس شورى الدواب ان يثيب بدون اذن يصدر اليه منه ويحظر له تدكرة رخصته من طرف الرئيس ولا يجوز له ان يجرد تدكر رخصته الا من بعد صدور الاذن من مجلس الشورى ما لم تنقض الضرورة الشديدة تعوير التذكرة على وجه العجلة وبعد تحريرها على هذه الكيفية يجبر الرئيس مجلس الشورى بذلك  
 (٤٢) المحاضر التي تقرر لاثبات وقائع مجلس شورى الدواب تكون مشتملة على اسماء الاعضاء الذين تكلموا بالشورى ورأي كل واحد منهم بالاختصار  
 (٤٣) المحاضر المذكورة في البند ٤٣ تقيد بدفتر مخصوص لذلك ويقرأها كاتب السر في اول مجلس الشورى المتعقد في اليوم الذي يلي يومها ويضع الرئيس امضاءه على ذات الدفتر في كل يوم  
 (٤٤) الاوامر التي تصدر من الحضرة الخديوية فيما يتعلق باحدى الخصوصيات المذكورة بالبند ١٧ من اللائحة الاساسية تلى بمجلس الشورى في الحال ويجري العمل على متضاها  
 (٤٥) التنبيه بارجاع ما يخرج عما يليق بحسب الاصول انما هو من وظائف الرئيس وحده  
 (٤٦) اذا خرج المتكلم في مادة من المواد عن المسألة المتقضي الكلام فيها لزم الرئيس ان

(٥٦) في مدة دوام افتتاح مجلس الشورى في الأيام المحددة له لا يقبل الاستعفاء من احد من الاعضاء وفي اوقات تعطيله اذا اراد احد منهم ان يستعفي لزم ان يقدم الاستعفاء الى رئيس المجلس ويوصله الى يد الرئيس قبل انعقاد المجلس ثلاثين يوماً في الاقل وحينئذ تجري المكانبة لجهته لاجل تسمية غيره كما في البند ١٢ من اللائحة الاساسية

(٥٧) رئيس مجلس شورى النواب هو الموطن بالضبط اللازم في اثناء الجلسات المعنودة وفيما يتعلق بداخل المجلس المعد لاقامة المجلس (٥٨) اذا تراءى لرئيس مجلس الشورى تاخير عقد المجلس في يوم واحد من الايام الى اليوم الذي يليه ولو كان عدد الاعضاء مستوفياً كما في البند ١١ من اللائحة الاساسية فلا مانع من تاخير عقده في ذلك اليوم فقط ويعرض الرئيس للعضرة الخديوية عن ذلك في الحال (٥٩) يرسل القدر اللازم من الخفراء

لجهة مجلس النواب من طرف الحكومة (٦٠) لا يدخل جهة مجلس شورى النواب الا الاعضاء المنتخبون والانتخاب المعلنون بمجلس الشورى ومن يرسل من طرف الحكومة بامورية تخصص باشغال الشورى وهذا يتبع اجراءه لحد ما يصدر الامر من الحضرة الخديوية بتجوز دخول من يتصرح له بذلك بموجب التذكار التي تعطى لم حين ذاك من طرف رئيس مجلس الشورى

(٦١) حيث ذكر في البند ٣ و٤ و٥ من اللائحة الاساسية الاوصاف اللازمة في حق من يحصل انتظامه لوظيفة العضوية بمجلس

الرئيس فان اصر على ذلك ولم يرجع لزم الرئيس ان يامر بقيد التنبيه عليه في ضمن المخضر الذي يقرر بما يقع في مجلس الشورى في ذلك اليوم وفي صورة ما اذا اصر على عدم الرجوع عن الامر الخلل بانتظام مجلس الشورى يلزم المجلس بناء على طلب الرئيس ان يتحكم من غير مذاكرة باخراجه من محل مجلس الشورى بمدة لا يقتضي ان تزيد على خمسة ايام فقط ولا بأس ان يامر ايضاً باعلان صورة الحكم المذكور بالجهة الذي يكون انتخاب النائب المحكوم عليه بذلك من طرفها

(٥٣) في مدة افتتاح مجلس الشورى في الايام المحددة له لا تعمل دعوى على احد من اعضائه بوجه من الوجوه الا ان كان لا سخط الله حصل من احد منهم مادة قتل قطعاً لا يعد من اعضاء مجلس الشورى ويتعين بدله حسبما هو مودون في البند ١١ من اللائحة الاساسية

(٥٤) لا يجوز لاحد من اعضاء مجلس الشورى ان يطبع وينشر المقالة التي قالها بمجلس الشورى او المذاكرات التي حصلت بها من غير ترخيص رئيس المجلس بذلك له فان طبع ونشر بدون ترخيص يترتب عليه الجزاء اللازم بقرار من قوسيون يتعين من القلم الذي هو من اعضائه

(٥٥) في مدة العضوية اذا حصل من احد الاعضاء ما يمنع لياقته وجوده عضواً بمجلس شورى النواب ما هو واضح بالبند ٣ و٤ و٥ من اللائحة الاساسية يسقط حقه من العضوية ويعين بدله كما في البند ١٢ من اللائحة الاساسية

هو تسهيل انتخاب النواب الموالي لهم ومراعاة  
نصوص اللائحة بحيث يكون ذلك على حسب  
اراء اهالي القطر ورغبتهم وبدون ان تتدخلوا  
في الانتخاب لمساعدة ابي شخص كان اذ ان  
المتناخ هم نائبو الاهالي ولم دون غيرهم ان  
ينتخبوا من يعتمدون عليه ويتقنون به ليكون نائباً  
عنه بالجلس المذكور . ٥١ .

### فصل

وبعد ان صدر هذا المنشور توجهت الانظار  
الى ما سيكون من امر الانتخاب لمجلس النواب  
واخذت الصائح تبدل لارباب الانتخاب ان  
يتفقوا يوماً وكلاء عنهم في كل ما يقولون وما  
يفعلون وينتخبوا حكماً ما مترعين بضعون لبلادهم  
نظامات وقوانين تكون بعد التقرير مرعية  
الاجراء ومخاروا من يضرب عليهم الضرائب  
وبعد لم الرسوم وينظر في امر الوزائع ويعينوا  
من انفسهم جماعة يستدل بانارها على مكاتهم  
من المدينة ومقامهم في الوجود السياسي وان  
ينظروا الى المنتخب من حيث ما يترتب عليه  
من الاترلا من حيث ما يرى منه اول النظر

الى غير ذلك من التنبيهات والتحذيرات  
ثم شرع عد البلاد ومشايخها في انتخاب  
النواب على مقتضى القانون وبذل الجهد في  
انجاز الاعمال الانتخابية وما يذكر من تفاصيل  
بعضها ان اعيان الاسكندرية اجتمعوا صباح  
١٥ نوفمبر سنة ١٨٨١ في قاعة المحافظة لانتخاب  
نائبى الاسكندرية لمخطب فيهم محافظها اذ ذاك  
وحضهم على انتخاب من فيهم الباقية والاهلية  
للنيابة عن اهل الثغر فقال :

ان من تقع عليهم كلمة الانتخاب انما هم

شورى النواب ومن يجوز لهم انتخاب النواب  
ففي الانتخاب السابع يقتضى ان الذين يحصل  
انتخابهم للعضوية يكون لهم دراية بالقراءة والكتابة  
زيادة على الاوصاف المقررة في حقهم وفي  
الانتخاب الحادى عشر يحتاج ان الذين يجوز  
لهم انتخاب النواب يكون لهم المام بالقراءة والكتابة  
طلاوة على الاوصاف المنصوصة في شأنهم  
ايضاً . ٥١

### ( صورة المنشور الصادر )

#### ( بانتخاب النواب )

ونالت بعد ذلك جلسات مجلس النظر  
للذاكرة في تشكيل مجلس النواب ومرت على  
ذلك ايام اصدرت بانقضائها نظارة الداخلية  
الى جميع المديريات والمحافظة منتشوراً متعلقاً  
بانتخاب النواب وهذه صورته  
انه اجابة لاستدعاء اهالي القطر وبناء على  
الغاس مجلس النظر قد اصدرت المحضرة الفخيمة  
الحدوية امرها السامي بتاريخ ١١ ذي القعدة  
سنة ٩٨ الموافق ٤ اكتوبر سنة ٨١ بافتتاح  
مجلس شورى النواب في ١٥ كيهك سنة ١٥٩٨  
وتكليف ناظر الداخلية باخذ كافة الوسائل  
اللازمة ليكون انتخاب حضرات النواب على  
حسب النصوص والشروط المدونة في لائحة  
مجلس شورى النواب فعلاً بالامر المشار اليه  
السابق نشره مع صورة التقرير المقدم من الاعتاب  
السنية قد عيننا يوم ١٥ نوفمبر سنة ٨١ لاجتماع  
المتخفين « بكسر الحاء اى الذين ينتخبون النواب  
واجتماعهم يكون بالمديريات او المحافظات »  
ولكن معلوماً لحضرتكم ان الواجب عليكم انما

(اسماء النواب)  
 وبعد الفراغ من اجال الانتخاب كان منتقن  
 اللاد على ما في البيان الاتي :  
 معمر  
 محمود بك العطار  
 عبد السلام بك الموليبي  
 السيد احمد السويقي  
 الاسكتندرية  
 السيد سعيد الغرياني  
 عبد المجيد افندي الطلاش  
 ديماط  
 عبد السلام بك خلفي  
 القليوبية  
 محمد بك الشواربي  
 الشيخ سليمان منصور  
 مصطفى افندي علام  
 ابراهيم انا او حديش  
 الدقهلية  
 هلال بك  
 يوسف افندي صايح  
 علي بك القريبي  
 الشيخ احمد علي سعده  
 الشيخ حسين سويلم  
 الشيخ العدل  
 الشيخ جاد مصطفى  
 ( وفي هولاة زيادة واحد عن العدد  
 المقرر في لائحة المجلس التديبة )  
 البحيرة  
 محمد بك الصبرفي  
 الشيخ احمد الصوفاني

سيقبضون على زمام امور الامة فيصدرون عنكم  
 وينظفون بلسانكم وينعلون ما يشاؤون في شؤونكم  
 فاتتبعوا حق الانتباه واطرحوا الاميال النسبية  
 ظهرياً بحيث يقع انتخابكم في محله فيصيب الذين  
 برئ ماضهم من الشبهات وسلم حاضرهم من  
 التهمات والذين لم يحسروا حقوق المدينة ولم  
 يرتكبوا جناية ولم يحكم عليهم في شيء برئد النباه  
 الاذكياء اولي العيرة الوطنية والنفوس الانية . اه  
 وبعد القاء هذا الخطاب شرعوا في الانتخاب  
 وبعد فتح الصندوق تبين ان الذين بالا  
 اكثرية الاراء هم السيد سعيد افندي الغرياني  
 وقد اصابه ٢٣ صوتاً والسيد عبد المجيد افندي  
 الطلاش وقد اصابه ٢١ صوتاً فعند ذلك نهض  
 المحافظ وسأل المنتخبين هل رضيتن بهما فاجابوا  
 نعم بلسان واحد واصرفوا . وسناقني على ذكر  
 اسماء المنتخبين جميعاً  
 ومرت ايام الانتخاب بما كانت فيه الاعمال  
 الانتخابية موضوعاً للذآكرات والمسامرات في كل  
 مجمع وطني ثم توجهت اراء كثير من الناس الى  
 القنطع بعبعب المنفور له سلطان باشا رئيساً  
 لمجلس النواب لما يهدون به من صحة الوطنية  
 ونفوذ الكلمة وانصرفتم افكار بعضهم الى الجندس  
 بان الرئاسة المشار اليها توسد الى احمد باشا  
 رشيد ثم استقر الرأي على تعيين اولهما : رحمه الله ؛  
 والقاء مقاليد الرئاسة اليه وعين عبدا لله باشا  
 فكري رئيساً لكنبة المجلس مع نقائهم وكلاً لظارة  
 المعارف والمرحوم اديب افندي اصحق كاتباً ثانياً  
 له مع بقائهم ناظرآ لقلم الانشاء والترجمة واعدت  
 قاعة المجلس في ديوان الاشغال لتتكون مقر  
 انعقاده .

احمد افندي نصير  
 الشيخ زيد جمعه  
 علي افندي مكاوي  
 المجهزه  
 عباس افندي الزمر  
 السيد احمد عفيفي  
 مراد افندي السعودي  
 السيد خليل ابو زيد  
 ( وفي هولاء زيادة واحد )  
 الفقوم  
 السيد طلبه حزين  
 السيد معتوق  
 خليفه الهوارى  
 بني سويف  
 السيد احمد سالم الربدي  
 علي افندي كساب  
 السيد محمد ابو المكارم  
 المنيا  
 سلطان باتا  
 علي افندي حسن شعراوي  
 حسن باتا الشريبي  
 يوسف افندي عبد الشهيد  
 محمد افندي جلال  
 محمد افندي مصطفى  
 اسبوط  
 محمود بك سليمان  
 السيد عبد الحق عبد الله  
 عثمان افندي عزالي  
 محفوظ افندي رشوان  
 جبر افندي محمد

الشيخ احمد علي محمود  
 ابراهيم افندي الوكيل  
 بسيوني افندي ابو الفضل  
 محمد افندي عوض  
 محمد افندي دوس  
 السيد احمد الخناوي  
 ( وفي هولاء زيادة ثلاثة )  
 المنوفية  
 محمد افندي الجندي  
 احمد بك مصطفى  
 ملي بك شعير  
 السيد افندي الفتي  
 احمد افندي عبد الغفار  
 حسين افندي حسين  
 الغربية  
 احمد بك المنشاوي  
 احمد بك الشريف  
 مصطفى افندي ابو الفرعه  
 السيد محمد ابو النظر شتا  
 الشيخ احمد الصاحي  
 الشيخ رزق نور  
 الشيخ ابراهيم سعيد  
 محمد افندي الشاذلي  
 الشيخ ابراهيم بونس  
 الشرقية  
 سليمان باتا اباطه  
 الشيخ عبد الوهاب العفيفي  
 احمد بك اباطه  
 محمد افندي عبد الله  
 امين بك الشمسي

وعند نشره الجناح المندوب صدمت الموسيقى  
 بالسلام وبأدى المجد ( أفندم جوق بنا )  
 وربما جلس تمثل بين يديه المرحوم سلطان باشا  
 رئيس المجلس وأبان له استعداد النواب لباع  
 مقاله الافتتاحي الشريف فقام على قدميه وقال  
 اندي لحضرات النواب مسروري من  
 اجتماعهم لاجل ان ينوبوا عن الاهالي في الامور  
 العائنة عليهم بالبلغ وفي علم الجميع اني من  
 وقت ما استلمت زمام الحكومة عزمت بنية  
 خالصة على فجع مجلس النواب ولكن تأخر  
 لان سبب المشكلات التي كانت محيطة  
 بالحكومة فاما الان فحمد الله تعالى على ما سر  
 لنا من دفع المشكلات المالية بمساعدة الدول  
 المحبابة ومن تخفيف احوال الاهالي على قدر  
 الامكان فلم يبق مانع من المبادرة الى ما اسأ  
 متشوق لحصوله وهو مجلس النواب الذي اسأ  
 فاتحه في هذا اليوم باجتماعكم وانتم تحيطون علماً  
 ان جل مفاصدي وساعي حكومتي هو راحة  
 الاهالي ورفاهيتهم وانتظام امورهم تعمير العدالة  
 بينهم وتأمين سكان القطر على اختلاف اجناسهم  
 وهذا منهي وضمان مستقياً وعليه سيري منذ توليت  
 امركم محباً للتربية وبشر العلوم والمعارف فعلى  
 المجلس ان يكون مساعداً للحكومة في هذه  
 الامور كلها خالصاً مخلصاً في خدمة الوطن  
 منحصرة أفكاره ومذكراته في المنافع العمومية مع  
 مراعاة قرار لجنة الصنفة وسائر تعهدات الحكومة  
 مع الدول سالكاً المسلك المعتدل والمخ  
 القوم الذي هو اهم شيء في هذا الوقت الذي  
 هو عصر الترقى والتمدن فالواجب علينا الاعتدال  
 والتأني وحسن النضر وان تكون بدأ واحدة

حسين أفندي جمعه  
 مهني أفندي ابو يوسف  
 ( وفي هولاء زيادة واحد أيضاً )

جرجا

احمد اغا الدقيشي

السيد رضوان عطيه

السيد رشوان حمادي

السيد سرور شهاب الدين

عبد الشهيد أفندي بطرس

اسنا

احمد بك علي المريني

عبد الرحيم أفندي محمد سليمان

قنا

محمد أفندي سحلي

علي اغا ابراهيم

السيد احمد محمد

السيد طابع سلامة

( وفي هولاء زيادة واحد أيضاً )

اما الزيادة الواقعة في انتخاب بعض  
 المديرات كما هو ظاهر واضح فقد نشأت عن  
 حصول الزيادة من قبل في عدد المراكز  
 والاقسام بتلك المديرات

فصل

( افتتاح مجلس النواب )

لما تم انتخاب النواب في الوجهين القبلي  
 والمجري عين يوم الاثنين ٥ صفر سنة ١٢٩٩  
 سنة ١٨١٠ لافتتاح هذا المجلس ولم تطلع شمس ذلك  
 اليوم حتى ازدحم النادي بكثير من الناس ووقفت  
 اورطة من الالامى الاول على جانبي الطريق من سلم  
 القاعة الى الباب وفي المقدمة محمد عبيد البكباشي



وسياسة لما ترتب عليه من استحكام علاقات  
المودة بين هذه الدول وحكومتنا السنية  
ثم لا يخفى عنكم ان الوطن العزيز يحتاج  
الى الاصلاح جامع لاسباب المنافع وموائيل  
الخير فما عليكم الا الاجتهاد في سبيل السداد  
فوجهوا همتمكم الى ذلك فمن جد وجد ومن  
سار على الدرب وصل . ٥١ .  
ناجاة سليمان باشا اباطه نائب الشرقية  
بما مؤداه :

ليس لنا وائت اولنا من قبل النيابة مع  
علمه بمناصها ومصاعبها الا وفي نيتو اداء حق  
الوطن ورعاية العهود وأنا لتنظر في الامور الى  
وجه المصلحة الكلية ولا نهم الا بالمنفعة الوطنية  
وقد رأينا ان يد الجناح الخديوي منبسطة الى  
مساعدتنا وعناية رجال حكومته متوجهة الى  
تأييدنا فلم يبق علينا الا السعي والاجتهاد فيما  
يجلب للوطن النفع ويدبراً عنه النصر والله ولي  
التدبير . ٥١ .

وبقي المجلس بعد ذلك منعقداً ينظر في  
اموره الداخلية ثم اخذ بهم امر لائحته الجديدة  
التي عرمت الحكومة ان تعرضها عليه  
وقد وفد على الحروسة كثيرون من  
الاجانب والوطنيين من المدن والقرى للحضور  
في احتفال افساحه واحد البعض ولائم افراح  
استبشاراً بوقتها ولا بما يكون على يدك من الخير  
ولم يدع احد من فواصل الدول دعوة  
رسمية للحضور في حفلة افتتاحه اعتقاد ان ذلك  
من الامور الداخلية التي لا مدخل فيها لوكلاء  
الدول سياستها  
وقد جعل عدد كراسي النواب ١٢٠ كرسياً

في اتمام الاعمال النافعة منوسلين بعناية الله تعالى  
وامداد رسوله الكريم ومتمسكين بقوة ارتباطنا  
بالحضرة الشاهلية والدولة العلية ادامها الله  
وسأل الله النجاح انه ولي التوفيق .

وكان الى يمين الجناح العالي دولة شريف  
باشا ثم سائر النظار يلهم كل من طلعت باشا  
وخيري باشا وذوي الفقار باشا وطه باشا والى  
يساره المغفور له سلطان باشا رئيس مجلس النواب  
وكلمه بالملابس الرسمية وكانت المساكن مصطفة  
حوالي المجلس وامامهم الموسيقى العسكرية

ولم تكن الجلسة علنية بمقتضى اللائحة القديمة  
ولكن تمهون الخفراء في ادخال الناس الى  
الاماكن المعدة لحضور الجلسات فيما بعد حتى  
تعذر اخراجهم بعد الدخول فلبثوا وقوفاً من  
حول مجمع الاعضاء حتى انصرف الخديو والنظار  
ودخل النواب حجر افلامهم للاستراحة ساعة من  
الزمان ثم عادوا الى المجلس فثلا فيهم الرئيس  
خطاباً نوثر منه قوله :

قد سمعتم ما تضمنته المقالة الخديوية ما يدل  
على صفو النية وكرم العنصر وقد اجتمعتم في  
هذا المقام للنظر في امور اوطانكم وانتم خلاصة  
وجهاتها وبضعة نهانها فتمعين عليكم الحزم  
والثبات والحكمة . ولا ازيدكم علماً ان لنا عهداً  
وذنماً واجبة الرعية وان للوطن علينا حقوقاً لازمة  
الاداء فمن العهود شدة الارتباط وصلته التابعة  
بالدولة العلية فلا بد لنا من الثبات على ذلك  
بالنظر اليها ولا شك انها تسر بتأييد امر  
الشورى فيما لا ينشأ عنه من الفزع العائدة اليها  
ومن الذمم موافقتنا المالية والتجارية مع  
الدول العظيمة فان حفظها واجب علينا شرعاً

سيكون بتوفيق المولى مكر دائع نظام على اقوم  
 سبيل واجمله . المجلس الذي نظامه بدل دلالة واضحة  
 على حسن نوايا عزيزنا الأعمى وورارته العظي  
 ويبرهن على ان غابته المنيعة وجد وزارته  
 الشريفة مزهة عن طرق الاستبداد وان سعيهم  
 ما هو الأ لرفاهية الرعية وتقدم عمران البلاد  
 وما دامت الرعية مطلقة الحرية في مباحث صالحها  
 بواسطة موابها النبلاء فع اتحادهم وثقتهم العظي  
 بان الحكومة السنوية مرخصة لم بالنظر في الصوامح  
 العامة وكافة لم بانجازها في ظروفها ولعمري  
 ان هذ لمة عظمي بنيني لكل وطني مقابلتها  
 بالشكر الجميل والثناء الجليل وحيث انا معاشر  
 ابناء اللة المسيحية القبطية مصريو الحسب والنسب  
 وجزاهم من الوطن السعيد كان من اهم واجباتنا  
 القيام باداء الت شكرات الالائفة وسط آكف  
 الادعية الخيرية للعة العلية بحفظ الذات الجليلة  
 التوفيقية ودولة وزرائها الختام على الدوام ولا  
 لبيك ان نرى تصرف مجلسنا الثوروي مقرونًا  
 بتعميم الفلاح بهمة سعادة رئيسو الامجد الهامر  
 وحضرات اعضائه الكرام موقفة مساعهم للوز  
 بالخير العام ببركة الربل والانبياء والصالحين  
 والاولياء امين .

### فصل

#### (الجواب على خطاب المندوبين)

وبعد انقضاء حفلة الافتتاح وشروع المجلس  
 في الاهتمام باموره الداخلية عين عشرة من  
 النواب لتقدم الجواب على خطاب المندوبو وهم  
 احمد بك شريف وعبد السلام بك المولطي  
 ومحمد بك الشواربي وامين بك الشمسي وهلال  
 بك محمود وسليمان احمد بك على ومراد افندي

لاحتمال زيادة العدد في اعضائه للانتخاب الاتي  
 بعد تقرير اللائحة الجديدة وجعل من ثم في  
 قاعته العمومية نحو ٤٠٠ كرسي للمتخرجين وذلك  
 عد جعل جلساته عليّة

وقد اعقب ذلك احتفالات جليلة بالجمعيات  
 الخيرية في مصر والاسكندرية وكثير من المساجد  
 كثير فيها الفاء الخطب وحضرها جم غفير من  
 النواب والامراء واعيان البلاد

وفي يوم الاثنين الموافق ١٨ كيهك احتفلت  
 الطائفة القبطية في المحروسة احتفالاً كبيراً في  
 الكنيسة الكبرى البطريركية بحضور جماعة  
 الاكليسوس وامر غبطة البطريرك باعداد زينة  
 في البطريركخانه والكنيسة سروراً لافتتاح مجلس  
 النواب فحضر هذا الاحتفال سلطان باننا رئيس  
 المجلس ومحمود بك العطار وعبد السلام بك  
 المولطي وغيرهما من النواب وفيه خطب  
 الاغومانوس فيلوثاوس فقال ما نصه :

تبارك الله الملك العزيز المتعال الامر  
 بناموس العدل بحكم النقل المقدس ودلائل  
 العقل على غاية الكمال

سادتي . ان يومنا هذا بحول مولانا المجيد  
 يوم ميمون وفخره بتوفيق العزيز محفوظ من الشوائب  
 المكدرة مصون . يوم تنبأى به كافة المصريين  
 ونهتج لرونقه قلوب المحبين . يوم طالما تلهفت على  
 اقبالو الباب ابناء الوطن وعد طالعه من اجل  
 سعود الزمن بفخر التاريخ المصري بذكره وتعطر  
 الاندية بطيب نشره . يوم افتتح فيه نادي النواب  
 الاكبر بامر وتشريف ذات عزيزنا الاسمي  
 خديونا الاعظم وهمة دولة ارباب الوزارة الشريفة  
 المحدة في انالة قطرنا المحظوظ المنيعة النادي الذي

العدة والنهائ من براهة الية ونبالة المتصد حتى لتدناطقت السرائر بما بدا على قمات الوجوه من سات السرور فلم تندع بالالسة من حاجته للتعبير عن فوط محبة عظيمة من امّة كريمة لولي منفضل عليها منحسب اليها محسب لحرينها مستغرف بخبرها ومنفعنها

فلم يبق الا ان نبذل غاية ما في السعة ونأتي على قافية الاستطاعة في نفع هذه الامة التي اتدنتنا للنظر في منفعنها واستنابتنا عن انفسها لرؤية مصالحها سالكين في ذلك من مسالك التبصر وحسن النظر ما تحسن بعناية الله مغتته وتحمده بين توفيقه واقته وبعضه مقاصد حكومتنا السنية الفهمه للسداد والرشاد وسلامة البلاد والعباد وتؤيد ما لنا من روابط التبعية للذات السنية السلطانية والدولة العلية العثمانية التي نمخنا عواطفها الكريمة من الامتيازات المرعية ما جلت به النعمة وعظمت المنة ويؤكد علاقتنا الودادية مع الدول الاجنبية المحبة لمنفعتنا وفائدة بلادنا مبتهلين الى الله جل سناؤه وتقديست الاوه ان يجرس لنا هذا الجنب الخديوي الفخيم ويدم لاطننا به النفع العميم ادام الله توفيقنا على احسن ما يرام وبلغ به الوطن العزيز غاية المرام . اه .

### فصل

( خطاب شريف ناشا في مجلس النواب )

( واللائحة الاساسية )

( الجديدة )

وعكف مجلس الشورى على الاهتمام بشؤونه الداخلية ورتب اقلامه وانتخب رؤساءها ثم توجهت الانظار الى اللائحة الاساسية الجديدة

العدوي واسمعيلى افندي سليمان وعلي بك شعير ففي الساعة الخامسة ( على الاصطلاح العربي ) من يوم الخميس الواقع في ٧ صر سنة ١٢٩٩ و ٢٩ ديسمبر سنة ١٨٨١ اطلقوا الى ساحة الجنب الخديوي ليقدما لة الجواب على خطابه الافتتاحي وسار في مقدمتهم رئيس مجلسهم ورئيس كتابه عبد الله باشا فكري فاستقبلوا في سراي الاسمعيلى بمعرفة التشرىفات الى ان تكامل عقد الوزراء بالالبسة الرسمية فادخلوا الى المجلس حيث تلا محمود بك سليمان المقالة الاتية ثم جلس النواب العشرة ورئيسهم وكانهم الاول في حضرة الخديوي برهة فخطبهم بما دل على حسن امله بالمجلس النيابي ثم انصرفوا من لدنه وعلى وجوههم شاررات الشكر وعلام الامتياح . اما المقالة هي

بعد حمد الله تعالى على توفيقه وارشاده والصلاة والتسليم على من اصطفى من عباده تقوم لدى هذه السنة الكريمة الخديوية نحن معاشر نواب الامة المصرية مقام النيابة جميعها في تقديم واجب الشكر لهذا الجنب الخديوي الفخيم على انعطاف عواطفه نحو مجلس الشورى النيابية الذي افتتحة بطفه الشريف اظهارا لمقصده الجليل من حيز القوة الى عالم الفعل واجابة لرغبة الامة ونظرا للصحة العامة بعد ان زالت العوائق دونه وامتنعت الموانع بيننا وبينه يجلائل همه الخديوية التي ذلت لها صعاب المسائل وخضعت دونها رقاب المشاكل حتى صفا الوقت واطمنت الحال ودنا المني وانقادت الامال ولقد شنف اساعنا وانعش ارواحنا ذلك النطق الكرمي وملك اتدنتنا وملأها سرورا وطربا بما تضمنه من الافصاح عما عرفناه لولي

نطاق الشورى وإشتراك رأي نواب الاهالي مع الحكومة في نظر كل امر مهم تعود منه المنفعة وكنت قدمت مشروعاً لمجلس النواب الذي كان موجوداً وقتئذٍ وهو اجري فيه تغييرات لم ييسر للحكومة النظر فيها ثم طرأت حوادث سياسية ومالية ليست خافية عليكم ترتب عليها تعويق اتمام المشروع والحمد لله قد زالت العوائق واني لاعد نفسي سعيماً حيث ان افكاري في هذا الخصوص ما كانت الا نتيجة مقاصد الحضرة الخديوية وهذه الافكار قد طابق عليها عموم الاهالي ولهذا حصل انتخاب حضراتكم واجتمعتم فلنهي القطر على ذلك ونهني انفسنا ونُدعُ للذات الشاهانية والحضرة الخديوية ببقائهما مصدراً لكل خير

ولما كانت لائحة النواب التي اجتمعتم على مقتضاها لا تلائم افكارنا جميعاً كما اوضحت ذلك من منذ ثلاث سنوات وكررت به بالمعروض الذي رفعت اخيراً للسلطة الخديوية عن طلب اجتماع مجلسكم هذا فاشتغلت مع رفقائي بتهيئة لائحة موافقة لمقاصد العموم وقد تمت وها انا الان اقدمها لحضراتكم للنظر فيها

ومع كون هذه اول مرة اجتمع فيها مجلس نواب حر كان يلزم ان السلطة التي تعطى له لا تكون مطلقة. بالكلية حتى يحكم المستقل باطلاقها بالتدرج شيئاً فشيئاً لكن حيث ان مقصدنا جميعاً واحد وهو خير البلاد والحكومة معتقة بكفاءة النواب وعلمهم مجفوقهم واجاباتهم ومحبتهم للوطن فقد اعطت لكم الحرية التامة في ابداء ارائكم وحق المراقبة على افعال مأموري الحكومة من اي درجة واي صنف كانوا وانصرح

التي عزم مجلس النظار على ارسالها اليه ليضعها موضع النظر

ففي عصر الاثنين الواقع في ١١ صفر سنة ١٢٩٢ ٣ يناير سنة ١٨٨٢ وقد شريف باشا رئيس مجلس النظار على مجلس النواب لتقدم اللائحة الاساسية التي اعدتها له مع سائر النظار فقدمها وخطب في ذلك خطاباً اثر في اذهان النواب وقلوبهم وقد جاءت هذه اللائحة مشتملة على احكام حرة وحدود مطلقة يكون بمقتضاها للنواب حق النظر في القوانين والمصرفات العمومية وان لا يفد قانون ولا يعتبر نظام ما لم يقرر في مجلسهم مع حصول الحرية التامة لهم في ابداء ارائهم وقراراتهم وقد شكلت لجنة من نفس اعضاء المجلس للنظر في هذه اللائحة وانصرفت آمال الناس الى ان هذه اللجنة تسارع الى النظر فيها ليمت المجلس في وقت قصير تقريرها فباخذ في الاهتمام بالمصالح العمومية والمناافع الوطنية

وقبل ان ننشر صورة هذه اللائحة وما يتعلق بها ثبتت صورة الخطاب الذي القاه شريف باشا في مجلس النواب يوم وفد عليه لتقديتها وهو :

( الخطاب )

ايها السادة النواب

اني لا اقدر ان اعبر لحضراتكم عن سروري بالحضور بينكم في هذا اليوم الذي اعدته مبدأ لعصر جديد ان شاء الله يعود على القطر بالتقدم والنجاح

حضراتكم تعلمون انه من منذ ثلاث سنوات تراءى لي ان الطريقة الوحيدة لخلاص البلاد من الورطات التي كانت محيطة بها هي توسيع

المجلس وهي نفع البلاد لا يمكن الحصول عليها  
الأ بعد التصديق على لائحة اجراءاته فالمأمول  
من حضراتكم المبادرة بظنوها حتى اننا نشرع في  
الاعمال النافعة المهمة ولكونها من تمة وضع مجلس  
بواب لزوم ترتيب مجلس للادارة وتحضير  
القوانين ومحكمة الأمورين عن كل امر يجرؤه  
خارج عن حد واجباتهم او مخالف للقوانين  
واللوائح اثناء تأدية وظائفهم فقد عمل عن ذلك  
مشروع وها هو مقدم للمجلس فالمأمول ايضاً  
الاسراع بظنوها حتى يصدر مع اللائحة وان شاء  
الله سنقدم لحضراتكم عما قريب مشروع لائحة  
للاختاب نسأله تعالى بركة نبيه الكريم ان  
يقرن اعمالنا بالنجاح ويوفقنا للاتحاد قولاً وفعلاً  
لما يكون فيه الاصلاح امين بجاه خاتم النبيين  
« اللائحة الاساسية »

اما اللائحة الاساسية الجديدة التي قدمها  
شريف باشا لمجلس النواب يوم اقبل عليه والتي  
فيه هذا الخطاب فقد كان من امرها ان اللجنة  
التي شكلت للنظر فيها ونقريها عقدت مراراً  
وحلّت اللائحة لديها محل القبول والتداول ثم  
جرى على الالسنه ان يبت النواب والحكومة  
اختلافاً كلياً في شأنها . وقيل ان تأتي على  
استيفاء التفاصيل المتعلقة بها ننشر في هذا المقام  
موادها توطئة لما سيجي من الكلام عليها . وهي  
المادة الاولى . تعين اعضاء مجلس النواب  
يكون بالاقتاب والشروط اللازمة لمن له حق  
الاقتاب ولن يجوز اقتابه نتيبت فيما بعد في  
لائحة مخصوصة تشمل ايضاً على كيفية الاقتاب  
المادة الثانية . يكون اقتاب اعضاء المجلس  
لمة خمس سنوات ويعطى لكل منهم مائة جيبه

لكم بنظر الموازين العمومية وابداء رأيكم فيها  
ونظر كافة القوانين واللوائح وقد التزمت الحكومة  
بعدم وضع اي ضريبة ولا نضراي قانون او  
لائحة ما لم يكن بتصديق وقرار منكم وكذلك  
تعهدت بان تجعل النظار مسئولين لديكم عن  
كل امر يترتب عليه اخلال بمقترهم والغاية  
فانه لم يجر عليكم في شيء ما ولم يجر امرهم  
عن حد نظركم ومراقبتكم

انما لا يخفاكم المحالة المالية التي كانت عليها  
مصر ما اوجب عدم ثقة الحكومات الاجنبية  
بها ونشأ عن ذلك تكليفها بترتيب مصالح وتعهداتها  
بالالتزامات ليست خافية عليكم بعضها بقعود  
خصوصية والبعض بقانون الضريبة فهل يتيسر  
للحكومة ان تجعل هذه الامور موضعاً لظنوها ان  
نظر النواب حاشا لانه يجب علينا قبل كل شيء  
القيام بتعهداتنا وعدم خدتها بشيء ما حتى نصلح  
خللنا وتزداد ثقة العموم بنا ونكتسب امنية  
الحكومات الاجنبية ومتى رأت منا تلك الحكومات  
الكفاية لتنفيذ تعهداتنا بحسن اخلاص بدون  
مساعدتها فنتخلص شيئاً فشيئاً ما نحن فيه واني  
لوائح بان بصيرة وحكمة النواب ومساعدتهم  
للحكومة لا بد وان يترتب عليها ازدياد الثقة بنا  
هذا ومن المعلوم اننا تابعون للدولة العلية  
وصالحنا مرتبطة بصالحها وهذه التبعية وهذا  
الارتباط هما السبب الوحيد لسلامتنا ونجاننا  
مخوفها لذلك مقدسة ومراعاتها فرض واجب  
على كل منا ولدع الله جميعاً بدوام النيات  
الشاهانية ونأيد دولته العلية التي منحنا امتيازات  
نضمن لنا خير بلادنا

وحيث ان الثمرة المقصودة من اجتماع

نهاية مدته الاعتيادية في ٢٦ مارت سنة ٨٢  
تمام الثلاثة الاشهر

المادة التاسعة . تفتح الحضرة الخديوية او  
رئيس مجلس النظار بالنيابة عنها مجلس النواب  
بمضور باقي النظار

المادة العاشرة . تفتح اول جلسة في كل سنة  
تتلاق مقاله بقرأها الخديو او رئيس مجلس النظار  
بالنيابة عنه وتشتمل على بيان المسائل المهمة التي  
تعرض على المجلس في اثناء انعقاد جلساته  
وتندى الجلسة بعد تلاوة المقالة المذكورة

المادة الحادية عشرة . ينتخب المجلس في  
اتناء الثلثة الايام التالية لتتلاق المقالة لجنة  
لتحضير جوابها وبعد التصديق عليه من المجلس  
يصير تقديمه الحضرة الخديوية بمعرفة من يتقدم  
المجلس لهذا الغرض من اعضائه

المادة الثانية عشرة . لا يشمل الجواب المذكور  
على التكلم في اي مسئله بوجه قطعى ولا على  
اي رأي حصلت المداولة فيه

المادة الثالثة عشرة . ينتخب المجلس ثلاثة  
من اعضائه تعرض اسماؤهم على الجباب الخديوي  
فيعين احدهم لينتولى رئاسة المجلس مدة الانتخاب  
اي خمسة اعوام وحيث ان الرئيس الحالي قد  
عين بامر الحضرة الخديوية من النواب فيستمر  
على رئاسة المدة المذكورة

المادة الرابعة عشرة . ينتخب المجلس وكيلين  
لرئيسه ويعين للفلم كتاباً بشرط ان يكون الوكيلان  
من الاعضاء

المادة الخامسة عشرة . تحرر محاضر الجلسات  
بملاحظة فلم كتابة المجلس

المادة السادسة عشرة . اللغة الرسمية التي

مصري في السنة مقابلته مصاريف ويعتمد انتخاب  
الاعضاء الحاضرين للمدة المذكورة

المادة الثالثة . النواب مطلقو الحرية في  
اجراء وظائفهم وليسوا مرتبطين باوامر او تعليمات  
تصدر لهم تحل باستقلال اراهم ولا يوعده او وعيد  
بوجه النهم

المادة الرابعة . لا يجوز التعرض للنواب  
بوجه ما واذا وقعت من احدهم خيانة او خنعة  
مدة انعقاد المجلس فلا يجوز القبض عليه الا بمقتضى  
اذن من المجلس

المادة الخامسة . للمجلس حال انعقاده ان  
يطلب الافراج او توقيف الدعوى عن بسجين  
او يدعى عليه من اعضائه غير مدة الانعقاد

المادة السادسة . كل نائب يعتبر وكيلاً  
عن عموم الامة المصرية لا عن الجهة التي  
انتخبته فقط

المادة السابعة . مجلس النواب يكون مركزه  
بمحموسة مصر ويعقد بامر يصدر من الحضرة  
الخديوية بموافقة رأي مجلس النظار ويكون  
اجتماعه سنوياً

المادة الثامنة . تعقد الجلسات الاعتيادية  
السنوية بمجلس النواب مدة ثلاثة اشهر من  
اول شهر نوفمبر الى عاية يناير واذا لم تكف  
هذه المدة لانتمام الاشغال الموجودة وطلب المجلس  
ان تزد مدته من ١٥ يوماً الى ٢٠ يوماً فيجيب  
الى ذلك واذا مست الحاجة الى تكرار اجتماع  
المجلس الى غير مدته المذكورة فيكون ذلك  
بمقتضى امر يصدر من الحضرة الخديوية بتقرير  
فيه مدة الاجتماع وحيث ان المجلس قد ابدأ  
في هذه السنة في ٢٩ سبتمبر سنة ٨١ فيكون

الانقضاء الى يوم الاجتماع ويجوز لارباب الانتخاب ان يتجهوا نس النواب السالطين او بعضهم

المادة الثالثة والعشرون . اذا صدق المجلس الثاني على رأي المجلس الاول الذي ترتب الخلاف عليه فينفذ الرأي المذكور قطعياً

المادة الرابعة والعشرون . مشروعات اللوائح والقوانين تعمل بعرفة الحكومة ويقدمها النظار لمجلس النواب لنظرها والبحث فيها واعطاء القرار اللازم عنها ولا يكون المشروع قانوناً معتبراً دستوراً للعمل ما لم يُبلَّ في مجلس النواب بنداً فنذاً ويقرر حكماً محكماً ثم يجري التصديق عليه من طرف المحضرة الخديوية وإذا تراءى للمجلس لزوم سن قانون وطلبه من مجلس النظار بواسطة الرئيس فيجيب الى ذلك

المادة الخامسة والعشرون . مشروع كل لأحة او قانون يعرض على المجلس ينظر فيه بعرفة لجنة من اعضائه تنتخب لذلك ويجوز للجنة المذكورة ان تطلب من الحكومة اجراء بعض تغييرات في المشروع الذي تكلفت بنظره وفي هذه الحال يرسل رئيس مجلس النواب الى رئيس مجلس النظار المشروع والتغييرات المطلوب اجراؤها فيه قبل المداكرة العمومية بمجلس النواب .

المادة السادسة والعشرون . ان لم تطلب اللجنة اجراء تغييرات في مشروع اللأحة او القانون يقدم النص الاصلي للجلسة العمومية فان طلبت اجراء تغييرات فيه واقبها الحكومة او لم تقرها يقدم للجلسة العمومية النص الاصلي مع تلك التغييرات

تستعمل في المجلس في اللغة العربية وتحرير المحاضر والمخات يكون بتلك اللغة

المادة السابعة عشرة . للنظار حق الحضور في المجلس واداء ما يرومون ابداءه فيه ولم ايضاً ان يستبصوا عنهم وكلاء من كبار المتوظفين بدواورينهم

المادة الثامنة عشرة . اذا قر قرار النواب على ان يستدعى للحضور بمجلسهم احد النظار للاستيضاح منه عن مادة فعلى الناظر ان يذهب الى المجلس بنسوه او يستيب عنه احد كبار المتوظفين بديوانه ليجيب عما يسأل عنه وله ان لا يؤخر الجواب لاول مدة الافتتاح الثاني لا أكثر وعليه بيان الاسباب ومسئولية التأخير

المادة التاسعة عشق . للنواب حق المراقبة على متوظفي الحكومة جميعاً فلم بواسطة رئيس المجلس ان يشعروا كالأمن النظار بما يرون لزوم الاخبار عنه من تعدي او خلل او قصور يُنسب لاحد متوظفي الحكومة التابعين لنظارته

المادة العشرون . النظار متكاملون في المسئولية امام مجلس النواب عن كل ما يقرر بمجلس النظار

المادة الحادية والعشرون . كل من النظار مسئول على الوجه المذكور بالبد الثالث عن الاجراءات الصادرة منه

المادة الثانية والعشرون . اذا حصل خلاف بين مجلس النواب ومجلس النظار وأصر كل على رأيه بعد تكرار المحارة وبيان الاسباب ولم تستعف النظارة فلفضرة الخديوية ان تأمر بنفس مجلس النواب وتجديد الانتخاب على شرط ان لا يتجاوز النة ثلاثة اشهر من تاريخ يوم

ينظر في الميزانية ويبحث فيها وتعتمد بعد اقراره عليها وعلى رئيس المجلس ان يبلغ ذلك الى ناظر المالية بغاية اليوم العشرين من شهر ديسمبر بالاكثـر

المادة الرابعة والثلاثون لاجبوز للمجلس ان يظـر في دفعيات الويركو المقرر للاستانة او للدين العمومي او فيما التزمت به الحكومة في امر الدين بناء على لائحة التصفية او المعاهدات التي حصلت بينها وبين الحكومات الاجبية المادة الخامسة والثلاثون . كل عهد او شرط او التزام يراد عقده بين الحكومة وغيرها لا يكون نهائياً نافذ المضمون الا بعد الاقرار عليه من مجلس النواب سوى مشاركة او مقابلة على عمل شيء لم يخرج مبلغه عن المدرج في الميزانية العامة المتقررة بالمجلس المذكور

المادة السادسة والثلاثون . يجوز لكل مصري ان يقدم للمجلس عرضاً وهذا العرض مجال النظر فيه على لجنته من المجلس لتفحص بدرجة اعنباره وهل يقبل ام يرفض واذا كان العرض متعلقاً بالحقوق الشخصية وتبين بالبحث ان مدمه لم يستق له تقديمه الى المأمور المتعلق به ذلك الطلب او الى اللجنة التابع لها ذلك المأمور فانه يرفض رأساً

المادة السابعة والثلاثون . اذا طرأت ضرورة مهمة جداً تستلزم المبادرة الى الاخذ باسباب الاحتياط من خطر او للمحافظة على الامن العمومي وكان مجلس النواب غير منعقد ولم يسع الوقت جمعة فيجبوز لمجلس النظار اجراء ما يلزم اجراؤه على مسؤوليته مع التصديق على ذلك من الحضرة الخديوية ولدى انعقاد مجلس النواب

المادة السابعة والعشرون . عند تقديم المشروع للمجلس من طرف اللجنة يجوز للنحاس قوله او رفضه ويسوغ له ايضاً احالته ثانية على اللجنة للنظر فيه

المادة الثامنة والعشرون . على رئيس مجلس النواب ان يرسل الى رئيس مجلس النظار اللوائح والقوانين التي يصدق المجلس عليها المادة التاسعة والعشرون لاجبوز ربط اموال جديدة او رسوم او عوائد على منقولات او عقارات او ويركو في الحكومة المصرية الا بمقتضى قانون مصدق عليه من مجلس النواب وعلى ذلك فلا يجوز باي وجه كان وباية صفة كانت تحصيل عوائد جديدة وكل جهة من جهات الحكومة امرت بتحصيل شيء من ذلك وكل مستخدم حرر كشوفات او تعريفات عنها وكل شخص ياشتر تحصيلها بدون قانون مصدق عليه من مجلس النواب يحاكم كخفناس وترد الحقوق لاربابها

المادة الثلاثون . ميزانية مصروفات وايرادات الحكومة السنوية تقدم لمجلس النواب سنوياً لغاية الخامس من شهر نوفمبر بالاكثـر

المادة الحادية والثلاثون . تقدم للمجلس ميزانية عموم الايرادات مع كشوفات عن كل نوع من انواعها

المادة الثانية والثلاثون . تنقسم ميزانية المصروفات الى اقسام متعددة يختص كل قسم منها بنظارة ثم يشتمل كل قسم على اواب وفصول بقدر عدد جهات الادارة العمومية بتلك النظارة

المادة الثالثة والثلاثون . لمجلس النواب ان



اللائحة نافذة الحكم بمقتضى أمر يصدر من  
الحضرة الخديوية

المادة السادسة والأربعون. للمجلس الحق  
بحسب منقضيات الاموال ان يعدل هذه اللائحة  
الاساسية بالاتفاق مع مجلس النظار

المادة السابعة والأربعون. اذا أغضى بند  
او عبارة من هذه اللائحة فتح تفسيره لمجلس  
النواب

المادة الثامنة والأربعون كل ما كان  
مخالفاً لهذه اللائحة من احكام القوانين والامور  
والمواضع والمعادات لا يعمل به بل يكون لاغياً  
فصل

وتوالى انعقاد اللجنة المشكلة للبحث في  
هذه اللائحة وتعديل بعض احكامها فقررت  
اكثر بنودها ثم وقع الخلاف بين النواب  
والنظار في شأن ما يتعلق بالميزانية من بنود  
هذه اللائحة وكثير تحدث الناس في شأنه وحسني  
بعضهم ان ينشأ عنه سقوط الوزارة وامل اخرون  
ان يزول قريباً ويحصل الاتفاق والتراضي  
على تعديل اللائحة فيصدق عليها الجنب  
الخديوي

ومضت على ذلك بضعة ايام تنوعت في  
خلاها الآراء والاتقال حتى كان يوم الاربعاء  
الواقع في ٢٧ صفر سنة ١٣٩٩ و١٨ يناير سنة ٧٢  
فقدت اللجنة اللائحة الاساسية لرئيس مجلس  
النظار على يد رئيس مجلس النواب فرسم  
باستضافتها ونوزيها على النظار لتكون موضوع  
مذكرتهم في الجلسة الآتية وكانت اللجنة قد  
حفظت العدد الكثير من بنودها وعدلت مارات  
لرؤمًا لتعديلها

يندم الامر اليو ليري رأيو فيه

المادة الثامنة والثلثون. لا يجوز لاي شخص  
ان يبدى رأيه في مجلس النواب معلقة ما ان  
يتناقش فيها او يترك في المداولة الا ان كان  
من اعضائه او من النظار او من كان حاضراً  
معهم او نائباً عنهم

المادة التاسعة والثلثون. يكون اعطاء الآراء  
في المجلس بواسطة رفع اليد او الدماء بالاسم  
او وضع الآراء في صندوق

المادة الاربعون لا يجوز اعطاء الآراء  
بالدعاء بالاسم الا اذا طلب ذلك عشرة من  
اعضاء المجلس بالاقل. وعلى كل حال والرأي  
فيها نص عليه بالمادة الثالثة والأربعون يكون  
دائماً بالدعاء بالاسم

المادة الحادية والأربعون. انتخاب الثلاثة  
الذين يعين منهم رئيس المجلس وكذا انتخاب  
الوكيلين الكاتب الاول والثاني يكون بوضع  
الآراء في صندوق

المادة الثانية والأربعون. لا تكون المبادلة  
بالمجلس صحيحة الا اذا كان حاضراً فيو لثلاثا اعضائه  
بالاقل والا كانت المداولة لاغية ويكون صدور  
القرارات بالاغلبية المطلقة

المادة الثالثة والأربعون كل قرار يترتب  
عليه مسئولية النظار لا يجوز صدوره الا بالاغلبية  
المتوفرة فيها ثلاثة ارباع النواب الحاضرين  
بالجلسة

المادة الرابعة والأربعون. لا يسوغ لاحد  
النواب ان يستنيب عنه غيره لابداء رأيه

المادة الخامسة والأربعون. على النواب  
ان يحجروا لائحة اجراءات الداخلية وتكون تلك

وإتحاد تام فيما يتعلق بمصر لا سيما بعد حدوث  
المحادثات الأخيرة اخصها صدور الامر الخديوي  
بجمع مجلس شورى النواب ما اوجب الحائرة بين  
الدولتين وإعادة النظر في شؤون اتفاقيها  
المذكور.

وبناء على ذلك نرجوكم ان تصرحوا الان  
للنواب الخديوي ان حكومتى فرنسا وإنكثره  
تربا وحوب تأيد جنابه في الخديوية وفقاً  
للاحكام المقررة في الفرمانات السلطانية التي قبلها  
الدولتان قبلاً رسمياً اعتباراً انها وجدها تكفل  
الان وبعد الان استمرار السلم والسكون وتوجب  
توسيع نطاق الثروة والعمارة في البلاد المصرية  
ما فيه مصلحة الحكومتين المذكورتين المتفتنيتين  
على الاشتراك في السعي الى دفع كلما من شأنه  
ان يحدث في مصر ارتباكاً او يخل بنظامها واحكامها  
سواء كان هذا الخلل وهذا الارتباك ناشئين  
عن اسباب خارجية او داخلية

ولا ريب عندنا ان هذا التصريح العلني  
المبين لمقاصد الحكومتين يمنع حدوث ما عساه  
ان يطرأ على حكومة الجباب الخديوي من الاخطار  
وان حدث فالحكومتان لا تترددان في دفعه ولا  
لحجبان عن صد

وفي امل الدولتين ان الجناب الخديوي سي  
يعرف كنه المعرفة ما في هذا التصريح فتخفق له  
الثقة والقوة اللتان لا بد له منها لادارة امور  
القطر المصري . ٥١ .

فأثرت هذه الالتماح في النفوس تأثيراً عظيماً  
واضطرب منها المجد فاجتمعت في سراي قصر  
النيل للمذاكرة في مضمونها فراجهم منها امور كثيرة  
واقبلوا ان المراد منها مزيد التداخل وجعل

وبعد مذاكرة النظر فيها رأوا ان يعدلوا  
نودها المتعلقة بالميزانية فاصر النواب على ان  
لا يقبلوا التتة تعديلاً في الالتماح الاساسية التي  
وضعتها لجنتهم المزلعة لذلك

والحاصل ان هذا الخلاف استعجم بين  
مجلس النظر ومجلس النواب حتى كان سبباً في  
استعفاء وزارة شريف باشا على ما سيحيى بيانه  
في الفصل المفرد لاستعفاها بمسوان . اسباب  
سقوط وزارة شريف باشا . وهو الفصل الذي  
نرجي الان اثباته الى ان فرغ من ايراد ام  
المحادثات والاعمال التي جرت في عهد هذه الوزارة  
فصل

( لاشتم الدولتين فرنسا وإنكثره )

وفي خلال ذلك ورد على لسان الدرق  
ان الدولتين فرنسا وإنكثره منفقتان على  
ان تبعنا الى الحكومة الخديوية كتباً متنق المعنى  
تعلنان بواثهما تساعدان بالفعل اذا استمر  
الاضطراب في القطر المصري او من السلطنة  
الخديوية شيء وكان ذلك فان وكلي الدولتين  
الساسيين توجهوا الى سراي عابدين بعد ظهر  
الثلاثاء الواقع في ١٩ صفر سنة ١٢٦٦ و ١٠  
يناير سنة ١٨٨١ وقدموا للخديوي لاشتماً اشتراكية  
وردت اليها بصفة . خطاب من الوزارة الخارجية  
الى القنصل الجنرال بمصر . وهذا معربها  
حضره القنصل الجنرال

كلناكم غير مرة ان تخبروا الجناب  
الخديوي وحكومته عن رغبة حكومتى فرنسا  
وإنكثره في مساعدته ومساعدة حكومته للتغلب  
على المصاعب المتنوعة التي تزيد الارتباك والقلق  
في القطر المصري فان الدولتين على وفاق وطيد

ملاحظتان في معارضة اللائحة المذكورة لتنظر فيها عين العدل والإصاف

ان الحكومة السلطانية مرهجة عنانها ابدًا الى المحافظة على الامتيازات المموحة لمصر حرصًا على الراحة العمومية وجنًا للسعادة والرفاهية في الولاية المذكورة وذلك جل ما ترغب فيه وترى فيه مصلحة لها وفي ظنا انه يستحيل ابداء اقل الادلة على ما بناه في ذلك او الاستشهاد بأي حادث داخلي متعلق بمصر يكون داعيًا لاصدار مثل اللائحة المذكورة

وبناء على ذلك لا يرى شيئًا مما يقضي باستنواب ما اجرته الدولتان من تقديم تلك اللائحة لسمو توفيق باننا وفضلًا عن ذلك فان مصر جزء ملازم من ممالك الحضرة السلطانية والسلطة المعطاة للحدود بحفظ الراحة العمومية عند اللزوم والمحافظة على سعادة حال البلاد ولادارة القطر على محور حسن وتأيد هذه السلطة هي من حقوق الباب العالي وحده ومن اختصاصاته دون سواه

فكان من اللازم طبعًا عندما انضج وجوب اجراء مثل هذه الاجراءات ان يؤخذ بادي بدء رأي الدولة المتبوعة وبواسطتها وحدها تُرسل التصريحات (المذكورة في اللائحة) وبواسطتها ايضًا دون سواها ينتظر الحصول على التأكيدات المأمولة

وما تقدم يعلم انه يحق لنا ان نرى مخابرة الدولتين مع الخديو غير حقة ولا عادلة وقد صار الباب العالي مضطربًا ان مجالس الوقوف على الاسباب التي اجأت حكومة فرنسا للاشتراك مع حكومة بريطانيا في مسألة مجتفة مجتوق

البلاد تحت حماية فرنسا وأكثره ثم وفد عليهم ناظر المجاهدة ( محمود سامي ) ففوصوا الرأي اليو فاسكن جاشهم وطيب اعينهم وتوجه بعد ذلك الى المظار وقاوضهم في الامر وابلهم انفعال العساكر من هذه اللائحة تم سار وياهم الى الخديو فسطوا لديه الامر والرأي وانتمسوا المداركة بما يذهب الانار التي نشأت عن اللائحة المذكورة فاستقر الرأي على لإشعار الباب العالي يو مع الملاحظة بانها لا حاجة لقول مضمونه فسكتت المخاطر بذلك وإطأنت النفوس ( جواب الباب العالي )

( على لائحة الدولتين )

وقد اعترض الباب العالي على هذه اللائحة بلائحة بعثت بها وزارة الخارجية العثمانية الى الدولتين على يد سفير الدولة العلية لديها وهذه صورتها .  
باحضرة السفير

تعلمون ان قصلي انكثره وفرنسا الجنرالين قدما للجناب الخديوي اللائحة المتفق عليها بين الدولتين بناء على الافادات الواردة لها من جانب دولتيها وقد اثبت لنا هذا العمل بالنظر الى فرمان الذي اصدره الباب العالي متعلقًا بولاية مصر وبالنظر الى اجراءات الوفد العثماني الملوكي الذي أرسل الى مصر من عهد قريب ان التأكيدات التي كررت حكومة الباب العالي اصدارها لم ينظر اليها بالعين التي تستحق ان ينظر اليها بها ومن اجل هذا لا تتالك من اخفاء سوء الاثر الذي حصل لنا من جراء هذا العمل ونرى بعد ذلك من واجب الضرورة ان نصرح للحكومة التي تنوبون عنا لديها ببعض

( صورة ترجمة محرر من اللورد غرنفيل )  
 ( بانظر خارجه اتمكته الى السر )  
 ( ادوارد مالت فقصها الخبرال )  
 ( ووكيها السياسي بالقطر )  
 ( المعري بتاريخ ١١ نوفمبر )  
 ( سنة ٨١ سين يد )  
 ( مقاصد الانكليز )  
 ( بالقطر الى )  
 ( مصر )

افادتي رسائلكم الصادرة من بعد عودتكم  
 الى مصر ان قسماً كبيراً من اهل ذلك القطر  
 يرون السياسة الانكليزية فيه من غير وجه  
 المحيطة فوددت ان اعدد هذه الاوهام دفقاً لما  
 يمكن ان ينشأ عنها من الاخطار ببيان واضح  
 لارائنا ومقاصدنا

ان سياسة حكومة الانكليز بالقطر الى مصر  
 لا تصد فيها غير نواح تلك الدبار وتمتها بتمام  
 الحرية التميم حصلت لما يقضى الترمات  
 السلطانية المتواليه الى عهد البرلمان الصادر  
 عام ١٨٧٦

ومن رأينا ان محاج مصر او محاج غيرها  
 من سائر الافطار يتوقف على حسن حال  
 السكان وماء ثروتهم ولذلك اشهننا كل فرصة  
 السعي لدى حكومة الخناص الحديوي في ان  
 نأخذ بالوسائل المودبة الى رفع الامه المصريه  
 من مهياة الذلل والحجب الى مقام الامن  
 وحسن الحال

فنشر المعارف والغاء الصرائب الفادحة  
 ونقررير المال الاميري على اصول منتظمة عادلة  
 وتقليل التصحير في العمليات كل هذه الوسائل

سلطنتي على مصر  
 وقد ارسلت هذه الملاحظات ايضاً الى  
 سفارة الباب العالي بلوندره  
 والان افوض سعادتكم يا حضرة السعير  
 ان تخبروا في هذا المعنى حضرة وزير المحارجه  
 وتشرحوا له الشرح الذي نرويه موافقاً في هذا  
 الشأن وذلك لكي تظهروا لحضرتة شدة اسطرارنا  
 الى الحصول على هذا التدريج السافي الكافي  
 لان يخرج الحكومة السلطانية من سلك المقام  
 الذي وجدت فيه الان اثر ما حاث بمصر  
 واقبلوا الخ

( التوقيع ) عاصم باشا

## فصل

### مدونات شتبي

قبل ان ستوفي الكلام على ما كان من  
 لائحته من مجلس النواب وما تبع الخلاف من  
 سقوط وزارة شريف باشا وسود رئاسة النظرائي  
 محمود ساهي نضم هذا الفصل اهم المحررات والاعمال  
 المتفرقة وتذورها ما لا غنى عن احتملات هذا  
 الفصل العام عن الامتراج بها فيها

العربي ان رياض باشا كان له عضد مخصوص من انكثرة وإن الجناح الخديوي كان مستقيماً اياه في الوزارة كراهة ان يسوء حكومة جلالة الملكة فلا بد ان تعلم علم اليقين ان انكثرة لا تنس في مصر وزارة من حزبها بل من رأيها ان الوزارة القائمة على مسند دولة اجنبية او على سطوة تحمصة لوكيل احدى الدول لا ترتب عليها فائدة لا للبلاد التي تنولى امورها ولا للذين يرون انها نافية حفظاً لمصلحتهم ولا تصلح الا لابعاد الامة عن الطاعة الواجبة عليها للإمبر ولايجاد المباراة في الدساتر المضرة بمصلحة البلاد

ويسري ان ارى كيفية علمكم وقيامكم بما كان واجباً عليكم من هذه الخبيثة فقد بذلت لرياض باشا المساعدة الخالصة الواجب بذلها لورارة قد اخنارها الجناح الخديوي ولوجاوزتم هذا الحد لكان ذلك منكم خروجاً عن التعليمات الصادرة اليكم من حكومة جلالة الملكة على ان مضمون تقاريركم وكيفية سير الحوادث قد اتقنا انكم لم تخرجوا البتة عن ذلك الحد

ولا آكاد ارى من حاجة لبيان رغبتنا في بقاء مصر متمعة ما لها من الاستقلال الاداري المؤيد بالفرمانات السلطانية لانه لو كانت من قصد الحكومة الانكليزية اضعاف ذلك الاستقلال او تفويض الادارة الناشئة عنه لكان ذلك مخالفاً على خط مستقيم لتفليدها وتاريخها الاهلي ولودعت الحاجة لما عز علينا ان نثبت بادلته من حوادث قريبة العهد ان حكومتنا لا ينبغي ان تكون عرضة للارتباب المنوع عنه في رسائلكم

قد حازت لدينا قبولاً وصادقت منا اهتماماً ونمت بموافقة المراقبين الانكليزي والفرنساوي وقد بقي من وحوه الاصلاح ما براه اوجب من كل ما نقدم بيانه ألا وهو اصلاح الادارة والقضاء للوطنيين على ان التعليمات الصادرة اليكم من حكومة جلالة الملكة تقف بكم عند حد الاجتهاد في بيان لزوم هذا الاصلاح لحكومة الجناح الخديوي فقد علمنا ان وزارة جناه الكرم في القادرة من دون سواها على التوفيق بين التنظيمات الاوروبية والشريعة الاسلامية بحيث تحصل الثقة بها وتم آمال اساء الوطن المصري

ومن اجل هذا كنا على الدوام محالين للرأي المؤثر بنعيم الحاكم المختلطة ومد حدودها الى النظر في دعاري الوطنيين وكذلك نعارض اشد المعارضة في كل ما يراه يكره الامة المصرية على قبول احكام مناقضة للشرع الذي ورثه عن ابائنا

ولكننا مع ذلك لا نستطيع الاغضاء عن عدم الانتظام في ادارة القضاء بمصر لما اتم متناح باب الصراح لجهوع الامم خصوصاً ونحن على يقين من انه اذا لم يحصل هذا الانتظام فلا يمكن لاية وزارة كانت ان تنال تمام الثقة وتنايد بصفة كونها الحامية الحقيقية للبلاد ولذلك حصل لنا السرور الذي لا مزيد عليه حين علمنا ان دولة شريف باشا تقدم الى ناظر الحقاية في الاهتمام بتنظيم الحاكم الوطنية حالما انتهت الوزارة اليه ونحن ننظر تمام هذا المشروع العظيم بغاية الرغبة والاهتمام

وقد افندتمونا ان من خطرات الرأس

فيكون للجباب الخديوي ووزرائه ان يوقنوا  
ان حكومة جلالة الملكة لا يحظر ساطها العدول  
عن هذا المسلك الذي يهيمه بنسبها لنفسها

الانضاء غرنفيل  
(محاورة)

وجرت بين احد رجال مصر واحد رجال  
الاكبر المحاوره المهمة الانية

الاكبر الذي ان امكنة لم تغلق الا غلطة  
واحدة وهي عقدتها مع الدولة العثمانية  
على الاقدام بالدماع منها كانت راجية بينه  
المعاهدة ان تقوم الدولة الالية باصلاح احوال  
رعابها والمعدل فيهم ولما غلب هذا الرجاء  
بجهد امكنة التي نفس هذه المعاهدة وابداء المهنة  
مع حكومة مادله كعصر

المصري لم يكن الناعث لاكملة على  
عقد المعاهدة مع الدولة العثمانية رجاء اسلاح  
رعيتها كما ذكرت ان لا يتصور ان دولة ما  
تربح دماء رجالها وتفيق اولها لاسلاح رعية  
دولة اخرى وانكر الناعث الحق في المحافظة  
على الهدد اذ من المعلوم ان دولة الروسية  
طلما لمحت الى الاستيلاء على هذه البلاد ومعلوم  
ان السارق الاقرب اليها هو خط الدرات من  
بلاد الدولة العثمانية فلو ان دولة الروسية  
تمكنت من انتعاف الدولة العثمانية في المدة  
السالفة لمجملت لها مراكز حربية في البحر  
الابيض والارود بحيث تقدر اذ ذلك على  
معاكسة الدولة الاكبرية ومقاومتها في البحر  
الابيض وبذلك تتكبر من الوصول الى الهدد  
من خط الدرات الذي هو اقرب مناعاف من  
خط التركان فلو لم تنوئل امكنة الى خط

ومن جهة ثانية نرى ان الصلة التي تضم  
مصر الى الناب العالي هي الحاجز المانع لقتل  
مداخلة اجنبية فيها فاذا انقطعت هذه الصلة  
فرها صارت مصر في زمن بعيد او قريب  
عرضة لاختطار المطامع والمناسبات ولذلك فر  
قصدنا حفظ هذه الصلة على ما هي عليه الان  
ولا يخرج سا عن هذا المسلك الذي  
اوضحناه الا وقوع الفوص ابي بتم الحكومة  
في مصر ولكننا نعتمد على اجنبال الخديوي ودولة  
شريف باننا وذكاه الامة المصرية في اجنبال  
هذه المازلة اما هم فليكونوا على يقين من انه  
ما دامت مصر مستمرة على السعي في طريق  
النجاح في سلام واعتدال لمحكومة جلالة الملكة  
تكون شديدة الرغبة في مساعدتها على ادراك  
غايتها السعيدة

وقد رخصنا لضم في اعتلاء صورة هذا  
الرمح الى ناظر الخارجية المصرية مع الامم  
اليو بانه كتب لازالة جميع التجهيزات التي يمكن  
ان تنفع في مقاصد الحكومة الاكبرية ولدسار  
كل وجه ما بموجب الاعتراف بان الخديوية  
الترنساوية تستمر على حالة الميل الى هذه المقاصد  
فقد تيسر لما بين الحكومتين بواسطة اتحادهما  
العمل واتفاقهما في الرأي من غير استسناك بحب  
الذات ان تصدر منها المساعدة الحسية على  
اصلاح الامور المالية والسياسية في مصر وما  
دامت منفعة هذه البلاد غايتها المنفردة بالذات  
فلا يمكن ان تعرض صعوبة ما في الاستمرار  
على وتيرة هذا النجاح ولكن اذا حاولت احدى  
هاتين الحكومتين تعظيم سلطتها في النظر المصري  
فذلك وحده كاف لفض هذا الاتفاق النافع

بصالح البلاد

المصري ان مصر لما كانت اقرب طريق الى هذه الاملاك كانت مطعماً لظفر انكلترة صاحبة الاملاك فهي تحشى ان يدفع ذلك انكلترة الي الاستيلاء على البلاد منذرعة اليو بالمخالفة

الانكليزي ان انكلترة تعلم ان الرأي الغالب في الهند للمسلمين وانهم متى ثاروا على الدولة تبهم من سواهم من الهنود فهي لذلك تعمل كل الوسائط لارضائهم عنها وتأليف قلوبهم اليها بما يصل اليو امكانها من التودد الى جميع المسلمين فلا ترضى ان تعدي على بلاد اسلامية كمصر خشية ان يكون ذلك ماعثاً على خروج الهند عليها

المصري هكذا ينبغي لانكلترة ان تعلم وان تفعل وتعلم ايضاً انها ليست كفرنسا في القوة العسكرية البرية وان تونس ليست كمصر لا في الغنى والثروة ولا في الثروة العسكرية ولا في تنبيه الافكار فان اهل مصر قد فتحت بصائرهم الان وعرفوا حقوقهم وذاقوا حلاوة الاستقلال بما منحهم به الخلافة العظمى من الامتيازات فهم يدافعون عنها بما في وسعهم من القوة ويسعون في طلبها بما يتيسر من الوسائل وقد علمت انكلترة ما نال فرنسا من الارتباك التي اراقت دماء ابائهم وانثلت اموالاً وافرة المندار على غير طائل فاذا انضمت قوة مصر التي هي اضعاف قوة تونس وتنبه افكار اهلها الذي هو اخذ اركان القوة الى ضعف انكلترة عن فرنسا في القوة العسكرية تيسر لنا ان نحكم حكماً قطعياً بان انكلترة لو دفعتها الى الاستيلاء على مصر اطاعها وحب

الهند بمنظ بلاد الدولة العثمانية التي هي سد منبع في وجه الروسية لكنا رأينا بلاد الهند في يد الروسية من عشرين سنة مضت وهذا كانت انكلترة مضطرة الى عقد هذه المعاهدة خصوصاً قل فتح قنال السويس وقد استنادت انكلترة من هذه المعاهدة فوائد حمة خدمتها بها الدولة العثمانية ثم لما رأت انكلترة انها عاجزة في هذه الايام عن مساعدة الدولة العثمانية لحفظ بلادها من غارات ذوات الاطباع من الدول وان ليس من سبيل سهل الى حنط بلادها الا المحافظة على القنال وهي متمكنة من ذلك بما لها من القوة البحرية ما لت الى عقد معاهدة مع حكومة مصر وقاية لهذا الطريق لاحقاً في العدل بين رعية دولة اخرى

الانكليزي نعم الحقيقة كما ذكرت ولتعلم ان دول اوربا قد طمحت نفوسها الى الاستيلاء على ما يمكنها من ممالك الشرق التي منها مصر فلم لما ان تعقد معاهدة مع دولتنا لتساعدنا في وقت الحاجة على دفع من يريدنا بسوء المصري نعم اذا علمت مصر علم اليقين ان ذلك لا يكون وسيلة لتطاول المعاهد وطوره لوضع يد على البلاد

الانكليزي ليكن في علم المسلمين عموماً ان انكلترة لا تسعى في الاستيلاء على بلاد غير ما هو تحت حكمها الان فان املاكها صارت متسعة جداً بحيث لا يسوغ لها اتساعها ان تريد عليها شيئاً فهي الان تقف موقف المحافظ المدافع عن هذه الاملاك بل بوجود بلادنا حذب يميل الى ترك هذه الاملاك لاهلها متى وجدت بها حكومة اهلية فيها الكفاة للقيام

ولا يحرص ولتذكر ان انكثرة هي ذات الدرجة الاولى التجارية في الشرق فاذا حاولت الاستيلاء على مصر كانت اعظم الدول خسراناً من حيث التجارة والسياسة معاً فاذن ينبغي لها ان لا تصفي الى ما يلقى بها ذور الاطماع من ابناء بلادها وان تسلك مع مصر سبيل المسالمة حفظاً لمصالحها من الضياع والثلث ولا يجسن بانكثرة ان تقابل احساننا اليها بالاساءة بعد ما علمت من حفظ مصالحها لدينا

الانكليزي لتعلم ان انكثرة هكذا تعلم وهكذا تريد وهي وان كانت اشد الناس حياً لذاتها الامر الذي يدفع المتصف يو الى اتخاذ كل وسيلة للحصول على النفع الخصوصي ولكنها تدري ان ليس من المناسب لمصالحها ان تستولي على بلاد مصر بل غاية ما تبغيه الان هو عقد معاهدة معها فلنكرر سؤالنا الاول وهو هل تود مصر عقد هذه المعاهدة

المصري نعم بعد ان تبين عاقبتها كما ذكرت لك اولاً

الانكليزي تعلمون ان مصر تابعة للدولة العثمانية وما دامت كذلك فلا يمكن عقد معاهدة كهذه فهل تود مصر ان تنفصل عن الدولة حتى يتسنى لها ذلك

المصري لا فاننا نعلم ما للارتباط الكائن بيننا وبين الدولة العثمانية من الاهمية الكبرى والفائدة العظيمة لبلادنا خصوصاً في هذه الايام التي يجب فيها ائتلاف المسلمين واتحاد كلمتهم لدفع من يقصدهم بسوء فقد ذكرت لي ان الدول الاورباوية تسعى في اقتسام ممالك الشرق فكيف بعد ذلك نقول هل لها ان تنفصل نحن لا نرضى

اهلها لاكتساب المال حيث تعلم ويعلمون ان مصر جنة التربة خصبة الملبت فقد عرضت نفسها لاختطار عظيمة واهول جسيمة لا مناص للخلاص منها الا ترك البلاد لاهلها وليست هذه الاخطار والاهوال منحصرة في مصر فقط بل تعداها الى الهند الذي قد ذكرت ان انكثرة تسعى في ارضاء اهله لئلا تنسكين خواطرهم بل يسوغ لنا ان نقول ان الالندا التي تسعى الان وراء التخلص من جور البريطانيين لا بد ان تنهز ارتباك انكثرة في مصر فرصة للتخلص من حكم الدولة الانكليزية على انا لو فرصنا ان انكثرة استولت على البلاد بعد تحمل تلك الاخطار والاهوال فهي لا تستفيد منها زيادة عما تستفيد الان من العوائد فتيارها جارئة على ما تروم وطريقها الى الهند محفوظة ما مونة فينبغي لانكثرة ان لا تقدي فرنسا فيما فعلت بتوس فلو علمت انكثرة ما فعل تصرف فرنسا في توس بقلوب المسلمين من نقض الوثوق بها والنفور منها لفضلت التواد اليهم على معاقبتهم ولتعلم ايضاً ان مصر هي المركز التجاري ذو الاهمية العظيمة حسبما اقتضته طبيعة موقعها من الوصلة بين الشرق والغرب ومعلوم ان اهم شيء لدى اوربا هو التجارة التي يتوقف على رواجها هناك عيشها ونعم بالها وان اوربا محتاجة اشد الاحتياج في رواج تجارتها الى الشرق كما هو معلوم لدى الخاص والعام ورواجها في الشرق متوقف على حسن المياصلة بين اوربا ومصر التي هي المركز التجاري فاذا اساءت المياصلة بما يحصل في مصر من الارتباك مع اية دولة تعطلت تجارة اوربا بنهاها وحصل لها من الخسران ما لا يحصى



محل هذا الرباط بل يريد احكاما وتوثيقا بشرط ان لا يمس شيئاً من امتيازاتنا ويود ان لو سعت جميع الممالك الاسلامية للتخالف والتعاهد مثل ما يسعى الان دول اوربا وهذا السعي الانكليزي هل يود المسلمون ان يكون لهم خليفة عربي من اهل البيت النبوي المصري لا فاننا لو فرضنا انه يوجد فيهم من يقوم باعلاء هذا الامر المخطير فهم لا يبرصون بالخروج على السلطان خصوصاً في هذا الوقت الذي يعلمون شدة احتياجهم فيه الى الاتحاد والاتلاف

الانكليزي لند طار ببلادنا صيت احمد بك عرابي وملئت جرائد اوربا بذلك فهل يستحق هذا الرجل هذا العبد من الصيت وهل فيه من الذكاء والفضيلة ما يؤهله لان يكون رجلاً عظيماً وهل اذا قلد ادارة سياسية يهض بها

المصري نعم ان هذا الرجل يستحق ما ذكرت من بعد الصيت وفيه من الذكاء والنباهة ما يجعله مستعداً لان يكون من مشاهير القواد اما الادارات السياسية فانه وان لم يتقلدها الا ان له فيها باعاً غير قصير وفيه الاستعداد لان يصير سياسياً كبيراً ولكنه لا يميل الى الوظائف السياسية لعلمه ان بالملاد كثيراً ممن فيهم الكفاءة للقيام بها والاعتقاد على النهوض بواجباتها

الانكليزي قد سعى المصريون في تشكيل مجلس النواب سعي آمل في نتيجة ما يسعى اليه فهل لهم امل ان يعود عليهم من الفوائد ما ينتظر من مثله وكيف يعلقون به آمالهم بعد ما

عقد سابقاً ولم يعد عليهم فائدة اصلاً وهل يرون ان ما يؤملون فيه يحصل بالفعل وهل يطلق لاراء اعضائه سراحها بحيث تحول سفي ميادين المصالح بدور حجر عليها وهل لم ان ينظروا في كل المصالح داخلية كانت او خارجية المصري ان الغاية من تشكيل مجلس النواب الماضي كانت محصورة في الحدبو السابق فلم يكن للامة غاية تتبغها من حيث كانت في ذلك الحين معصاة الصائر ساكة الفكر فكانت غير منتهية الى منافعها ولا عالمة بفوائدها المجلس اما الان وقد فتحت بصائرنا وتحركت افكارها فقد اهتدت الى ما فيه صلاحها ويو نجاحها وعلمت ما لهذا المجلس من الفوائد المحمة ولذا كان انتخاب النواب الان موكولا لرأي الامة كما اوعزت الحكومة الى ما مورجها بان لا يتدخلوا في الانتخاب فاذن لا غرو اذا علمت امالنا به بعد علمنا بانه منبع الخيرات ومعدن الثروات اما هذه الفوائد فموقوف على حسن سيره ونباهة اعضائه ورشادهم وعدم الخيبر عليهم وهذا امر قد قوي فيه ظننا فان اعضاءه سيسلكون سبيل الاعتدال والاستقامة حيث ان جهلهم من النباه الاذكياء اما الخيبر عليهم فحقن على يقين من عدم حصوله فان خديوننا الاعظم ايدك الله ميال الى حب الخيبر ومودة الاصلاح ونظاره خصوصاً رئيسهم من الحزب الذي يرى ان لا سبيل الى الاصلاح الا اطلاق الحرية فاملنا وطيد بانهم سيكونون احراراً غير مقيدين اما قولك هل لم ان ينظروا في كل المصالح فجزاه نعم ان لم يمس نظرم شيئاً ما وقع عليه الاتفاق بين الحكومة

المصري لا فاننا لو فرضنا انه يوجد فيهم من يقوم باعلاء هذا الامر المخطير فهم لا يبرصون بالخروج على السلطان خصوصاً في هذا الوقت الذي يعلمون شدة احتياجهم فيه الى الاتحاد والاتلاف

الانكليزي هل يود المسلمون ان يكون لهم خليفة عربي من اهل البيت النبوي المصري لا فاننا لو فرضنا انه يوجد فيهم من يقوم باعلاء هذا الامر المخطير فهم لا يبرصون بالخروج على السلطان خصوصاً في هذا الوقت الذي يعلمون شدة احتياجهم فيه الى الاتحاد والاتلاف

الانكليزي لند طار ببلادنا صيت احمد بك عرابي وملئت جرائد اوربا بذلك فهل يستحق هذا الرجل هذا العبد من الصيت وهل فيه من الذكاء والفضيلة ما يؤهله لان يكون رجلاً عظيماً وهل اذا قلد ادارة سياسية يهض بها

المصري نعم ان هذا الرجل يستحق ما ذكرت من بعد الصيت وفيه من الذكاء والنباهة ما يجعله مستعداً لان يكون من مشاهير القواد اما الادارات السياسية فانه وان لم يتقلدها الا ان له فيها باعاً غير قصير وفيه الاستعداد لان يصير سياسياً كبيراً ولكنه لا يميل الى الوظائف السياسية لعلمه ان بالملاد كثيراً ممن فيهم الكفاءة للقيام بها والاعتقاد على النهوض بواجباتها

الانكليزي قد سعى المصريون في تشكيل مجلس النواب سعي آمل في نتيجة ما يسعى اليه فهل لهم امل ان يعود عليهم من الفوائد ما ينتظر من مثله وكيف يعلقون به آمالهم بعد ما

هذه الرسالة موجودة بها شاهدة مفضل وأضعها ناطقة  
بمراعاته في موضوعها فإذا رأى المجلس ان منسأ  
ذلك النص وهذا الاعتلال سؤ الإدارة واختلالها  
فهل من العدل ان يحظر عليه النظر في امرها  
لا اظن ان الدول المتنفذة تعارض في ذلك  
فان فعلت فقد عرضت نفسها للوم اللاتيمين  
وتنديد المنددين

الاكتليزي ان دولتنا لا ترصى بان يقال  
عنها بانها تعارض فيما فيه صلاح امة ما خصوصاً  
مصريان وجد من الاكتليز المستخدمين بالادارات  
المصرية من جهل او بخون فذلك على غير  
علم من دولتنا ومضى علمت خلا او اعتلالاً  
بادارة ما ساعدت المجلس على ازالته

المصري نرجوان يصير القول فعلا  
(الحندمة والموظفون)

وأهم مجلس النظار بامر ذوي المناصب  
والمأمورات والمخدم الملكية فرغ ريسه شريف  
باشا الى الخديو التقرير الاتي  
مولاي

اعرض لسدتمك العلية انه قد تشكل بمقتضى  
امر ك العالي الصادر بتاريخ ٢٠ افريل سنة ١٨٨١  
قومسيون كلف بتحصير القوانين المتعلقة بسوية  
حالة ضباط المجهادبة البرية والبحرية وترقيمهم فظلمها  
وعرضها لمفامكم السامي فحفت بالقول لديكم  
وفازت بالتصديق عليها من فقامتكم  
هذا وحالة المستخدمين الملكية تستحق ايضاً  
النفات الحكومة اليها فانه ينبغي ان توضع قوانين  
بعد مطالعة احكامها واعمان النظر فيها بغاية  
الدقة ومزيد الاعناء تدوين فيها الشروط التي  
يلزم مراعاتها في قبول المستخدمين من اي رتبة

والدول الاجنبية ولكني اقول ان وقوف  
نظرم عدد هذا الحد لا يمنع من النظر في  
الادارات التي لها تعلق بالاتفاقات التي بين  
الحكومة والدول ويكون نظرم فيها من حيث  
ادارتها اي اهم ينظرون في الادارة هل هي  
سائرة في الطريق المستقيم فان وجدوا فيها  
اختلالاً طلبوا من الحكومة مجارة الدول في  
ازالته ولنضرب مثلاً بادارة قومسيون الاراضي  
المربية وادارة التاربع فان الاولى قد قصر  
ابرادها في العام الماضي عن المطلوب منها مائة  
الف جنيه ويقال ان نقص الابراد في هذا  
العام ضعف نقص العام الماضي والثانية قد حدد  
لتحجوز عملها خمس عشرة سنة وقد اخذت في  
العمل من مدة تزيد عن الستين وهي الى الان  
لم تفعل شيئاً بلذكر فاذا استمرت على هذا العمل  
البطي فلا يمكنها انام ما نيظ بها في اقل من  
ثمانين سنة وقد وضع اختلال هذه الادارة للخاصة  
والعامه حتى للفلاحين فكثيراً ما يهزأون باعمالها  
ويتهدحون بمآثر المرحوم المعلم غالي الشهير  
بطول الباع في هذه الاعمال ويقولون ان  
هؤلاء المستخدمين في هذه الادارة لم يكن قصدهم  
من الاستخدام بها سوى ما يأخذونه من الماهيات  
الوافرة المقدار حيث يرونهم مهملين شأنها  
غاية الاهال ذلك فضلاً عما يكلفون به اهل  
البلاد التي يتزلون بها حيث يطلبون منهم ما  
يعلمون وجوده عندهم من نحو الثمن والبيض  
والدجاج والارز وغير ذلك ولقد وضع بعض  
البارعين في هذا الفن المسمى احمد افندي عوام  
رسالة بين فيها وجوه الاختلال والاعتلال بهذه  
الادارة فعوقب على ذلك بالارفت وقد رأست

الاجراء على موجه بنامو في الحال فلذلك يتعين على القومسيون ان يبين الوسائل الوقتية التي ياسب اتحادها للوصول الى تنديت بنامو في اقرب وقت ممكن بدون الاصرار باي حق مكنتس واما ما يتعلق بالحوجات واعضاء المجالس فينبغي ان لا يكون داخلا في اعمال هذا القومسيون فان الامر العالي الصادر في ٢٨ مارس الماضي قد كلف مجلس المعارف الاعلى بالنظر والبحث فيما يخص هؤلاء الخوجات من المسائل السابقة الذكر وان الامر العالي المتعلق بترتيب المجالس الذي سانشرف عرضه عما قريب لجناكم السامي مين في ما يتعلق بحالة الاعضاء المشار اليهم فاذا تحسن لديكم ما عرضه على اعنائكم السنوية مجلس نظاركم يكرم بالتصديق على مشروع الامر العالي المرفوق بهذا اقدم

صورة امر عال

نحن خلدو مصر

سء على ما رفة لنا رئيس مجلس نظارنا وموافقة رأي المجلس المشار اليه نأمر بما هوأت المادة الاولى . قد تشكل قومسيون مكلف بتخصير القوانين المتعلقة بشروط قبول موظفي المصالح الملكية ومستخدميها وترقيهم ورفقهم واما ما يتعلق بالحوجات واعضاء المجالس فلا يكون داخلا في اعمال هذا القومسيون

المادة الثانية . يتركب القومسيون المذكور من سعادة زكي باشا ناظر المعارف والاقواف بصمة رئيس ومن الاعضاء الاتي ذكرهم وهم سلطان باشا وسليمان باشا اباظه والموسين بوترون وبلوم باشا وطرس بك علي وسلامه

كانوا بالمصالح الملكية وترقيهم ورفقهم ليكونوا آمنين ما عساه ان يحصل في اي وقت من الاجراءات الاستبدادية التي يترب عليها مع تقدمهم وتعويق ترقيهم فانها تلغي الحقوق المكتسبة بهريد الشرف ونظام الفخار وان الحكومة بواسطة تأييدها حالتهم يعني لها ان تعتمد تمام الاعتماد علي ما يأتيون به من المساعدة والمعونة في امر ترتيب المصالح وتنظيمها الموجهة عنان اجتهادها نحو الان

فلذلك الواجه قد ترى لمجلس نظار دواوين حكومتكم السنوية لروم احالة تحضير القوانين السابقة الذكر على عهد قومسيون يتعين لهذا الشأن والمواد الاصلية التي تكون موضوعا لاشغالها في ان يعين طريقة قبول المستخدمين في الوظائف المتنوعة بالمصالح الملكية وان يقسم عند الاقتضاء الوظائف الكبيرة والصغيرة الى درجتين كل منها على حدتها وان يرتب الوظائف المذكورة على حسب درجة التسمية من نفرين ماهية كل وظيفة منها وان يضع قواعد تجوز اعطاء المستخدمين الذين ليس فيهم لياقة لتقليدهم وظائف اعلى من وظائفهم زيادات تدريجية بالنسبة لاقدميتهم في الخدمة وان يبين الشروط التي بها يسوغ او يجب ترقي المستخدمين المذكورين وكذلك الوقائع التي تستوجب رفعت المستخدم او ترتيب جزآات اخرى تأديبية عليه ويجب على القومسيون المذكور ضرورة ان يراعي عند وضع القوانين المحولة عليه حالة مالمية الفطر والمحدود التي اقتضت بحالة المذكورة وضعها لمصرفات الحكومة المتفضي درجتها في ميزانيتها ولا شك ان قانونا من هذا القبيل لا يمكن

ففي ١٧ بومبر سنة ١٨٨١ الموافق ٢٥ ذي  
الحجة سنة ١٢٩٨ بمدر الامر الحديوي بلائحة.  
ترتيب هذه الأحكام وهي

### نحو خديو مصر

بأه على ما عرض نظرنا من ناظر الحفائية  
وبلى موافقة رأي مجلس النظر بأمر بما هو آت

### احكام ابتدائية

المادة الاولى . تصدر القوانين من الحضرة  
الحديوية بموافقة رأي مجلس النظر والامام  
المختصة بشؤون الادارة العمومية تصدر ايضاً من  
الحضرة الحديوية بموافقة رأي مجلس النظر  
ويعمل بموجبها كالتواين ويحصل اعلان  
القوانين والامام بواسطة نشرها بالجرائد الرسمية  
ويكون اجراء العمل بمقتضاها في القطر المصري  
بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ الاعلان ولما  
في السودان وابقى لمخفات الحضرة المصرية  
فيكون العمل بها بعد مضي تسعين يوماً ويجوز  
بتفويض هذه المواعيد بمقتضى نص صريح بالقوانين  
او الامام المذكورة

المادة الثانية . لا يقبل من احد اعتذاره  
بعدم العلم بما تضمنته القوانين او الامام من يوم  
وجوب العمل بمقتضاها

المادة الثالثة . لا تسري احكام القوانين  
والامام الا على الحوادث التي تقع من تاريخ  
العمل بمقتضاها ولا يكون لها تأثير على الوقائع  
السابقة عليها ما لم يكن منبهاً عن ذلك بعض  
صريح فيها

المادة الرابعة . لا يبطل نص من القوانين

بأه وتبكران بك والموسوفس جرالد واحمد  
بك نشأت ويعقوب بك ازين وعريان بك  
المادة الثالثة . على نظار دواوين حكومتنا  
تنفيذ امرنا هذا كل منهم فيما يخصه ويتعلق به  
صدر بسراي الجزيرة في ٢٠ أكتوبر سنة ٨١

الموافق ٢٧ ذي القعدة سنة ٩٨

وارتاحت الخواص الى هذا التنظيم وبلاست به  
النسوس ولهجت الالسة بذكر قوانين القانون  
فقال الله ما دام وافيًا وكافلاً لمن يعين للرؤساء  
حدودهم وبين للعامل حقوقهم ويكف يد  
المظالم عن جمع الداخلين في خدمة الحكومة  
كباراً وصغاراً فلا خوف بجول الله من اختلال  
الاشغال وفساد الاعمال والاصراف النسوس الى  
الشبهات واتناع الاغراس فان القانون بمنزلة  
اصبح بفقاً عيون الرقماء ويد قوية تكبره اهل  
العسف على عدم الخروج من الدائرة التي دخلت  
لم يبيع ونسب الامير ومحسوب الخواص منادياً  
من الدخول في سلك الخدمة ما لم تكن فيه  
الباقة المسلوقة والعدة المرغوبة  
( الحكام الالهية )

وتوجهت عناية الوزارة الشرعية الى  
تنظيم الحكام الالهية فانصرفت النظر الى  
مشروع تسليمها علماً بما له من الصلة القريبة  
باستقامة سائر الامور وأنه هو الموجب الاصلي  
لنفاذ الامة بالحكومة

وكان قد اشار اللورد غرنفيل الى ان  
الوزارة المصرية قادرة دون سواها على التوفيق  
بين السلام القانوني والشريعة الاسلامية بحيث  
لا يكره المصريون على قبول احكام منافية للشرع  
الذي ورثوه

## الفرع الأول ( في ترتيب وتشكيل ) ( تلك الحاكم )

المادة العاشرة . تترتب محكمة ابتدائية في كل من مصر واسكندرية وفي كل مديرية من الوجه القبلي والبحري وفي جهات السودان وباقي ملحقات الحكومة المصرية التي تعين فيما بعد بأمر من المحضرة الخديوية وبمجال على هذه الحاكم بمقتضى أمر من المحضرة الخديوية النظر في الدعاوى الواقعة في المحافظات التي لا توجد فيها محكمة ابتدائية

المادة الحادية عشرة . تشكل كل محكمة من المحاكم المذكورة من خمسة قضاة بالاقبل يكون احدهم رئيساً وآخر وكيلًا وتصدر الاحكام من ثلاثة قضاة

المادة الثانية عشرة . يجوز تعيين نواب للقضاة بالمحاكم الابتدائية لا يزيد عدد من يعين منهم بكل محكمة على اربعة وهؤلاء النواب يقومون مقام القضاة الاصليين عند غيابهم او حدوث عذر لهم يمنهم من الحضور

المادة الثالثة عشرة . يترتب في دائرة اختصاص كل من المحاكم الابتدائية محكمة او اكثر لروية المواد الجزئية ويقوم بوظيفة القضاء بها قاض او نائب يعين بمعرفة المحكمة الابتدائية ويجوز للمحكمة المذكورة بحسب اقتضاء المصلحة ان تسترجع القاضي المذكور وتستعرضه بغيره من رفقائه .

المادة الرابعة عشرة . تترتب محكمتان للاستئناف احدها بمصر والاخرى بسيوط اما

او الاوامر الا بص قانون اوامر جديد بتقرر  
يو بطلان الاول

المادة الخامسة . تصدر الاحكام باسم المحضرة الخديوية بحسب الاوضاع والقواعد المقررة بهذه اللائحة وبالقوانين

المادة السادسة . كافة الاحكام تكون مسندة لنص من القانون وعلى الحاكم ان تنبع في احكامها وسائر اجراءاتها القوانين المصرية التي ستنشر وكذلك الاوامر واللوائح الادارية التجارية العمل بموجبها الان متى كانت احكامها غير مخالفة لنص القوانين المذكورة والاوامر واللوائح الادارية التي تصدر فيما بعد بحسب القواعد المقررة وكل اتفاق خصوصي مخالف للقوانين المتعلقة بالنظام العمومي والاداب باطل لا يعمل به

المادة السابعة . ان لم يوجد نص صريح بالقانون يحكم بمقتضى قواعد العدل وبموجب العوائد التجارية في مواد التجارة  
المادة الثامنة . تبعه الحكومة على اختلاف درجاتهم ومراتبهم متساوون في احكام القوانين لا فرق بين رفيعهم ووضيعهم  
المادة التاسعة . الحاكم تابعة في ادرتها لنظارة المحفانية دون غيرها

## الفصل الاول

( في الحاكم النظامية الابتدائية )

( ومحاكم الامور الجزئية )

( ومحاكم الاستئناف )

( ومحكمة التمييز )

## الفرع الثاني

( في اختصاص المحاكم في العموم )

المادة الثانية والعشرون . تخصص المحاكم الاهلية بالحكم في كل الدعاوي الواقعة في المراد المدنية والتجارية بين الاهالي بعضهم مع بعض وتختص في مواد التاديب بالحكم في المخالفات والمخنج والجبايات الواقعة من رعايا الحكومة المحلية غير المخالفات والمخنج والجبايات التي تكون من اختصاص المحاكم المحافظة بمنعنى لائحة ترتيبها اما التصايا التي تقع بين الحكومة والمصالح العمومية وبين افراد الاهالي فانها تنظر وبحكم فيها بمجلس اداري يترتب فيما بهد امر خديوي

ولا يجوز اقامة دعوى من احد من افراد الاهالي على مأمور من مأموري الحكومة بسبب امور وقعت منه في اثناء اجرائه وتلغيتي بل من بدعي بمحصل صر له من اجراءات احد المأمورين مدعواه نقام على الحكومة او على جهة الادارة التابع لها ذلك المأمور لا على المأمور نفسه

المادة الثالثة والعشرون . من وظائف محاكم الامور الجزئية الحكم في المراد المينة بقانون المرافعات في المراد المدنية والتجارية ولها الحكم ايضاً في المخالفات المنصوص عليها فانون العقوبات ومن وظائفها مصالحة الاخصام بالكيفية المينة بقانون المرافعات

وتستأنف الاحكام الصادرة من تلك المحاكم في الاحوال المفرة بالقانون امام المحاكم الابتدائية ويكون حكم المحاكم الابتدائية المذكورة

ما يخص باستئناف الاحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية بالسودان وباقى ملحقات الحكومة المصرية فيقرر فيما بعد بامر من المحضرة الخديوية المادة الخامسة عشرة . يتشكل كل من محكمة الاستئناف من ثمانية قضاة لا اقل يكون احدهم رئيساً وآخر وكيلاً وتصدر الاحكام من خمسة قضاة

المادة السادسة عشرة . تترتب محكمة تمييز يكون مقرها بصر

المادة السابعة عشرة . تترتب محكمة التمييز من عشرة قضاة لا اقل يكون من ضمنهم الرئيس والوكيل وتصدر الاحكام من سبعة قضاة

المادة الثامنة عشرة . يجوز ترتيب محاكم استئناف اخرى وزيادة عدد المحاكم الابتدائية اذا اقتضت المصلحة لذلك

وجوز محكمة التمييز والمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية ان تشكل بها دائرتين او اكثر

المادة التاسعة عشرة . لتشكل كل من المحاكم وزيادة عددها وتعين دائرة اختصاص كل منها وتحدد دوائرها يكون بامر من المحضرة الخديوية بصدر بموافقة رأي مجلس النظار

المادة العشرون . يعين المحكمة التمييز والمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية العدد الكافي من الكتبة الاول والكتبة التمهلي والمخضرين ومعلمون اليمين جميعاً ويكلف المخضرون بخدمة الجلسات واعلان الاوراق وتنفيذ الاحكام

المادة الحادية والعشرون . يترتب بالمحاكم المحلية قلم نابة عمومية يتولى رئاسته نائب عمومي

في ذلك نهائياً

المادة الرابعة والعشرون . تخص المحاكم الابتدائية بالحكم في كافة القضايا المدنية والتجارية غير الدعاوي المختصة بمحاكم المواد الجزئية وتخص أيضاً بالحكم بصفة ثاني درجة في الاحكام الصادرة من محاكم الامور الجزئية وذلك في الاحوال المبينة بالمادة السابقة

المادة الخامسة والعشرون . وتخص هذه المحاكم في المواد التأديبية بالحكم بصفة اول درجة في الجنح وصفة ثاني درجة في مواد المخالفات المادة السادسة والعشرون . تحكم بمحاكم الاستئناف في المواد المدنية والتجارية في الاحوال المثرة بالفانون وتحكم بصفة اول درجة في الجنابات وصفة ثاني درجة في الجنح

المادة السابعة والعشرون . ترفع الى محكمة التمييز بناء على طلب اولى الشأن الاحكام الصادرة في المواد المدنية والتجارية الالية وهي اولاً . الاحكام الصادرة من محاكم الاستئناف في دعاوى يكون موضوع الطلب فيها زائداً على ٢٥٠٠٠ قرين او يكون الطلب مجفوق لم يقدر لها مبلغ

ثانياً . الاحكام التي يكون فيها خروج عن منطوق القوانين مهما كانت اهمية الدعوى وفي هذه الحالة متى ثبت لهكمة التمييز ان الحكم خارج عن منطوق القانون فانها تنقضه وتنظر في موضوع الدعوى وتفصلها بحكم واحد ورفع تلك الدعاوى امام محكمة التمييز بوقف تنفيذ الاحكام الصادرة فيها ما لم يكن الحكم مأموراً بتنفيذ تنفيذاً عاجلاً بدون توقف على الطعن فيه وهذا مع عدم الاخلال بما هو

منصوص عليه بقانون المرافعات

المادة الثامنة والعشرون . تخصص محكمة التمييز بالمحسم قطعياً في ثاني درجة في مواد الجنابات التي حكم فيها من محاكم الاستئناف بصفة اول درجة وتنقض في المسائل المتعلقة بعدم استيفاء القواعد الاجرائية المثرة او بالخروج من القانون وتفصل هذه المسائل انما قانوناً من تحقيق الجنابات بصفة محكمة نقضاً وبراءم

المادة التاسعة والعشرون . لا يجوز للمحاكم الالهية الحكم في المسائل المتعلقة بالاوقاف ولا في مسائل الامتحة وما يتعلق بها من قضايا المهر والنفقة وغيرها ولا في مسائل الهبة والوصية والموارث وغيرها ما يتعلق بالاحوال الشخصية وليس لها تأويل الاحكام التي تصدر فيها من القاضي المختص بها

انما يكون من خصائصها الحكم في المنازعات التي تنشأ من تطبيق او تنفيذ تلك الاحكام المادة الثلاثون . لا يسوع للمحاكم المذكورة ان تحكم فيما يتعلق بملكية العقارات المختصة للمافع العمومية ولا يجوز لها ان تفسر اي امر صادر من جهة الادارة او توقف تنفيذك

### الفرع الثالث

في الجلسات

المادة الحادية والثلاثون . تكون المرافعات بلسات المحاكم علنية الا اذا قررت المحكمة بناء على ما يترأى لها بان تكون المرافعة سرية مراعاةً للاداب و محافظة على النظام العمومي . وللأخصام الجزئية في المدافعة عن حقوقهم ونظام الجلسة وضبطها يتعلنان بالرئيس

واجبة التنفيذ بعد توشيحها من المحكمة الصادرة  
مها بصيغة التنفيذ الآتية بصورهما وهي  
يجب على المحضرين المطلوب منهم تنفيذ  
هذا الحكم ان يبادروا الى تنفيذه وعلى النائب  
العمومي ووكلائه ان يساعدوه وعلى رؤساء  
وضباط العساكر ومأموري الصبط والربط ان  
يعاونوهم على اجراء التنفيذ باستعمال القوة الجبرية  
مى طلبت منهم المساعدة والمعونة بصورة  
قانونية

المادة الثامنة والثلاثون . تنفيذ الاحكام يكون  
بمعرفة المحضرين بالحكم بناء على صيغة التنفيذ  
وكذلك تنفيذ العقود الرسمية المحررة بالمحاکم  
الشرعية او بالمحاکم المختلطة بين الاهالي يكون  
بمعرفة المحضرين المذكورين ولا دخول لجهات  
الادارة في التنفيذ انما يجب عليها المساعدة اذا  
طلبت منها بشرط ان لا يترتب على تلك المساعدة  
تداخلها في التنفيذ ولا مسؤوليتها فيو

### الفصل الثاني

( في تعيين قضاة المحاكم وباتي )

( مستخدميهما وفيما يجب لهم وعليهم )

( وعدم جواز الجمع بين )

( وظائفهم وغيرها )

المادة التاسعة والثلاثون تعيين رؤساء  
وقضاة المحاكم عموماً والنائب العمومي ورؤساء  
قلمه ووكلائه يكون من المحضرة الخندوبية  
بناء على طلب ناظر المحقانية وموافقة رأي  
مجلس النظار .

المادة الاربعون . رؤساء الكتبة والكتبة  
والمحضرون وبالمجمل سائر الموظفين بالمحاکم

المادة الثانية والثلاثون . اللغة التي تستعمل  
بالمحاکم الاهلية في المرافعات وتحرير الاوراق  
والاحكام هي اللغة العربية دون غيرها  
المادة الثالثة والثلاثون . للاخصاص ان يحضروا  
بانفسهم او بغيره وكلاء عنهم امام المحاكم الاهلية  
للمنافعة عن حقوقهم ولا يجوز ان يتوكل احد  
عن الاخصاص امام محكمة التمييز الا اذا كان من  
طائفة الافوكاتية  
وللمحكومة في كل الاحوال ان توكل عنها  
من تستنسب توكيلة

المادة الرابعة والثلاثون . لرئيس المحكمة ان  
لا يقبل في التوكيل عن الاخصاص من يشته في  
حسن سيرته او في حسن سلوكه وذلك فيما  
عدا الافوكاتية  
المادة الخامسة والثلاثون . لا يدخل احد  
في طائفة الافوكاتية الا اذا صار قبله لدى  
محكمة التمييز

وينفذ للافوكاتية الا بمحكمة التمييز ومحاکم  
الاستئناف التي يكون مقرها غير مقر المحكمة  
المذكورة لوجه تنفيذ بها اساوهم انما لا يتشكل  
لم مجلس الا اذا وجد عشرون افوكاتياً بالاقبل  
تكون اساوهم مقيمة باللوجه المعتة لذلك  
المادة السادسة والثلاثون . كافة القواعد  
الاخرى المتعلقة بالجلسات والمداولات غير  
القواعد العمومية المبينة بالتوانين تنقرر بلائحة  
الاجراءات الداخلية بالمحاکم

### الفرع الرابع

في التنفيذ

المادة السابعة والثلاثون . تكون الاحكام



جميعها العمومية والنائب العمومي يجلف بين  
يدي الحضرة الخديوية بحضور النظار وروساء  
اقلام وكلاؤه ومساعدوه يجلفون امام ناظر  
الحقانية بحضور النائب العمومي وروساء الكنتية  
والكنتية والحضرون يجلفون العيين امام جلسة  
علنية تنعقد بالمحكمة الموظفين بها

المادة الثالثة والاربعون . كافة الموظفين  
بالحاكم بسائر اولسهم لا يجوز لهم ان يجتمعوا بين  
وظائفهم بالحاكم ووظيفة اخرى او اي حرفة  
غيرها

### الفصل الثالث

( في الشروط والصفات اللازمة )

( للتوظيف بالحاكم )

### الفرع الاول

المادة الرابعة والاربعون . يشترط فمين  
يتعين قاضياً بالحاكم الاهلية ان يكون ذا دراية  
كافية بالقوانين وان يكون متمتعاً بالحقوق المدنية  
وان لا يكون حكم عليه بحكم مغلل بالشرف  
ويشترط فمين يتوظف قاضياً بالحاكم  
الابتدائية ان يكون سنه خمسا وعشرين سنة  
بالاقل وفمين يتوظف بحكام الاستئناف او  
لمحكمة التمييز ان يكون سنه ٢٨ سنة بالاقل  
اما من يتعين رئيساً فيكون سنه ٢٢ سنة  
لا اقل

### الفرع الثاني

( في الكنتية الاولى والكنتية الثواني )

( والحضرين والموظفين بالحاكم )

المادة الخامسة والاربعون . يشترط فمين  
يتعين بالحاكم من هولاء المستخدمين ان يكون

الذين يجلفون العيين يكون تعييبهم وفصلهم عن  
وظائفهم بعرفة ناظر الحقانية ولا يقع التعيين  
الأعلى تخصص او احد اشخاص يحصل العرض  
عهم بقائمين تقدم احداها الى نظارة الحقانية  
من رؤوس المحكمة المطلوب توظفه بها والاخرى  
من النائب العمومي ويشترط ان يكون  
الاشخاص المطلوب استخدام متصفين بالصفات  
المينة في هذه اللائحة وبالصفات التي نقررت  
في لائحة اجراءات الحاكم فان كان للثانيتين  
المذكورتين اختلاف في الاشخاص المراد  
استخدامهم فلناظر الحقانية ان يعين من يجناره  
منهم ولا يعزل احد منهم عن وظيفته الأبناء  
على طلب يتضمن الاسباب الموجبة لذلك يقدم  
الى ناظر الحقانية من رؤوس المحكمة المتوظف  
بها او من رئيس قلم النائب العمومي بالمحكمة  
المذكورة .

المادة الحادية والاربعون . لناظر الحقانية  
ان يعين عند ترتيب الحاكم الاهلية وفي اثناء  
السنة الاولى من تاريخ ابدائها في العمل وروساء  
الكنتية والكنتية والحضرين على حسب الشروط  
التي نقررت لذلك

المادة الثانية والاربعون . يجب على كل  
من قضاة الحاكم وروساء الكنتية والكنتية  
والحضرين ان يجلف قبل اشتغالهم بوظيفتهم  
بان يؤدي وظيفته بالذمة والصدقة

ففضاة محكمة التمييز يجلفون العيين بين يدي  
الحضرة الخديوية بحضور النظار وقضاة محاكم  
الاستئناف يجلفون امام محكمة التمييز في جميعها  
العمومية وقضاة كل محكمة ابتدائية يجلفون امام  
محكمة الاستئناف التاسعين هم لها وذلك في

الحرائد المخصصة للاعلانات القضائية وبعقل  
الاعلان المذكور ايضاً مدة شهر باللوحة المدة  
لذلك بالمحاكم

المادة التاسعة والاربعون . حصول المعارضة  
يكون بتقريرها بقلم كتاب المحكمة او باعلانها  
الى القلم المذكور وعلى رئيسه توصيلها للقلم  
النائب العمومي

### الفرع الثالث

( في الكتبة الاول والكتبة الثواني )  
( الخائزين للبين )

المادة الخمسون . يشترط في من يتعين  
بوظيفة كاتب اول ان يكون اشغلت بوظيفة  
كاتب ثان مدة سنة بالاقبل

ويشترط في من يتعين بوظيفة كاتب ثان  
ان يكون عارفاً باللغة العربية قراءة وكتابة وان  
يقدم شهادة من رئيس قلم النائب العمومي باشتغاله  
بالكتابة في احد اقسام المحاكم مدة ستة شهور وان  
يكون احسن الاجابة في امتحان اخبر فيه كتابة  
وشفاهاً عن مسائل المرافعات وترتيبات المحاكم  
على وجه العموم

المادة الحادية والخمسون . تعين كتبة النيد  
باقلام كتاب المحاكم يكون بمعرفة رئيس المحكمة  
بناءً على طلب الكاتب الاول وبموافقة رأي  
رئيس قلم النائب العمومي

### الفرع الرابع

( في المحضرين )

المادة الثانية والخمسون . يشترط فيمن  
يتعين بوظيفة محضران ان يكون له دراية باللغة  
العربية قراءة وكتابة وان يكون احسن الاجابة

سه ٢١ سنة بالاقبل وان يكون مستقيم الاطوار  
وان تكون متوفرة فيه الشروط التي تقتضيها  
الوظيفة وبأني بيانها بعد بالمادة المهمة للخمسين  
المادة السادسة والاربعون . يجب على  
الكتبة والمحضرين والمستخدمين الاخرين المؤمنين  
على نقود وامانات واشياء اخرى ذات قيمة ان  
يقدموا ضماناً تتعين شروطها في لائحة اجراءات  
المحاكم وتقدم هذه الضمانة لا يجلي رؤساء الكتبة  
ورؤساء المحضرين التابع لم هؤلاء المستخدمين  
من المسئولية في حالة حصول اهلاك من الرؤساء  
المذكورين

المادة السابعة والاربعون . اذا حصل  
تقصير من المضمون في وظائفه وحكم عليه بسبب  
ذلك التقصير فقيمة الضمانة يدفع منها  
اولاً المصاريف القضائية  
ثانياً ما يكون مطلوباً للغير  
ثالثاً ما يكون مطلوباً للميري  
رابعاً ما يجزم على المضمون بدفعه من  
الجزاءات النقدية

المادة الثامنة والاربعون . لا يجوز رد قيمة  
الضمانة او اخلاء طرف الضامن بعد انفصال  
المضمون من وظيفته الا بمتضى قرار يصدر من  
المحكمة المتوظف بها المضمون بعد استماع اقوال  
النائب العمومي

ولا يسوغ لاي محكمة من المحاكم ان تحكم  
بردها الا بعد مضي ميعاد ثلاثة اشهر غير  
مواعيد المسافة بشرط عدم حصول معارضة  
من احد في اثناء هذه المدة او حصولها وتلقاها  
ويبتدئ ذلك الميعاد من تاريخ النشر عن  
الاتصال من هذه الوظيفة باعلان يدرج باحدى

في امتحان الخبير فيه سفاهاً وتحريراً فيما يتعلق  
بوظيفة المحضرين

### المرع الخامس

( في لجنات الامتحان )

المادة الثالثة والخمسون . كيفية تشكيل  
اللجان التي يباط بها امتحان الكتبة الثوابي  
والمحضرين تقرر بلائحة اجراءات المحاكم وكذلك  
الطريقة التي تتبع في الامتحان تقرر بتلك  
اللائحة ايضاً

### الفصل الرابع

( في عدم عزل قضاة المحاكم الاهلية )

( من وظائفهم وفي انصالحهم عنها )

( وترقيمهم وتغير محل اقامتهم )

( ورفقهم )

المادة الرابعة والخمسون . قضاة المحاكم  
الاهلية لا يجوز عزلهم من وظائفهم انما يكون  
للحكومة الحق في استبدال من ترى فيه عدم  
اللائقة والاستعداد منهم في اثناء السنين الثلاث  
من تاريخ تعيينه

المادة الخامسة والخمسون . لا يجوز انتقال  
احد من قضاة احدى محاكم الاستئناف الى  
محكمة استئناف اخرى او احد من قضاة احدى  
المحاكم الابتدائية الى غيرها الا برضاه وبمقتضى  
امر يصدر من المحضرة الخديوية بناء على  
طلب ناظر المحفانية بعد اخذ رأي محكمة التمييز  
واما ترقيمهم فيكون بالشروط المقررة بالمادة  
التاسعة والثلاثين والمادة الرابعة والاربعين  
وبأخذ ايضاً ناظر المحفانية رأي محكمة التمييز  
في هذا الشأن .

### الفصل الخامس

( في المحاكم التأديبية )

المادة السادسة والخمسون . محاكمة قضاة  
المحاكم الابتدائية في المواد التأديبية تخصص بمحكمة  
الاستئناف ومحاكمة قضاة محكمة الاستئناف في  
المواد المذكورة تتعلق بمحكمة التمييز ومحاكمة قضاة  
محكمة التمييز تخصص بها

المادة السابعة والخمسون . اذا تقدمت  
لجلاس التأديب بمحكمة الاستئناف دعوى على  
احد قضاة المحاكم الابتدائية بلرم ان يضم اليه  
عد رؤيتها والمحكم فيها اثنان من قضاة محكمة  
ابتدائية وكذلك اذا اقتضى الحال رؤية دعوى  
مقامة بمجلس التأديب بمحكمة التمييز على احد  
قضاة محكمة استئناف يضم اليه اثنان من قضاة  
محكمة استئنافية

المادة الثامنة والخمسون . العقوبات التأديبية  
التي تترتب على قضاة المحاكم هي الاذار والتوبيخ  
والعزل عن الوظيفة

اما الاذار فيكون صدوره لقضاة كل  
محكمة من رئيسها وارؤساء المحاكم الابتدائية من  
رئيس محكمة الاستئناف التابعين لها وارؤساء  
محاكم الاستئناف من رئيس محكمة التمييز ولرئيس  
محكمة التمييز من ناظر المحفانية وكل فعل يزري،  
بشرف القضاة او يجلل بكال حرمتهم في ارائهم  
يكون جزاؤه عزل مرتكبه وقطع مرتباته بدون  
ان يكون له حق في طلب المعاش

المادة التاسعة والخمسون . يجوز لرئيس كل  
محكمة تأديب المأمورين الموظفين بها بالاذنار  
ونقطع المرتبات مؤقتاً لغاية مدة لا تتجاوز خمسة

## الفصل السادس

( في قلم النائب العمومي )

### الفرع الأول

( في تشكيله ووظائفه )

المادة الخامسة والستون . يترتب تحت ادارة النائب العمومي القدر الكافي من الوكلاء بمحكمة التمييز ومحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية لتأدية الخدمة والمأمورين بها في الجلسات وفي قلم النائب العمومي

المادة السادسة والستون . تعيين جهة اقامة كل من الوكلاء وتعيين رئيس قلم النائب العمومي منهم بكل محكمة استئنافية وابتدائية يكونان بمعرفة ناظر الحفائية بعد اخذ رأي النائب العمومي

المادة السابعة والستون . على النائب العمومي ادارة الضبطية القضائية واقامة الدعاوي العمومية والتأديبية اما بنفسه او بواسطة وكلائه وللمحكمة التمييز ومحاكم الاستئناف تكليف قلم النائب العمومي باقامة الدعوى العمومية او التأديبية وكذلك للمحاكم الابتدائية تكليفه باقامة الدعاوي والتأديبية فيما يتعلق بالمأمورين الموظفين بها

المادة الثامنة والستون . موظفو المحكمة المكلفون قانوناً باعمال الضبطية القضائية يكونون تحت ادارة قلم النائب العمومي فيما يتعلق بالمأمورية المذكورة

المادة التاسعة والستون . على النائب العمومي ملاحظة وتفتيش السجون وغيرها من المحلات التي نستعمل للحبس او تنفيذ العقوبات مع مراعاة الحدود المقررة في ذلك بالقوانين واللوائح ويجب

عشر يوماً

المادة الستون . تأديب الافوكاتية يختص بمجلس الطائفة التابعين له ويجوز استئناف الاحكام الصادرة منه في محكمة التمييز ويضم اليها في هذه الحالة رئيس الطائفة التابع لها الافوكاتى المقامة عليه الدعوى

فان لم يتشكل المجلس المذكور يختص تأديب الافوكاتية بمحكمة الاستئناف المشتغلين فيها بمجرمتهم ويجوز استئناف الاحكام التي تصدر منها في محكمة التمييز

المادة الحادية والستون . العقوبات التأديبية التي تترتب على الافوكاتية هي الانذار والتمنع مؤقتاً من الاستئغال بلجرفة وشطب الاسم من لوحة الافوكاتية

اما الانذار فيصدر من رئيس طائفة الافوكاتية اذا تشكل لها مجلس او من رئيس المحكمة التي يقع منه في دائرتها الخطاء الموجب للانذار ان لم يتشكل المجلس المذكور وكل فعل يزري بشرف الافوكاتية جزاءه شطب اسم مرتكبه من لوحة الافوكاتية

المادة الثانية والستون . يحكم في جميع القضايا التأديبية في جلسة علنية وبأغلبية الاراء المادة الثالثة والستون . ترتيب مجلس التأديب بكل محكمة وكيفية سير الدعاوي فيه بقران في لائحة اجراءات المحاكم الداخلية

المادة الرابعة والستون . ملاحظة وتاديب ارباب قلم النائب العمومي يختصان بناظر الحفائية وبالنائب العمومي

لرؤسائهم ولناظر الحفائية ومع ذلك يجوز للحاكم ان تقدم لناظر الحفائية اي شكوى في حق النائب العمومي اذا وقع منه امر يوجب ذلك فيما يتعلق بوظيفته فاداً كان الامر واقعاً من احد رؤساء قلمه او وكلائه تكون الشكوى اليه

المادة الرابعة والسبعون . سائر المستخدمين بقلم النائب العمومي يكون تعيينهم بمعرفة ناظر الحفائية او النائب العمومي على حسب الاحوال ولا يكونون تابعين الا للنائب العمومي تحت امر ناظر الحفائية ويجوز انفصالهم عن وظائفهم بمعرفة من يعينهم

### الفروع الثاني

( في الشروط اللازمة للتوظيف )

( بقلم النائب العمومي )

المادة الخامسة والسبعون . يشترط فيمن يتعين وكيلاً عن النائب العمومي ان يكون عمره ثلاثاً وعشرين سنة بالاقبل وان يكون قد اقام سنة بالاقبل بصفة مساعد باحد اقسام النائب العمومي او ان يكون نال شهادة تدل على تحصيله علم القوانين

المادة السادسة والسبعون . لناظر الحفائية ان يلحق باقسام النائب العمومي مساعدين ويشترط فيمن يتعين في هذه الوظيفة ان يكون عمره احدى وعشرين سنة بالاقبل وان يكون حائزاً للشهادة المذكورة في المادة السابقة

المادة السابعة والسبعون . يجوز عند ترتيب الحاكم الاهلية تعيين اعضاء قلم النائب العمومي بصرف النظر عن الشروط المبينة اعلاه

عليه اخبار ناظر الحفائية بالامور المخالفة التي يراها وبكافة المسائل التي يقتضيها التفتيش المكلف به

المادة السبعون . لقلم النائب العمومي ادارة الاعمال المتعلقة بقفود الحاكم وعليه ملاحظة وتفتيش صدوق الامانات والودائع ولكن لا يجوز خروج هذه الامانات والودائع من الصدوق الا بمقتضى امر من المحكمة او من احد قضاتها بحسب المدين في قانون المرافعات

وعلى القلم المذكور ايضاً ملاحظة وتفتيش اقسام الكتبية والمحضرين وتبقى هذه الاقسام مع ذلك تحت ادارة رؤساء الحاكم ويجوز له ان يطلب ممن يتعلق به ذلك اتخاذ الاجراءات التي يترأى له لرومها في هذا الشأن

المادة الحادية والسبعون . على قلم النائب العمومي ان يقدم لناظر الحفائية على حسب الاصول المبينة بلائحة اجراءات الحاكم الداخلية في الاوقات التي تتعين لذلك نتيجة عن اعمال الحاكم وعن سير اقسام الكتاب والمحضرين

المادة الثانية والسبعون . يجب على النائب العمومي ان يحضر هو او وكلائه بالنيابة عنه في جلسات اي محكمة من المحاكم الاهلية عند النظر في القضايا الواجب تبليغها اليه بمقتضى قانون المرافعات ويجوز له ان يحضر هو واحد وكلائه بالنيابة عنه في جلسات المحاكم المذكورة عند النظر في القضايا التي لا يكون تبليغها اليه واجباً وكذلك في الجمعيات العمومية التي تعقد بالحاكم .

المادة الثالثة والسبعون . اعضاء قلم النائب العمومي قابلون للانفصال عن وظائفهم وهم تابعون

التمييز ومحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية ان  
تجتمع في هيئة جمعية عمومية للمداولة في كافة  
المواد المتعلقة بالنظام والامور الداخلية بالمحكمة  
المادة الرابعة والثمانون . عقد الجمعيات  
العمومية بكل محكمة يكون بمعرفة رئيسها سواء  
كان من تلقاء نفسه او بناء على طلب اثنين  
من قضاة المحكمة بالاقل او بناء على طلب  
النائب العمومي او رئيس قلمه  
المادة الخامسة والثمانون . تتركب الجمعيات  
العمومية من سائر قضاة المحكمة الحاضرين ومن  
رئيس قلم النائب العمومي او من ينوب عنه  
ويكون رأي النائب العمومي او من ينوب عنه  
معدوداً في المداولة  
المادة السادسة والثمانون باقي التواعد  
المتعلقة بالجمعيات العمومية تقرر بلائحة اجراءات  
المحاكم الداخلية

## الفصل التاسع

( في فصل دعاوي الاختصاص )

المادة السابعة والثمانون اذا ادعت احدى  
جهات المحكم في الاحوال الشخصية باختصاصها  
برؤية دعوى منظورة لاحدى المحاكم الاهلية او  
اذا كان الادعاء واقفاً من محكمة اهلية على  
احدى جهات المحكم في الاحوال الشخصية بمجال  
الفصل في هذا الادعاء على مجلس يتشكل تحت  
رئاسة ناظر المحفانية من قاضيين من المحاكم  
الاهلية يعينها رئيس محكمة التمييز ومن شخصين  
تعينها الجهة العليا المختصة بالمحكم في الاحوال  
الشخصية المذكورة  
المادة الثامنة والثمانون اذا ادعت احدى

## الفصل السابع

( في ادارة نفود المحاكم )

المادة الثامنة والسبعون . تحضير ميزانية المحاكم  
يكون بالكيفية التي تقرر بلائحة الاجراءات  
الداخلية ثم تدرج ضمن الميزانية العمومية التي  
يقدمها ناظر المحفانية عن النظارة المذكورة  
وقرورها الى مجلس الظار ومن بعد التصديق  
من المجلس عليها تدرج ضمن ميزانية عموم الحكومة  
ويجري العمل بموجبها بناء على الامر العالي  
الذي يصدر سنوياً باعتماد الموازين  
المادة التاسعة والسبعون كافة اذونات  
الصرف تصدر في كل محكمة من رئيس قلم  
النائب العمومي بالتوكيل عن النائب العمومي  
الموالياً اليه

المادة العاشرون . مفصلات الغرامات وسائر  
انواع الرسوم المقررة بالتعريفات في المواد المدنية  
والجنائية وكذلك الامانات والودائع يكون  
تحصيلها وحفظها وصرفها بمعرفة الكتبة الاول  
والموظفين المعينين لذلك تحت ادارة قلم النائب  
العمومي وملاحظة نظارة المحفانية  
المادة الحادية والثمانون . ابرادات كل محكمة  
يصير توريدها في اخر كل شهر لخزينة المحافظة  
او المديرية بمقتضى كشف يرفق بها  
المادة الثانية والثمانون . سائر الاحكام  
والاجراءات الاخرى المتعلقة بادارة نفود المحاكم  
تقرر في لائحة اجراءاتها الداخلية

## الفصل الثامن

( في الجمعيات العمومية )

المادة الثالثة والثمانون . لكل من محكمة

المادة الحادية والتسعون . الجهة التي يحصل  
الاقرار على اختصاصها برؤية الدعوى بعد  
صدور قرار مجلس الفصل في مسائل الاختصاص  
تتحكم فيه ولا وجه لها بعد ذلك في التفتي عن  
اختصاصها بها ورفع دعوى الاختصاص بوقف  
سير القضية في جميع الاحوال ولا يجوز رفع  
دعوى الاختصاص بشأن حكم صار في قوة  
حكم انتهائي

( احكام انتهائية )

المادة الثانية والتسعون . تخضير لائحة  
اجراءات المحاكم الداخلية وتعريفات الرسوم  
واللوائح الاخرى المتعلقة بسير المحاكم بخص  
بناظر الحفانية ويكون العمل بمقتضاها بموجب  
امر من الحضرة الخديوية يصدر بموافقة رآيه  
مجلس النظار وتفتح تلك اللوائح والتعريفات في  
اثناء السنتين الاوليين من ابداء شروع المحاكم  
في العمل بمعرفة قوسيون يتركب من احد  
قضاة محكمة التمييز ومن قاض من كل محكمة  
استئناف ومن النائب العمومي ومن اثنين تندبهما  
الحكومة

وتعقد جمعيات هذا القوسيون بمعرفة  
ناظر الحفانية تحت رئاسته ويصير الاجراء بمقتضى  
هذه التعديلات بامر من الحضرة الخديوية  
يصدر بموافقة رأي مجلس النظار  
المادة الثالثة والتسعون . محرد تشكيل كل  
محكمة اهلية من المحاكم المستجدة يترب عليه  
لغو المجالس المحلية الموجودة في الجهة التي  
تشكلت بها المحكمة المستجدة المذكورة والدعاوي  
التي كانت منظورة بالمجالس الملقاة ترفع للمحكمة  
المستجدة ويصير انمام اجراءاتها على حسب اصول

المحاكم الاهلية باختصاصها برؤية دعوى منظورة  
باحدى جهات الادارة واذا كان الادعاء واقعا  
من احدى جهات الادارة على محكمة اهلية  
بمجال الفصل في ذلك على مجلس بتشكيل تحت  
رئاسة ناظر الحفانية من اثنين يعينها رئيس  
بمحكمة التمييز من قضاة المحاكم ومن اثنين من  
رجال الحكومة يعينها رئيس مجلس النظار  
المادة التاسعة والثمانون احالة فصل دعوى

الاختصاص على المجلس المنوط به ذلك بحسب  
المبين في المواد السابقة تكون بعد اجراء الرسوم  
الائتية وهي ان يقدم ناظر الحفانية من الجهة  
المدعية بالاخصاص طلب بذلك وهو يرسله  
الى الجهة المنظورة بها الدعوى فتحكم فيه وترسل  
قرارها على يد الناظر المشار اليه الى الجهة المدعية  
بالاختصاص فان كانت الفرار صادرا برفض  
الطلب فللجهة المدعية بالاخصاص في مدة خمسة  
عشر يوما من بعد وصول الفرار اليها ان ترفع  
دعوى الاختصاص بذكره تقدمها لناظر الحفانية  
وهو يجمل المسألة على المجلس المنوط بالفصل  
فيها

المادة التسعون دعاوي عدم الاختصاص  
( وهي ان تقرر محكمة اهلية واحدى جهات  
الحكم في الاحوال الشخصية او محكمة اهلية  
وجهة ادارية بعدم اختصاصها برؤية قضية من  
خصائص احدها ) ترفع بمعرفة ناظر الحفانية  
الى مجلس الفصل في دعاوي الاختصاص بناء  
على طلب يتقدم من اولي الشان ومعه كافة  
الاوراق والمذكرات المستند عليها  
ويتشكل المجلس المذكور بالكيفية السالف  
ذكرها على حسب الاحوال

الاف مرسى بصفة تأمين وللحكومة في كل حال  
ان تنزع منه هذه الرخصة عند الاقضاء  
المادة الثامنة المطابع السرية تغفل وتضبط  
ادواتها ويجازى مالكيها او المودعة عند بغرامة  
من خمسة الاف قرش الى خمسة عشر الف  
قرش

المادة الثالثة لا يجوز لاحد من ارباب  
المطابع ان يطبع صحفاً قبل ان يقدم لادارة  
المطبوعات نظارة الداخلية كتابة معلنة بعزمه  
على طبعها وكذلك لا يجوز له باي طريقة كانت  
بيع او شرتك الصحف بعد طبعها الا بعد  
ان يقدم خمس نسخ منها للادارة المذكورة  
المادة الرابعة يصير حجر وضطاي مطبوع  
كان في الاحوال الآتية

اولاً اذا لم يبرز صاحب المطبعة وصلاً  
من ادارة المطبوعات بتقديمه الكتابة والنسخ  
المقررة في النسخ السابق  
ثانياً اذا لم يتوضح في كل نسخة اسم ومحل  
سكن صاحب المطبعة المحققين  
ثالثاً اذا اقيمت امام احدي المحاكم دعوى  
تتعلق بمضمون ذلك التأليف  
وفي هذه الحالة الاخيرة لا يكون الحجر  
والضبط قطعياً الا بعد صدور الحكم على  
صاحب التأليف المذكور من المحاكم المقامة امامها  
الدعوى

المادة الخامسة عدم تقديم الكتابة قبل  
الطبع او عدم تقديم النسخ اللازمة قبل النشر  
يوجبان مجازاة صاحب المطبعة بدفع غرامة من  
الف الى الفين قرش  
المادة السادسة اذا لم يضع صاحب المطبعة

الموافقات الجديدة اعناراً من اخر ورقة تحمرت  
بشأنها مستوفية الشروط اللازمة  
المادة الرابعة والستون . على ماطر حقانية  
حكومتنا تنفيذ امرا هذا  
صدر سراي عابدين في ٢٥ ذي الحجة  
سنة ١٣٩٨ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٨٨١

الامضاء

محمد توفيق

امر الحصن الخيمية الخديوية

رئيس مجلس الظلار

الامضاء شريف

ناظر الحقانية

الامضاء قدري

(المطبوعات)

ووضع قانون للمطبوعات تعين بمقتضاه  
على اصحاب الجرائد وضع مقدار من المال  
على سبيل الاحتياط لما عساه ان يقع عليها  
من احكام العرامة بالنظر الى الحكومة او من  
احكام الجزاء الفندي بالنظر الى الافراد فكان  
هذا المال على ضررين اولها مائة جنيه عن  
الجرائد التي تصدر اكثر من ثلاث مرات في  
الاسبوع والثاني خمسون جنيهاً عن التي تصدر  
اقل من تلك وهذه صورة ذلك القانون .

نسخن خديو مصر

بناء على ما عرض لطرفنا من مجلس نظارنا  
نأمر بما هو آت .

المادة الاولى . لا يسوغ لاحد ان يكون  
صاحب مطبعة الا بعد ان تعطى اليه رخصة  
من نظارة الداخلية وبعد ان يودع عشرة



المادة الثانية عشرة على ارباب الجرائد  
او الرسائل المذكورة في البند السابق ان يدفعوا  
قبل صدورها مبلغاً نصفه تأمين كما يأتي  
اذا تجاوز صدور الجريدة او الرسالة الثلاث  
مرار في كل اسبوع وان كان صدورها في يوم  
معلوم او تكراريس على غير اطراد فيكون مبلغ  
التأمين مائة جنيه مصري

واذا كان صدورها ثلاث مرار في الاسبوع  
او اقل فيكون خمسين جبياً مصرياً  
المادة الثالثة عشرة يسوغ محافظة على  
النظام العمومي او الدين او الاداب تعطيل  
او قفل اي جرنال او رسالة دورية بأمر من  
ناظر داخلية حكومتنا بعد ائذارين او بقرار

من مجلس النظار بدون ائذار  
ويسوغ اضافة غرامة من خمسة جنيهات  
الى عشرين جبياً لكل ائذار يصدر  
المادة الرابعة عشرة . جميع التبليغات  
التي تصدر من نظارة الداخلية بقصد نشرها  
يجب درجها محماتاً في صدر اول صحيفة تصدر  
من الجريدة المذكورة

المادة الخامسة عشرة . على صاحب الجريدة  
او الرسالة او من تطع على نقتنه أن يدرج  
فيها الرد الذي يرد اليه من الشخص الذي  
حصل التعريض به او ذكر اسمه في تلك  
الجريدة او الرسالة ويكون نشر الرد في الثلاثة  
ايام التالية ليوم وروده او في اول عدد يصدر  
اذا كان ميعاد صدوره بعد انقضاء الثلاثة ايام  
ومن خالف ذلك يجازى بدفع غرامة من اثنين  
جنيه الى عشرة جنيه وهذا مع عدم الاخلال بما  
يترتب على تلك المقالة من العقوبات

اسمه ومحل سكه على كل نسخة من التأليف  
فيجازي بدفع مبلغ من الف الى الف فرس  
غرامة واذا وضع اسماء ومحل سكر مفتعلين يعرم  
بدفع مبلغ من الدين الى اربعة الاف فرس  
المادة السابعة يجوز في الاحوال الميمة  
سندي ٥ و ٦ استدال الغرامة بتزع الرخصة  
وقفل المطبعة

المادة الثامنة يصيرانات المخالفات بموجب  
مخاضر يجزرها مأورو الايمان او مأورون  
مخصوصون يتعينون للتفتيش على المطابع  
المادة التاسعة يسري هذا القانون على  
مطبوعات الحجر وباتي المطبوعات بسائر انواعها  
مما كانت الطريقة المستعملة لطمها

المادة العاشرة يجوز للحكومة في كل الاحوال  
حجر وصبط جميع الرسومات والنقوشات مما كان  
نوعها او حسنها وسواء كانت معلنة او معرضة  
لنظر العامة او للبيع وذلك متى ترى لها ان  
الرسومات والنقوشات المذكورة مغايرة للنظام  
العمومي او للاداب او للدين ويجازى من نشرها  
او حملها او عرضها للبيع بغرامة من مائتين الى  
الف فرس

المادة الحادية عشرة كل جريدة او رسالة  
دورية تتنغل بمواد سياسية او ادارية او دينية  
وتصدر بانتظام واطراد في ايام معلومة او بدون  
انتظام واطراد لا يجوز ايجادها او نشرها الا  
باذن من الحكومة

والاذن يكون مخصوصاً بشخص المعطى له  
ويجب تجديده متى حصل تغيير في صاحب  
امتياز الجريدة او النشرة او رئيس محرريها او  
صاحبها او مديرها

المادة التاسعة عشرة . على موزعي الكتب  
والصحف والرسائل والقبضات وعلى الذين  
يسرحون بالكتب للبيع ان يتحصلوا اولاً على  
رخصة تعطى اليهم بلا رسم في المحرسة  
والاسكندرية من مأموري الضبطية

وفي باقي المحافظات والمديريات من  
الحافظ او المدير ومجوز لجهات الحكومة المعطاة  
منها تلك الرخص ان تنزعها عند الانقضاء  
ومن يخالف ذلك يعاقب بدفع غرامة من عشرة  
قروش الى مائة قرش فضلاً عن محاكمة مجري  
وموزعي وبائتي تلك الصحف بالسبب للصحف او  
الجناية التي يكونون ارتكبوها

المادة العشرون . تؤخذ الغرامة من مبلغ  
التأمين وكلها نقص لزم تكيله في ظرف خمسة  
عشر يوماً لاجل ابلاغه بقيمته الاصلية ولا يعتبر  
كأنه غير موجود

والحجر والضبط يكون اجرائها بالطريقة  
الادارية وكذلك التفرغ او توقيف الجريدة  
او الرسالة وتعطيلها في الحالات المبينة بهذه  
اللائحة يكون بامر من ناظر داخلية حكومتنا  
والامر المذكور يكون بتأمر لا مراجعة فيه وجميع  
هذا لا يمنع من محاكمة من يستحق المحاكمة امام  
جهات القضاء

المادة الحادية والعشرون . يعفى اصحاب  
المطابع والجرائد والرسائل الدورية الموجودة  
الآن من طلب الرخصة ويعطى لهم مهلة شهرين  
لتقديم مبلغ التأمين

المادة الثانية والعشرون . كل قانون او  
لائحة او امر او منشور مخالف لامرنا هذا صار ملغى  
المادة الثالثة والعشرون . على ناظر داخلية

والتعويضات

ويكون نشر ذلك الرد بدون اجرة ويجوز  
ان يكون مطول الترخ خمسة اضعاف المثلثة  
المردود عليها

المادة السادسة عشرة . اذا استمر صدور  
الجريدة او الرسالة بعد تعطيلها او توقيفها تحت  
عنوانها الاصيلي او تحت عنوان اخر يعاقب  
كل من محررها وصاحب امتيازها وصاحب  
المطبعة بدفع غرامة من خمسة الى عشرين جنيهاً  
مصرياً عن كل عدد او صحيفة تصدر منها  
وهذا فضلاً عن نزع رخصة صاحب  
المطبعة وقفل مطبعته

المادة السابعة عشرة . لناظر داخلية حكومتنا  
ان يمنع دخول وتداول وبيع الجرائد والرسائل  
المنشورة في خارج القطر المصري وكل من  
ادخل او وزع او باع او وجدت عنده بنوع  
الوديعه جريدة او رسالة دورية منشورة في  
خارج القطر المصري ومنوع دخولها يعاقب  
بغرامة من جنيه الى خمسة وعشرين جنيهاً مصرياً  
المادة الثامنة عشرة . كل كتابة غير صادرة  
من الحكومة سواء كانت بالخط او بطبع الحروف  
او بالنقش او بطبع الحجر لا يجوز نشرها او  
لصها بالشوارع والمادين والخلات العمومية متى  
كانت تلك الكتابة تحتوي على اخبار سياسية  
ومن خالف ذلك يعاقب بغرامة من جنيه الى  
عشرة جنيه بلزم بها بطريق الضامن كل  
من الناقلين لذلك العمل والمشتريين فيه  
وهذا مع عدم الاخلال بالاعتوبات التي  
تترتب على الجناية او المنجحة الناشئة من الكتابة  
المذكورة

كان في الاحوال الالية الخ . المراد من اسية  
مطبوع من التاليف والكتيب والرسائل الغير  
الدورية او الدورية التي يكون ميعاد صدورها  
شهرًا فايزد فتشملها الواجه الثلاثة المذكورة  
في هذه المادة اما الجرائد والرسائل التي يكون  
ميعاد صدورها اقل من شهر فلا تدخل الآ  
في حكم الوجه الثاني والثالث من هذه المادة  
( ثالثًا )

المادة الحادية عشرة . المقصود من صاحب  
الجمرية ما يشمل الشركات التي تمنح من الحكومة  
امتيازًا بانشاء جرية على طريق المساهمة فلا  
تحتاج الى تعهد الرخصة الا اذا تغير عنوان  
الشركة

( رابعًا )

المادة الثامنة عشرة . كل كتابة غير صادرة  
من الحكومة سواء كانت بالخط الخ . المقصود  
من الكتابة عمومها باي طريقة كانت وتعديد  
الطرق الموضحة بالمادة المذكورة للتصميم وليس  
المراد منه الانتصار على الانواع المسرودة فيها  
في ٢٧ محرم سنة ٩٩ الموافق ١٩ ديسمبر  
سنة ٨١ الامضاء

شريف

( التعداد العمومي لاهالي القطر )

( المصري )

وفي ٣ ديسمبر سنة ١٨٨١ صدر امر خديوي  
باجراء التعداد العمومي لاهالي القطر المصري  
بجلاف ملحقاته في ١٥ جمادى الثانية سنة ١٢٩٩  
و ٣ مايو سنة ١٨٨٢ فصدر على اثره بتوقيع  
شريف باشا رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية  
ما يأتي

حكومتنا تنفيذ امرنا هذا

صدر بسراي عابدين في ٢٦ نوفمبر

سنة ١٨٨١

الامضاء

محمد توفيق

بامر الحضرة الفخمية الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

شريف

ثم ذيل هذا القانون بما يأتي

( ذيل لقانون المطبوعات )

( نحن ناظر الداخلية )

بناء على الامر العالي الصادر بتاريخ ٢٦

نوفمبر سنة ١٨٨١ في حدود المطابع والمطبوعات

ووجود الاجمال في بعض موادها نأمر بتقرير

ما يأتي ذيلًا للامر المشار اليه وتأيدًا لتنفيذ

( اولًا )

المادة الثالثة من تلك الحدود ( لا يجوز

لاحد من ارباب المطابع ان يطبع صفحًا قلى

ان يقدم لادارة المطبوعات بنظارة الداخلية

كتابة معلنة بعزم على طبعها الخ . المراد من الصحف

الكتيب والرسائل المولدة الغير دورية والمولفات

الدورية التي يكون ميعاد صدورها شهرًا فايزد

اما الجرائد والرسائل الدورية التي يكون ميعاد

صدورها اقل من شهر فانه يكفي في جواز

طبعها اصل الرخصة المعطاة له في اصدار

الجمريدة او الرسالة وكفي في جواز نشرها

توصيل الخمس نسخ الى الادارة نفسها او الى

الوسطة ان كان الحل بعيدًا من جهة الادارة

( ثانيًا )

المادة الرابعة . يصير حمز وضبط اي مطبوع

بمر البيوت الواجب عليهم تعدادها كما يحسن  
 ذلك من الكنتف المرفوق بهذا (الخاتمة ثمة ١)  
 وأما الضل الثاني فيبين من الضلعيات  
 اللازمة لاجراء التعداد الاذني الذي ينبغي  
 اتخاذه اساساً للتعداد النهائي ولتسهيل الاعمال  
 الواجب اجراؤها في ٦ مايو ويتبين ايضاً من  
 للأموال المكتسبين باجراء التعداد على أي وجه  
 ينبغي ملو الكشوفات وايضاً يمكن المراجعين  
 من الوقوف على درجة الضبط التي تمت بها  
 اعمالهم ومضلاً عن ذلك يمكن ترتيب دفتر  
 لبيان احوال اهالي احدى المدن او القرى  
 بحيث لا يمكن أن يقع تعبير في ذلك البيان  
 نسب ما يصدق حصوله من الرجل او من  
 الورود بعد التقيد الابتدائي فان الراجحين  
 والواردين لا يبدء من تسجيلهم في ليلة التعداد  
 العمومي .

ان الكنتف الذي يستعمل في ليلة ٤ ماين  
 هو مثل الكنتف المبرمرة ٢

ينترع في عملية التعداد الابتدائي في اول  
 مارث وفي ساعة واحدة في القطر المصري  
 مجملته وحيث ان كل تعداد لا يكنتف الا بتسجيل  
 نماين بيتاً فلا تستغرق العملية المذكورة أكثر  
 من خمسة عشر يوماً

يتبين في الكنتف اماء كافة الاشخاص  
 الساكنين في كل بيت

ان البيوت الموحود فيها سكان من وحوه  
 الوطنيين او سكان اوربين يمكن الاستناد على  
 سكانها في ملوكشوفات التعداد الابتدائي  
 العدادون المكلفون بالتعداد الابتدائي  
 لا يجوزون الا على اوسط الاهالي واسفلهم في

مذكرة ايضاح التعداد

ان المارة الي تصدري في ٣ ديسمبر سنة  
 ١٨٨١ بقضي اجراء التعداد العمومي على اهالي  
 القطر المصري في ٦ ديسمبر سنة ١٢ ولما كان قد  
 اتت المذكرة الثانية معرض الشرق التي ينبغي  
 اتخاذه في سبل تعداد الامر المذكور

يتم عمل التعداد في قسمين متفرقين وهما  
 الاول . الاعمال التي ينبغي اجراؤها  
 الثاني . الوسائل التي ينبغي اتخاذه  
 ان الاعمال التي ينبغي اجراؤها تشمل على

ثلاث مواد وهي

المادة الاولى

تعداد البيوت بمجموعها

المادة الثانية

التعداد الاذني الذي سعي اتخاذه اساساً  
 للتعداد النهائي ويكون وسطه ونقطة لتفتيق صطه

المادة الثالثة

التعداد النهائي

ان الفصل الاول من الضلعيات المرفوق  
 صورها ههنا يحد بحسب فيه عن عمية تبيير البيوت  
 وتعدادها التي ستحصل في شهر يناير وهذا  
 التعداد ضروري لتسهيل اعمال التعداد  
 الابتدائي والتعداد النهائي وللمراجعة الدفاعة  
 عندما تقتضي الحاجة لبحث فيها على اهل قيد  
 بيت ما تم في شهر فبراير يوجد في تحقيق تعداد  
 البيوت في المدن والقرى من حيث صطو ودقو  
 وتعيين حينئذ الاشخاص اللازمة لتقرير هذا  
 العمل في كل قرية وفي كل حارة من حارات  
 المدن بحيث يكلف كل شخص تعداد نماين  
 بيتاً اما اماء الاشخاص المذكورين فتكتب امام

مست الحاجة اليها وهذا تفصيله  
 ان شيخ البلد مصحوباً بالصراف او بالنفي  
 او بأمور آخر يكلف باجراء العمل في القرى  
 وإما في المدن فينط هذا العمل بتسخ الحارة او  
 بأمور آخر يساعد من رجال الضبطية عند  
 اللزوم ويصير ملاحظة اجراءات التعداد في  
 كل قسم او مركز بمعرفة ضابط جهادي  
 تباط ملاحظة اجراءات التعداد في كل  
 بندر من بنادر المديرية مع ملاحظة اعمال  
 الضباط في المراكز والاقسام باحد رؤساء الضباط  
 ويتعين لكل محافظة واحد من رؤساء الضباط  
 المذكورين  
 تصدر الاوامر اللازمة في شأن رؤساء  
 الضباط الى المديرين الذين مساعدهم هي  
 ضرورة لتقرير نجاح العمل ومع هذا لا يجب  
 تكليف المدير او المحافظ بان يلاحظ رأساً  
 الطرق التي ينبغي اتخاذها ومن الممكن للمدير  
 او للمحافظ تقديم تقرير الى نظارة الداخلية عن  
 المسائل التي تستحق التفات هذه النظارة  
 وحيث ان المدير او المحافظ لا يكون مسئولاً  
 رأساً عن العمل الذي سيجريه المسؤولون  
 المكلفون بالتعداد على حسب التعليمات المطاة  
 لهم فالانساب انه لا يتداخل في اعمالهم  
 ان قلم الاحصاء بنظارة الداخلية يلاحظ  
 كافة الاعمال ويدير حركتها وعلى رؤساء  
 الضباط المعيين لادارة العمل في المديرية  
 ان يخاطبوا القلم المذكور رأساً

القرى والمدن ويراجع في الاقل قسم تعداد  
 واحد في كل قرية بالاستناد على الكشوفات  
 وإما في المدن والبنادر فيراجع عشرين في المئة  
 من اقسام التعداد المنخرة

اذا كان احد العدادين لم يضبط تحرير  
 كنفه يجب عليه تحريره تانياً

يسفي فهو جمع الابحاث المتعلقة ببيانات  
 التعداد الابتدائي في ٣٠ ابريل مع تسليم الكشوفات  
 الى المشايخ وهؤلاء ينتظرون التعداد النهائي في  
 ٣ ماين

يجت في الفصل الثالث عن التعداد الهائي  
 بعد هو التعداد الابتدائي لا يبق على  
 العدادين الا ان ينطسوا في كشوفات القيد  
 الابتدائي اسماء الذين يوجدون في بيوتهم في  
 ليلة التعداد ولو يكونون غير مقيدين في  
 الكشوفات المذكورة نظراً لعدم اقامتهم دائماً  
 في بيوتهم وكل ذلك يكون بالبحر وبهذه الطريقة  
 تنقص اعباء العمل ويقتص وقوع المفوات  
 بقدر بقص هذه الاعباء

يجري التعداد في المستشفيات وفي الفسلاقات  
 وفي الجامع الازهر الخ بحسب اوامر رؤساء هاته  
 الجهات وشيخ الجامع وترسل حينئذ كافة  
 الكشوفات الى قلم المدير العمومي للاحصاء  
 الذي سيكلف باستخلاص بياناتها وتجهيز بيان  
 النتيجة النهائية

بمقتضى هذه الاحكام تترتب مادة التعداد  
 من حيثية الاعمال التي ينبغي اجراؤها  
 اما القسم الثاني للعمل وهو الوسائل التي  
 ينبغي اتخاذها فهو مبين في الفصول المتنوعة لللائحة  
 السالف ذكرها مع ما يلزم من الايضاحات كلما

صاع عن كل بيت منبر ليس غير

بند ٢

ان مشايخ الحارات ومشايخ الايمان ومشايخ  
البلاد يكونون مسئولين عن عملية التخيير ويكون  
لم مساعدون يقومون بما يقوم به العدادون من  
الواجبات وهؤلاء المساعدون هم الفقهاء  
يمكن لمشايخ الايمان عند تهيير البيوت في  
مدينتي مصر واسكندرية ان يكونوا مصحوبين  
بجوارشين وطفي وارواوي

بند ٣

يجري المشايخ في اثناء عملية التهيير او بعدها  
كتفأ عن بيان المساكن حسب استمارة نمرة ١  
وذلك تحت مسئوليتهم ثم يبينون في الخانة الثالثة  
بالقلم الرصاصي اسم العداد او اسم المساعد الذي  
يتفقونه

لا ينبغي ترك احدى عمارة او بيت ولو كانا  
مفردين او بعديدي المسافة عن باقي المساكن  
وإذا تحقق للشيخ وجود بيت غير منبر يجب عليه  
تخييره بالتمرة التي تلي اخر تمرة لتقسيم العداد  
الذي وجد في هذا البيت

ينبغي تحرير كشف بيان البيوت على لتخزين  
بضمها الشيخ الذي تم هذا الكشف وارسالها  
الى وكيل العداد التابع هولة

بند ٤

بصير مراجعة التخيير وتحرر كشف بيان  
اسماء العدادين في الاقسام والمرآكر بمعرفة وكلاء  
العداد واما في المدن والبنادر فيصير ذلك  
بمعرفة العدادين  
يجب على وكلاء العداد مراجعة قسم تعداد  
لا اقل في كل قرية مع الناشر عليه في نسخة

## فصل أول

### عملية تهيير البيوت

بند ١

ينبغي تهيير كل عمارة وكل بيت وكل مسكن  
سواء كان به سكان او معدأ للسكن وذلك  
بدون التفت الى مالكه حتى لو وجد خلياً  
وقت عملية التهيير

إذا اقتضت الاحوال الى تقسيم المدن  
والبادر والقرى الكيرة الى اقسام عند تهيير  
البيوت تسهيلاً لاجراء العداد عليها فيجب  
تقسيمها الى اقسام تعداد لا يشتمل الواحد منها  
على أكثر من ثمانين بيتاً وذلك مع مراعاة ترتيب  
الحارات والايمان ما امكن ويكون هذه الاقسام  
مرة متسلسلة ابتداءها نمرة ١ في كل مدينة ويندر  
وفرقة وتبين هذه التمرة في الخانة الاولى من  
كشف بيان البيوت واما التمرة التي ينبغي  
وضعها على البيوت والعمارات فيبتداء بها من  
تمرة ١ ايضاً في كل قسم تعداد ويكون وضعها  
على الحائط في الجهة اليمنى لكل باب اذا امكن  
والا بصير وضعها على نفس الباب وذلك ببويه  
ثابتة حرام او سوداء للتكس من معرفة كل بيت  
وكل عمارة وقت العداد

ان المساكن الكيرة سواء كان سكانها  
وطنيين او اورباويين توضع عليها التمرة بدون  
توسيع حيطانها وبطريقة تسهل محو هذه التمرة  
بعد العداد اذا اقتضى ذلك واما البويه  
والاقلام والصناع فيصير ارسالم من طرف  
الحافظين والمديرين الى العدادين والتكاليف  
تدفع من نظارة الداخلية باعتبار اربعة افضة

٨٣ والتقدير الابتدائي والتعداد النهائي لا بد ان يكونا في وادي النيل بمجمله الى وادي حلفه (الشلال الثاني) فيشلالن قبائل العربان المقيمين في الوادي المذكور او المقيمين في البرين الشرقي والغربي المحيطين بذلك الوادي

بند ٢

يتعين لمدينة مصر وللباقى المحافظات والمدريات الاربع عشرة ناظر تعداد ينتخب من ضمن روساء الضباط المستودعين ويتعين لبنادر المراكز والاقسام وكيل تعداد ينتخب من ضمن الضباط المستودعين

يتعين للقرى الصغيرة وللحارات في المدن وفي القرى الكبيرة عداد واحد او عدة عدادين حسباً لتفضيه الاحوال ويكلف كل عداد بعدد سكان ثمانين بيتاً في الاكثر وينتخب المداون المذكورون من ضمن مشايخ البلاد والقبائل والعهد ومشايخ الامنان ومشايخ الحارات على حسب ما تيين في النصل الاول المختص بتغيير البيوت

واما روساء الضباط الذين يعينون نظار تعداد والضباط الذين يعينون وكلاء تعداد فيكون تحت ادارتهم عدد كافٍ من السكاكر لابللاغ اوامرهم وانفاذ سلطتهم

بند ٣

ان روساء الضباط يأخذون من ادارة الاحصاء بنظارة الداخلية تفصيل التعليقات اللازمة لهم ثم يبلغونها للضباط الذين يكونون تحت ادارتهم ولم ان مخاطبوا ادارة الاحصاء رأساً واما الضباط فيخاطبون روساءهم

بند ٤

ان المحافظين والمدبرين ونظار المصالح

كشوفات البيوت ثم يمررون بخط واضح في الخانة الثالثة من كشف بيان البيوت اسماء الاشخاص الذين يتعينون بمعرفة وتصديق المشايخ كمدادين لاقسام التعداد

بعد هذه المراجعة وبعد ما يصل لوكلاء التعداد كافة الكشوفات المخصصة بالعرب والمجانك والاباعد والنجوع والنزول والبحراير والمناهي والزوايا بحسب العدد المين في قاموس الاحصاء يرسلون منها نسخة مخنومة الى رئيس التعداد التابعين له

يجب على روساء التعداد مراجعة عشرين في المائة من اقسام التعداد المنفرة في المدن او في البنادر ثم يرسلون الى ادارة الاحصاء بنظارة الداخلية كافة الكشوفات التي تكون بطرفهم

بند ٥

تبتدى عملية تمبر البيوت في يوم الخميس ١٤ صفر سنة ١٢٩٩ (موافق ٤ يناير) سنة ١٨٨٢ وتنتهي في ١٠ ربيع اول سنة ٩٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ٨٢ رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

الامضا شريف

## فصل ثمان

التعداد الابتدائي (وهو التقيد) والتعداد النهائي

بند ١

تسهلاً لاجراء التعداد النهائي على اهالي القطر المصري في ١٥ جماد آخر سنة ٩٩ الموافق ٣ مايو سنة ٨٢ سنبداً اولاً باجراء التقيد الابتدائي في ١١ ربيع آخر سنة ٩٩ الموافق ١٨ مارث سنة

وفي المعسكرات وفي المدارس وفي المستشفيات  
وفي المراكز العسكرية وفي القلاع وفي باقي  
الحلقات العسكارية وايضاً لتعداد العساكر  
والمستخدمين الملكتين والعائلات التي توجد في  
الحلقات المذكورة

رابعاً الى نظارة المحرية

لتعداد الاشخاص الذين يوجدون في  
الجده خانات وفي المدارس والمستشفيات وفي  
المن المحرية وفي الكراكات وفي الذهبيات  
او المراكب التابعة للحكومة وفي السجون الى  
غير ذلك

خامساً الى نظارة الاشغال العمومية

لتعداد الاشخاص الذين يوجدون في  
الكراكات وفي السفن وفي الورش وفي الهويسات  
والترع مع بيان الانتخاض المقيمين فيها  
سادساً الى نظارة المعارف العمومية

لتعداد الطلبة الداخلية في المدارس الميرية  
مع بيان الانتخاض المقيمين فيها  
سابعاً الى نظارة الاوقاف

لتعداد الاشخاص الموجودين في المجموع  
وفي الحلقات الدينية وفي التكايا المدنية التابعة  
للحكومة

ثامناً الى قومسيون الاراضي الميرية

لتعداد ركاب المساحة مع بيان جهة اقامة  
كل ركاب وعدد رجاله  
تاسعاً الى مصلحة السكك الحديدية  
والتلغرافات

لتعداد الاشخاص الشغالين بهذه المصلحة  
والعائلات الساكنة في المحطات وفي الورش  
عاشراً الى الضبطيات

الميرية والمصالح العمومية بسمون نظار التعداد  
والوكلاء والمعددين وم ( المتناج والفتاء والعهد  
الحج ) في كافة الاجراءات سواء كانت هذه  
الاجراءات متعلقة بالتيد الابتدائي او بالتعداد  
النهائي

ان كافة مشايخ اللاد ومشايخ الامن والفتاء  
والعهد وايضاً نظار الاعداء يكونون تحت ادارة  
نظار التعداد او وكلائهم فيما يخص عملية  
التعداد وبأخذون منهم التعليمات اللازمة

ان صرافي النواحي وكتاب العرب والفتاء  
يطلبون في الجهات التي يوجدون فيها للمو  
جدول التعداد واذا وحد في الاهالي من لهم  
المام بالقرائة والكتابة وكان عدد الصرافين غير  
كاف للعلل يجب على وكلاء التعداد ان يكلفهم  
رسمياً بمساعدة مشايخ اللاد ونظار الاعداء  
والصرافين

بد

ترسل الجداول اللازمة للتقيد الابتدائي  
والنهائي للاهالي من ادارة الانحاء نظارة  
الداخلية الى المصالح الاتي بيانها وهي  
اولاً الى نظارة الداخلية

لتعداد قبائل العرمان المقيمين في الوادي  
وقبائل العرمان المقيمين في البراري وعلى نظارة  
الداخلية ان تعطي للتدبيرين تعليمات خصوصية  
في شأن تعداد العرمان  
ثانياً الى نظارة المالية

لتعداد فرق وركاب المساحة مع بيان  
جهة اقامة كل فرقة وكل ركاب وعدد رجالها  
ثالثاً الى نظارة المجاهدية  
لتعداد الذين يوجدون في الفشلاقات



بند ٧

تبتدئ عملية الفيد الابتدائي من بيت نمرة ١  
في كل قسم تعداد وتنتهي في ٢١ مارت  
بلتفت العدادون الى قيد كافة العائلات  
والاشخاص الذين يكونون ساكنين في بيت  
واحد حسب التعليمات الواضحة في ظهر كل  
جدول وإذا تصادف غياب كافة الاعضاء  
لعائلة ما في وقت الفيد يجب على العداد الرجوع  
ثانياً لهن العائلة ليقيد اسماء اعضائهن وفي اثناء  
الفيد الابتدائي يجب على نظار التعداد وكلائهم  
مراقبة الاعمال في اقسام المدن وفي قرى المراكز  
ليتقنوا من قيام العدادين بواجباتهم

بند ٨

بعد نهو الفيد الابتدائي يجب على نظار  
التعداد وكلائهم اي رؤساء الضباط والضباط  
مراجعة اشغال العدادين حسب الطريقة المبينة  
في البند الرابع من النصل الاول وتبتدئ هن  
المراجعة في اول شهر ابريل وتنتهي في ٣٠ منة

بند ٩

في ١٥ جماد اخرة سنة ٩٩ (الموافق ٣ ماين)  
يبتدئ العدادون كافة في الساعة المعينة في  
البند التاسع من الفصل الثالث باجراء التعداد  
النهائي المتعلق بالفيد الابتدائي  
بأني العدادون الى كافة العائلات التي  
وقع عليها الفيد الابتدائي ويحتمون اذا كانت  
الاشخاص الذين صار قديم موجودين بمجملهم  
في بيوتهم في ليلة ١٥ جماد آخر ثم يشطبون  
اسماء الاشخاص الذين يوجدون غائبين دواماً  
واسماء الاشخاص الذين يكونون ولدوا والذين  
يكونون حضروا من الجهات التي كانوا غائبين

لتعداد الاشخاص الموجودين في سجن كل  
ضبطية ولتعداد عديم المأوى

حادي عشر الى البطاركة وروساء  
الديانة الاسرائيلية لتعداد الانتخاض الموجودين  
في الكنائس وفي الجامعات وفي الاديرة وفي المدارس  
مع بيان التلامذة الداخلية

ثاني عشر الى مصلحة الوابورات المخدوية  
لتعداد الانتخاض الموجودين في وابورائهن  
ثالث عشر الى روساء المين

لتعداد الاشخاص الذين يوجدون في السفن  
التي توجد في كل ميناء

رابع عشر الى مجلس النواب

لتعداد الاشخاص الذين يوجدون في  
المستشفيات المدنية وفي المدارس الطبية مع  
بيان عدد التلامذة الداخلية

خامس عشر الى مجلس الصحة البحرية  
والكورتيينات

لتعداد الاشخاص الذين يوجدون في  
الكورتيينات وقت التعداد مع بيان الانفار  
الساكنين فيها

بند ٦

ترسل الجداول المنوه عنها في البنود انسايق  
مصحوبة بوصل خال من الكتابة ومبين فيه  
عددتها فقط ويجب على المصلحة التي ترد اليها  
الجداول ان تمضي الرصل المذكور وترده الى  
نظارة الداخلية ثم تأخذ وصلاً من المستخدمين  
الذين تسلمهم الجداول  
ان الذين يمضون وصلات باستلام جداول  
يتمون تحت المسئولية لحين رد كافة ما استلموه  
من الجداول المذكورة

### فصل ثالث

( تعليمات لنظام التعداد ووكلائهم اي )  
( روساء الصباط والضباط وللعاديين )  
( وللمصالح الميرية )

بند ١

يشرع في التيد الاستدائي في ١١ ربيع آخر سنة ٩٩ ( الموافق ١ مارس سنة ١٢ ) بمعرفة العداديين من الصرافين والفقهاء والعهد وغيرهم من يتقنهم مشايخ البلاد ومشايخ الامان ويصدق على تعيينهم نظام التعداد ووكلائهم

بند ٢

يعطى لكل عداد الجداول اللازمة لتيد اهالي القسم التابع له ( استمارة نمرة ٢ ) يجب على العداد ان يكتب في اعلى الجدول وفي الخانات المعنية بوسم المدبرية او المحافظة واسم المركز او القسم واسم المدينة او الناحية او القرية او العزبة مع وضع نمرة قسم التعداد ثم يكتب اسمه بخط واضح مع اسم الكاتب او المساعد الذي يوجد معه ويبين اسم الجهة التجاري عليها التعداد عند اللزوم ويكتب العداد في الخانة الاولى المنفرة بنمرة ا نمرة البيت او العمارة مبتدئاً من النمرة الاولى لقبم التعداد ويبين العدادي في الخانة الثانية المنفرة المسلسلة لكل عائلة ويكتب في الخانة الثالثة اسماء الرجال والاولاد والصناع والخدمة والضيوف او النزلاء المستأجرين الساكنين مع العائلة ولكن اذا لم يرغب رئيس العائلة قيد اسماء نساء عائلته يكتبني المحال بوضع لفظه ( واحدة ) عوضاً عن اسم كل منهن وذلك في الخانة المعنية

فيها الى الجهة الواقع عليها التعداد وبعد نهى هذا العمل يرسلون كافة الجداول الى المشايخ وهؤلاء يرسلونها في مهلة لا تتجاوز الاربع وعشرين ساعة الى الضباط التابعين له ان المشايخ ونظام التعداد ووكلائهم يحلون طرف المأمورين الذين يكونون تحت ادارتهم الا بعد ما يستلمون منهم كافة الجداول التي في عهدتهم

بند ١٠

تجري النظارات وللمصالح الميينة في البند الخامس نفس الاجراءت الموضحة في هذا الفصل الواجب اجراؤها ايضاً على العداديين ثم ترسل الجداول الى ادارة الاحصاء في نظارة الداخلية وذلك في المدة من ٢٠ الى ٢٩ جماد آخر سنة ٩٩ ( الموافق من ٩ الى ١٨ مايو سنة ١٢ ) بعد ما يسترجع وكلاء التعداد كافة الجداول وبعد تيقنهم بالاستناد على كشف نمرة ١ من عدم نقص جدول منها يرسلونها في مدة خمسة ايام الى نظار التعداد وهؤلاء بعد تحقيقهم ضبط اعمال ووكلائهم ومراجعتها بالاستناد على جدول نمرة ١٥ يرسلون الجداول المذكورة الى ادارة الاحصاء العمومية قبل اليوم العشرين من شهر مايو سنة ١٢ ( الموافق ٢ رجب )

بند ١٣

ان المستخدمين الذين يتعينون للتعداد مها كانت وظائفهم هم ملزومون باتباع نص هذه اللائحة وبمع كل غش يحصل في اجراءت التعداد واذا حصل منهم مخالفة يجامون في المجالس ويعاقبون حسب القوانين الامضاء ناظر الداخلية ( شريف )

ليفرقها عن غيرها ثم يقيد العائلة الثانية ثم  
الثالثة وهكذا

يجب على العداد بعد ملو خانات الجدول  
الاول ان يبدأ بالقيد في جدول ثان بشرط  
ان اخبر المسلسلة في خاتمي نمرة ١ ونمرة ٢ للجدول  
الاول تستمر مسلسلة في نفس هاتين الخاتمين  
للجدول الثاني

اذا شك العداد في شيء مما يتعلق بالتعداد  
يجب عليه الاستعلام عنه من رئيسه واذا تصادف  
غياب احدى العائلات عن مسكها في يوم  
القيد يجب على العداد الاستعلام من جيران  
هذه العائلة عن عدد اعضائها وبعين لها محلاً  
في الجدول مع ترك بعض اسطر على بياض ثم  
بشرع في قيد خلافها

بند ٣

اذا ابتدأت عملية القيد في قسم تعداد  
ببغى استمرارها بدون انقطاع حين نهوها في  
هذا القسم واذا رغب احد الاهالي سواء كان  
وطنياً او اورباوياً ان يقيد هو بنفسه اعضاء  
عائلته عد اجراء القيد في المدن او في القرى  
يجب على العداد ان يعطيه جدولاً ويسترجعه  
منه بعد نهو القيد واما الجدول الذي يكون  
بيد العداد فلا يقيد فيه هذه العائلة بل يبين  
فيه نمرة مسكها وقرتها المسلسلة ويكتب في  
اول السطر الكلمات الاتية وهي (راجع الجدول  
المخصوصي نمرة ) مبيّن النمرة

بند ٤

يمكن للعدادين في المدن التي يوجد فيها  
كثير من الاوربيين ان يطلبوا من مأموري  
الضبطيات ان يرقمهم بمجاورين اورباري تسهيلاً

لهذا الاسم مع بيان عمرهم ونسبتهم  
يبين العداد في الخانة الرابعة نسبة الاشخاص  
المبينة لساكنين في الخانة الثالثة اي اذا كانوا  
رؤساء عائلات او اخوة رئيس العائلة او بنيه  
او خدمة وفي الخانة الخامسة يبين العداد من  
الشخص التجاري عليه التعداد مثال ذلك ١٥ - ٢٠ - ٤٠ بدون بيان تاريخ الولادة

يبين في الخانة السادسة والسابعة اذا كان  
الشخص التجاري عليه التعداد له المام بالقراءة  
او بالكتابة وهذا البيان يكون بهاتين الكلمتين  
( يقرأ ) ( يكتب ) واذا لم يكن له المام بالقراءة  
او بالكتابة يد في الخانة العدة للبيان المذكور  
خطاً مثل هذا ( - )

يبين العداد في الخانة الثامنة اذا كان  
الشخص المقيم في الخانة الثالثة له ايراد وله كار  
او صعة او مستخدم الى غير ذلك واما في  
الخانة التاسعة فيبين اذا كان هذا الشخص معلم  
صنعة او كار او صاعداً او تحت التعليم  
يبين العداد في الخانة العاشرة ديانة الشخص  
الجاري عليه التعداد ومذهبه مثل ذلك - مسلم  
شافعي - قطبي او ارتوذكي - قبطي كاثوليكي  
لاتيني - الى غير ذلك وفي الخانة الحادية عشرة  
يبين العداد جسية الشخص

ان كافة ما ينبغي قيده من البيانات المتعلقة  
بمذكور العائلة يكتب في المحفة اليمنى للجدول  
واما ما يخص باناث العائلة من تلك البيانات  
فيكتب في المحفة اليسرى وبعد قيد العائلة  
سواء كانت مكونة من شخص او اثنين او اكثر  
يجب على العداد ان يد خطاً بالمخبر من اول  
الجدول الى اخره تحت بيانات هذه العائلة

المحفوظة بطرهم الى يوم التعداد النهائي

بند ٩

يبدأ في التعداد النهائي في ليلة ١٥ جماد  
آخر سنة ٩٩ ( الموافق ٣ مايو سنة ١٨٣ ) في  
وقت الغروب ويستمر به في تلك الليلة ثم في  
اليوم الثاني لحين نهبه وهجر العدادون ببوت  
اقسام التعداد النابعة لم الاستعلام عن التغييرات  
التي تكون حصص في كل عائلة من يوم القيد  
الابتدائي

ان من نوقها ٩ المدة التي اولها انتهاء  
القيد الابتدائي وانحرها انتهاء التعداد النهائي  
ومن يوجدون عائيت عن مساكنهم في ليلة  
التعداد يتقبل اسماهم بالخير واما من ولدوا او  
حصروا من اي حفة الى الجهة الواقع عليها  
التعداد ينبغي تسجيلها بالطريقة الآتية وهي

اولاً ان الذين ولدوا ينبغي تسجيلهم في  
التي توجد خالية في الجدول بين قيد عائلتين  
وعند عدم وجود هذه الجهة يجري التسجيل  
فيما بين الاسطر المكتوب عليها الاسماء

تانياً ان العائلات التي تستفيد في بعض  
البيوت بصير تسجيلها في جداول خصوصية تبين  
فيها مرة هذه البيوت

يجب اجراء العمل المذكور بمعرفة العدادين  
ونغاية السرعة ليتمكن من نهبه في اليوم المحدد  
في اللائحة

بند ١٠

بعد هذه العلة النهائية يرد العدادون الى  
روسائهم كافة الجداول الملوة الخانات والغير  
الملوة ولا يمكنهم الحصول على الوصولات المعطاة  
منهم باستلام الجداول ولا على خلو طرفهم من

تعلية قيد العائلات الاجنبية

يجب على العدادين الشروع في القيد بغاية  
الالئفات كي لا يفهم العائلات او الانتخاب  
الساکة في الدكاكين التي ينبغي تديرها  
بده

يجب على العدادين عند الشروع في القيد  
ان يراعوا احترام الاهالي ما أمكن ويفهموا ان  
ليس في التعداد من اغراض مالية  
اذا صادف العدادون معارضة من الوطنيين  
او من الأورباويين في شأن القيد المذكور  
يجب عليهم تقديم تقرير الى الرئيس التاسع له  
وهو يعين على الوطنيين برحال الفسطية وعلى  
الأوربيين بيسفني القنصلاتو النامة له العائلة  
الاية اعطاء التعليلات المطلوبة

بند ٦

ان عملية القيد الابتدائي يصير اجراءها  
ايضاً بمعرفة كافة المصالح التي يكون ارسل لها  
جداول من نظارة الداخلية حسب الموصى  
بالسند الخامس من الفصل الثاني

بند ٧

اذا شك العدادون عند اخذ التعليلات  
من الاهالي في صحة عدد نساء عائلة ما يمكنهم  
طلب دابة من جهة الاقتضاء لتحقيق ما يشبهون  
فيه ولا يسوع هذه الدابة التبع من الدخول  
في بيت العائلة لاجراء التحقيق ولا من اعطاء  
التعليلات اللازمة للعداد

بند ٨

يجب كل جدول قيد من العداد ويؤشر  
عليه من الشخ  
العدادون هم مسؤولون عن الجداول

وأظهار الأمر مهم والتعظيم بلاسبب ولا موجب  
لا براعون في كلامهم حالة البلاد المصرية وعلاقتها  
السياسية مع أنه لا يوجد في داخلية البلاد ولا  
في روابطها الخارجية ما يوجب اندفاع الجرائد  
المدكورة في هذا الطريق على وجهه يوجب  
اضطراب الأفكار العمومية ويجدس الأذهان  
أما من جهة الداخلية فإن الفرامانات العلية  
الصادرة من مولانا السلطان المعظم ناطقة  
بالحقوق والمواجبات التي تتبع بها البلاد المصرية  
وأما من جهة الخارجية فالحكومة الخديوية في  
كل لحظة ترى دليلاً جديداً على احترام حقوق  
القطر المصري الناتجة له بنتصص المعاهدات الدولية  
وعلى ثباته في المركز الذي قرره تلك المعاهدات  
وحيث كان من واجبات الحكومة الخديوية أن  
تحافظ على كافة الحقوق والمصالح ولا تغفل شيئاً  
منها أرم اضطراب الجرائد العربية عموماً وإبذارها  
بأن لا تخرج في مقاماتها عن حد الاعتدال وأن  
لا تتعرض لشيء من الطعن والتنديد بأحد من  
معاهدتنا لا على وجه العموم ولا الخصوص وأي  
حريدة تأتي ما يخالف هذا الأنداز يعاقب  
صاحبها أشد العقاب بدون أن يقل منه في  
ذلك عذر بوجه من الوجوه وقد اضطربا  
بذلك الجرائد العربية عموماً ومن الجملة هذا  
لحصرنكم تشروع في أول عذر يصدر من  
جريدتكم بصدر الصحيفة مع المحافظة على رعايته  
في جميع الأحوال

( المعارف )

وعقد مجلس المعارف الأعلى في أوائل نوفمبر  
عام ٨١ مجلساً للنظر في أحوال المدارس خصوصاً  
ونظارة المعارف عموماً فأبان فيه ناظرها ووكيلها

المستولية إلا بعد رد الجداول المدكورة

ند ١١

ان مشايخ البلاد ومشايخ الأمان بعد ما  
يتيقنون من استلامهم كافة الجداول من العدادين  
التابعين لم يرسلونها الى وكلاء العداد في المراكز  
والاقسام حسب المصوص في احد شود  
النصل الثاني

ان وكلاء العداد من بعد تيقنهم من توقيع  
كافة مشايخ البلاد ومشايخ الأمان على تلك  
الجداول يرسلون حينئذ جداول كل قرية على  
حدها الى نظار العداد وهؤلاء يرسلونها الى  
ادارة الاحصاء في نظارة الداخلية

١٢

يجب على نظار العداد وكلائهم اسب  
روساء الضباط والضباط ان يلاحظوا اذا كان  
المشايخ والصرافون وكافة الأشخاص المعينين  
لاجراء التعداد قد قاموا واجباتهم واذا ظهر  
لم عكس ذلك يقدمون تقريراً في حق المتأخر  
عن القيام بواجباته لجارائه حسب القوانين (التميم)  
ناظر الداخلية

الامضاء شريف

( اضطراب رسمي )

ولما كانت الصحف المصرية قد اشتغلت  
في ذلك العهد عهد الثقل بين الوسوس  
والهواجس بما كان ما كانت توجهه الاشاعات  
المختلفة والحوادث الطارئة اصدت ادارة  
الطبوعات الى جميع اصحاب الجرائد العربية  
لاخطار الاتي ؛

نعودت الجريالات العربية من مدة على  
لحوض في كلام يتعلق بالاجانب مع غاية الحن

بالغاء جريدته ولنعماً مؤبداً وذلك بموجب قولين المطبوعات فعلى سعادتم ان تشاروا تنفيذ هذا الامر بغاية كل سرعة . اهـ

وكان ذلك في ١٦ المحجة سنة ١٢٩٨ الموافق ٨ نوفمبر سنة ١٨٨١  
(الغاء جريدة لجمت)

وهي جريدة فرنسوية العبارة خرجت عن الحد في التعبير عن الحضرة النبوية فآثر ذلك في الكثير من الناس فصدر الامر بالغاءها

وكان ورود تلك العبارة في عددها الصادر ثاني شهر اكتوبر سنة ١٨٨١ ولكن فآثر ادارة المطبوعات الاجنبية الوقوف عليها فألقي عليها

حجاب الخفاء حتى تنبه لها بعض القارئین اتفاقاً فبعث بها الى جريدة الخيد فذاعت ولما وقف عليها اهل المحل والعقد وعلما بسوء تأثيرها في القلوب صدر امرهم بالغاء الصحيفة

وخاض بعض الناس في مسألة الغاء هذه الجريدة وأكثرها من الاشاعات ولكن لم يعتم الامر حتى علم ان قنصل فرنسا لم يرأمر الحكومة بالغاءها في غير محله كما ادعى صاحب الجريدة فنشرت الحكومة ذلك رسمياً وانفت بعد ذلك اسباب التفتولات

(مشيخة الجامع الازهر)

ووقع في ذلك العهد خلاف بين شيخ الجامع الازهر وبعض مشائخه دار على امر الجبرية (الرزق الجباري على الطلبة والمدرسين) بالنظر الى جمهور الازهريين والى شيخ الجامع وعلى امر الامتحان وترفع الرتب وعلى امور من المذاهب معينة الحدود فشكلت لجنة مخصوصة للنظر في هذا الخلاف برئاسة احمد باشا راشد

احوال المدرسين واستحقاقهم لزيادة الرواتب ولا سيما ابناء الوطن وصغار المعلمين ثم اوضح مقدار ما تمس الحاجة اليه من المال لاصلاح شؤون المكاتب الاهلية والمدارس الميرية وتحصيل الكفاء لسائر المستخدمين في هاته النظارة بتقرير منصل جلي فاستقرت الاراء في المجلس المشار اليه على قبول الزيادة المطلوبة وهي نحو من اثني عشر الف جنيه (علاوة على الاضافة التي حصلت في ذلك العام) منها الف وثمانمائة للمكاتب الاهلية ونحو خمسة الاف للزيادات المعلومة ومثل ذلك على سبيل الاحتياط  
(الغاء جريدة المحجرات)

وهي جريدة عربية أنشئت في ذلك العام (١٨٨١) ولكنها لم تعيش فان سير تلك الاحوال دفعها الى ما لم يقع لدى نظارة الداخلية موقع الصواب فاصدرت الى ضبطية مصر في شأن الغائها الامر الاتي

ان صاحب جريدة المحجرات طالما خرج في كلامه عن حدود الاصول الواجب اتباعها في المطبوعات حيث كان يطعن في الدول الاجنبية طعناً غير ادبي ويسقط عند الكلام في شأنها بما لا يليق بسياسة الحكومة المتمدنية وكثيراً ما طلبناه ونهنا عليه وشددنا في الامر وحذرناه من الرجوع الى مثل ذلك وبيننا له ان هذا السلوك عدم الفائدة بالكيفية فلم يرتدع ولم يتزجر وفي كل مرة يرداد خروجاً عن تلك الاصول ثم خالف المنشور العمومي الذي بعث به اليه والى جميع اصحاب الجرائد العربية الى ان اتى في عدده الاخير باريد ما حذرناه منه مراراً فمن اجل هذا صدر قرار مجلس النظارة

الفتيا فارتأى البعض أنه لو قضت الحكومة برده الى مقامه السابق قطعاً لاسباب الخلاف لانحصت بذلك الوحشة وأنه اذا ظهر له ان بقاءه في رئاسة المشيخة يوجب دوام النفرة وان انفصاله عنها يعيد التراضي والرفاق فانه يخار الاعترال لا مجال

وبعد ان اتمت اللجنة اعمال البحث اصدرت حكماً في المسألة على نحو ما أتى وذلك انه ظهر لاعضاءها ان لا بد من ازالة تلك الوحشة وحسم ذلك الخلاف سواء صحت الدعوى على شيخ الجامع ام لم تصح كراهة استمرار النفرة بين طائفة العلم . وتبين لهم علاقة على ذلك ان المشيخة قد وسدت اليه اضافة الى منصب الفتيا في السادة المحيية وانها كانت من قبله الى عهد علماء من السادة الشافعية وفضلاً عن ذلك نظروا الى ان مصر شرقت بمقام الامام الشافعي فهذه الاسباب الثلاثة دعمت الى الحكم ببقاء الشيخ العباسي على منصب الافتاء في المحيية ونقل المشيخة الى غيره من السادة الشافعية جرياً على العادة المأثورة القديمة وحفظاً لآثر الامام الشافعي باستبقاء المشيخة الازهرية في كبار السالكين على سفن المستمسكين بهذه

ثم رغب الحكومة بعد ذلك الى العلماء الازهرين ان يخاروا لانفسهم شيخاً من الشافعية لتعيينه لمكان الشيخ السابق ورسمت لهم ايضاً ان يخاروا من اهل المذاهب الثلاثة الباقية ( الحنفي والمالكي والحنبلي ) ثلاثة من العلماء يقامون مع الشيخ ليشاورهم في مهمات الامور وقد صادف انحسار هذه النازلة الخلافية على هذه الصورة استحساناً عظيماً فان الخلاف كان

وعين كل من عبد الله باشا تكري وحافظ باشا واحمد باشا صادق اعضاء لها فعقدت. جلساتها وشرعت في البحث فاستدعت بعض العلماء الذين لا قدم لهم في تلك الوحشة فاجاب من المدعويين الشيخ محمد الانبائي فاستطلع المجلس رأيه في الامر فقال ان هذه النزعة تفضي لا محالة الى نسبة ما لا ينبغي اما الى شيخ الاسلام واما الى العلماء وكلا الامرين قبيح لا يرضاه عاقل وكأني رأيت ان الامور التي ادعى بها الازهريون على شيخهم ليست من ذوات الببال التي من شأنها ان تستنز غيرة العلماء فاستكبر ما كان منهم ثم التمس العذر لنفسه عن امساك رأيه بالقول الذي ذكرناه

وخلال الخوض في هذه المسألة علم ان من تلك الامور ما سته الشيخ من عدم جواز التدريس لمن يشأه الا بالامتحان في لجنة مؤلفة من كبار علماء المذهب برأسها نفس الشيخ فاستنكروا هذه السنة وقال بعضهم انه لا يرضى بتعطيلها الا من كان لا يهمه امر العلوم خصوصاً الشرعية منها

وترددت ظنون الناس واختلفت اقوالهم في هذه الوحشة وفيما لزم عنه من البحث والتحقيق اللذين عهد بها الى اللجنة الموما اليها ثم تبين ان المخرفين عن الشيخ عدد كثير من المشايخ فرأى بعضهم انه لا يبعد من جانب الاحتمال ان يكون ذلك من موجبات الحكم بما يحسم الخلاف بتأكراهة استمرار الوحشة في هاته الطائفة التي يجب ان تكون مظهر الاتحاد والمبالاة وكان شيخ الجامع فيما سلف معني السادة المحيية بمصر ثم وسدت اليه المشيخة علاقة على

حضرتكم في رؤية الأشغال المهمة بالجامع الأزهر والمشاورة فيها والمداولة عنها فبها بينهم وبين حضرتكم بحيث لا يبرم فيها أمر حتى يستقر عليه رأي الجميع أو الأغلب تطبيقاً لما نطق به الأمر الكريم الصادر في ١٢ محرم سنة ٩٩ نمرة ٢٧ وقد حررنا بناء عليه في تاريخ هذا لكل من حضرات المشايخ الثلاثة المذكورين بذلك فاقضى ترقيم هذا لحضرتكم للعلمية والاجراء بقتضاه .

( الى كل من المشايخ الثلاثة )

حيث صدر لنا امر عال مؤرخ ٢٧ محرم سنة ٩٩ نمرة ٢٩ باعتماد تعيين حضرتكم للاتحاد مع حضرة الاستاذ شيخ الجامع الأزهر في رؤية الأشغال المهمة بالجامع والمشاورة والمداولة عنها بين حضرتكم وحضرات باقي من تعينوا بحيث لا يبرم فيها امر حتى يستقر عليه رأي الجميع أو الأغلب لزم تحرير هذا لحضرتكم للعلمية والقيام باداء هذه الأمورية الخيرية على الملجأ القويم

( الجهادية )

( طلب زيادة في ميزانيتها )

وفي شهر ديسمبر عام ٨١ طلبت نظارة الجهادية زيادة ٢٥٠ الف جنيه على ميزانيتها ينزل منها ١٢٠ الف جنيه المخصصة سابقاً لتجهيد ملابس للعسكر فتكون الزيادة المطلوبة عبارة عن ١٢٠ الف جنيه فتزد قلم المراقبة في اجابة هذا الطلب لما رأى من ان جميع الدوائر والادارات تطلب زيادة في مصروفاتها حتى قيل يومئذ ان مقادير الزيادات المطلوبة تزيد على ٢٠٠٠٠٠ جنيه

في غاية الحدة ونهاية الشدة حتى عظم امره واشتد اثر الكدر منه وكان عربي من الساعين في فصل الشيخ العباسي كما مرّ وبعد ان صدر الامر بصلو اجتمعت اراء علماء الأزهر على انتخاب الشيخ الانبائي المشيخية وانتخب الشيخ الدرستاي للحنفية والشيخ عيش للمالكية والشيخ يوسف الحنبلي للحنابلة وبعد حصول هذا الانتخاب صدر امر خديوي باعتماد الشيخ الانبائي شيخاً للجامع الأزهر فمثل بين يدي الخديوي فخلع عليه الخلعة جرياً على العادة المألوفة ثم زار رؤس النظار فتلقي منه الامر الخديوي مؤذناً باعتماده للمشيخة وهذه صورته :

امر كريم صادر لنظارة الداخلية

في ١٩ محرم سنة ٩٩ نمرة ٢٨

انه بناء على مكتابة دولتكم التي عرضتموها علينا في ١٨ محرم سنة ٩٩ قد اصدرنا امرنا هذا قاضياً باعتماد تعيين حضرة العلامة الشيخ محمد الانبائي شيخاً على الجامع الأزهر لما فيه من الاهلية والاستعداد للقيام بهذه الوظيفة واقضت ارادتنا اصدار هذا لدولتكم لاجراء مقتضاه .

وهذه صورة ما كتب من الداخلية الى كل من شيخ الجامع الأزهر الجديد ومعاونيه الثلاثة .

( الى الشيخ )

حيث صدر لنا الامر العالي المؤرخ ٢٧ محرم سنة ٩٩ نمرة ٢٩ باعتماد تعيين حضرات الشيخ محمد عيش شيخ السادة المالكية والشيخ يوسف الحنبلي شيخ الحنابلة والشيخ عبدالله الدرستاي من علماء السادة الحنفية للاتحاد مع



وها هي الرسالة في سراي امركان تنتظر اتمام  
مأموريتها

وقد كان في مثل هذا المقال اوهام ساعدت  
عليها كثرة الاشاعات والظنون وكيفية سير  
المحادثات في ذلك العهد

اما الوفد الذي ورد عنه في رسالة  
المكاتب انه كان مؤلفاً من ذوات ملكية وضباط  
جهادية فلم يكن كذلك وإنما البية كانت منصرفة  
في بادئ الامر الى ارسال وفد مصري مخصوص  
مؤلف على ذلك النمط فأكتفي اختياراً بارسال  
ثابت باشا ولم يرسل سواه

( انشاء صندوق للاذخار )

( في ديوان الجهادية )

ونقرر في ديوان الجهادية انشاء صندوق  
اذخار للضباط جميعاً على اختلاف رتبهم يجعل  
فيه من ماهياتهم خمسة في المائة يشتري بمجموعها  
قراطيس مائة مصرية ثم نضم الفائدة الى الاصل  
في عام ويشترى بالكل قراطيس وهكذا في  
كل سنة وبلغ ما يجمع من ذلك في عام خمسة  
وعشرين الف جنيه ما عدا الفائدة وقد قصد

بذلك التروع في استهلاك الدين

( انشاء صندوق للاذخار )

( لمستقدمي الدائرة السنية )

وأنتهى أيضاً صندوق للاذخار في الدائرة  
السنية لمستخدميها فوضع لها القانون الاتي  
قانون لاجتياح وإدارة صندوق  
اقتصاد لمستقدمي الدائرة  
السنية

لما كان من واجبات الانسان العاقل الذي  
يرغب دوام رفاهية وراحة باله النظر الى ما

ثم كثرت الفالة واختلفت الاقوال في تردد  
المراقبين بالموافقة على العلاوات المطلوبة في  
ميزانيات الدراوين عموماً والجهادية خصوصاً  
وبعد ان مرّت على ذلك بضعة ايام حصل  
الوفاق والاتفاق على المطلوب من جهة ديوان  
الجهادية فقررت ميزانيتها بزيادة ١٢٠ الف جنيه  
وقد كان المطلوب كما مر ٢٥٠ الف جنيه فتنازل  
الجهادية اختياراً عن ١٢٠ الف جنيه منه وكان  
هذا المبلغ معداً لتعجيل السنة وتجديد البسة لم  
تكن العسكرية في حاجة اليها اذ ذاك  
(الوفد المصري في الاستانة)

وفي اواسط شهر نوفمبر سنة ١٨٨١ أرسل  
ثابت باشا الى الاستانة مندوباً من قبل الخديوي  
لتقديم رسوم الاجلال والاحترام للمتبع الاعظم  
وكان ذلك على اثر عودة الوفد العثماني الى  
الاستانة فحصلت له من لدن صاحب الخلافة  
حظوة ذلك على ما له من الانعطاف نحو الحكومة  
المصرية ولكن بعض الكتاب نقولوا اموراً شتى  
في شأن هذه الرسالة فقال مكاتب جريدة  
(الابندسندس بلج) في الاستانة ما ترجمته

ان سمو توفيق باشا ارسل رسالة مصرية  
مكونة من ذوات وضباط جهادية وملكية من  
المعية لاداء الشكر للحضرة السلطانية على ما  
ابدته من العناية بمصر بارسال الوفد العثماني  
عقيب المحادثة المصرية ولم تكن لتلك الرسالة  
اهمية في الزمن السالف ولكنها الان صورية  
تدل على احتياج سمو توفيق باشا للحضرة السلطانية  
الان وهذا ينبغي ان يكون موضع نظر وتفكر  
ربما يكون للرسالة اهمية سرية ولكن لا اخذ  
على نفسي مسئوليتها الان قبل ان افف عليها

قيمة الجزء الذي يريدون دفعه وبعطى لهم من الصندوق وصلات بالدفعيات المذكورة عن كل شهر وصل مخصوص موضحاً به مقدار ما دفع وتاريخ دفعه ونوع الدفتر المفيد به اسمه

بند ثالث

المستخدمون الموجودون بالمجتمعات الخارجية عن مصر عليهم ان يؤدوا دفعياتهم الشهرية للوكيل الذي يصير انتخابه بكل جهة بمعرفة قوسيون ادارة الصندوق ويستلموا منه الوصولات التي سترسل اليه شهرياً من القوسيون

بند رابع

الوكيل الذي يصير انتخابه بكل جهة عليه ان يطلب شهرياً من قوسيون ادارة الصندوق وصلات باسماء ومقادير ما سيجري تحصيله بمعرفته وعلى القوسيون ارسال تلك الوصولات اليه ويجري قيدها عليه وباخر كل شهر يرد للصندوق من طرف الوكلاء النفود التي يجرون تحصيلها بحفاظت بيان مقاديرها واسماء اربابها للتقيد بموجبها باسماء اربابها وخصم الوصولات المقبلة عليه بحيث اذا ظهر مانع يمنع دفع قيمة اى وصل من تلك الوصولات فعلى الوكيل اعادة الوصل ذاته للقوسيون بايضاح الاسباب التي اوجبت عدم دفع قيمته

بند خامس

يجب على كل مستخدم التفظ على وصلات الصندوق التي تعطى له شهرياً ليكون مستعداً في تقديمها للصندوق عند اللزوم واذا فقد شيء منها باسباب قهرية فلصاحب الحق في المحاسبة على موجب ما هو وارد بدفتر الصندوق

فيو ثورته واحراء ما يوجب حفظها واخذها في اسباب الحرم والديبر في امور تعيته للتفكير من اقتصاد كل ما يتيسر له اقتصاده واستعماله فيها يوجب عو الثروة التي تعود بالرفاهية وراحة البال وكون عموم المستخدمين وان كانوا في حاجة من هذا النصر لما يعود عليهم بالنفع في المستقبل لكن لعدم امكان تيسر ذلك بالانفراد فقد اجتمعت كلمة مستخدمي عموم الدائرة السنية على ايجاد صندوق اقتصاد لهم يكون مركزه محروسة مصر يوردون به جزواً من ماهياتهم الشهرية على ذمة متترى سندات او من سندات دين الدائرة العمومي او من سندات ديون الحكومة المصرية بالكيفية المية بالبنود الاتي ابصاحها بهذا ومستعدون كل من اراد الاشتراك معهم في هذا الامر من اخوانهم المستخدمين بجهات الدائرة السنية الخارجة عن مصر لتعميم هذه الفائدة على الجميع وذلك يكون اعتباراً من ابتداء سنة ١٨٨٢ افرنجية

المادة الاولى

فيما يجب اجراءه على المستخدمين

بند اول

كل مستخدم يريد انتظامه في هذا السلك عليه ان يكتب اسمه ضمن قوائم الرغبة المرفوقة مع هذا ويوضح مقدار ماهيته الشهرية ومقدار الجزء الذي يريد دفعه شهرياً لصندوق الاقتصاد وهذا الحجر لا يكون اقل من عشرة في المائة من الماهية الشهرية

بند ثان

المستخدمون الموجودون بمصر عليهم ان يؤدوا للصندوق مباشرة في اخر يوم من كل شهر

لم ماهية ولا مصاريف على ذلك مطلقاً وعلى  
أمين الصندوق الذي يجري انتخابه ان يحضر  
ضمانة قوية معتمدة خصوصية باستغال هذا  
الصندوق

بند تاسع

المصاريف العمومية التي تلزم للإدارة هي  
مثل اجر بوسنة وئس ادوات كتابة لاغير ولا  
يتكلف الصندوق بدفع ماهيات ولا مصروفات  
من اي نوع كان خلاف ما ذكر جملة كافية  
وهذه المصاريف تندفع من طرف ارباب  
قومسيون الادارة والوكلاء مقابلة ارتدادها لم  
من ارباح كل ستة شهور

بند عاشر

على قومسيون ادارة الصندوق ان يؤخر  
كل شهر عند حضور المستخدمين لتوريد التقديرة  
بيادر باستلامها بطرف امين الصندوق ويجري  
قيدها بالدفتري المدد لذلك باسمه اربابها  
ويعطى بها الوضولات اللازمة لكل اسم واضمحاً بها  
القيمة الهاردة منه وتاريخ الدفع ونمرة الدفتري المفيدة  
وبالحال يجري مشتري سندات بها من سندات  
دين الدائرة السنوية العمومي بالاسعار المحاضرة  
وقت المشتري ويدفع القيمة ويستلم السندات  
بموجب حوافظ من الباتعين واضمحاً بها قيمة  
السندات الاسمية وعرها وقيمتها الحقيقية المدفوعة  
وعلى الحوافظ المذكورة ابصالات قبض القيمة  
الحقيقية ثم يجري تخصيص قيمة السندات الاسمية  
على مبالغ رأس المال المشتري بها وما خص  
كل اسم من ذلك بتأشير امام اسمه ما خصه  
من تلك السندات وبعدها يجري قيد تلك  
السندات بالدفتري المدد لذلك ثم تحفظ بطرف

بند سادس

اذا توفي احد من لم رأس مال بالصندوق  
وكان مهنجاً للصرف على خرجيه وعلى المأتم  
فعلى قومسيون الصندوق بحال اعلانه بذلك  
ان يعين من يلزم بالفرد اللازمة للصرف محسوباً  
من رأس ماله الموجود بالصندوق كما ان الوكلاء  
الموجودين بالمهمات جائز لم الاجراء هكذا في  
حق من يتوفى بجهنهم ومحاسبة الصندوق بما  
بصرفونه عليه ثم يجوز ايضاً انتقال ما يكون  
للتوفى بالصندوق باسماء ورثته الشرعيين او  
لوصيته خصوصية بكون اجرائها في حال حياته  
او اتباع العوائد الدينية التجارية في مثل ذلك  
حسب التفصيلات الموضحة بالبند الرابع عشر بعد

بند سابع

اذا احتاج احد المستخدمين في وقت من  
الاوقات الى جانب من رأس ماله الموضوع  
بالصندوق او لجميعة بعذر ضروري اوجب  
ذلك فعليه ان يجرى لقومسيون ادارة الصندوق  
جواباً رسمياً بايضاح الاعذار التي اوجبت الطلب  
ومقدار المطلوب وعلى القومسيون ان يتدارك  
امر ذلك بالكيفية الموضحة بالبند الخامس  
عشر بعد

المادة الثانية

في انتخاب قومسيون الادارة  
وما يجب عليه اجراؤه

بند ثامن

القومسيون يكون مركباً من رئيس واربعة  
اعضاء وسكرتير وامين صندوق وهؤلاء يكون  
انتخابهم سنوياً بمعرفة اصحاب رأس المال ويكونون  
هم ذاهم من لم رأس مال بالصندوق ولا يحسب

عدم امكان مشتري سندات من ذلك الدين  
 لاسباب نضر صالح ادارة الصندوق فله ان  
 يشتري سندات من سندات ديون الحكومة  
 المصرية بالكنينة ذاتها المخصوص عنها وله ايضاً  
 بيع وشراء سندات من سندات دين الدائرة  
 السلية والحكومة المصرية في الاوقات التي يوافق  
 اجراء ذلك فيها بالنسبة لما يتراى من ارجحية  
 الاسعار التي تعود مسعتها على الصندوق  
 بند ثالث عشر

الوصولات والمخالصات والمهاشات التي  
 يجريها قومسيون ادارة الصندوق تكون ماضاء  
 رئيس القومسيون وامين الصندوق والسكريتر  
 وفي غياب الرئيس ينوب عنه من يعينه من  
 الاعضاء .

#### بند رابع عشر

اذا توفي احد من لهم رأس مال بالصندوق  
 واحتاج الحال للصرف على خرجته وعلى المأتم  
 فجمال ورود الاخبارية عن ذلك ويصير  
 تعيين مندوب من طرف القومسيون ويصرف  
 له من الصندوق النفود اللازمة لذلك وبعد  
 اجراء الصرف يقدم للقومسيون حساب المصاريف  
 وبموجبه يصير قيده على حساب المتوفى من اصل  
 رأس ماله ثم اذا كان هذا المتوفى او من توفي  
 بدون توسط القومسيون في اخراجه يكون اوصى  
 بتركنة التي من ضمنها هذا الرأس مال فينع  
 في ذلك شرط الوصية متى كانت مثبتة ومرعية  
 شرعاً وان كان ما اوصى وله ورثة شرعيون  
 فينقل هذا الرأس مال باسماء ورثته الشرعيين  
 حالما يقدمون لقومسيون الادارة ما يثبت وراثتهم  
 للمتوفى شرعاً وان كان ما اوصى ولم يكن له

امين الصندوق مع المحافظ لوقت اللزوم اما  
 عما يجري تحصيله من المستخدمين الموجودين  
 بالجهات الخارجة عن مصرفى القومسيون ان  
 يرسل في يوم ١٥ من كل شهر للكلاء الموجودين  
 بالجهات وصولات ببيان مبالغ واسماء من  
 يكونون مشتركين في هذا العمل من واقع الوارد  
 بقوائم الرغبة بالدفتر الموجود بالقومسيون ويجري  
 قيد تلك الوصولات على الوكلاء وفي اخر كل  
 شهر حالما يرسل للقومسيون النفود التي تحصلت  
 بمعرفة الوكلاء والوصولات التي ما دفعت حالاً  
 يجري خصم قيمة الوصولات وتصير المبادرة بمشتري  
 سندات بالنقدية الواردة بالكيفية الموضحة بهذا  
 بند حادي عشر

في كل ستة شهور على قومسيون الادارة  
 ان يستولي على قيمة الكوبرونات المستحقة على  
 السندات التي تكون موجودة بالصندوق التي  
 هي عبارة عن ارباح رأس المال في مدة الستة  
 شهور ويخص منها قيمة ما يكون صار صرفه في  
 مدة الستة شهور من المصاريف العمومية الموضحة  
 ببند تاسع قبله والباقي يجري تخصيصه على مبلغ  
 رأس المال وما خص كل مبلغ من تلك  
 الارباح يجري قيده لكل اسم اشبه بدفعية وتعد  
 حينئذ رأس مال اخر ثم تصير المبادرة بمشتري  
 سندات بقيمة تلك الارباح من سندات دين  
 الدائرة العمومي بالكيفية الموضحة بند عشرة قبله  
 بند ثاني عشر

لا يجوز لقومسيون ادارة الصندوق تشغيل  
 النفود المتحصلة به في اي شغلة كانت خلاف  
 مشتري سندات من سندات دين الدائرة العمومي  
 انما اذا تراى للقومسيون في وقت من الاوقات

الذي يريد ابتاءهُ بالصندوق يصير قوله منه  
اسبه مدفعةً جديدةً ويتوضح عن ذلك بتسمية  
الحساب أيضاً ويعطى له يوصل جديد من  
الصندوق وفي حالة ما اذا كانت اسعار السوق  
وقت الطلب اقل من الاسعار السابق المشتري  
بها فيصير اعلان الطالب بذلك وبين له  
الفرق ومتى صرَّح بقبوله الفرق على حسابهِ  
المحوصي فوقتو يصير التصريف ومحاسبته على  
وجه ما سلك ابضاحه بحيث جميع تلك الاجراءات  
لا تتجاوز مئة تهرين بالاكثر لمن يكونون بالبعد  
عن مصر ومدة شهر بالاكثر لمن يكونون بمصر  
بند سادس عشر

على قومسيون ادارة الصندوق في آخر  
كل سنة ان يقدم لاصحاب الراس مال حساب  
عملياته التي اجراها في بحر السنة والارباح  
الناتجة من ذلك وما خص كل اسم منها  
بند سابع عشر

بعد نهو كل سنة وتقديم الحسابات على  
وجه ما نوضح بالبعد السادس عشر قبله يصير  
انتخاب القومسيون الذي يتولى اشغال ادارة  
الصندوق في السنة التالية بمعرفة اصحاب  
الرأس مال ومتى تعين يستلم متأخرات الصندوق  
ويكون له الحق في التفتيش على الادارة السالفة  
بند ثامن عشر

اذا ظهر من التفتيش حصول غش او اخلاص  
او شيء يخل بادارة الصندوق فالمشولون  
يحاكمون امام المجالس  
بند تاسع عشر

انتخاب القومسيون يكون باكثرية الاراء  
وعلى ابي حال لا يكون ازيد من رئيس واربعه

ورثة فيتبع في ذلك العوائد الدينية المجارية  
في مثل ذلك

بند خامس عشر

متى ورد لقومسيون ادارة الصندوق  
مكائبات من بعض اصحاب الراس مال او من  
ورثة من يتوفون منهم او من الجهة التي يؤول  
لها هذا الراس مال بطلب رأس مالهم  
جميعه او جانب منه لاسباب طلبه يصير توضيحها  
بتلك المكائبات فعلى القومسيون ان ينظر فوقتو  
في هذا الامر فالذي يكون طلب جانباً من  
الرأس مال وهذا الجانب لا يزيد عن ربع  
الرأس مال فعلى القومسيون صرفه نقدياً من  
مخصلاتهِ ويخصم نفية سندات ما يكون له  
بالصندوق بالسعر الذي يصير المشتري به عقب  
الصرف وتضم هذه السندات على السندات التي  
يجري مشتراها وتنقسم لثاني اصحاب الرأس مال  
اما الذين يكونون طالبين رأس مالهم جميعاً او  
جانباً منه يزيد عن الربع فعلى القومسيون ان  
يقطع حساب هؤلاء الطالبين وينظر للاسعار  
التي تكون جارية وقتها بالاسواق وان وجدت  
تلك الاسعار مضاهية للاسعار السابق المشتري  
بها او ازيد منها فعليه ان يجري حالاً مبيع  
كامل سندات الطالبين ويقصل قيمتها نقدية  
ويجرح من طريق الطالبين بطلب وصولات  
الصندوق الموجودة بطرفهم وبعد استلامها يقدم  
لكل منهم حسابه المحوصي فالذي يكون طلب  
جميع رأس ماله فيجري صرفه اليه ويؤخذ منه  
الحاقصة اللازمة على نسخة الحساب والذي يكون  
طلب جانباً منه زيادة عن الربع فيصرف اليه  
المطلوب بالوصل اللازم على نسخة الحساب والباقي

غرة فبراير سنة ١٨٨٢  
 (ميزانية سنة ٨٠ و ٨١)  
 (والمقابلة بهما)

وظهر فرق جسيم بين ميزانية سنة ٨٠  
 وميزانية سنة ٨١ كان موضعاً للفتنات الانظار  
 اليه فرأينا ان ثبتهما في فصل هذه المدونات  
 لتكونا محفوظتين اتراً في المراجعات التاريخية  
 يرجع اليه عند الاقتضاء

الدخل

سنة ٨١ ستة ٨٢

جنيه مصري جنيه مصري

٤٩١٢٥٥٩ ٥٠٥٢٢٢٢ من رسوم الاطيان

٠٢٨٠٤٤٤ رسوم اخرى

٠٢٨٠٠٢٥ المجالس

٠٧٣٦٩٨٨ الجمارك

٠٠٧٨١٥١ الوسطة

٠٢٦٢٢٢٧ الدخولية

٠١١٨٢٨٥ الملح

٠٢٣٥٥٠٩ رسوم غير مقررة

١٢٢٢٩٨٢ السلك المحدثية

٠٠٧١٢٧٩ مينا الاسكندرية

٠٠٠٤٩٠٧ سكة حلوان

٠٠٨٧٨١٢ وايبورات الوستة

٠٠٩٩٦٥٠ واردات اخرى

٠٠٦٢٧٠٧ رسوم متنوعة

٠٠٧٦٦١٩ واردات متنوعة

٠٠٢٩١١٩ سلبات القفاري

٠٠٥١١٦٤ اليوم الاحباطي

٨٨٢٧٧٧٩ ٩٠١٢٠١٠

اعضاء وسكرتير وامين صندوق واذا وقع  
 الانتخاب على احد من المنتخبين قبلاً فيجوز قوله  
 دفعة ثانية

الخامسة

اذا تراءى لقومسيون ادارة الصندوق في  
 وقت من الاوقات تصفية حسابه وتوقيف  
 اشغاله او موافقة تشغيل رأس مال الصندوق  
 في عمليات اخرى خلاف عملية مشتري السندات  
 المنوه عنها قبله فيستعمل جمعية عمومية مركبة  
 من وكلاء يتخيم اصحاب الراس مال للمداولة  
 فيها يلزم اتخاذها ويعطى منهم القرار اللزوم ويعرض  
 لجميع اصحاب الراس مال ومضى حصل الاقرار  
 عليه من ثلثي اصحاب الراس مال بوقت يسرع  
 بالاجراء

وقد تم تنظيم هذا القانون في اليوم الرابع  
 عشر من شهر يناير سنة ١٨٨٢  
 ( الورق الموحد )

وتقرر في مجلس النظار ( اواخر شهر يناير  
 سنة ١٨٨٢ ) بناء على ما رأى من هبوط اسعار  
 الورق الموحد ان نعتنم نظارة المالية هذه الفرصة  
 ونشتري من اوراق الدين المذكور جانباً  
 للاستهلاك بقيمة ٤٠٠ الف جنيه وصدرت  
 الاوامر اللازمة لذلك وعدل الربح الذي تناله  
 المالية من هذا الامر بنحو ١٢٠ الف جنيه  
 وكانت القود متوفرة في خزائن المالية  
 فروى ان يصير استخدامها فيما يعود على الحكومة  
 بالفائدة .

( المجالس المختلطة )

وبتاريخ ٢٨ يناير سنة ١٨٨٢ صدر امر  
 خديوي يتضمن اطالة مدة المجالس المختلطة الى

٠٢٠٩١٢٤ ٠١٩١٤٦٣ رؤاتب المقاعد

٧٣١٦١٨٧ ٧٦٧٧٨٠٥

ومن هذا البيان يتضح ان مجمل خرج  
سنة ٨٠ ينقص نحواً من ٤٦٣ الف جنيه عن  
سنة ٨١

(كتاب احمد عرابي الى التيمس)

ونشرت جريدة التيمس كتاباً قالت انه  
مرسل اليها من احمد عرابي وأنه يقضه مائة  
الحرب الوطني المصري ومطالبه وامانيه ومساغبه  
الى غير ذلك فتناقلت بعض المجلات وشركات  
التلغراف خبر هذا الكتاب فكذبته جريدة الوقائع  
المصرية ثم كذبه المستر بلنت بقوله (ان اللائحة  
المشتملة على افكار الحرب الوطني التي نشرتها  
جريدة التيمس لم ترسل اليها من احمد عرابي  
بصفة رسالة بقوله وامضائه كما زعم تلغراف روتر  
والتيمس بل باجماعي مع المومأ اليه وبعض رجال  
المجاهدية وبعض علماء الامة المصرية رأيت ان  
افكارهم لا تخرج عن هذه اللائحة وبعد ان كتبها  
عرضتها عليهم فقالوا هذه هي افكار الحرب الوطني  
والمجاهدية ثم ارسلتها الى جريدة التيمس باسمي  
وامضائي لا باسم عرابي) اه

اما صورة الكتاب او اللائحة فهي

(خلاصة ما يطلبه الحزب الوطني)

(من الاصلاح بواسطة)

(احمد عرابي لسان)

(حاله)

(١) يرى الحزب الاهلي بمحافظة على  
العلاقات الودادية الحاصلة بين الحكومة المصرية  
والباب العالي واتخاذ ذاك الباب ركناً يستند  
عليه في اعماله ويعتقد ان (جلالة) السلطان

ومن هذا البيان يتضح ان مجمل دخل  
سنة ٨١ زاد نحواً من ١٨٥ الف جنيه عن  
سنة ٨٠

الخرج

سنة ٨١ سنة ٨٠

جنيه مصري جنيه مصري

لخراج مصر	٠٦٦٤٩٩٦	٠٦٦٥٥٦٧
للدن العموي	٠٦٣٨٤٨٧	٠٤٤٢٩٥٠٧
لرؤاتب البيت الخدوي	٠٢٧٧٧٦٣	٠٢٥١٤٤٢
للمعينة السنوية	٠٠٤٠٠٢١	٠٠٢٩٤٧٢
لمجلس النظار	٠٠٤١٨٥	٠٠٤٠٧٧
للمخرجة	٠٠١١٢٨٨	٠٠١٠٥٦٨
للمالية	٠٠٤٨٧٩٠٢	٠٠٤٢٩٢٦٢
للمجاهدية	٠٠٤١٧٢٢٨	٠٠٢٢٢٧٦٢
للجبرية	٠٠٤٩٤٠٤	٠٠٤٢٦٤٢
للمعارف	٠٠٥٨٢٢١	٠٠٤٢٦٦١
للداخلية	٠٠٤٥٢٩٧	٠٠٤٨٨٠٠١
للمخافية	٠٠٢٢٠٧٨٦	٠٠٢٥١٠٦٩
للاشغال	٠٠٢٩٤٦٠	٠٠٢١٧٢٢٧
للسلك الخديوية والتلغراف	٠٠٢٩٨٨٦٥	٠٠٤١٠٨٥٧
لمينا الاسكندرية	٠٠١١٤٧٥	٠٠٢٤٢٢٨٨
لسكة حلوان	٠٠٠٦٦٢٢	٠٠٠٦١٥٥
للجبارك	٠٠٠٦٠٥١	٠٠١٥٥٤٠
للبوستة	٠٠٠٧٢٨١٢	٠٠٠٦٨٧٧
للبوابرات الخديوية	٠٠١٢٢٧٨٤	٠٠١٢٨٢٥٩
للمطعم	٠٠٠٥٢٢٤٦	٠٠٢٩٤٦٢
للمشور	٠٠٠١٢١٥٢	٠٠١٢٥٧٠
لمبالغ احتياطية	٠٠٠١٧٨٢١	٠٠٠٥١٩٢٦

الكفالة العظيمة لنجاح أعمالهم مع قبولهم تلك الديون الاجنبية حرصاً على شرف الامة وان كانت تلك الاموال لم تصرف في مصلحة مصر بل صرفت في منفعة حاكم ظالم كان لا يسأل عما يفعل - ومعلوم لم ان ما تحصلوا عليه من الحرية والعدل كان بمساعدة هاتين الدولتين فم يشكرونها ويشنون عليهما

ثم انهم يرون ان النظام الحالي لم يكن الا وقتياً والا فانهم يؤملون ان يستخلصوا ما لديهم من ايدي ارباب الديون شيئاً فثابتاً حتى يأتي يوم تكون مصر في يدي المصريين - وهم لا يخفى عليهم شيء من المثلل الحاصل في المراقبة ومستعدون لاداعته فانهم يعلمون ان كثيراً من المستخدمين في قلم المراقبة لا يقدرون على القيام بوظائفهم ولا يراعون حق الشرف والاستقامة وبعضهم يأخذ الرواتب الجسيمة بلا استحقاق مع وجود من يقوم به من المصريين على احسن اسلوب براتب لا يوازي خمس راتب الاجنبي وهذا يمكن بوجود الظلم وخلال الادارات ما دام هذا الاسراف الخارج عن الحد

ويتعجبون من اعتناء الاجانب من الضرائب وعدم خضوعهم لقانون البلاد مع تمتعهم بحوزها واقامتهم فيها ولكم لا يريدون مداركة هذا الاصلاح بقوة او جنون بل يقتصرون على اقامة الحجية وبطلون من فرنسا وانكثرة التبصر في هذا الامر فانها اخذتا على انفسهما مراقبة المالية فيها مطالبتان ببجاحها واستخدام اهل الامانة والاستقامة فيها فانها مسئولتان عن رفاهية مصر اذ نزعنا ادارة ما ليتها من اهلها وتكفلنا ببجاحها (٤) رجال الحزب الوطني يعملون عن

عبد الحميد مولايم وخليفة الله في ارضه وامام المسلمين ولا يريد قطع هذه الصلات والعلاقات ما دامت الدولة العلية في الوجود ثم يعترف باستحقاق الباب العالي لما بأخذه من الخراج وما يلزمه من المساعدة العسكرية اذا طرأت عليه حرب اجبية وهذا يقتضى القوانين والقرامانات الشاهانية كما يعتقد هذا الحزب انه يحافظ على امتيازاته الوطنية بكل ما في وسعه ويقاوم من يحاول اخضاع مصر وجعلها ولاية عثمانية (اي من يريد سلب امتيازاتها ونسخ القرامانات التي منحنا استقلالها الاداري) وله ثقة بدول اوربا لاسيا انكثرة المدافعة عنه وبودان تدوم هذه الحجة حتى يتصل على حرية مصر واحكامها

(٣) هذا الحزب ينحزع للجناب الخديوي الحالي وهو مصمم على تأييد سلطته ما دامت احكامه جارية على قانون العدل والشرعية حسب ما وعد به المصريين في شهر سبتمبر سنة ٨١ وقد قرن هذا الخضوع بالعزم الاكيد على عدم عودة الاستبداد والاحكام الظالمة التي اورثت مصر الذل والاحاح على الحضرة الخديوية بتنفيذ ما وعدت به من الحكم الشوروي والاطلاق عنان الحرية للمصريين وبطلون منها الاستقامة وحسن السلوك في جميع الامور وم يساعدونه قلباً وقالباً كما انهم يجذرونه من الاصغاء الى الذين يحسنون اليه الاستنباد والاحجاج بمقتوى الامة وتكث المواعيد التي وعد بانجازها

(٤) رجال هذا الحزب يعترفون بفضل فرنسا وانكثرة اللذين خدمتا مصر خدمة صادقة ويعلمون ان استمرار المراقبة الاورباوية هي



الجند الى ١٨٠٠٠ عسكري ويرجون التفات فلم المراقبة لهذه الزيادة عند تقرير الميزانية

(٥) الحزب الوطني حزب سياسي لاديني فانه مؤلف من رجال مختلفي الاعتقاد والمذهب وجميع النصارى واليهود ومن يجرحت ارض مصر ويتكلم بلغتها منضم لهذا الحزب فانه لا ينظر لاختلاف المعتقدات ويعلم ان الجميع اخيان وحقوقهم في السياسة والشرائع متساوية وهذا مسلم عند اخص مشايخ الازهر الذين يعضدون هذا الحزب ويعتقدون ان الشريعة المحمدية المحقة تنبى عن بغضاء وتعتبر الناس في المعاملة سواء - والمصريون لا يكرهون الاورباويين المقهين بمصر من حيث كونهم اجانب او نصارى واذا عاشروهم على اهم مثلهم يخضعون لشرع البلاد ويدفعون الضرائب كانوا من احب الناس اليهم

(٦) آمال هذا الحزب محصورة في اصلاح البلاد مادياً وادبياً ولا يكون ذلك الاً بحفظ الشرائع والقوانين وتوسيع نطاق المعارف واطلاق الحرية السياسية التي يعتبرونها حياة للأمة وللمصريين اعتقاد في دول اوروبا التي تمتعت ببركة الحرية والاستقلال ان تمتعهم بهذه البركة - وهم يعلمون انه لم تنل امة من الامم حريتها الاً بالجد والمكد فهم ثابتون على عزمهم آمنون في تقديم واقتون بجانب الله تعالى اذا تحلى عنهم من يساعدهم . اهـ .

اما المستر بلنت الموما اليه فهو صديق عراقي وكان مع المستر وليم جرمجوري وغيره في جملة من وفد على مصر من عظمة الانكليز الذين

الاخلاق الذين شأنهم احداث الفلافل في البلاد اما المصلحة تخصية تحسن بها احوالهم ان خدمة للاجانب الذين يسوم استقلال مصر وهؤلاء الاخلاق كثيرون في البلاد ( بل هم مملومون للمصريين ولذا انتدت النفرة منهم) والمصريون يعلمون ان الصمت على حقوقهم لا يجولم الحرية في بلاد ألف حكاهما الاستبداد وكرهوا الحرية فان اساعبل باشا لم يمكنه من الظلم والاستبداد الا سكوت المصريين وقد عرفوا الان معنى الحرية الحقيقية في هذه السنين الاخيرة فعدوا خناصرهم على توسيع نطاق التهنيد ويرجون ان يكون ذلك بواسطة مجلس الشورى (الذي انعقد الان) وبواسطة حرية المطبوعات بطريقة ملائمة وبتمتع التعليم وفتح المعارف بين افراد الامة وهذا كله لا يحصل الا بنبات هذا الحزب وحزم رجاله

ويرى هذا الحزب ان مجلس الشورى ربما آكره على الصمت كما حصل لمجلس الاستانة واستعيت عليه يجعل المطابع آلة تفرق نحوه السهام فيتكدر صفو الراحة وتحرم الابناء من التعليم ولهذا فوض الاهالي امرهم الى امراء المجهادية وطلبوا منهم ان يصموا على طلبهم لعلم ان رجال العسكرية هم القوة الوحيدة في البلاد وهم يدافعون عن حريتهم الاخذة في النمو وليس في عزمهم ابقاء الحال على ما هي عليه بل متى تحصلت الامة على حقوقها عدلوا عن السياسة الحاضرة فان امراء المجهادية عازمون على ترك التداخل في السياسة متى فتح المجلس ( قد فتح وسلم اليه القيادة ) فهم الان بصفة حراس على الامة التي لا سلاح لها ولهذا يطلبون زيادة

الاساسية بافادته محصلها ان وكيلي الدولتين  
فرنسا وانكلتة بريان ان لاحق لمجلس النواب  
في تقرير الميزانية ولكنها مع ذلك يقبلان الخابرة  
في هذا الشأن بشرط ان يستقر الاتفاق بين  
النواب والحكومة على سائر بنود اللائحة وبناء  
على ذلك طلبت الحكومة من النواب ان يصدقوا  
على اللائحة كما عدلها مجلس النظار وان يترك  
النسب المتعلق بالميزانية الى حين وان يبيدي  
النواب رأيهم النهائي في امر الميزانية لتجعله  
الحكومة اساساً للتخاطرة مع الدولتين

فلما وصلت هذه الافادة مع اللائحة الى  
النواب استنكفوا واجتمعوا في منزل سلطان  
باشا رئيسهم ففضوا عدة ساعات في التداول  
والتشاور قرروا بانقضائها ان لا يقبلوا افادة  
الحكومة .

وفي يوم الاربعاء عقدوا مجلساً غير عادي  
تقرر فيه احالة اللائحة والافادة المذكورتين الى  
اللجنة التي كانت مكلفة بتفسيح اللائحة وان يشترط  
على هذه اللجنة اعادة النظر في اللائحة وتعديلها  
وتقديم الجواب على الافادة قبل ظهر الخميس  
فاستمرت اللجنة الى ما بعد الغروب نقرأ  
التغييرات وتطالع التعديلات التي ادخلها مجلس  
النظار على اللائحة فصدقت على بعضها وابت  
الموافقة على بعضها الاخر  
ثم اثبتت البنود المتعلقة بالميزانية على الصورة  
الآتية وهي

ان تعرض الميزانية على مجلس النواب  
فيظهر ويبحث فيها ويعين من اعضائه لجنة  
مساوية لمجلس النظار عدداً ورأياً لقرورها  
جميعاً بالاتفاق او الغالبية فان وقع بينهم خلاف

كبر نواردهم عليها في شهري نوفمبر وديسمبر  
سنة الاستطلاع الاخبار والحوادث وما سيكون  
من امر مجلس النواب وكانوا يزورون بعض  
الناس من العامة والخاصة فقد استكشاف  
خبايا الافكار

### فصل

( اسباب سقوط وزارة )

( شريف باشا )

( سقوط الوزارة وتشكيل )

( وزارة محمود سامي )

في ختام الفصل المخصوص بمجلس النواب  
مرّ بنا الكلام على ما كان من استحكام الخلاف  
بين مجلس النواب ومجلس النظار فيما يتعلق  
ببنود الميزانية من اللائحة الاساسية وقلنا ان  
اشتداد هذا الخلاف كان سبباً في استعفاء  
وزارة شريف باشا ثم ارجأنا استتمام الكلام على  
سقوط هذه الوزارة الى ان نفرغ من ايراد ام  
الامور التي جرت في عهدها ما جاء مثبتاً في  
فصل المدونات السابق فهاك الان بقية البيان  
يوم الثلاثاء الواقع في ١١ ربيع الاول سنة  
١٩٩٠ اعاد مجلس النظار الى مجلس النواب اللائحة

ولكنهم ثبتوا على الامتناع وانصرفوا  
وفي صباح الجمعة طلبهم اليه وكلهم تكرارا  
تعبين من بختارون لرئاسة الظار فلم يعدلوا  
عن المسلك الذي سلكوه بالاسم ولكنهم قالوا  
انا نرزم وزارة تصد لأئمة النواب فاختر  
محمود سامي فاظهروا الرضاء والاستحسان فاستدعاه  
اليه وقله الرئاسة وكلفته ان يتكلم الوزارة  
لجاء منزله وعند مجلساً مؤلفاً من لجنة النواب  
وحررت المذكرة بينه وبينهم فوقع الاختيار على  
الاتحاص الآتية اسماؤهم :

محمود سامي للرئاسة والداخلية

احمد عرابي للمهادنة والبحرية

علي صادق للمالية

مصطفى باشا فمهي للخارجية والمحفانية

عبد الله ناشا ففكري للمعارف

حسن باشا الشريبي للاوقاف

محمود فمهي للانتغال

وقد اعل ذلك للفتايل رسمياً . وهذه صورة  
التقرير الذي رفعة محمود سامي الى الخديو :

مولاي

صدر امركم الكريم بان اشكل وزارة  
جديدة فصار من اوجب الفروض قضاء علي  
ان اعرض لمعالكم عن المبادئ التي سأخذها  
دستوراً لاعالي ومرشداً لسياسة الوزارة الجديدة  
ان الحوادث التي توالت على مصر من نضع  
سنين شغلت الافكار العمومية في داخلية البلاد  
وفي البلاد الخارجية على انواع شتى تنحصر في  
امرين الاول تعهداتنا المالية والثاني اصلاحاتنا  
الداخلية

ولقد تنظم امر الدين العمومي تنظيمًا نهائيًا

وكان العدد متساويًا من الحائنين وحب اعادة  
الميزانية للنواب فلما ان يؤيدوا رأي الظار  
واما ان يؤيدوا رأي لجنة النواب فان كان  
الاول وجب تنفيذ الميزانية وان كان الثاني  
ولم يمكن حصول الوفاق كان الحكم في ذلك  
حكم بند الخلاف وهو انه عند وقوع الخلاف  
بين الظار والنواب على امر ما فلما ان يفض  
مجلس النواب واما ان يستعفي الظار وفي هذه  
الحال اي اذا ايد النواب رأي اللجنة وظالموا  
رأي النظار نفذ الميزانية في المهم الضروري منها  
لادارة المصالح وعدم تأخير الاشغال تنفيذاً  
موقتاً ويقى الباقي من امر الميزانية الى ما بعد  
تسوية المسألة باي طريقة ووسيلة

وبعد ذلك قرأت اللجنة الافادة المتقدّم  
ذكرها وقرر ان يكون الجواب عليها مثبتاً  
حق مجلس النواب ومصراً برفض تداخل  
الفنصلين في هذا الامر

ثم في صباح الخميس عين النواب لجنة  
منهم مؤلفة من ١٥ عضواً لتتوجه الى الخديو  
طالبة انفاذ ما قرروا او استعفاء الوزارة قررت  
في طريقها على منزل شريف باشا وطلبت منه  
جواباً نهائياً فأني فذهبت الى الخديو وسألته  
اما قبول اللائحة او تغيير الوزارة فواعدها الى  
صباح السبت وانصرفت

ثم وفد شريف باشا وفتصلا الدولتين على  
الخديو وكان شريف باشا مصراً على رأيه ولم  
يوافق على اللائحة النواب فاستعفى في الحال  
فاستدعى الخديو لجنة النواب وكلها ان تختار  
رئيساً للوزارة فامتنع اعضاؤها وقالوا ان هذا  
من حقوق الجنب الخديوي فالح عليهم كثيراً

الداخلية محكمة ووثوق وبنائه على ذلك تشكل مجلس النواب الحالي والوزارة أيضاً من هذا الرأي وهي ستوجه ههنا وعنايتها الى اصلاح المحاكم والمجالس وأنظام الإدارة وأجراء التصيين اللارم في امر المعارف العمومية مساعدة للبلاد على السير في سبيل المدنية والنجاح

وستنظر في اتخاذ الوسائل الابلية الى اتساع دائرة الزراعة والتجارة والصناعة وتصرف عايتها الى سائر المشروعات الاصلاحية التي كانت موضوع امانتي عظمتكم ولكنها قبل كل شيء ترى من الواجب ان تعين اختصاصات مجلس النواب لئيسر له ان يأتي الحكومة بما تنتظر منه من المساعدة وان يحقق آمال البلاد المحصورة فيه ولذلك فاول شيء نترع فيه الوزارة هو وضع نظام اساسي للمجلس المواليا ويكون من احكام هذا النظام احترام جميع الحقوق المتأثرة والعهود الدولية وكل التعهدات المتعلقة بالدين العمومي وما توجب هذه التعهدات درجة في برنامج الحكومة وتحديد التبعة التي تلحق الوزارة امام المجلس وكيفية المنارة والمباحثة في امر القوانين ووضعها وتنظيمها وسيكون هذا النظام الاساسي مضموناً على جميع الشروط اللازمة لتأكيد مصالح العموم بعيداً من ان يكون سبباً لتلحق الببال

هذه بامولاي لائحة الوزارة الجديدة وفقاً لامال الوطن

وعندي الرجاء الاكيد ان الدول العظيمة - ولاسيما الباب العالي الذي وارزنا ابداً بعنايته ومساعدته فيما يتعلق بالحقوق والامتيازات التي منحها لنا - ستستمر على مساعدة حكومة عظمتكم

وسدر في شأنه عدة اوامر سامية ختمت قانون التصفية الصادر في ١٩ يوليو سنة ١٨٨٠ وقد عدت هذه الاوامر وهذا القانون كأهنا معاهدات دولية ما فتئت حكومة عظمتكم عن اعنارها ومراعيتها وستعني الوزارة باسماذ احكامها بالدقة والامانة

وصارت تصفية الدين السائر امراً واقعياً فسددت حسابات الاكثرية من اعترفت الحكومة الى الان بحقوقهم وستصرف العناية الى الاستمرار على اتمام تصفية هذا الدين كذلك الديون المقررة (قونوليد) المخص بها قلم الدائرة السنوية ومصالحة الاملاك الميرية الموضوعتان رهناً لقرض سنة ١٨٧٨ سائرة امورها من تأدية فائدة واستهلاك في طريق الانتظام

والادارات التي انشئت لتأكيد انتظام سير الديون المذكورة (وهي قلم المراقبة العمومي وإدارة خزينة الدين وقلم المراقبة في الدائرة ومصالحة الاملاك الميرية) يجب على الحكومة ان تحافظ عليها وتراعها وذلك دأب الحكومة مع هذه الادارات من حين انشائها الى الان

فلا يغير شيء ما ذكر عن وضعه وسقيته الوزارة في تأييد تلك الادارات والمصالح لتتوّن عليها السير في سبيلها لانها تعد حسن سير هذه الادارات العمومية امراً لازماً لانتظام الاحوال في اشغال الحكومة وعندنا ان الادارة العمومية في البلاد تستفيد من ذلك فوائد جمة لاشك ولا ريب فيها

وقد كان ابداً في خلد عظمتكم ان لا بد من مساعدة مجلس شوروي لانام الاصلاحات

ونقدم جميع ساكنيها ونجاحهم  
ووافق على رأيكم المنضمن انه يجب على  
حكومتنا اتخاذ الوسائل اللازمة لانتهاء الاصلاحات  
القضائية والادارية ونشر قانون اساسي لمجلس  
النواب ينطبق على الآراء التي ابدتها في  
لائحتكم .

كذلك يجب على حكومتنا الاهتمام بتوسيع  
دائر المعارف العمومية والزراعة والتجارة والصناعة  
وسنبدل جهدا في مساعدتكم على ذلك  
وبرجو من الله عز وجل ان يكمل اجتهادنا  
بالتحاج حبا في خير البلاد ونقدم الامة  
( محمد توفيق )

في ١٥ ربيع الاول سنة ٩٩ و ٤ فبراير  
سنة ٨٢

ثم تلا هذا الامر صورة الديكريتي الذي  
صدر بتشكيل الوزارة على الصورة التي نوهنا بها  
وقد اجتمع عقيب ذلك ضباط الجهادية في  
سراي قصر النيل واظهروا الفرح والسرور  
بالوزارة الجديدة وشكروا الخديو على ذلك وهنا  
عمود سامي برئاسة النظار واحمد عرابي بوزارة  
الجهادية

ثم قام عبدالله نديم وخطب في ثمة الاتحاد  
وتتبعه الغلاف والتعاون والحربة المعتدلة وحب  
الوطن وكان لذلك احتفالات عظيمة ورفد  
على الخديو وفد من اهل الاسكندرية فرفعوا  
اليو الدعاء واعربوا عن سرورهم بما حصل من  
تشكيل وزارة سامي ثم ورد من وجوه دمياط  
واعيانها جميعا عريضة للخديو ومحضر لرئاسة  
الناظر وآخر لرئاسة النواب يظهرون فيها انهم  
ونوابهم بد واحدة وفكر واحد ويشكرون

مساعدة كانت ابدا وتكون ابدا مفيدة للقطر  
المصري  
كذلك ارجو ان تكون عناية حكومتكم  
مصرفية في سبل المحافظة على الحقوق العمومية  
وحفظ الراحة ومساعدة الامة في طريق التقدم  
والعارة

وقد وعد جنابكم العالي يوم توليتكم السعيدة  
ان يفتح مصر بابا جديدا للتحاج والسعد ونحن  
الان نقدم بين يدي عظمتكم عزونا على الاجتهاد  
في تحقيق ذلك الوعد فاننا نجد في تحصيل  
الغاية التي يروم جنابكم العالي الوصول اليها  
وآمالنا كبيرة في المستقبل اذ ان تقنا في عظمتكم  
كيرة ايضا

فاذا راقت لمعالكم هذه اللائحة وهذه المبادئ  
التي قدمتها فارجو التوقيع على الامر التي  
ارفعها لمعالكم الكرم متضمنة تشكيل الوزارة  
الجديدة

ونفضل يا مولاي الخ  
فاصدر الخديو الامر الاتي وهن  
عزيزي محمود باشا سامي

ان اخذكم على عهدتكم امر تشكيل الوزارة  
الجديدة مع علمكم باهمية هذا الامر الخطير بعد  
برهاننا جديدا على اخلاصكم وصحة وطنيتكم  
وقد عهدنا اليكم بذلك لما عهد فيكم من  
الاخلاص وصحة الوطنية فندد تحققت ذلك فيكم  
وايدتموه بالادلة العديدة في الخدم الصحيحة التي  
ابدتها في المصالح التي عهدت اليكم  
وانا نصادق على لائحتكم والمبادئ التي  
فصلتموها فان هذه المبادئ هي اساس العدالة  
ومن شأنها حفظ الراحة وتوطيدها في البلاد

ديون الحكومة بدون ان يتطرق اليها ادنى خلل ان شاء الله مع عدم الاخلال بحق المراقبة العمومية

وتحسين حالة التعليم والترية وبشر المعارف العمومية على وجه يضمن تقدم البلاد في الهيئة المدنية وتسهيل طرق اتساع ادارة الزراعة والتجارة والصناعة وغير ذلك مما يعود باعظم المنافع والرفاه على البلاد مع الاعناء بتعليم المحاكم القضائية واصلاح الاحوال الادارية التي عليها المدار الاتوى لحفظ حقوق العباد وتوطيد الامن والراحة في كل البلاد

وبما ان اخص واجبات مأموري الادارة هو الاشتغال بامور الضبطية والربط وحفظ النظام العام مع الاعناء الرائد باجراء ماموريتهم على وجه العموم بدون غرض ولا ميل ومراعاة ما يوجب راحة الالاهي وحفظ السكون من وقوع ادنى امر يخل بالراحة مع التمسك على الفناطر والترع والجسور وتبميم عملياتها الكافلة لنظام مصلحة الري على الوجه الذي نقره نظارة الاشغال العمومية وغير ذلك مما هو واجب على ماموري الادارة من ترتيب مصلحة الخفر التي عليها مدار الامن والراحة ولا نضع بمحصل امر من الامور المخالفة لحفظ النظام

وحيث انه من الامور المهمة مسألة العمليات وهذا الوقت هو موسم تشغيلها ومن انقض الامال توسيع دائرة الزراعة كما قدسنا فعليكم بالاهتمام في تشغيل تلك العمليات وسرعة مجازها بتقديم الامم منها على المهم حسب العمليات التي اعطيت من نظارة الاشغال عن ذلك مع مراعاة المساواة والعدالة في اخراج الانتار المكلفين بتأدية هذه

للتدبير انفاذه لرأي النواب وقد استناموا عنهم في تقديم تلك المحاضر الشيخ امين ابا يوسف وبعد ان استقر محمود ساهي في منصب رئاسة النظار ارسل المنشور الاتي نصه الى جميع المديرين والمحافظين في الديار المصرية . قال . انه لما دعت مقتضيات الاحوال لانفصال وزارة دولتلو شريف باننا قد تكلمت المحضرة الفخيمة المحمدوية علينا بان فوضت لنا امر تشكيل وزارة جديدة تحت رئاستنا واحالت على عهدتنا ايضاً نظارة الداخلية الجلييلة وقد قبلنا هذه العناية التي تنضلت بها علينا حسن توجهات ولي نعمتنا المحمدية الافخم ورغبة نواب اهالي القطر المصري وشكلكنا الوزارة الجديدة المشار اليها من انصفوا بكال الامنية واخلاص الطوية لوطنتنا العزيز وبادرنا ببيان ما توجهت اليه مقاصدنا من الاصلاحات العمومية في ادارة المصالح والمحافظلة على حقوق اهالي الحكومة المصرية وبث توطيد الاستقامة والامن العام بكافه انحاء البلاد وتلك المقاصد هي

ان يكون الوفاق تاماً بين المصالح العمومية اذ هو الركن الاعظم لحسن سير الاعمال وادارة مصالح مصر على الوجه الذي تعود منه الفوائد الجلييلة على البلاد وتثبيت الحقوق والحدود التي تجعل مجلس النواب متمكناً من المساعدات التي توصلها منه الحكومة فيما يوجب الاصلاحات العمومية وتنبع القوانين العادلة للمحاكم القضائية والادارية تدور على محورها كل المصالح بحالة الانصاف والاعتدال

والمحافظلة على تنفيذ مقتضيات الاوامر والقوانين الصادرة فيما يتعلق بتسوية وتسديد

اعمال فبناء عليه قد حررنا هذا لتبذلوا كل

المجهود في اجراء المساعدات الممكنة لحصول

فرضا هذا المخيري النافع للبلاد وحفظ الامن

وعلی اثر استقرار الوزارة الجديدة ارسلت  
جمعية الفعلة الايتاليانية في الاسكندرية الى محمود  
سامي رئيس النظار للتغراف الآتي تعريبه وهو:

الى حضرة صاحب السعادة محمود باشا سامي  
عقدت امس جمعيتنا حفلة عمومية قررت  
فيها ان ترفع لمقامكم السامي بيان ما تتناهى من نجاح  
مقاصد الحزب الوطني المصري وامانيه الوطنية  
وما الفعلة الايتاليان الا ابناء امة حاربت  
في نوال استقلالها فهم يطمون ان المقاصد التي  
ابدها الامة المصرية وسعت اليها بالتأني وحسن  
السياسة نفوز بادارة الوزارة الحالية فوزاً يعدل  
عظم الغاية المطلوبة وكبر شأنها

رئيس الجمعية

كامبي

فاجاب محمود سامي على ذلك بالتغراف  
الآتي تعريبه وهو:

بالاتحاد مع اخواني النظار نشكر لجمعية  
الفعلة الايتاليانية بالاسكندرية وحضرة رئيسها  
ما ابدوه من تمجي النجاح لوطننا العزيز  
ولقد اثر فينا هذا الهني تأثيراً عظيماً  
خصوصاً لصدوره عن ابناء بلاد حق ولان  
فيه دليلاً يثبت على ثقة العموم باننا سنحافظ على  
مصالح جميع الساكنين في ارض مصر

التوقيع محمود سامي

فصل

( تقرير اللائحة الاساسية )

وفي الاثنىن الواقع في ٦ فبراير سنة ٨٢ عند

المأورين والمستخدمين الموكل لايدهم ادارة  
بعض المصالح حتى يسبروا في هذا الطريق  
العادل ويكونوا متصنفين بالعبنة ومشهورين  
بالاستقامة لا يملون على احد لغرض من الاغراض  
ولا يتغافلون عن تنفيذ اوامر الحكومة العادلة  
في وقت من الاوقات بل يتبعون في جميع  
اعمالهم ما نطقت به الاوامر ونصت عليه اللوائح  
المتبعة الاجراء وان تجعلوا جميعاً خوف الله وعقاب  
الحكومة مشخصاً بين اعينكم فيما اولاً سح الله  
حصل امر مخالف لهذا الاساس القويم المطابق  
لمقاصد الحضرة الخديوية التي ما برحت تؤكد  
حسن مقاصدها لتقدم البلاد ورفاهية اهليها  
وتخاطبوا جهة العموم التي انتم تابعون لها في  
كل ما يلزم المخاطرة فيوسواء كان عن احاطتها  
بامور مهمة او حوادث ذات بال او افكار  
صالححة ترون لزوم المخاطرة فيها لا يعود منها  
من الاصلاح في سير الادارة او في احوال  
البلاد ولا يلزمنا ان نكرر لكم رغبتنا بان تكون  
حسن مساعدتكم واخلاص نواياكم متجهة لمرعاة  
هذه القواعد السابق ايضاحها وعدم التداخل  
فيها لا يجنس بجهات الادارة من الامور القضائية  
المتعلقة بالمحاكم على مقتضى قوانينها ولوائحها  
الموضوعة لذلك وان تجعلوا همكم مصروفة لحفظ  
البلاد وصيانتها حتى تكون اجراءاتكم نافعة محققة  
لذلك المقاصد المخيرية لتنالوا رضاه العموم ونسأل  
الحق تعالى ان يهد لنا طريق الاصلاح ويقرن

لا يكفي في وصولنا الى الغاية المتصودة من اجتماع حضراتكم بل لا بد ان ينضم الي ذلك خلوص النية من كل واحد منكم في المحافظة على حدود هذا القانون ودقة النظر في الوقوف عندها بحيث تكون جميع الاعمال والاقتراحات مخصصة في دوائرها وقد قال غفلاه السياسيين ان الوصول الى هذا النوع من الكمال اعني حصر جزئيات الاعمال وكلياتها في دائرة القانون انما ينال بعد العناء وطول التجارب لكنني لا اعد هذا صعباً عليكم فان العناية الالهية ساعدت سعد البلاد بوقوع الانتخاب على حضراتكم وانتم على اكمل درجات العقل والفضيلة ولا عناء في اتباع القانون الاعلى الفاضل

وفي املي انكم ستحققون ما يظن احبائه البلاد فيكم عندما تتدبرون في الاعمال المهمة التي هيأتم الان لمباشرتها بان تستعملوا صادق النظر للوقوف على ما فيه خير بلادكم وتوجهوا الى ذلك ماضي المهم حتى لا يضيع الزمن الطويل في الحصول على فائدة قليلة وهذا لا يكون الا بتقليص الافكار وتخص الطويات من شوائب النزعات الشخصية بان نجعل الاعمال وفقاً على المصالح العمومية التي نفعها في الحقيقة عائد عليكم وعلى ابناءكم

ان التفات النظر الى الخصوصيات يعث في القلوب محاسنات ومناظرات تجعل على الخلاف الدائم (نعود بالله) وانكم تعلمون ان الذين رقبوا الى ذروة العز وارج الشرف لم ينالوا ذلك الا باخلاصهم في طلب النفع العام فاعترف العالم بنفيلهم واجلنتهم القلوب فاحلنهم اعلى المنازل فليتوا في مكانهم ما داموا بحيلة الاخلاص

جلس النظر جلسة دارت المذاكرة فيها على لائحة النواب وفي يوم الثلاثاء (٧ منه) وقد على مجلس النواب ناظر المعارف وناظر الاوقاف وقدما اللائحة كما استقر عليها رأي مجلس النظر فقبلها النواب قبولاً اجماعياً وصدر بذلك قرار من مجلسهم

وفي يوم الاربعاء (٨ فبراير) حضر محمود سامي الى مجلس النواب ومعه اللائحة مقررته فتقبل فيه بالتعظيم وسرّ النواب بنفوذ رأيهم فشكروا الوزارة الجديدة على ذلك ثم وقف محمود سامي خطيباً في المجلس فقال

ايها السادة النواب

احسب نفسي سعيد الطالع بمحضوري بينكم حاملاً الى حضراتكم القانون الاساسي الذي سيكون ان شاء الله قاعدة لجميع اعمالكم ويسرني كل السرور انني لم احمله اليكم الا بعد يقيني انه خير اساس يمكنكم ان ترفعوا عليه من الاعمال ما يعزز شأن البلاد وينمي ثروتها ويقوي اصول العدالة فيها

وهذه نعمة من الله سبقتنا اليها على حين احتياجنا اليها واحمد الله قد وصلنا الى المرغوب مع احترامنا شرائع الحكمة ونواميس السكينة ولم يكن شيء من الوسائل يبيدنا لو لم تكن عناية جناب خديويتنا الاعظم هي سندنا في جميع اعمالنا ومفاصل السامية هي مرشدنا في سبيل سيرنا فهو الكريم الذي اجرهيت هذه النعمة على يديه فاوّل واجب علينا جميعاً ان نقوم لحضرته العلية بنروض الشكر وواجب البناء

الا انني اعلم كما تعلمون ان مجرد وضع القانون على اصول الحرية وقواعد العدالة



الامة في تقرير لائحته الاساسية

وبعد ذلك انطلق النواب الى المندوبين  
فشكروهم على تشكيل الوزارة التي لبثت الامة  
الى ما طلبت ثم اجابوا الى رئاسة النظائر فشكروا  
ايضاً للوزارة اهتمامها بامر مجلسهم ثم زاروا كل  
ناظر في نظائره وبعد ذلك انصرفوا مستبشرين

فصل

(لائحة مجلس النواب)

(بعد التعديل)

نشرنا في الصفحات السابقة صورة لائحة مجلس  
النواب قبل التعديل والتفقيح وننشر الان صورتها  
بعد ادخالها عليها وهي

المادة الاولى

تعيين اعضاء مجلس النواب يكون بالانتخاب  
والشروط اللازمة لمن له حق الانتخاب ولمن  
يجوز انتخابه تدوينها بعد في لائحة مخصوصة تشتمل  
ايضاً على كيفية الانتخاب

المادة الثانية

يكون انتخاب اعضاء المجلس لمدة خمس  
سنوات ويعطى لكل منهم مائة جنيه مصري في  
السنة مقابلة مصاريفه

المادة الثالثة

النواب مطلون المحرمة في اجراء وظائفهم  
وليسوا مرتبطين بأوامر او تعليمات تصدر لهم  
تخل باستقلال آرائهم ولا بوعدهم او وعيد  
يحصل اليهم

المادة الرابعة

لا يجوز التعرض للنواب بوجه ما واذا  
وقعت من احدهم جنابة او حجة مدة اجتماع  
المجلس فلا يجوز القبض عليه الا بمقتضى اذن

والتي اهتئ نفسي بوقوفي بين عقلاء البلاد  
العارفين بمجتوق بلادهم عليهم العالمين بان شرفهم  
معمود بشرف اوطانهم الموقنين بانهم لن يكونوا  
نواباً حقيقين الا اذا افاموا على صدقهم براهين  
من العمل وتحجماً من الثبات في خطة الاعتدال  
حتى يقع بها العبد كما عرفها القريب

وفي علم حضراتكم ايها السادة اني عند  
استلامي رئاسة الطائر رفعت الى جناب خديويتنا  
الا عظم تقريراً ابنت فيه مبادئ الهيئة الحاضرة  
واظنكم قرأتموه وتاملتم معانيه وقد تكرم عليّ  
المجانب الخديوي بقبوله والي مؤمل فيكم ان  
تكونوا عضداً لنا وساعداً قوياً على تميم ما قصدنا  
ليستقر امر النظام وتوفر لدينا اسباب الثروة  
والرفاهية وتحفظ الحقوق التي لنا ونزدي الواجبات  
التي علينا وبوفي جميع عهودنا لمن عاهدناه ونكون  
بذلك قد ارضينا سلطاننا الاعظم الذي يسر  
نجاحنا وتقدمنا وارضيانا جميع الدول المتحدثة التي  
تحب ان ترانا حائزين لشرفنا حافظين لحقوقنا  
قائمين بعهودنا

وأخر ما تنوحي به ان لا نجعل للتعصب  
المشربي دخلاً في الاعمال الوطنية التي كلنتمكم  
البلاد ان تقوموا بادائها وان تكون الوطنية المحقة  
هي الباعث القوي على كل فكر والغاية القصوى  
من كل قول وعمل

نسأل الله تعالى ان يوفقنا جميعاً لما فيه  
رفعة اوطاننا وتقدم بلادنا وان يجمع البلاد ببقاء  
حضرة خديويتنا المعظم ابن الله

فقام سلطان باشا رئيس المجلس واجاب على  
خطاب رئيس الوزراء فينبف فوائده الاتحاد  
والا لفة والغبوة والهبة وشكر الوزارة لتعيينها مجلس

من المجلس

## المادة الخامسة

للمجلس حال انعقاده ان يطلب الافراج او توقيف الدعوى مؤقتاً لحد افضاء مدة اجتماع المجلس عن يدعى عليه جانياً من اعضائه ان يكون مسجوناً في غير مدة انعقاد المجلس لدعوى لم يصدر فيها حكم

## المادة السادسة

كل نائب يعتبر وكيلاً عن عموم اهالي القطر المصري لا عن الجهة التي انتخبته فقط

## المادة السابعة

مجلس النواب يكون مكره بمهرسة مصر ويعقد بامر يصدر من الحضرة الخديوية بموافقة رأي مجلس النظار ويكون اجتماعه سنوياً

## المادة الثامنة

تعقد الجلسات الاعتيادية السنوية بمجلس النواب مدة ثلاثة اشهر من اول شهر نوفمبر لغاية يناير واذا لم تكف هذه المدة لانمام الاشغال الموجودة وطلب المجلس ان تزداد مدته من ١٥ يوماً الى ٢٠ يوماً فيجيب الى ذلك بامر يصدر من الحضرة الخديوية

## المادة التاسعة

اذا مست الحاجة الى تكرار اجتماع المجلس في غير مدته المعتادة فيكون ذلك بمنقضى امر يصدر من الحضرة الخديوية بتقرر فيه مدة ذلك الاجتماع

## المادة العاشرة

تفتتح الحضرة الخديوية او رئيس مجلس النظار بالنيابة عنها مجلس النواب بحضور باقي النظار .

## المادة ١١

تفتح اول جلسة في كل سنة بتلاوة مقالة يقرأها الخديو او رئيس النظار بالنيابة عنه وتشتمل على بيان المسائل المهمة التي تعرض على المجلس في اثناء انعقاد جلساته وتنفذ الجلسة بعد تلاوة المقالة المذكورة

## المادة ١٢

ينتخب المجلس في اثناء الثلاثة الايام التالية لتلاوة المقالة لجنة لتخصير جوابها وبعد التصديق عليه من المجلس يصير تقديمه للحضرة الخديوية بمعرفة من يتقدم لهذا الغرض من اعضائه

## المادة ١٣

لا يشتمل الجواب المذكور على التكلم في اي مسألة بوجه قطعي ولا على اي رأي حصلت المداوله فيه

## المادة ١٤

ينتخب المجلس ثلاثة من اعضائه تعرض اباؤهم على الجناب الخديوي فيعين احدهم ليتولى رئاسة المجلس مدة الانتخاب اسيه خمسة اعوام بمنقضى امر يصدر من حضرته

## المادة ١٥

ينتخب المجلس وكيلين لرئيسه ويعين للفم كتاباً بشرط ان يكون الوكيلان من اعضائه

## المادة ١٦

تحرر محاضر الجلسات بملاحظة قلم كتابة المجلس الذي يؤلف من الرئيس ومن الوكيلين ومن الكتاب

## المادة ١٧

اللغة الرسمية التي تستعمل في المجلس هي اللغة العربية وتحرير الحاضر والمحاضر يكون

تلك اللغة

## المادة ١٨

للنظار حق المحضور في المجلس وابداء ما يرومون ابداءه فيه ولم أيضاً ان يستنبوا عنهم وكلاء من كبار المتوظفين

## المادة ١٩

اذا قرّر قرار النواب على ان يستدعي للمحضور بمجلسهم احد النظار للاستيضاح مة عن مادة معينة فعلى الناظر ان يذهب الى المجلس بنفسه او يستنب عنه احد كبار المتوظفين بحسب ما يسأل عنه

## المادة ٢٠

للنواب حق الملاحظة على متوظفي الحكومة جميعاً ولم في اثناء اجتماع المجلس ان يشعروا بواسطة رئيسه كلاً من النظار بما يرون لزوم الاخبار عنه من تعدي او خلل او قصور يقع في اثناء تأدية الوظيفة من احد متوظفي الحكومة التابعين لنظارته

## المادة ٢١

النظار متكافلون في المسؤولية امام مجلس النواب عن كل امر يقرر بمجلس النظار ويترب عليه اخلال بالقوانين واللوائح المرعية الاجراء

## المادة ٢٢

كل من النظار مشول على الوجه المذكور بالبند السابق عن اجراءاته المتعلقة بوظيفته

## المادة ٢٣

اذا حصل خلاف بين مجلس النواب ومجلس نظار واصرّ كل على رأيه بعد تكرار المخابرة وبيان الاسباب ولم تستعف النظارة فللمحضرة

الخدوية ان تأمر بنض مجلس النواب ومجديد الانتخاب على شرط ان لا يتجاوز الفترة ثلاثة اشهر من تاريخ يوم الانقضاء الى يوم الاجتماع ويجوز لارباب الانتخاب ان يتخوا نفس النواب السالطين او بعضهم

## المادة ٢٤

اذا صدق المجلس الثاني على رأي المجلس الاول الذي تربت الخلاف عليه بنفذ الرأي المذكور قطعياً

## المادة ٢٥

مشروعات اللوائح والقوانين تعمل بمعرفة الحكومة ويقدمها النظار لمجلس النواب لنظرها والبحث فيها واعطاء القرار اللازم عنها ولا يكون المشرع قانوناً معتبراً دستوراً للعمل ما لم يتل في مجلس النواب بنداً فينتدأ ويقرر حكماً حكماً ثم يجري التصديق عليه من طرف المحضرة الخدوية وكل قانون يتلى ثلاث مرات بين كل مرة واخرى خمسة عشر يوماً واذا كان القانون مستعجلاً فيكفي تلاوته مرة واحدة ويستغنى عن المرتين الاخرين بمقتضى قرار مخصوص يصدر من المجلس واذا تراءى لمجلس النواب سن قانون فيطلب ذلك بواسطة رئيسه من مجلس النظار ومضى وافقت عليه الحكومة فتعمل مشروعه وتقدمه لمجلس النواب على الوجه المبين بهذا

## المادة ٢٦

مشروع كل لائحة او قانون يعرض على المجلس بنظر فيه بمعرفة لجنة من اعضائه تنتخب لذلك ويجوز للجنة المذكورة ان تطلب من الحكومة اجراء بعض تغييرات في المشروع الذي تكلفت بنظره وفي هذه الحال يرسل رئيس مجلس

قانون مصدق عليه من مجلس النواب بحكم  
كخمس وترد الحقوق لاربابها

المادة ٣١

ميزانية مصروفات وإيرادات المحسومة  
السوية تقدم لمجلس النواب سنوياً لغاية الخامس  
من شهر نوفمبر بالاكثـر

المادة ٣٢

تقدم للمجلس ميزانية عموم الابرادات مع  
كشوفات عن كل نوع من امواعها

المادة ٣٣

تنقسم ميزانية المصروفات الى اقسام متعددة  
يخص كل قسم منها بنظارة ثم يشتمل كل قسم  
على ابواب وفصول بقدر عدد جهات الادارة  
العمومية بتلك النظارة

المادة ٣٤

لا يجوز للمجلس ان ينظر في دفعيات الويركن  
المقرر للاستانة او الدين العمومي او فيما التزمت  
به الحكومة في امر الدين بناء على لائحة التصنية  
او المعاهدات التي حصلت بينها وبين الحكومات  
الاجنبية

المادة ٣٥

ترسل الميزانية الى مجلس النواب فينظرها  
ويبحث فيها ( بهراة البند السابق ) ويعين لها  
لجنة من اعضائه مساوية بالعدد والرأي لاجزاء  
مجلس النظار ورئيسه لينظروا جميعاً في الميزانية  
ويقرروا بالاتفاق او بالاكثرية

المادة ٣٦

اذا وقع الخلاف بين لجنة النواب ومجلس  
النظار وتساوى العدد فيو فالميزانية تعود الى  
مجلس النواب فان ابد رأي مجلس النظار

النواب الى رئيس مجلس النظار المشروع  
والتغييرات المطلوب اجراؤها فيه قبل المذاكرة  
العمومية بمجلس النواب

المادة ٣٧

ان لم تطلب اللجنة اجراء تغييرات في المشروع  
المحال عليها او طلبت ولم توافقها الحكومة على  
ذلك فيقدم النص الاصلي من مشروع القانون  
لمجلس النواب للمداولة فيه واما اذا صدقت الحكومة  
على تلك التغييرات فيقدم للمجلس النص الاصلي  
مع التغييرات التي حصلت فيه للمناقشة فيها  
وفي حالة ما اذا كانت التغييرات ما صار قولها  
من الحكومة فللجنة ان تبين رأيا للمجلس وتقدم  
له لمخوظاتها

المادة ٣٨

عند تقديم المشروع للمجلس من طرف  
اللجنة يجوز للمجلس قبوله او رفضه ويسوغ له  
ايضاً احالته ثانية على اللجنة للنظر فيه

المادة ٣٩

على رئيس مجلس النواب ان يرسل الى  
رئيس مجلس النظار الموضح والقوانين التي يصدق  
المجلس عليها

المادة ٤٠

لا يجوز ربط اموال جديدة او رسوم او  
عوائد على مقولات او عقارات او ويركو في  
الحكومة المصرية الا بمقتضى قانون يصدق عليه  
من مجلس النواب وعلى ذلك لا يجوز باي وجه  
كان وبأية صفة كانت تحصيل عوائد جديدة  
وكل جهة من جهات الحكومة امرت بتحويل  
شيء من ذلك وكل مستخدم حزر كشوفات ان  
تعريفات عنها وكل شخص باشر تحصيلها بدون

الإدارة المختصة به

المادة ٤١

إذا طرأت ضرورة مهمة تستلزم المبادرة إلى الأخذ بأسباب الاحتياط لوقاية الحكومة من خطر أو للحفاظ على الأمن العمومي وكان مجلس النواب غير معقد وكانت الاحتياطات المرغوب اتخاذها داخلة بمقتضى ولم يسع الوقت اجتماعه جارٍ لمجلس المظار اجراء ما يلزم اجراءه على مسئوليته مع التصديق على ذلك من الحضرة الخديوية ولدى انعقاد مجلس النواب يقدم الأمر إليه ليرى رأيه فيه

المادة ٤٢

لا يجوز لأي شخص أن يعرض لمجلس النواب مسألة ما أو يتنافس فيها أو يشترك في المداولة إلا أن كان من أعضائه أو من المظار أو من كان حاضراً معهم أو نائباً عنهم

المادة ٤٣

يكون إعطاء الآراء في المجلس بواسطة رفع اليد أو النداء بالاسم أو وضع الآراء في صندوق

المادة ٤٤

لا يجوز إعطاء الآراء بالنداء بالاسم إلا إذا طلب ذلك عشق من أعضاء المجلس بالأقل وعلى كل حال فالرأي فيما نص عليه بالمادة السابعة والأربعين يكون دائماً بالنداء بالاسم

المادة ٤٥

انتخاب الثلاثة الأعضاء الذين يعين منهم رئيس المجلس وكذا انتخاب الوكيلين والكتاب الأول والثاني يكون دائماً بوضع الآراء في صندوق

وجب تنفيذ وإن اثبت رأي لجنته فيكون العمل بمقتضى المادة ٢٣ و ٢٤ من هذه اللائحة وأما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية فإذا كان مقرراً في ميزانية السنة السابقة ولم يكن مخصوصاً لأعمال جديدة مثل اشغال عمومية وغيرها فينفذ مؤقتاً إلى أن يعقد المجلس الثاني بمقتضى المادة ٢٣

المادة ٢٧

إذا ابد المجلس الثاني رأي المجلس الأول في امر الميزانية وجب تنفيذ الرأي المذكور قطعياً كما في المادة ٢٣

المادة ٢٨

كل عهد أو شرط أو التزام يراد عقده بين الحكومة وغيرها لا يكون نهائياً إلا بعد الاقرار عليه من مجلس النواب ما لم يكن على امر ملغى وارد في ميزانية عامة مقررة بهذا المجلس وأية مقابلة عن اشغال عمومية خارجة عن الميزانية أو مبيع شيء من املاك الحكومة أو اعطاء ارض بدون مقابل أو امتياز لاجد لا تكون نهائية إلا بعد الاقرار عليها من مجلس النواب ايضاً

المادة ٢٩

يجوز لكل مصري ان يقدم للمجلس عرضة ومجال النظر في هذه العرضة على لجنة ينتخبها المجلس وبناء على ما يجاب منها يحكم المجلس بقبول أو رفض العرضة وما يحكم بقبوله مجال على الناظر المختص به ذلك

المادة ٤٠

كل عرض يختص بمحقوق أو صلاح شخصية يرفض متى كان من خصائص الحاكم المدنية والإدارية وكان لم يسبق تقديمه لجهة

سنة ١٢٩٩ و ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

فصل

( وفود شبان الاسكدرية على المحروسة )

( لاداء الشكر للجناب الخديوي )

( على تشكيل وزارة )

( محمود سامي )

ان جمعية شبان الاسكدرية التي اسست  
عقب الظاهر العسكري للنظر في منافع الوطن  
العمومية اقتضت على تعيين وفد منها يتوجه الى  
المحروسة لتقديم الشكر للحضرة الخديوية على  
تشكيل وزارة محمود سامي فاصابت الفرقة اثني  
عشر شاباً من اعضائها وهم

السيد سالم بدر الدين

عبد القادر الغرياني

ارهمي سعود

محمد الثوباشي

الشيخ حسن جمبي

احمد ابراهيم جمبي

عمر ابو شميه

مصطفى الثوريجي

عبد الخالق البيطاش

شمس الدين الغرياني

ارهمي ابو هيف

احمد الكلزة

وجميعهم من ابناء وجهاء الثغر واعيانه  
فتوجهوا الى العاصمة وصحبهم عبد الله نديم  
فانطلقوا جميعاً الى الاعتاب الخديوية وصدر  
لهم الاذن بالتمول بين يدي الجناب الخديوي  
فتنقلوا بين يديه واعطف بهم بقبول تشكرهم  
ثم انتقلوا الى مقر محمود سامي رئيس النظام

المادة ٤٦ .

لا تكون المداولة بالمجلس صحيحة الا اذا  
كان حاضراً فيه ثلثا اعضاءه بالاقل والا كانت  
المداولة لاغية ويكون صدور القرارات بالاغلبية  
المطلقة .

المادة ٤٧

كل قرار يترتب عليه مسئولية النظار  
لا يجوز صدوره الا بالاغلبية المتوفرة فيها ثلاثة  
ارباع النواب المحاضرين بالمجلس

المادة ٤٨

لا يسوغ لاحد من النواب ان يستنوب  
عنه غيره لابداء رأيه

المادة ٤٩

على مجلس النواب ان يقرر لائحة اجراءاته  
الداخلية وتكون تلك اللائحة نافذة الحكم بمقتضى  
امر يصدر من الحضرة الخديوية

المادة ٥٠

للمجلس الحق ان يعدل هذه اللائحة الاساسية  
بالاتفاق مع مجلس النظار

المادة ٥١

اذا اُغض معنى بند او عبارة من هذه  
اللائحة فيكون تفسيره بانحاء مجلس النواب مع  
مجلس النظار

المادة ٥٢

كل احكام القوانين والامر واللوائح  
والعادات المخالفة لهذه اللائحة لا يعمل بها بل  
تكون لاغية

المادة ٥٣

على نظارنا تنفيذ هذه اللائحة كل فيما يخصه  
صدر بسراي الاسمعية في ١٨ ربيع الاول

فرحب بهم واخذ يتكلم مع عبد القادر افندي  
الغرياني بما ابان به رغبته في نجاح البلاد وتقدم  
المصريين ثم زاروا سلطان باشا رئيس مجلس  
النواب فقابلهم بالاياس وحادثه عبد القادر  
افندي المذكور في شأن الخليلج الثاني الذي يريد  
الموسيو دي لسبس فتحه وبين له الضرر الذي  
يلحق بالاسكندرية وبجاراتها واهلها من جراء  
ذلك

وبعد انصرفهم من منزل سلطان باشا  
توجهوا الى ديوان الجهادية وهناك اجتمعوا باحمد  
عرايي فهناهم على حسن اتحادهم واهتمامهم بما يحفظ  
شأن الوطن وبعد ذلك شهدوا اجتماع ضباط  
الجهادية وامراءها في ساحة قصر النيل حيث  
وقف عرايي فيهم خطيباً فوضح سيره السياسي  
وصرح بكونه سليماً ودياً وان مساعيه وطنية  
محمضة ثم انصرفوا راجعين وقد اهدوا الى  
عبد الله نديم ساعة وسلسلة ذهبيتين

### فصل

( مئول امراء الجهادية بين يدي الخديو )

( ورئيس النظار لاطهار )

( الخضوع والطاعة )

وفي صبيحة يوم الاحد الواقع في ٤ فبراير  
سنة ١٢ و ١٥ ربيع الاول سنة ٩٩ اجتمع امراء  
الجهادية من الفريق الى الصاغقول اغاسي وتمثلوا  
بين يدي الخديو للشكر واطهار الطاعة فبعد  
ان خاطبهم بما يشف عن حيو لاصلاح البلاد  
واسعاد اهلها قام طلبه عصمت وقال  
مولاي

نحن جنك الخاضع لاوامرك السامية المحافظ  
لذاتك الشريفة نتمثلنا بين يدي مولانا لاطهار

طلبه عصمت وقال  
ايها الرئيس المعظم  
اقمت فينا مدة وانت تعامل الصغير معاملة  
الابن والنيل معاملة الابن والكبير معاملة الاب  
مع المحافظة على القوانين والآداب العسكرية وهذه  
مزية لم توجد في غيرك وقد ارتفعت لسند  
الوزارة وانت احق بها واهلها فعن الآن نبدي  
لسعاتكم ما لكم عندنا من الاخلاص في الخدمة  
والخضوع لاوامر الحكومة والمحافظة على الشرف  
العسكري وقيامنا بكل ما كلفنا به بلا توارف  
ولا تاخير واي بالباية عن بقية الجيش المصري  
اقدم لسعاتكم الهشة والبريك بهذا المسند  
الشريف واعترف بين يديكم باننا الجند القائم

وأعدت شبان الاسكندرية ليلة جمعت الاعيان  
والوجهاء واستدعوا نديم من مصر فليبي الدعوى  
وقدم الاسكندرية فحضر المحفلة وقام فيها خطيباً  
فاقتدى به بعضهم ثم ختمت المحظبة في الساعة  
التاسعة من الليل

وأعدت محمد بك طاهر نجل المرحوم احمد  
باشا طاهر احتفالاً دعا اليه الظنار والنواب  
واساتذة المدارس وكبار رجال الجهادية وعددًا  
كثيراً من الاعيان والشبان فتليت فيه الخطب  
والمقالات وأُقيمت قصيدة من نظم احد تلامذة  
مدرسة الادارة امتدح فيها محمود سامي واحمد  
عراي ومن ابياتها عند مدحه لمحمود سامي قوله  
في كفة سيفنا سيف عنايفه

والشهم اعراي سيف ثاني

واقيم كثير من مثل هذه الاحتفالات في  
الفاخرة والاسكندرية كان فيها الاعراب عن  
السرور بمجصول تلك الامنية ما يفوق المحصر  
والوصف

### فصل

وجاء في تلغراف ورد من الاستانة بعد  
تشكيل الوزارة ان ترأجة سفراء الدول فيها  
( ما عدا فرنسا وانكلتة ) توجهوا الى الباب  
العالي واعلنوه مكانة ومشافهة بان اي تعديل  
يحصل في مصر يلزم ان يكون باجماع الدول  
على قبوله

وذكر في تلغراف آخر بتاريخ ٤ فبراير  
سنة ٨٣ انه ورد الى اللورد دفرين تلغراف من  
اللورد غرنيل يخبره ان الاشاعات الحاصلة  
بكون انكلتة تتعهد بتدخل عسكري في مصر  
اذا حصل فيها اختلال لا اصل لها البتة

يحفظ البلاد والدفاع عنها - وقد جعلنا انفسنا  
تحت الاوامر السامية وما تنير به نظارة الجهادية  
قياماً بخدمة الوطن وامثالاً لاوامر الحكومة  
الحدوية المصرية وما وفنا هذا الموقف الا  
لنتمع بمشاهدة طلعكم السامية ونعلن عن اخلاصنا  
في الخدمة واتباعنا للقوانين فقد عهد الى  
سعادتكم برئاسة الظنار ولا نذكركم في انكم  
ستسيرون بالامة في طريق يقوي كلمتها ولا  
يكدر علاقات الدول معنا والله يوفقنا لما فيه  
صلاح العباد ونجاح البلاد

### فصل

( احتفالات في مصر والاسكندرية )

( فرحاً بالتصديق على )

( لائحة مجلس النواب )

وبعد التصديق على لائحة مجلس النواب  
اقبمت الاحتفالات العديدة سروراً بالتصديق  
عليها فاحتفلت جمعية المتفاد الخيرية احتفالاً  
اجتمع فيه الظنار من الضباط والامراء والعلماء  
واعيان مصر وشبانها حتى ضاقت قاعة المحفلة  
بالحضور فقام عبداً الله نديم وافتتح المحظبة فاقتدى  
بوكل من اديب الحق وابراهيم اللغاني ومصطفى  
ماهر والشيخ محمد عبده وحسن الشمسي وفتح الله  
صبري واستمرت المخطب تنلى في تلك المحفلة  
الى الساعة التاسعة من الليل

واقام احمد بك نير احتفالاً دعا اليه الظنار  
وبعض النواب وكثيراً من رساء الجهادية  
وضابطها وبعض اعيان العاصمة وبعد تناول  
الطعام وتبادل الفاظ التهاني قام عبداً الله فاقتتح  
المخطبة ثم تلاه حسن عاكف اليوزباشي وعلي  
رضي وبعد ذلك ختم المحفل بالدعوات والتهنئة



## فصل

(قدوم الالاي السادس الى الاسكندرية)

(في ليلة الجمعة ٢١ ربيع)

(الاول سنة ١٢٩٩)

احتفل كثير من اعيان الاسكندرية ووجهائها  
بقدم هذا الالاي وتوجه جم غفير منهم الى  
الحطة لاستقباله وربما وقف الفطار الحامل  
للعساكر والضباط نزل منه حكام الالاي  
خليل كامل وبكباشيته مصطفى شفيق ومحمد عار  
ومحمد نجيب فقابلهم جميع ضباط الالاي الخماس  
ومعهم ضباط البحرية وكباشية المستعظمت  
والوليس وضباطهم ووكيل الضحية ورجالها  
وسائر الحضور من اعيان الثغر ووجهاته وهنأهم  
بالسلامة وكانت ارض الحطة مغطاة بالازهار  
وطرفها مزدانة بالانوار ثم ساروا بالترتيب  
والموسيقى العسكرية تصدح امامهم الى ان وصلوا  
الى فشلاق باب شرقي حيث كانت الانوار  
تأخذ بالابصار مخنوفة بانواع الاعطار والازهار  
ولما هدأت الغمائم وسكن الالغظ قام احمد  
افندي العموم خطيباً فقال

بعد حمد الله تعالى الذي الف بين قلوبنا  
فاصبحا بنعمته اخواناً تتكاتف على القيام بواجبات  
الوطن وحفظه والصلاة والسلام على سيدنا  
ومولانا محمد خير الانام

ليس يخاف عنكم سادتي معشر الحاضرين  
وسلالة الاماجد المؤمنين ان للاتحاد والتعاون  
على خير الوطن فوائد لا تحصى وما تزلن تستنص  
كيف لا وقد علمنا ما وصل اليه الغرب باعهاد  
اهله وتضاهروهم على ما فيه حفظ وطنهم ونفعه  
فاصبحت ديارهم عامرة وتجارتهم رابحة وصنائعهم

ورود تغراف من المسترماك وناولد بلوندره  
الى عراي بتاريخ ٤ فبراير سنة ٨٢ يقول له  
فيه ما معناه

«هياً للتقدم فليس هناك خوف وللامة»  
«الانكليزية مزيد الميل والمودة القلبية للفلاح»  
«الدليل خيب الله آمال الظالمين المختلسين»  
«للاموال وحفظ الامة المصرية»

## فصل

(مشور عراي الى جميع الالايات)

(وفروعاها)

ولما ارتقى عراي الى مسند نظارة الجهادية  
والبحرية بعث الى جميع جهات العسكرية بالمشور  
الاتي اثناء ما باستلامه عهدت النظارة وهذه صورته  
حيث ان مسند نظارتي الجهادية والبحرية  
الجليلين قد احبل الى عهدتنا من طرف  
الجانب الحدوي العظم بارادة سنية مشوثة بتاريخ  
١٥ ربيع الاول سنة ١٢٩٩ مرة افاعتقادي  
ووتوفي بمساعدة حضرتكم وعموم حضرات الضباط  
والصف ضابط والعساكر في القيام بواجبات  
هذه النظارة مع الاستمرار في سيرها على المحور  
اللائق الموافق لص احكام القوانين العسكرية  
قد جبرأني على قبول هذا المسد الجليل حالة  
كوني عالماً بما اتم عليه من وثوق حضرة  
الجانب الحدوي بنا ولهذا لزم تحريره لحضرتكم  
اختياراً بما ذكر وعلان كافة الضابط والصف  
ضباط. وعساكر الالاي ادارة حضرتكم وفتنا  
الله جميعاً لما فيه النجاح والاصلاح

دقت اشاراتي وقرت مقلي  
 وانسر قلبي باجماع احبتي  
 وبلغت قلب مني اميني  
 سجان من بالغز ابدل ذلتي  
 وانالني نعباً عليها أحسد  
 يا من اليهم بالكامل المنهي  
 كم عاشق قلبي فهو وما انهي  
 ولقد وقعت بداركم انشدتها  
 واذا اطلمت على البناج وجدتها  
 نشق كاشفتي العباد وتسعد

ثم قام امير الالاي فابليغ الحضور سلام  
 الخديو والنظار وامراء العساكر وشخصر لاهل  
 الاسكندرية ما اجرؤ من الاحتفال والزينة  
 وبعد ذلك اخذ فتيان الاسكندرية يقدمون  
 الاشربة للضباط والعساكر وكان فرج بك  
 قائمقام الالاي الخامس وسليمان سامي قد اعدا  
 هبالك وليمة للماضرين فبعد ان تناولوا الطعام  
 ارسل امير الالاي تلغرافاً الى ناظر الجهادية  
 يخبره فيه بما لقي الالاي من الاحتفاء والاحتفال  
 بقدميه الى الثغر وقد ارسل ايضاً فتيان  
 الاسكندرية تلغرافاً الى الناظر يشكرونه به  
 ويشنون عليه

### فصل

(ضباط الالاي الرابع في رشيد)

وفي شهر ربيع الاول سنة ٩٩ وهو الشهر  
 الذي تشكلت فيه وزارة محمود سامي اعد اهل  
 رشيد وليمة شائقة احتفالاً بضباط الالاي  
 الرابع حصرها اعيان الثغر وعلاؤه فخطب فيها  
 المفتي والقاضي بما يأتي :

في اقطار الكرة منشرة وابناؤهم على ما يوحسن  
 مستقبلهم مكين وما فيه تقدم بلادهم مشتغلين  
 الى غير ذلك من المزايا التي لا تدخل تحت  
 حصر ولا يحيطها فكر وما ألم بنا من الاضمحلال  
 والموار كاد بلقي بنا على شفا جرف هار محرومين  
 من الصفات الانسانية والكمالات البشرية لولا  
 ان الله من علينا بالتوفيق وهولنا اقوم طريق  
 وبعث فينا المحمية الوطنية فقامت بيننا رجال  
 جهاديتنا الكرام وفي مقدمتهم حضرة الهام سعادة  
 احمد عرابي بك لا زال حضرة خديو بنا محنوقاً  
 بالتوفيق ولا زالت وزارتنا وجهاديتنا سارية  
 في احسن طريق امين

ثم اعقبه الشيخ محي الدين النبهاني بقوله :  
 اهلاً وسهلاً بانصار الامة وكافة الملة وحماة  
 الاوطان ووجوه الزمان قد اسلم الدبار وشرفتهم  
 اهلبا فيبورك يوم يوكان القدوم منكم علينا  
 فيا اهل الاسكندرية اتعلمون من هولاء . هولاء  
 الذين تكلفوا بحفظ دماؤكم وبلادكم واموالكم  
 واعراضكم فهايك شعري هل قتم بواجب هذه  
 المنة التي من الله بها عليكم

يا من هم سؤلي وكل ارادتي

وبفرحنا فرحي دنا وسعادتي

اهلاً وسهلاً مرحباً باسادتي

بقدمكم نزل السرور بساحتي

وغدا بها طير الغرام بفرح

قرت بروياكم عيون محبكم

فبفتحكم لا نعدوا عن صيكم

ولقد سموت الى السماء بحبكم

وعلى المنازل قد علوت بذكركم

حتى كاتي فوقهن الفرقد

## ( خطبة المنفي )

الباعثة على ائتلاف القلوب واتحادها وأجل  
الوسائل التي توصل اليها التحاب والتواصل  
اللذات ها سبب لكل خير دنيوي واخروي بان  
يحب للناس ما يوجب لنفسه مع حسن الاستقامة  
ومن امعن النظر واستعمل حر الافكار في حث  
الشريعة المطهرة على ملازمة صلاتي الجمعية  
والجماعة وفي مضاعفة ثواب الجماعة حتى يبلغ  
سبعاً وعشرين درجة بالنسبة لثواب صلاة المفرد  
وفي حث الشارع على استماع الخطب المشروعة  
في الجمعة والعيدين وغيرها والحضور لذلك  
انضح له انضاحاً جلياً ان الشارع الحكيم الذي  
هو الطيب الروحاني للقلوب سرّاً عجيباً في ذلك  
الحث وما هو الا الائتلاف ودوام التواصل  
بين الامة وقطع اسباب الوحشة والجفاء وادمان  
الحبة القلبية ونظير القلوب من الحقد والضغائن  
الذين ها الداء العضال المنسد للاخلاق  
الباعث على افتراق وإتارة الشقاق حتى قال  
صلى الله عليه وسلم لمن سألته عن خصلة جامعة  
للخير ان استطعت ان تصبح ونسي وابس في قلبك  
منقال ذرة من حقد لاحد فافعل فان ذلك  
من ستي ومن لازم ستي وجبت له شفاعتي هذا  
وانا ايها الاخوة نجعلنا جامعة الدين والنسب  
ولو بعد ونعمت الجامعة لانها العروة الوثقى والمحجة  
البيضاء والطريقة المثلى بنطق النظر عن اختلاف  
النشأة فالؤمنون في مشارق الارض ومغاربها  
اتمام رجل واحد يمتنى قوله تعالى يا ايها الناس  
انا خلفناكم من ذكرنا وشجعناكم شعوباً وقبائل  
لتعارفوا وقوله انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين  
اخويكم  
معاشر الحزب الوطني اني ارى ان العناية

باسمك اللهم يتم الوفاق . ويدوم التعاون  
على السير والتتوي والبعد عن اسباب الشقاق .  
ونصلي ونسلم على مصباح الظلام ومصدر النظام .  
محمد المصطفى الطاهر الحبيب المتقى . خلاصة  
الوجود . والسبب في كل موجود . المبعوث  
لانعام مكارم الاخلاق . ومحو الشقاق والتناق .  
وبعد فان مجيئنا هذا مجمع مرور وسعيانا ان  
شاء الله تعالى سعي مشكور لان ائتلاف القلوب  
هو المحور الذي عليه يدور نجاح الامة ويستقيم  
امرها . ويعلم به عند العتلاء قدرها . ويقوم  
به عند الله اودها وقد قال امرأ بذلك وتعاونوا  
على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان  
وقال تعالى ممتناً على المخاطبين واذكروا نعمة  
الله عليكم اذ كنتم اعداء فالتف بين قلوبكم فاصبحتم  
بشعته اخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم  
منها وقال تعالى انما المؤمنون اخوة وقال محمد  
رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء  
بيهم وفي الحديث المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد  
بعضه بعضاً وفيه ايضاً لا تخاصموا ولا تباغضوا  
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخواناً المسلم اخي  
المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يذله ولا يسلمه  
بحسب امر من الشران يحقر اخاه المسلم . كل  
المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله وثبت  
انه صلى الله عليه وسلم آخا بين اصحابه وآخا بين  
المهاجرين والانصار عند الهجرة وقال لبعض  
اصحابه انت اخي في الدنيا والاخرة وكان صلى  
الله عليه وسلم يؤلف بين اصحابه ولا يفرهم ولا  
يواجه احداً منهم بكروه حتى كانوا على غاية من  
الالفة والمحبة والاتحاد ( ثم ومن ) اعظم الاسباب

والصدانية والمهادنة الربانية قد اخذت بايديكم الى عمل مبور ووسعي مشكور وفعل ماجور وعزم غير مازور باتحاد الكلمة وعقد العزيمة على الثواب والتناذر والتناصر والتعاوض وارجو ان يكون ذلك مفروغاً في قالب الهادي ليدوم بذلك كبت الاعادي فقد بلغتم بذلك مزيد الامل ومن سار على الدرب وصل واسم تجهلون اهمية ذلك العمل عند الخالق لقدست اسماؤه وعند الخلق اباؤه وابناؤه فاما بالنسبة للخالق عز شانه فقد امتثلتم امره حيث قال وتعاونوا على البر والتقوى لا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال مادحا لمن استفهم على سنن التواصل والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل وقال تعالى ناهياً عن التنازع والشقاق ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين وقال رسوله الاكرم صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال ان تحب الله وقال ايضا احب الاعمال الى الله ادومها واما بالنسبة للمخلوق فانما هي ما اثركم الخيرية تشيدون امرها وتخلدون في صحف التواريخ ذكرها بل انما تذبون عن انفسكم واخرتكم وابنائهم فانكم حماة الدين والمسؤولون يوم الدين فلتكونوا على وفاق تام في مقصدكم الشريف وعندكم النيف مؤتلفين غير مختلفين ومجنهين غير متفرقين ولما نحن وجميع الامة مدد لكم ففديكم بالارواح والاموال ولا نستبدل بكم غيركم واعلموا ان شرف جمعيتكم هذه ليس قاصراً عليكم وحدكم وانما هو شرف عام للوطنيين تزدان به انوار غرر وجوه المسلمين في عموم الوطن فاحرصوا على هذه المحبة جهدكم وحسنوا فيها قصدكم وعضوا عليها بالنواجذ

واحذروا ان يعوقكم عن ذلك ملل او بشوب نيتكم السلبية خلل فانما الاعمال بالنيات وان الله سبحانه ينزل المعونة بقدر المؤنة ان الله لا يغير ما يقوم حتى يغيروا ما بانفسهم ان تصروا الله يبصركم وهو سبحانه اصدق قائل لا يخلف وعده واجل واكرم من ان يبيع المخلصين رفته هذا وانكم لا تعلمون انكم تركتم سدى . او نامت عنكم اعين العدى بل انتم في عقول السياسيين العظام بقلوبكم ظهراً لبلطن ويستعملون في مكيدتكم كل حيلة وفن فاعينهم على الدوام بقطة تمدد النظر في اسباب كيدكم ويتظرون حل رابطة الاتحاد التي بينكم فتوكلوا على الله تعالى في دوام الالفة والاتحاد فمن توكل عليه كفاه الاعداء والعناد من العباد . واعلموا انا شركاؤكم في هذه الخبرات ووجه القربات التي منها القامة في هذا الثغرية الرباط في سبيل الله عز وجل وقد ورد في حقه وحق امثالكم من المجاهدين والمرابطين في سبيل الله عن الشارع صلوات الله وسلامه عليه ما تقر به العيون وتبذل في جنبه الارواح والاموال والبنون كقوله صلى الله عليه وسلم غداة او روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وقوله من رضي بالله ربا وبالاسلام ديناً ومحبه ديناً وحببت له الجنة والجهاد في سبيل الله يرفع الله له في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض وفي الحديث افضل الناس رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه وفيه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف وورد في الحديث رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقبامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل

سنية . ومكرمة هببة . فلقد طال ما اخني  
الزمان على هذه واستهدفتها اسهم الفتنة . ومنيت  
من الزمان بالعكس المستوي حتى ظلت تحسب  
السراب ماء . والشقاء رضاء . والبؤس نعيما  
والنعيم حجيما واصابها ما ضاعف واصابها واضعف  
منها الجلد ولم يبق من مجرها الزاخر سوى هذا  
التمد ونقض الزمان كلنا يديه من مروآت الرجال  
وحثى تراب الجبن على عزيمته الابطال . ومع  
ذلك فقد ظل هذا التمد عرضة للنضوب وهذا  
ما تشق له القلوب لا الجيوب واستفحل امر  
من همه اجتياح هذه الامة ومحو آثارها من  
صحيحة الوجود ويعمل فكنه في كسر شوكتها .  
واضعاف قوتها واسترقاق عبادها بعد ان اتى  
عليها حين من الدهر . ومجدها اضوع من  
نفحة الزهر . واضو من محيا البدر . ايان كانت  
تخفر ملوك الدنيا وتجر ذيلها عليهم فخجراً  
حتى قبض الله لها هذه العصابة الخلاة بفجر  
الاصابة المسمة بانها تقاوم الاطواد ويستوي  
عندها الاغوار والانجاد ونلس القلباء وعربن  
الآساد . تكمن المنايا في فرند سيفها الا بتر  
وسنان رديتها الاسمر . ويرمي متجنيها صم  
الصخور وتقمم سننها لجة الجور اسياها مولعة  
محصاد الرؤوس او فقد آية النفوس فدفع  
الله كيد الاعداء هم واعينهم المحيلة بانحادم  
وعميت عليهم السبل فرجعوا بخفي حنين .  
فامات الزمان هذا السلف وابدله بعم الخلف  
ذو الاقدام والكفاح من كل كهي شاكبي  
السلاح فطلع عزه في جبين الزمان ونزهة بين  
الاقران ولقد كانت هذه الامة في القرون المسالفة  
والعصر الحالية بعد زمن النبوة على جانب

وأجرى عليه رزقه وأمن من النار وورد أيضاً  
رباط يوم في سبيل الله خير من الع يوم فيما  
سواه من المنازل وفي الحديث ما اغبرت قدما  
عبد في سبيل الله فتمسه النار وفيه لا يجتمع  
غبار في سبيل الله ودخان جهنم وورد من  
شاب تيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم  
القيامة وأمثال ذلك كثيرة ورجائي من الحضرة  
الربانية والعزة الصمدانية ان تقع مقاتلي هذه  
من قلوبكم ايها الاخوة موقع القبول . والله  
وكيل على ما اقول هذا وان كنتم في غنى عن  
مثل هذه الوصية لما جلبت عليو طويتمكم من  
حسن المقاصد والنية . ولكن الشارح صلوات  
الله عليه امر بالتذكير ولا افيدكم اننا من  
الانصار وقد فتحتم في هذا العصر الجديد باب  
الاتحاد والارتباط على الاعمال الخيرية وهو  
من افضلها فاستبشروا بان لكم اجر من هذا  
حذوكم وصنع بعدكم مثله الى قيام الساعة كما  
فلقني بذلك الصادق الصدوق حيث قال من  
سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها  
الى يوم القيامة وتحمده الله عز وجل اذ كانت  
ولاة امورنا معصدة لذلك العلم الخيري  
مساعدة على تلك المساعي فالاجل بكم ان  
تكونوا عوناً لامرناكم على مقاصدكم الخيرية بان  
تقد كلتمكم وتختلف افئدتكم وثبتت عزيمتكم فلم  
يسفكم الله سبحانه ذلك الاحسن مقاصدكم  
وخلوص طوياتكم حتى شكركم المخلصون ذوو  
العرفان واثى عليكم اللسان والجنان ولقد كنتم  
عابتم في بداءة هذا الامر تلك الصعوبات  
المجبة حتى جزم عقبات المهمة وبلغ من نجاح  
مقاصدكم ان هابكم عدوكم وتلك وامم الله منقبة

ولكم وحسن العاقبة والنجاة ما يكيدنا ويكيدكم  
ودوام النصر وعزاز الدين آمين  
( خطبة القاضي )

بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض  
ولا في السماء . ولا ينفع مع حفظه حسد الحساد  
ولا مكائد الاعداء فله الحمد على ما اولاه .  
وما بكم من نعمة فمن الله . وله الشكر على فضله  
الجميل . ومنه الجزيل . بهذا الجمع الذي انتهجت  
به الصدور اشراحاً وسكنت له القلوب ارتباحاً  
وانعشتت به العقول فرحاً وسروراً . وابد العيون  
بهجة ونورا . وحمل اللسان على الثناء شكراً .  
والأركان في مواصلها مرة بعد اخرى . وكيف  
وقد منح العناية . ومد عليه رواق الحماية . فحفة  
بالنصر مولاة . ناشراً عليه الوبة الظفر بقوله ان  
اريد الا اصلاح ما استطعت وما توفيتي الا بالله  
فرجاله من ضيف هذه العصابة . الموسومة بالنجابه  
والاصابه . هم الحامون لحوزة الاسلام والايمان .  
المؤسسون على تقوى من الله ورضوان . الرافعون  
اعلام البشارة اعلاء لكلمه . ليجريهم الله احسن ما  
عملوا ويزيدهم من فضله . ولهم ان الباعث  
على ذلك هو ما بينهم من الائتلاف والوداد .  
الذي يو ذهاب الروح وثبات النؤاد . فدوموا  
معشر الحاميين عن الوطن على ما انتم عليه من  
التعاقد الاقوى . وكونوا عباد الله اخواناً وتعاونوا  
على البر والتقوى . لينال كل منكم ما يرجوه  
ويبتغيه . والله في عون العبد ما دام العبد في  
عون اخيه . واعقدوا على ذلك الخناصر . ومن  
شد منكم فما له قوة ولا ناصر . هذا وانكم فئة  
اجتمعت على فعل كل خير عظيم . بعد ان كنتم  
افراداً لا يجمعكم نسب ولا يولف بينكم عظيم .

عظيم من وحدة الكلمة وتقوية عروة الوفاق  
والاتحاد على كل من يروها بسوء او يتر بص  
بها مع الثائب ما وقع بينهم من التناجر لكن  
لم يكن ذلك مانعاً لهم عن مناواة عدوهم ودفعه  
بمواضي عواملهم فلم تكن ازمة الخلاف بينهم  
مانعة من التخلي لمحاربة عدوهم لاجتماعهم على  
وحدة الدين وعهود الديمة بل كانوا في محاربة  
عدوهم على قلب رجل واحد لا يلبث ذلك  
الخلاف بينهم حتى يستحيل وفاقاً على من  
ناولهم بكرهم بدا واحدة على العادين وحاجزا  
حصيناً لوجه الباغين فثابت بذلك من ذوي  
الاطلاع اطاعهم ورضوا من الغيبة بالاباب  
ومن تامل صحف الاخبار ويطون التواريخ علم  
فوق ما قلت ثم اذا جلت بعض الجولان في  
عنوان شيبية هذه الامة ووصلت الى اوائل  
الدولة الاموية وجدت من ذلك اوضح بيان  
وانم نبيان ثم بعد ان نادى الزمان وافرضت  
تلك الاقتران رجعت الامة الاسلامية أنعم  
الله باهلها الفهري عن سبيل الاتحاد على خط  
مستقيم وظلت مولعة بذلك حتى كان لها فيه  
حظا في العاجل واجرا في الآجل فاستبدلت .  
الوفاق بالشقاق والائتلاف بالاخلاف وهي  
تعلم بالهداهة وتبصر رأي العين ان تفرق  
الكلمة بمثلة تسلب النفس والنفس والمرؤوس  
والرئيس والعباد والبلاد والهدو والعدد وللعذر  
الالد مع ان ذلك قصارى مرامه ومنتهى مقصد  
وغاية بغيته لما انه يغير عليه المال ويحقق له  
دماء الرجال حتى قبض الله لحسم مواد الفساد  
وحفظ الثغور والبلاد هذه العصابة الموصوفة  
بالاصابه نسال الله سبحانه دوام التوفيق لنا

علمهم مغيرا . ولا تلتقي بهم تغيرا . واجعل لهم  
من لذلك سلطانا ضميرا . اللهم ادمهم ممتطين  
من السيادة اعظم صهو . مرتقين من السعادة  
اسمى ذروه . اللهم بلهم المناصد والمواد . واحفظهم  
من عين الحساد . اللهم يا قاضي الحاجات .  
استجب منا هذه الدعوات . انك ولي الاجابة .  
واليك المرجع والانابة . آمين آمين آمين والحمد  
لله رب العالمين

### فصل

( الترتيبات العسكرية بعد ترقى )

( عربي )

ولما انتظم عربي في سلك وزارة سامي  
ناظراً للجهادية والبحرية وأحسن علي وعلى  
عبد العال وعلي فهمي برتب لواء (باشا) طلب  
عربي من الخديو ترقيته عمومية تشمل كل ضابط  
انتظم في سلك الحرب العسكري فاجابه الخديو  
الى ذلك وانعم على كثير من الضباط بالرتب  
السامية . وقد قرر عربي قانوني الضمان والمعاشات  
بصفة جمعت على ولاته قلوب معظم الاهالي  
وقد شكلت لجنة عسكرية وفيها بعض  
الاطباء لفرز الضباط العاملين والمستودعون  
فانتمت اعمالها وقدمت كسفاً لديوان الجهادية  
بشأن نحو ستائة منهم قصد احالتهم على المعاشات  
بدعوى انهم لا يصلحون للخدم العسكرية واكثرهم  
من الترك والجمركية

وقد أنعم على ابرهيم فوزي بك برتبة  
الميرالاي وعين ضابطاً للحرس بعد وفاة احمد  
باشا الدرمني وأنعم على كثيرين من الميرالايات  
برتبة اللواء وعلى عدد وافر من القائقات  
برتبة الميرالاي وعلى نحو اربعين بكباشياً

لو افنت ما في الارض جميعاً ما الفت بين  
قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه عزيز حكيم .  
وان اجتمعكم هذا من الامور النافعة زمناً كبيراً .  
لما في ذلك من الحكمة التي اوتيموها ومن يؤت  
الحكمة فقد اوتى حبراً كبيراً . واجتهدوا في تمهيد  
طرق البر لمن يقتنيه . وارجو الفلاح من الله  
فانه لا يجيب مرتجيه . وانبتوا في عملكم لتغنيا  
اجراً وتحبوا وطنكم . واعصموا بحبل الله جميعاً  
ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم . واحفظوا  
بامركم فاحسن احتفال اولي العزم والياس .  
ووسعوا دوائر الخبر فاعظم هم غارسيه بعد  
الفتوى والياس . الذين يفتقون في السراء  
والضراء والكاملين الغبط والعافين عن الناس  
وتعاقدوا وتأكلوا . وتعاهدوا وتحالفوا . والحمد  
لله لقد ذهب الشقاق ووافق الصفاء . فاسعوا  
في المنافع وان ليس للانسان الا ما سعى وان  
سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى . واقبلوا  
على ما يبتغيه يو الانسان . وتعاونوا على البر  
والنقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان . فان  
المنفعة العمومية معراج التكرم . وفاعلهالة الفناء  
من الخلق والاجر من التكرم . وما يلقاها الا  
الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم .  
واحذروا اعداكم البغاة . وان جنحوا للسلم فاجنح  
لها وتوكل على الله . وانا لكم معضدون . وللارواح  
والاموال باذنون . ايد الله كلمتكم . وابد دولتكم  
واعز انصاركم . وضاعف اقتداركم . وادام انوار  
عرك مشرقة في سماء الوجود . وكواكب السعد  
متلهة في منازل السعود . اللهم امدهم بامدادك  
الذي لا يلغفه انقطاع ولا يدركه دفاع . اللهم  
اشرح صدورهم . اللهم اجمع امهم . اللهم لا تسلط

خليل كامل حكمدار انكبي بياده  
 حامد امين حكمدار يدنجي بياده  
 حسن رأفت حكمدار انكبي طويحية  
 محمد امين حكمدار انكبي سواحل  
 احمد فرج حكمدار برنجي بياده  
 خضر خضر حكمدار سكرنجي بياده  
 سليمان سامي حكمدار النجفي بياده  
 بدوي منسي حكمدار برنجي طويحية  
 ( وكلاء قائممقامات )

محمد عبيد وكيل قائممقام درنجي بياده  
 عبد القادر عبد الصمد وكيل قائممقام  
 اوجنجي بياده  
 محمد الزير وكيل قائممقام يدنجي بياده  
 عبد الرحمن حسن وكيل قائممقام انكبي  
 سواربي

محمد نجاني وكيل قائممقام انكبي طويحية  
 عباس وهي وكيل قائممقام انكبي سواحل  
 محمد بهجت وكيل قائممقام اوجنجي سواحل  
 ( معاوونون في ديوان الجهادية )

ابراهيم فوزي باشمعاون ومعه :  
 حسن فهمي  
 احمد علام  
 راشد انور  
 شريف عامر  
 ابراهيم صبري  
 سليمان محمد  
 محمد امين  
 عبد الوهاب حلي  
 خليل انيس  
 بكر صدقي

برتبة القائمقام وعلى ثمانين صاغقول اغاسي  
 برتبة الكباشي وعلى نحو مائة يوزباشي برتبة  
 الصاغ وعلى نحو مائة وخمسين ملازماً اول  
 برتبة الیوزباشي وعلى مثل هذا العدد من  
 الملازمين الثانويين برتبة ملازم اول وعلى  
 نحو مائتين من الباشجاويشية برتبة الملازم  
 الثاني . وقد حصلت هذه الترفيات بواسطة  
 لجنة الامتحان

وكان قد صدر الامر قبل هذه الترفيات  
 بتشكيل الاي جديد ليرسل نجدة الى السودان  
 بعد ان قويت فيها شوكة المهدي وعُين له ضباط  
 اعلمهم من المجراسة ثم صدر امرٌ بالغاء الاي  
 المذكور واحالة ضباطه على نظارة السودان  
 ليذهبوا الى مقر الثورة وصادف ذلك حدوث  
 الترفيات فكان ذلك من اقوى بواعث حادثة  
 المجراسة

وهذا بيان الترتيبات والترفيات التي حصلت  
 بعد ترفي عرابي

ترتيبات جهادية

( حكمدارية )

علي فهمي حكمدار برنجي لول المؤلف من  
 برنجي وانكبي بياده  
 طلبه عصمت حكمدار انكبي لول المؤلف  
 من اوجنجي ودرنجي بياده  
 عبد العال حلي حكمدار درنجي لول  
 المؤلف من يدنجي وسكرنجي بياده  
 حسين مظهر حكمدار الطويحية البرية  
 والسواحل

عبد محمد حكمدار درنجي بياده  
 سليمان نجاني حكمدار اوجنجي بياده



محمد نجاتي قائممقام ابيكجي طويجي بربه  
 محمد نعمت قائممقام اوجنجي سواحل  
 علي انور مأمور ادارة المدارس الحربية  
 ( حكام )  
 محمد سالم حكيمباشي ابيكجي بياده  
 محمد عامر حكيمباشي يدنجي بياده  
 ( موظفون )  
 السيد محمد محافظ العريش  
 علي داود قائممقام مستنظفي الاسكندرية  
 يعقوب صوري ناظر قلم ترجمة ( رتبة ثانية )  
 محمد عبد القادر ناظر قلم محاسبة ( رتبة ثانية )  
 حسن حسني ناظر قلم محريرات الجهادية  
 ( رتبة ثالثة )

( توجهات )

( اسما من احسن الهم بما هو من رتبة )

( البكباشي الى الادي )

( بكباشية )

من الالابات البيادة

علي رمزي  
 رمضان صديقي  
 السيد لطفي  
 ابراهيم ابراهيم  
 ابراهيم هيبه  
 محمد عاكف  
 محمد البهواشي  
 محمد درويش  
 رزق حجازي  
 حسن عزام  
 يوسف السيد  
 محمد فوده

علي الغباري

الترقيات

( لوائ )

يعقوب سامي وكيل الجهادية  
 علي مهدي لواء برنجي ابيكجي بياده  
 طلحه عصمت لواء اوجنجي ودرنجي بياده  
 عبد العال حلي لواء يدنجي وسكرنجي بياده  
 حسن مظهر لواء الطوبجية السواحل والبرية  
 ميرالايات

خليل كامل ميرالاي ابيكجي بياده  
 عيد محمد ميرالاي درنجي بياده  
 حامد امين ميرالاي يدنجي بياده  
 سليمان نجاتي ميرالاي اوجنجي بياده  
 حسن رأفت ميرالاي ابيكجي طويجي  
 محمد امين ميرالاي ابيكجي سواحل  
 قائممقامات

عمر رحيمي مدير اقليم الادارة والمعاشات

واللوازيات

احمد فرج حكمدار برنجي بياده  
 محمد عبيد قائممقام برنجي بياده  
 علي عيسى قائممقام التنجي بياده  
 محمد حلي قائممقام سكرنجي بياده  
 عبد القادر عبد الصمد قائممقام اوجنجي بياده  
 فوده حسن قائممقام درنجي بياده  
 سليمان سامي حكمدار التنجي بياده  
 محمد الزمر قائممقام يدنجي بياده  
 خضر خضر حكمدار سكرنجي بياده  
 عبد الرحمن حسن قائممقام ابيكجي سوري  
 بدوي منسي حكمدار برنجي طويجي  
 عباس وهي قائممقام ابيكجي سواحل

( من الايات السواري )

علي شري ( حكيم بشري )

علي رشاد

عبد الله احمد

جاد حسين

محمد منيب

يوسف حبيب

( فروع جهادية )

محمود صبري ( من ارکان حرب )

محمد سعيد ( رئيس ادارة بقلم عسكرية )

محمد علي ( رئيس قسم ثان بقلم عسكرية )

علي فهمي ( ناظر مخازن تعيينات جهادية )

ابراهيم حرب ( ناظر مخازن مصر )

( ضباط من اورطة المستحفظين )

( بمصر واسكندرية وبور سعيد )

الليثي الغيشاوي

احمد حقي

محمد السيد

( صاغفول اغاسية )

( من الايات اليااده وديوان الجهادية )

( والمصالح التابعة له )

محمود احمد

عباس فهمي

محمد الصياد

محمد عزري

احمد صادق

احمد كامل

محمد الرملاوي

محمد السيد

يوسف علي

احمد نجيب

محمد عمار

فرج يوسف

احمد اليبار

عد الرحمن سليم

موسى دياب

احمد عد القادر

محمود سري

( ضباط بمصالح فروع الجهادية )

محمد رفعت

محمود توفيق

قاسم اسعد

محمود حلبي

عبد المنعم خالد

محمد طاهر

محمد صادق

عبد الرحمن فهمي

( من الايات الطوبخية البرية والسواحل )

محمد انور

محمد حشمت

مصطفى عبد الحكيم

محمد فريد

محمد لبيب

سليمان زغبين

سيف النصر

محمد شري

عبد العال ابو العلاء

احمد ضيائي

محمد سليمان

عمر طان

محمد وصفي  
 محمد الشرفاوي  
 مصطفى مختار  
 محمد قدرى  
 محمد الموجي  
 عيسوي عطالله  
 احمد سليم  
 حامد حمدي  
 محمد ركي  
 حسن وصفي  
 ( من الايات السواري )  
 محمد نوحى  
 عبد الرحمن نصر  
 السيد شاهين  
 محمد راتب ( حكيم )  
 علي فنا  
 عواد ابراهيم  
 وقد وفد جميع الضباط على قصر النيل  
 لاداء التكر لاجد عرابي وكثر منهم الغاء المخطب  
 في شأن ذلك فكان مما يستحق الذكر مها خطبة  
 لمحمد افندي منيب بكباشي برنحي الاي سواري  
 ( هو منيب بك مير باخور خديوي الان ) وهي  
 بنصها .  
 سادتي - بعد حمد الله مولى البر والاحسان  
 والصلاة والسلام على من انزل عليه القرآن  
 وعلى آله وصحبه الموصوفين بقول الفاتل  
 كأنهم في ظهور الخيل نبت ربا  
 من شدة الخرم لا من شدة الخرم  
 اثني على اميرنا المعظم وخذ بونا المغمم توفيق  
 الاول الذي منحنا من الحرية ما تمتصت به الامة

احمد عبد السلام  
 رسول فيضي  
 عبد الهادي صرار  
 محمد علاء  
 عبد الحليم علي  
 ابوكلوة قاسم  
 سليم الزبيدي  
 عمر محمد  
 محمد يوسف  
 محمود فهمي ( من بلوكات التوريديو )  
 سليم نظيف ( ناظر البارودخانة )  
 ابراهيم وصفي ( ناظر الذكخه خانه )  
 احمد توفيق ( من البوليجون )  
 محمد قدرى ( من المدارس الحرية )  
 راضي احمد  
 عجمي اباطه } من المستنظفين بصر  
 يوسف سليم ( بقلم معاشات المجهادية )  
 محمد حندق ( من المستنظفين باسكدرية )  
 احمد زياد  
 عبد الرحيم } من بوليس اسكندرية  
 سليم محمود عياد  
 محمود رحيمي ( من اركان حرب )  
 احمد منسى ( باورطة التاكه بالسودان )  
 عبد الله ابراهيم ( حكمدار بلوكات سواكن )  
 ( من الايات الطوبيجية البرية والسواحل )  
 علي رضا  
 محمد نسيم  
 حسن حسني  
 احمد عمر ( حكيم )  
 امين ساهي

في كل وقت وإبان مجيئة مولانا المخديوي المعظم  
قائلاً ( افسدز جوق يشا )

فصل

(عريضة)

ولما صدر امر نظارة الجهادية بالامتحان  
الضباط لاستكمال النقصان من ذوي الرتب  
واعان ذلك المهتم قدمت الالابات العريضة  
الآتية :

قد نشرفنا بصدور الامر من سعادة ناظر  
الجهادية القاضي بالامتحان الضباط لاستكمال النقصان  
من الالابات ولا يخفى عزيتكم انا جميعاً متفنون  
للفنون العسكرية حافظون لسائر قوانين الجهادية  
الواجب على كل ضابط درسها وانفاها وبهذا  
تعلم امرؤنا انا مسعدون للامتحان في اي وقت  
شائئاً غير اننا لاعتقادنا انا روح واحدة سارية  
في عدة اجسام وان شرف الواحد منا شرف  
لجميع اخوانه قدمنا هذه العريضة ملمسوس من  
امرائنا انتخاب من يشائون منا وينزلون عليهم بما  
نحن عليهم من الاستعداد منزلة الامتحان فاننا  
راضون بمن يقدمونهم رضاه تاماً بلا منافسة ولا  
غبطة فان شرف الواحد شرف للعموم والرجاء  
قبول التماسنا هذه الدفعة وصرف النظر عن  
الامتحان وانتخاب من يقع عليه اختيار امرائنا  
فكل رجل واحد يجتهد وطئة على اي حالة كان  
وكلنا جنود وان اختلفت الالاقاب افسدز

وجعلنا بعنايته اسود الشرى وطوقنا معشر  
الجهادية المنن وخصا بما يحجز الالسن شكراً  
وشاء - واني بالنيابة عن اخواني السواري  
والاصالة عن نفسي لا تحصي ثناء على هذا العزيز  
المر الرؤف وعلى صاحب الدولة ذي الوزارين  
محمود الفعال سامي المقام وبقية اخوانه ساداتنا  
النظار الكرام اخص من بينهم طويل الفجاء  
رب الرشاد الذي عرفنا بدعوته وهدينا بارشاده  
فارسلنا الوحيد صاحب السعادة ناظر جهاديتنا  
هذا المشار اليه اذ القدم بين يديه بقولي

اهني سعادتك فرسان وطنك نحن معاشر  
الجهادية الذين يجمعنا وياك اصل واحد ومن  
العرب ووطن واحد وهو مصر ودين واحد  
وهو الاسلام اعزه الله واخوة واحدة وهي الجهادية  
وبصحبنا رفيق صادق وهو السيف المحدث لحماية  
الايوطان ندافع به عن اهلنا واخواننا الوطنيين  
على اختلاف معتقداتهم حقاً في البلاد وقياماً  
بما تدعو اليه الاوامر التوفيقية العالية

ثم انا نشي عليك الثناء الجميل لما لزمته  
من العدل اذ لم ترتفع واحداً منا الا بالامتحان  
تنفيذاً للقانون وحنظلاً لنظام العدالة مع علمك  
بما نحن عليه من الاستعداد وهذه اعمال تزيد  
في اتحادنا وتقوي رابطة الالفة بيننا يعلمها كل  
واحد من وقوفه عند حد القانون بعد ان  
كانت الرفعة بالخرائط والاعراض وهذا الذي  
رأيناه منك هو مصداق اعتقادنا في امانتك  
وعدلك ونحن سيوف الحكومة المصرية وحصونها  
لا قوة لنا الا بما يويئدنا به الله تعالى فلنحيا  
امة صار رئيسها منها ورئيس جندها ابن مجديها  
ورجال نظاراتها بدور طلعتها ولحيا جند بنادي

الغربية بمفريات تبعد عن حد الخيال والوهم  
غرابية وامتناعاً ولقد كذبه دليل الواقع ومحنة  
العيان الى الان وسيزيد المستقبل تزييفاً ويزيد  
هياتنا تطهيراً ما يفتره ان شاء الله  
الامضاء ( رئيس مجلس النواب )

( تكذيب في جريدة الطائف لما نشر )  
( في صحيفة التمس نثلاً عن مكائنها )  
( في الاسكندرية متعلقاً بسعد الله )  
( بك حلابه ونائب اسكندرية )  
( وبعض ضباط الجهادية )

قال سعد الله بك : عثرت في جريدة  
التمس على جملة من مكائنها باسكندرية خرج  
فيها عن الاعتدال

ومنادها ان حضرتي مائي اسكندرية بعد  
وصولها الى مصر ارجعا الى النفر تحت ملاحظة  
احد ضباط العساكر لحظتها في المشرب اسعادة  
عرايي بك وان الضابط بعد وصوله بهما سمي  
في عقد جلسة من الضباط بحمل الجمعية الخيرية  
باسكندرية حرر فيها محضر يطلب فيه جعل  
الحكومة شوروية وطلب الضباط الى التوقيع  
عليه وجوه النفر فابوا والنسوا مهلة يوم فلم يجابوا  
واحاط الضباط بمكان الاجتماع فاضطروا  
للتوقيع الا سعد الله حلابه فانه تخلص واخفى  
في بيته نحو اربعة ايام لكن الجأه التهديد بعد  
ذلك الى موافقة من وقعوا على المحضر وبالغ  
هذا المكاتب في حكاية ( ان اهل النفر في غاية  
الكدر من حالة العساكر الضباط وانهم لولا  
الخوف لتظاهروا عليهم ) هذا محصل ما قاله  
المكاتب ونقلته جريدة التمس عنه واني اقول

## فصل

### ( بعض احوال )

( تكذيب سلطان باشا لما نشرته )

( جريدة التمس متعلقاً )

( بعرايي )

وذكرت جريدة التمس يوماً ان عرايي  
توعد النواب ورئيسهم بالسؤ ان خالفوا رأي  
الحزب الجهادي وذلك اثناء وقوع الخلاف بين  
وزارة شريف باشا والنواب في شأن اللائحة  
الاساسية فكذب سلطان باشا ذلك في الوقائع  
المصرية بان قال :

ورد في جريدة ( تمس ) ما معناه انه لما  
كان الخلاف واقعاً بين الوزارة السابقة ومجلس  
النواب وفد سعادة عرايي بك على سعادة سلطان  
باشا واوسعه مهدبداً ويك على قبضة السيف  
اشارة الى ما يجمل بالنواب ان خالفوا رأي  
الحزب الجهادي . انتهى

ولقد استنت لحلول هذا الخبر الكاذب  
محل القبول بجريدة خطيرة في مملكة عظيمة  
النشان وما كان يستحق عندي غير الاستنكاف  
جواباً لولا الخلاف من توهم شيء من الصحة فيه  
لو روده في تلك الصحيفة المشهورة ولذلك فاني  
ارده واكذبه باستنكار واقم الحجج على مختلفه فمن  
خبر بعيد من الصدق بري من الصحة لا يتفق  
ان يخضر بخاطر احد من العارفين بمكان سعادة  
عرايي بك من رعاية المحقوق والاعتدال وبمكان  
الاقتدار في مجلس النواب من الحرية والاستقلال  
وانا هو فرية عدو يروم الفاء الوحشة وإيجاد  
النفرة من هيبتنا الوطنية في المالك العظيمة

الينامع كوفي من يوم حضرت الى العاصمة ودخلنا في اعمال المجلس لم نرجع الى اسكندرية لحد يوم تحريره فضلاً عن ان يصدر ذلك الينا فنعن نقيم الحجّة على هذا المكاتب الذي لم براع فيما كتب حق الذمة التي تلزمه ان يجرى فيما يقول كي لا يكون سبباً في تشويش الأفكار وإثارة الخواطر واني ارغب اليكم نشر هذا في جريدتكم ليعلم القراء حقيقة الامر فلا يبتس عليهم الحق بالباطل تحريراً في ٢٧ ربيع اول سنة ٩٩ الموافق ١٦ فبراير سنة ٨٢

( صورة ما كتب من سلطان باشا رئيس )

( مجلس النواب الى نظارة الداخلية )

( بتخصيص جريدة الطائف )

( لنشر محاضر المجلس )

( والتكلم بأفكار اعضائه )

( والدفاع عنهم )

داخلية ناظري عطوفتلو افندم حضرتلري حيث ان حضرة محرر الطائف اظهر ارتياحه الى نشر محاضر المجلس وافكار نوابه وما يمتنع ذلك ما يستدعي القيام بخدمة الحقوق الوطنية للمجلس رؤي انه لا مانع من مكتبة الداخلية لتصدر امرها الى ادارة المطبوعات بمعرفة هذه الصحيفة ممتازة بهذا الاختصاص ونسبها للمجلس على الوجه الذي قدمه حضرة محررها الموما اليه . افندم في ١٥ ربيع الثاني سنة ٩٩

محمد سلطان

رئيس مجلس النواب

( يبرق ابيكبي الاي يياه )

كان هذا البرق تحت امرة طلبه عصمت

ثم وجهت حكمدارية هذا الاي الى خليل كامل

ليان الحقيقة ان هذا الخبر مالا صحة له ولم يوجد شيء يقاربه بوجه من الوجوه فان حضرتي النائين لم يعودا الى اسكندرية بعد سفرها ولم يبلغنا ان احداً منها عنف او كدر لابتداء رأيه في شيء ولم يجمع اهل الثغر لتحرير محضر كهذا في محل من المحلات اصلاً ولم يقع لي تهديد ولم الجأ من احد في شيء التبتة ولم يجمع ضابط على ضابط داخل المدينة بقصد مثل هذا ولذلك فاني اقيم الحجّة على هذا المكاتب فيما افتراه علي واني حضرتي النائين ان يكذبا به ويقبأ عليه الحجّة في ذلك واني اعلن على لسان جريدتكم جميع القراء ومحرري الصحف باي لسان ان ما اتاه هذا المكاتب لاصحة لشيء منه وارجو من كافة ارباب الجرائد ان ينقلوا هذا الخبر في جرائدكم ليتحقق لقرائهم براعتنا ما رمانا به وبعدنا من جميع ما افتراه علينا

ونشر ايضاً السيد سعيد الغرياني في الجريدة

المذكورة الرسالة الآتي نصها

عثرت في جريدة التيمس على جملة نقلاً عن مكاتيبها بسكندرية من مقتضاها ان نائبي اسكندرية بعد وصولها الى المحروسة ارجعا الى الثغر بقوة قاهرة مخالفتها لرأي سعادة احمد بك عربي وان الضباط في اسكندرية الزموا وجوه الثغر بفتح محضرو واستعملوا لذلك التهديدات الشديدة وغير ذلك من الاقوال المرجفة واني بوصف كوفي احد النائين اعلن كل قارئ وكل سابع ان ما افتراه هذا المكاتب علينا مالا صحة له فاني ورفيقي النائب ما سمعنا ان احداً من النواب سئل عن رأيه الخاص في شيء او اكراه على مخالفة ضميره فضلاً عن ان يصدر ذلك

العزيب ومجدكم الذي ادركتموه بالاتحاد وشغل  
 الافكار وجه اليكم الانظار فاصيتم في فكر كل  
 انسان ونعم المجد مجد رفع العساكر المصرية الى  
 ذروة الشرف الدائم - فاروحيكم بالطاعة لاميركم  
 وضباطكم الكرام والخضوع للقانون العسكري  
 المحافظ لهذا النظام كما اوصيكم بحسن معاملة  
 اخوانكم المسكية والسير معهم بما لا يفضض واحدا  
 ولا يفر انسانا وبين اعينكم كثير من الاجانب  
 الذين سكنوا ديارنا لتجارة او زيارة فعاملوهم  
 معاملة اخوانكم ولاظنهم بما علم فيكم من مكارم  
 الاخلاق ولا تحقروا احدا من خلق الله وانتم  
 تعلمون ان الكل انسان كما اني اوصي حضرات  
 الضباط بنظرهم الى اخوانهم العساكر نظر الولد  
 لولك والاخ لاخيه وان يجعلوا القانون حدا يقف  
 بينهم وبين العساكر فلا يتعداه انسان وان  
 يداوموا على تهذيب اخوانهم وتدريبهم على  
 الكلمات الانسانية والتعليمات الجهادية وقد اقام  
 فيكم البطل الهام سعادة طلبه باشا مدة وترقى الى  
 رتبة اللواء وهو عنكم راض وانتم عنه راضون  
 وخلفه هذا الهام وهو اخوكم في الوطنية وباعهد  
 اليه هذا الآلاي الشريف الال للوثوق بهم  
 وحسن اخلافه وتام استعداده والله المشول في  
 دوام هذا الانتلاف وهو الحفيظ علينا وعليكم  
 جل شأنه . ثم نادى افندمز جوق يشا ثلاثا

( ييرق برنجي الاي بياده )

كان هذا الاي تحت امره علي فبهي فلما  
 ترقى الى رتبة اللواء صار تحت حكمك اريه احمد  
 بك فرج فتوجه اليه علي فهمي وبعد اجراء  
 التعليمات اللازمة خطب فيهم بقوله

فتوجه اليه علي فهمي برنجي لولا لتسلم اليرق  
 حسب العادة فوقف الاي في ساحة قصر  
 النيل على شكل « ميدان تعليم » فقبض اللواء على  
 اليرق وخطب الميرالاي بقوله

لكل امة عنوان يو تعرف وشرف يو  
 توصف وعنوان الامم رجال جهاديتها وشرفها  
 معنود بلوانها فهذا الذي اسلم لعزتك علم من  
 الاعلام الاسلامية المصرية التي يتوقف شرف  
 الامة على حفظها فيالنيابة عن المحصرة الحدودية  
 الجليلة وسعادة ناظر الجهادية بالحرية استخلفك  
 بالله ثلاثا انك تحفظ هذا العلم وتحوط رجاله  
 بافكارك الصائبة ولا تسلمه لعدو معاذ الله وفي  
 جسمك نفس قياما بحق الوطنية وشرف الخدمة  
 العسكرية

فاقسم الميرالاي بهذه الايمان واستلم اليرق  
 واوصله الى مركزه من الصف وسلّمه الى اليرقدار  
 وبعد اجراء التعظيم لهذا اليرق وقف فيهم  
 اللواء خطيبا فقال

ابها الفرسان والاخوان المصريين  
 تعلمون ان كلمة الاتحاد ما توجهت لامر  
 الا ذلكت ما فيو من المصاعب وسهلت طرق  
 الوصول الى الاصلاح وكل امة تحتاج لهذا  
 الاتحاد لتكون الوطنية معنونة برجالها وعلى  
 الخصوص رجال الجهادية في كل مملكة فانهم  
 حامية البلاد وحافضة الحدود وقد مضى زمن  
 كانت القلوب متفرقة والنفوس متنافرة فرايم  
 من ضرر الاختلاف ما لا يخفناكم والحمد لله قد  
 مضى ذاك الزمن وتمتعتم بزمن توحدت فيو  
 الكلمة وانفتحت القلوب فاصبح الوطن ممتلئا برجال  
 متعددة فيها روح واحدة تنادي باسم الوطن

البلاد يلزمنا بمخالفة الغرباء والنزلاء بالاخلاق  
الجبيلة ومعاملة كل انسان بما يقتضيه مقام المدينة  
واني في هذه الساعة اسلم هذا البريق احد  
اعلام الامة المصرية بل احد اعلام الاسلاف  
المنصورة الى اخي صاحب العزق احمد بك فرج  
الذي صار حكمداراً لهذا الايالي الجليل بدلاً  
عني ومعه الاخ صاحب العزق محمد بك عبيد  
قائم مقام الايالي فاعرفوها بهاتين الصنيتين ونفذوا  
ما يأمرانكم به من الاوامر القانونية واطيعوا  
اباءكم الضباط على اختلاف درجاتهم وكونوا  
اخواناً تشبههم الوطنية وتجمعهم كلمة الاتحاد  
( حادثة عبد العال حلي )

كان من عادة عبد العال حلي ان يتناول  
شيئاً من اللبن والشاي قبل النوم في كل يوم  
ففي احد الايام اعدت له جارية في البيت كأس  
اللبن جريباً على ما لوفها بم اغفلت لتنظر في شيء  
اخر وعادت اليه فرأت لونه اصفر فاقع وعلى  
وجهه شيء يشبه التراب ولم تجد بالقرب منها  
سوى الصبي الذي رياه عبد العال فسألته  
الجارية عما وضع في اللبن فاجابها . لا شيء . وانا  
وضع قليلاً من البهار والقرفة فتعصفرون اللبن  
فاخذت الجارية اللبن وصنفته فوجدت فيه كمية  
كثيرة من الزرنج وكنتها لم تعرفه انه زرنج  
فحملته الى سيدتها فحفظته عندها الى ان كان  
المساء وعاد عبد العال الى المنزل وطلب  
اللبن حسب عادته فاجيب ان ليس في البيت  
لبن فشرب الشاي وحده ونام وبقيت افكار  
اهل البيت مضطربة مما حدث فسألوا الغلام  
واضع الزرنج عن الخبر وهو فتى يبلغ من العمر  
١٧ سنة فتعلم في الجواب فزاد اضطراب الفكر

اخواني

اقدم لكم الشكر والثناء على توجه افكاركم  
معنا في طرق الاصلاح وما لزمتموه من حسن  
السير والاستقامة وما عقدتم عليه الخناصر من  
حفظ كلمة الاتحاد وارتباط النفوس حتى تم لكم  
تحرير البلاد بمساعدة اباؤكم نواب الامة المصرية  
اذ انتم حامية البلاد الذين جعلوا ارواحهم  
موقوفة على حفظها ودماءهم مباحة في صيانة اهلها  
واعراضهم وسواهم شأن الجنود الغيورين على  
اوطانهم

وحفظ لكم التاريخ مجدكم الذي اثبتوه في  
غرة فبراير سنة ١١ من افاذ اباؤكم من سجن  
المستبدين وهذا اعظم ما يبرؤ به الولد اباه اذ  
كنا بكم رجاء نعاملكم معاملة الولد لولده نعم  
المجد مجد عرفه لكم كل موجود

تعلمون ان هذا الايالي دخل تحت امره  
اثني عشر امير الايالي قبلي ولم يرق واحد منهم  
الى رتبة توصله اليها خدمة وطنية واني بالاتحاد  
كلمتكم واخلاص نياتكم وطهارة بواطنكم قد  
حظيت برتبة اللواء من جانب الحضرة الخديوية  
وما وصلت اليها الا بالمحافظة على الاصول  
العسكرية وسيري بكم تحت احكام القانون  
وصدقنا جميعاً في خدمة وطننا خدمة صادقة  
فارجوا ان يدوم لنا هذا الاتحاد وان تتلقوا  
وامر اباؤكم الضباط بالقبول واثارهم بالامثال  
وان تجعلوا القانون بين اعينكم في حركاتكم  
وسكياتكم واعمالكم واذا توجه احدكم الى بلد  
فليعامل اخوانه منها بالرفق والحسن وليجتهد في  
ارضاء جميع من عاش من بعد عنه خصوصاً اذا  
كان في بلد احد من الاجانب فان حفظ



الاصلة كرهه تابعاً لدولته

اما الموسيو دي بلينيار فقد اختلفت في شأن اغساله الاموال فمن قائل انه وضع من شأن فرنسا في الفطر المصري واضعف نفوذها ومن قائل ان استدعاءه الى باريس عد فوزاً لفرنسا لا تقهراً وقد غلبت حجة اصحاب القول الثاني بما اجتمعت الراء على ان وجوده في مصر كان موقفاً لمصالح فرنسا السياسية وغيرها لما علمه الجميع من ميله الى السلطة والامر حتى وده ان يجعل وكيل فرنسا بمصر خاضعاً لامر وكاد ان لا يحسبه الا كاتباً او ترجماناً له فادى ذلك الى النفور بينه وبين عدة من وكلاء الدول السياسيين لدى الحكومة المصرية

وما يذكر في شأنه ونزوه في عرض كلامنا التاريخي بحقيقته التاريخية مسألة البارون دي رنك التي شغلت بها جرائد فرنسا مدة طويلة وكان اكثرها معارضاً للموسيو دي بلينيار حتى ان بعض الجرائد دعت الى اكمال الفناصل (ميجور دي كصول) وقد نددت الصحف الفرنسية بسياسته وبضعف رأيه المالي تديباً عنيفاً فمن ذلك ما فالتة جريدة لي فاسيونال وهو:

شكا اخواننا الفرنسيون نزلاء الفطر المصري من سياسة الموسيو دي بلينيار مرات كثيرة وبعثوا الى وزارة خارجتنا عرائض عديدة ولكن جميع ذلك لم يؤثر في الحكومة شيئاً لان السياسة الانكليزية غرتنا في هذه المرة ولا غرو فقد رأيناها في اكثر الاوقات عثرة لنا فارخت سياستها على اعمال الموسيو دي بلينيار المستور وصرفت نظر حكومتنا عنه فأتى بدت سلطته

فارسل الزرنج الى احد الكيماويين في المهادية فخلطه وبجث فيه حتى تاكد انه زرنج وهو سم قاتل فرفعت القضية الى المجلس الابتدائي للنظر فيها وكانت نتيجة التحقيق ان حكم على مصطفى محمد الططار بالاقامة في سجن الضبطية سنة شهر لثبوت كونه مشتركاً في هذه القضية بان باع محمد حسن الخادم كمية الزرنج وحكم على محمد حسن والتمهيد محمد ماهر الذي اغراه على هذا العمل بالاقامة في فيزو ١١ سنة

فصل

( اتصال الموسيو دي بلينيار )

( احد المراقبين العموميين )

وفي اواسط شهر مارس سنة ١٨٨٣ استعفى الموسيو دي بلينيار احد المراقبين العموميين فعين بدلاً منه الموسيو بريديف ثم انبأ بعض النلاغرافات ان الخلف ( بريديف ) سيمري امور وظيفته بملاحظة قنصل جنرال فرنسا في الديار المصرية فكان لهذا الخبر وقع مؤثر في نفوس المواطنين بل كان فيه ما بعث على استغراب ان موظفاً مصرياً مستقراً في مجلس النظارة اخذاً معهم في البحث عن المسائل الادارية والمالية يكون خاضعاً لارادة وإدارة دولة اجنبية يأخذ منها التعاليم متعلقة بوظيفته فلا يبت امرأ الا برأها ثم انتهى هذا الاثر الذي ترتب على ذلك البناء بما اصححت به وكالة هافاس خطأ ما حيث قالت ان المراقب موظف مصري لاصلة له مع قنصله فان المراقب انكليزياً كان او فرنسوياً او المانياً متى قيد اسمه في سجل المواطنين المصريين انقطعتم صلته مع قنصله من جوية الاعمال التي يجرها في وظيفته ولا يبقى بينه وبين الاتصال

القانون اقدمه لديكم والله المستول في توفيقا  
جميعاً

## امر عال

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على امرنا الصادر بتاريخ ١١  
ذي القعدة سنة ١٢٩٨ وعلى الامرين العليين  
الصادرين بتاريخ ١٨ ربيع الاول سنة ١٢٩٩  
وساء على ما رفعه الينا ناظر داخلية حكومتنا  
بموافقة رأي مجلس نظارنا

نأمر بما هو آت

المادة الاولى

قد صار انقضاء مجلس النواب هذا اليوم  
الذي هو آخر مدة انعقاده في هذه السنة  
المادة الثانية

على ناظر داخلية حكومتنا تنفيذ امرنا هذا  
صدر بسراي عليدين في ٧ جمادى الاولى  
سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٦ مارس سنة ٨٢  
الامضا محمد توفيق

بامر الحضرة النجبية الخديوية

رئيس مجلس النظار الامضا

وناظر الداخلية محمود سامي

ولما فرغ اجابه رئيس مجلس النواب

بمعناه :

نشكر لجناب المعظم عنايته باستنابة عطفوتكم  
في ختم اعمال المجلس بهذا العام ونسأل الله ان  
يوفقنا في العام القابل لاتمام المقاصد الخيرية  
والمنافع العمومية التي منع قصر الوقت في هذا  
الاجتماع من اخراجها الى عالم الفعل وان يلهمنا  
ما يؤيد الاتحاد ويزيد تأليف القلوب لتكون

المستبدة وقد طالما سعى الموسوي دي ريك ايام  
وكالته الى اظهار الحق ومعارضة اعمال مراقبنا  
لما رأى فيها من الاخلال وسوء المآب ولكنه  
لم ينجح في عمله فدارت عليه الدائرة وهو الرجل  
الصادق في الخدمة المؤيد لكلمة الجمهورية  
الفرنسية

وعندما ان فوز مراقبنا في مصر كان خافضاً  
لشأن حكومتنا ولذلك نهينا باستدعاء الموسوي  
دي بلينار ولو جاء متأخراً بعد ان بلغت  
العظم المدى فانها بذلك تصلح الفاسد وتعيد  
المفتود

## فصل

( انقضاء مجلس النواب )

وفي ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢ انقضى مجلس  
النواب فجاءه بعض النظار مودعين مثنين على  
النواب ووفد عليه رئيس مجلس النظار حائلاً  
للامر الخديوي المؤذن بانقضاءه طبقاً لما نقرر  
في اللائحة الاساسية فالتى على الهيئة النيابية  
خطاباً قال فيه :

ان المدة القصيرة التي اقتصرها والاعمال  
الكتيبة التي باشرتموها تدل على شدة ميلكم الى  
النجاح ورغبتكم في تقدم البلاد وحيث ان هذا  
اليوم هو اليوم المعين لانقضاء المجلس بمقتضى  
لائحته الاساسية قد اتيت بالاصالة عن نفسي  
والنيابة عن اخواني لاقدم لكم الشكر على  
مساعيكم المحمودة وارغب اليكم ان تشغلوا افكاركم  
في مدة الاستراحة بالمنافع العامة والمشروعات  
التي ستوضع في العام القابل موضع النظر ليسهل  
تقريبها بالسرعة اللازمة وهذا هو الامر العالي  
الكرم الناطق بانقضاء المجلس على مقتضى

احدى وعشرين سنة كاملة وان يدفع للحكومة من مال الضرائب او الرسوم المقررة اياً كانت ما يبلغ خمسمائة قرين اميري في السنة ولا يكون في حال من الاحوال المعينة في البند الرابع والخامس من هذه اللائحة

المادة الثانية من كان عليه من ارباب العائلات هذا المقدار من المال الاميري عن اطيان او عقارات يملكها وان كانت مكلفة باسم غيره فله حق الانتخاب

المادة الثالثة ثبت حق الانتخاب لمن يأتي ذكرهم ولو لم يكن عليهم الملغ المقرر وهم اولاً العلماء الخائرون رتبة التدريس او

المشهورون بصفة العالمية ثانياً القسس وسائر الروساء الروحانيين من المسيحين

ثالثاً حاخامات الاسرائيليين رابعاً المدرسون في المدارس الميرية والمكاتب الاهلية والخائرون للشهادات من المدارس العالية

خامساً ارباب الوظائف الملكية سواء كانوا في الوظائف او متقاعدين سادساً ضباط العسكرية سواء كانوا في الخدمة او مستودعين او متقاعدين

سابعاً وكلاء المرافعات (الافوكاتية) المقبولين في المجالس النظامية

ثامناً الاجزائية والاطباء والمهندسون المادة الرابعة المشهورون لدولة اجنبية لاحق لهم بالانتخاب

المادة الخامسة يحرم من الانتخاب من يأتي ذكرهم وهم

بدا واحدة وقلباً واحداً على خدمة هذا الوطن العزيز بما يحتاج اليه من انواع الاصلاح ( خلاصة اعمال مجلس النواب ) (في مدة اجتماعه)

اما الاعمال التي قررها مجلس النواب في اجتماع ذلك العام وهو اجتماعه الاول فقد جاءت مقتصرة في تقرير قانونه الاساسي ولائحته الداخلية ولائحة الانتخاب وما اجراه في عدة امور مهمة مثل المبالاة وتوزيع الضرائب وربط التفاسيط على آجال ملائمة الاحوال ووضع اصول للرعي تسد ابواب الخلل والنظم واطهار فساد ادارة المساحة .

وقد نقرر في لائحة الانتخاب بعد التعديل ثبوت حق الانتخاب والنيابة معاً لكل من كان من رعايا الحكومة سواء كان مولوداً في القطر او مقيماً يومئذ عشر سنين

( قانون الانتخاب )

وهذه صورة الامر الخديوي الشامل لقانون الانتخاب

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على امرنا الصادر بتاريخ ١٨ ربيع الاول سنة ٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ٨٣ وبناء على ما قرره مجلس النواب وموافقة رأي مجلس النظار

نأمر بما هو آت

( الفصل الاول )

المادة الاولى يحق الانتخاب لكل مصري من رعايا الحكومة المحلية سواء كان مولوداً في مصر او متوطناً اقام فيها مدة لا تنقص عن عشر سنوات على شرط ان يكون بالغاً من العمر

واتان عن مركز ملج وواحد عن اتمون واتان  
 عن مركز نلا ولمديرية الغربية احد عشر واحد  
 عن طنطا وواحد عن المحلة الكبرى وسمنود  
 والفيحة عن التسعة المراكز لكل مركز نائب وكل  
 مركز بنعه بندره والبرلس يتبع شرين ولمديرية  
 البحيرة خمسة واحد عن مركز دمهور وامو حصص  
 والبندر دمهور والفيحة لباقي المراكز لكل مركز  
 نائب ولمديرية الميمنة اربعة واحد عن بندر  
 الميمنة وقسم البدرشين والفيحة عن باقي الاقسام  
 لكل قسم نائب ولمديرية بني سويف اربعة اثنان  
 عن قسم بني سويف وبندره وواحد عن قسم  
 ببا وواحد عن قسم الزاوية ولمديرية الفيوم  
 ثلاثة واحد عن النندر والانتان الباقيان عن  
 القسيين ولمديرية المنيا سبعة واحد للبندر  
 واتان لقسم المنيا واثنان لقسم قلو صنا وواحد  
 للفشن وواحد لقسم بني مزار ولمديرية اسوط  
 تسعة واحد للبندر واتان لقسم ملوى والفيحة  
 عن باقي الاقسام لكل قسم نائب ولمديرية  
 جرجا سبعة واحد عن بندر سوهاج واتان عن  
 قسم طهطا والفيحة عن باقي الاقسام ولمديرية  
 قنا خمسة واحد عن البندر والفيحة عن الاقسام  
 ولمديرية اسا اربعة واحد عن البندر وقسم  
 وواحد عن قسم السلية وواحد عن ادفي  
 ومعاونة اصوا وواحد عن حلغه ويكون لقناثل  
 العربان ثمانية نواب اثنان من غرب المنيا واتان  
 من غرب البحيرة واتان من غرب الشرقية وواحد  
 من غرب القليوبية وواحد من غرب الفيوم  
 ولحافظات السودان ومديرياتها اثنا عشر نائباً  
 ولا يجوز في جميع الاحوال انتخاب نائب من  
 مركز عن مركز اخر في مديرية واحدة ولا

اولاً المفادون للفقو المدينة والسياسية  
 وم الذين صدرت عليهم احكام نهائية من  
 المجالس النظامية بالاشغال الشاقة او الدينية  
 او بالنفي او الاقامة في اللبان او بالسجن ستة  
 تهور لجناية او حكم عليهم بارتكاب سرقة او خيانة  
 او احتيال او اذاعة مال الميري او انتهاك  
 حرمة الاداب والادبان وطردوا من الخدمة  
 الميرية يحكم او قرار من احد المجالس النظامية  
 نائباً المحكوم عليهم بالسجن ثلاثة اشهر  
 بفرامة تقوم مقام هن المنة لوقوع مخالفة منهم فيما  
 يتعلق بالانتخاب على متضى احكام هذا القانون  
 نالفاً الذين حكم بالافلاس ولم  
 يعيدوا تصرف اسمائهم

رابعاً الذين كانت لهم بيوت للعب القار  
 او الفخشاء او خدموا في تلك البيوت  
 الفصل الثاني

### في دوائر الانتخاب

المادة السادسة يكون لمصر مائة وخمسة  
 وعشرون نائباً على مقتضى هذا القسم وهو  
 للقاهر عشرة نواب وللاسكندرية اربعة  
 ولكل من دمياط ورشيد والسويس نائب على  
 حدة وبورسعيد تبع دمياط والاسماعيلية الشرقية  
 والعريش السويس ولمديرية القليوبية اربعة  
 اثنان عن مركز قليوب وواحد عن كل من  
 مركزي شبرا وطوخ وللشرقية ثمانية واحد عن  
 بندر الزقازيق واتان عن مركز بلبيس والفيحة  
 عن باقي المراكز ولمديرية الدقهلية ثمانية واحد  
 عن المنصورة واتان عن مركز ميت غمر والفيحة  
 عن باقي المراكز ولمديرية المنوفية تسعة اثنان  
 عن شين ومركز سبك واتان عن مركز منوف

الوجهاء واثنين من التجار  
 وجميع هؤلاء يكون تعيينهم بعرفة الداخلية  
 في مصر والمحافظات في سائر المدن وفي كل  
 من المحالين ينتخب رئيس اللجنة كاتباً لها  
 المادة العاشرة . كل لجنة تئبت في جدولها  
 اسماء الحائزين لصفات الانتخاب والذين  
 يكتبون في جدول اللجنة هم  
 اولاً المولدون في الدائرة المشكل  
 فيها اللجنة  
 ثانياً الذين هم مكنتون في دفاتر الرسوم  
 المقررة بتلك الدائرة منذ عام كامل  
 ثالثاً الذين يتزوجون في حدود الدائرة  
 ويثبت انهم مقيمون بها منذ سنة على الاقل  
 رابعاً الذين لم يكونوا في حالة من تلك  
 الاحوال ولكنهم يطلبون الاكتتاب في جدول  
 اللجنة ويثبتون اقامتهم في دائرتها عامين  
 خامساً المقيمون بتلك الجهة لخدمة الحكومة  
 وكذلك يكتب في جدول اللجنة من يتم  
 له احد هذه الشروط قبل انقضاء زمن الانتخاب  
 وان لم يكن تم له عند ابتداء مدة الاكتتاب  
 المادة ١١ اللجنة تعلن لارباب الانتخاب  
 في دائرتها ان يحضروا اليها في مسافة عشرة ايام  
 لتقيد اسمهم في الجدول وهذا الاعلان يعلن في  
 المدن والبلد على ابواب العابد وديار الحكومة  
 واشهر الاماكن التي يجتمع فيها الناس ثم يعلن  
 عنه في الجرائد العربية المحلية  
 المادة ١٢ يجب على كل لجنة ان تحرر  
 جدولها لتخزين في كل خلال عشرة ايام تمضي  
 من انقضاء الميعاد المذكور في البند السابق ثم  
 تعلق احدي التخصيص في اشهر نقطة بالدايرة

انتخاب نائب من مديرية عن مديرية اخرى  
 عدا القاهرة والمدن والمحافظات  
 المادة السابعة . تحدد دوائر للانتخاب على  
 منقضى المادة السابقة وينشأ في كل دائرة جدول  
 يتضمن اسماء الذين يحق لهم الانتخاب في حدود  
 تلك الدائرة  
 المادة الثامنة . في بلاد المديرات كل بلد  
 يبلغ عدد الذكور من اهلو خمسمائة نفس فافوق  
 يكون له دائرة انتخاب تخصصه والبلاد والعرب  
 والكتفور الصغيرة تضم جملة منها بعضها الى  
 بعض بحيث لا يكون عدد الذكور من سكان الجملة  
 اكثر من الف نفس في دائرة واحدة وفي مصر  
 والاسكندرية يكون لكل ثمن من اثمان المدينة  
 دائرة مخصصة  
 المادة التاسعة . يشكل في كل دائرة لجنة  
 بناط بها تنظيم جداول الانتخاب وترتيبها لحصر  
 اسماء الذين لهم حق الانتخاب وهذه اللجنة تكون  
 في المديرات مؤلفة من خمسة من اكبر المشايخ  
 حصّة واكثرهم اعتماداً ينتخبون رئيساً منهم فان لم  
 يكن في البلد خمسة مشايخ فيستكمل هذا العدد  
 من كبار المزارعين فيؤان كانت دائرة الانتخاب  
 لعدة بلاد تتجاوزة فتألف لجنّتها من خمسة من  
 كبار مشايخ البلاد المجتمعة بمراعة تعدادها  
 ومأذون الناحية التي فيها مركز اللجنة يحضر  
 بها وصرافها يؤدي في هذه اللجنة وظيفة الكاتب  
 وفي مصر والاسكندرية تؤلف اللجنة في  
 كل ثمن من مندوب عن الحكومة واثنين من  
 الوجهاء واثنين من التجار وفي باقي المحافظات  
 والبنادر التي ليس فيها مشايخ معتمدون تؤلف  
 اللجنة من مندوب عن الحكومة واثنين من

نامائهم  
 المادة ١٩ اذا اعترض على قيد اسم  
 منتخب او محنة اللجنة مباشرة فيلم اخبار صاحب  
 الاسم بذلك وله حينئذ ان يقدم للجنة رقعة  
 للاعتراض واعتراضه على محور الاسم  
 المادة ٢٠ اللجنة تتحكم في الطلقات حكماً  
 نافذاً الا ان هذا الحكم يمكن استئنافه الى المجلس  
 المحلي الناعمة له جهة اللجنة  
 المادة ٢١ متى صح جدول الانتخاب  
 برسلة رئيس اللجنة الى مديرية الجهة او محافظتها  
 بواسطة ناظر القسم او مأمور المركز وفي محروسة  
 مصر الى ناظر الداخلية  
 المادة ٢٢ الذين يدخلون اسماءهم في  
 جداول الانتخاب ويجاولون ذلك بتصريجات  
 كاذبة او شهادات مزورة والذين يستعملون  
 هذه الوسائط لانبات اسم اخر او محوه ومن  
 طلب الاكتتاب وناله في جدوليات او عدة  
 جداول جميع هؤلاء وشركاؤهم في هذه الاحوال  
 يعاقبون بالغرامة من مائة قرش الى مائتي قرش  
 او بالحبس من خمسة عشر يوماً الى شهرين  
 المادة ٢٣ من تمكن من اعطاء رأيه  
 بالوسائل المنهي عنها في الندد السابق او بالتغافل  
 اسم غيره من المنتخبين يعاقب بالغرامة من مائتي  
 قرش الى ستمائة قرش وبالسجن من شهر الى  
 ثلاثة اشهر وبمثل ذلك يعاقب من ينتخب في  
 عدة دوائر لورود اسمه في أكثر من جدول  
 واحد بسبب من الاسباب السابقة  
 المادة ٢٤ المكلف باخذ اوراق الانتخاب  
 او تعدادها او فتحها اذا اخفى شيئاً منها ان  
 اضاف اليها او بدل فيها او قرأ غير المكتوب

وتحفظ الاخرى في مكتبها وتحرق بذلك محضراً  
 بنجم رئيس اللجنة عليه  
 المادة ١٣ ينشر خبر تعليق الجدول  
 باعلانات تدرج في الجرائد وتلصق بالاماكن  
 المحينة بالمادة ١٠ مذكوراً فيها في مدة عشرة  
 الايام التالية لذلك التاريخ يجوز لكل تنخص  
 لم بتقيد اسمه في الجدول ان يطلب قيده من  
 اللجنة ويحق لكل منتخب ايضاً ان يطلب محو  
 اي اسم اغفل بلا موجب  
 المادة ١٤ ترسل صورة من جدول الانتخاب  
 والمحضر للنال على حصول الاعلان والتعليق  
 والحفظ حسب المذكور في المادة ١٠ و١١ و١٢  
 الى مدير الاقليم بواسطة المراكز والاقسام ان  
 محافظ الجهة وفي مصر الى ناظر الداخلية فان  
 لم تكن مستوفاة الشروط فلنكسر منهم الغاء العملية  
 السابقة والامر باعادتها على وفق النظام بعد  
 وصولها اليو خمسة ايام لا أكثر  
 المادة ١٥ يحق لكل منتخب ان يطلع على  
 الجداول المحفوظة ويستنسخها  
 المادة ١٦ الطلبات التي تقدم للتومسيون  
 تكون مكتوبة فان كانت متعلقة بمحو اسم مقيد  
 فينبغي ان تكون مشتملة على الاسباب التي يستند  
 الطالب اليها  
 المادة ١٧ يكون لكل لجنة سجل لقيد  
 الطلبات التي تقدم اليها بحسب تواريجها وكاتب  
 اللجنة يعطي وصولاً باستلام كل طلب منها  
 المادة ١٨ تنظر اللجنة في الطلبات عند  
 ورودها اليها وتصدر فيها حكمها في مدة خمسة  
 ايام وكل قرار منها ينبغي ان يعلن مكتوباً في  
 خلال ثلاثة ايام لدوي الشأن المحكوم عليهم فيه

المادة ٢١ الحكم الصادر بحماية او حجة  
ما ذكر لا يوجب مجال ما ابطال الانتخاب بعد  
ثبوت صحته لدى المعين لذلك على مقتضى  
الاحكام المنصوص عليها في هذا القانون  
المادة ٢٢ ورقة الآراء التي وقعت فيها  
احدى النتهات المنع بها في البنود السابقة  
لا تعد والصدوق الذي تمس اوراقه على ما  
في المادة ٢٦ يعاد الانتخاب في دائرته

### الفصل الثالث

#### في الانتخاب الابتدائي

المادة ٢٣ ينتخب الذين لم حق الانتخاب  
في كل دائرة واحداً من كل مائة منهم على شرط  
ان يكون بالغاً من العمر خمسا وعشرين سنة  
بالاقل. والذين يقع عليهم الانتخاب على هذه  
الصورة هم الذين ينتخبون النواب

المادة ٢٤ الكسور في عقد المئات لا تكون  
معتبرة في هذا الانتخاب اذا تجاوزت الخمسين  
المادة ٢٥ لا ينتخب من له حق الانتخاب  
الا في دائرة واحدة ولو تقيد اسمه في عدة  
جداول

المادة ٢٦ متى اعطى المنتخب رأيه في

انتخاب احد فلا يجوز له ان يعدل الى غيره

المادة ٢٧ ناظر الداخلية بمصر والمدبرون  
والحفاظون يحددون عدد الذين يلزم انتخايم  
في كل دائرة بالانتخاب الابتدائي ويعينون اليوم  
الذي يحصل فيه هذا الانتخاب ويشعرون  
بذلك رساء اللجان بواسطة مأموري المراكز  
والاقسام وفي مصر بواسطة الصبعية ليعلنوه لمن  
لم حق الانتخاب قبل اليوم المعين بحسبة ابام  
لا اقل

يعاقب بالغرامة من الف وخمسة قرش الى  
الذين وخمسة او بالبحر من ستة اشهر الى  
سنة ومثل هذا العقاب يقع على من يكلفه احد  
المنتخبين بكتابة رأيه فيكتب غير الاسم المعين له  
المادة ٢٥ من يأخذ او يعد بائه يأخذ  
رشوة او هدية ليعطى رأيه او ليمتنع من اعطاء  
الرأي يعاقب بالغرامة من مائة قرش الى ستمائة  
قرش او بالبحر من شهر الى ثلاثة اشهر وبمثل  
هذا يعاقب من يقبل الوعد بخدمة اميرية او  
خدمة خصوصية لذلك الفصد

المادة ٢٦ من اضطر احدًا من ارباب  
حق الانتخاب الى عدم اعطاء رأيه او الى  
اعطائه بحسب هواه بالعنف او التهويل عليه  
بالاضرار به او باحد من ذويه يعاقب بالغرامة  
من الف وخمسة قرش الى الفين وخمسة  
قرش او بالبحر من ستة اشهر الى سنة

المادة ٢٧ من مس اوراق الانتخاب  
بعضي الاخذ او الاضافة او التبدل قبل فتح  
صندوقها بالطريقة الرسمية سواء كان من اعضاء  
اللجنة او من المكلفين بحراسة الصندوق يعاقب  
بالبحر من ستة اشهر الى سنة

المادة ٢٨ اذا كان المرئب لجناية او حجة  
ما سبق بيانه تقدم له ارتكاب غيرها من نوعها  
فيعامل باكبر درجات العقاب او الغرامة  
المذكورة في البنود السابقة

المادة ٢٩ ان كان المرئب لشيء من  
هذه الجنايات او المجمع المذكورة من مستخدمي  
الحكومة فيكون عقابه مضاعفاً في كل حال  
المادة ٣٠ الجنايات والمجمع المنصوص عليها  
في هذا القانون تنظر في المجالس المحلية

التذكرة تقوم مقام ورقة التنبيه عليه بالحضور

#### النصل الرابع

#### في الانتخاب النهائي

المادة ٤٢ يكون في كل مديرية وكل مركز محافظة وفي مأمورية الضبطية بمصر دائرة للانتخاب النهائي

المادة ٤٤ يصدر الامر العالي باجتماع الدوائر الانتخابية قبل يوم الانتخاب النهائي بعشرة ايام لا اقل

المادة ٤٥ لا يجتمع في دوائر الانتخاب الانتخابي غير اربابه ولا يسوغ لهؤلاء ان يشتغلوا وهم في تلك الدوائر بما يخرج عن موضوع الانتخاب

المادة ٤٦ يكون اجراء الانتخاب بحضور مدير الجهة او محافظها او مأمور الضبطية بمصر او من تعينه الحكومة سواء بصفة مندوبين عن الحكومة وحضور قاضي الجهة ايضاً ولا يكون له رأي يحسب. وبشكل له في كل دائرة لجنة مؤلفة من ثلاثة من المنتخبين يعينهم مندوب الحكومة واربعة اخرين يعينهم باقي المنتخبين وتكون هذه اللجنة تحت رئاسة المندوب ولها كاتب من اعضائها

المادة ٤٧ يشرع في عملية الانتخاب في اليوم والمكان المعينين له بعد تشكيل اللجنة على الوجه المعين في البند السابق على شرط ان يكون الحاضرون من ارباب الانتخاب اكثر من نصف مجموعهم فان لم يزد العدد على النصف اجلت الجلسة الى يوم اخر

المادة ٤٨ يتدئ رئيس اللجنة عملية الانتخاب بتلاوة نص مادة ٦٧ من هذا القانون

المادة ٢٨ تعقد لجان الجداول في اليوم الذي يعينه المدير او المحافظ او ناظر الداخلية كما في البند السابق وتدرج في اجراء عملية الانتخاب الابتدائي المذكور

المادة ٢٩ الانتخاب الابتدائي يحصل في يومو المعين على شرط ان يكون الحاضرون في كل دائرة من لم حق الانتخاب اكثر من نصف مجموعهم وكل احد منهم يجنار من ارباب الانتخاب البالغين من العمر خمسين وعشرين سنة بالاقبل اشخاصاً بقدر العدد اللازم وفي هذا الانتخاب تكفي الاكثرية النسبية. واذا تساوت الاراء يقرع بين المتساوين

المادة ٤٠ على المحافظين في الثغور ومأموري الضبطية في مصر ومأموري المراكز والاقسام في الاقاليم ان يصدق كل منهم على صحة الانتخاب الابتدائي في جهته فان كان غير كامل الشروط فعليه ان يرسم باعادته مع بيان اوجه عدم الصحة فيه وان كان صحيحاً يقيد الذي صار انتخابهم به في جدول عمومي مجهته يتضمن اسماء الذين وقع في الانتخاب الابتدائي عليهم بترمتسلسلة على تلك الاسماء .

المادة ٤١ جداول الانتخاب الابتدائي العمومية تحفظ في مصر بالضبطية وفي الثغور بالمحافظات ويرسلها مأمورو المراكز والاقسام الى المديريات لتحفظ فيها

المادة ٤٢ مأمور الضبطية بمصر والمحافظون بالثغور والمديرون بالاقاليم يرسلون الى كل من كتب اسمه في الجدول العمومي تذكرة بترته المفيدة فيه معيناً بها اليوم والمكان الذي يحصل فيه الانتخاب النهائي اي انتخاب النواب وهذه



المادة ٥٤ قرارات اللجنة تكون باغلبية  
الاراء فاذا تساوت قرأى الرئيس يكون مرجحاً  
ويشار الى ذلك بالمخضر

المادة ٥٥ محضر اللجنة يكون مستملاً على  
جميع الطلبات والاراء وتضم اليه الاوراق المتعلقة  
بذلك بعد ان يتختم الرئيس عليها

المادة ٥٦ تؤخذ آراء المنتخبين في خلال  
سبع ساعات من اليوم المعين للانتخاب

المادة ٥٧ يتدئ اعضاء اللجنة باعطاء  
ارائهم ثم يتلى جدول الاسماء وكل منتخب من  
الحاضرين يعطي ورقة رأيه عند تلاوة اسمه فيشار  
الى جانب الاسم بما يفيد اعطاء الرأي فان ذكر  
اسم ولم يعط صاحبه رأيه اعيدت تلاوة اسمه  
ثانية ومن لم يقدم رأيه بعد هذه القراءة الثانية  
فلا يمع من تقديمه الى اخر الوقت المعين لاخذ  
الاراء فان مضى الوقت ولم يد رأيه سقط حقه  
في الانتخاب وكيفية اعطاء الرأي ان يكتب  
اسماء اشخاص ممن تتوفر فيهم شروط النيابة  
بقدر العدد المطلوب انتخابه في تلك الدائرة

المادة ٥٨ يجب على كل منتخب ان يقدم  
للجنة التذكرة التي دعي بها الى الانتخاب على ما  
في المادة ٤١ من هذا القانون ومن اضاع  
تذكرته فعرفه اعضاء اللجنة له نغفي عن التذكرة

المادة ٥٩ كل منتخب يقدم رأيه مكتوباً  
في ورقة مطوية وهناك الورقة توضع في صندوق  
الانتخاب بيد كاتب اللجنة على رأى من سائر  
اعضائه وهذا الصندوق يكون مخنوباً بتختم اللجنة  
ومفتاحه يد الرئيس

المادة ٦٠ الرأي الموقوف على شرط باطل

المادة ٦١ متى تم اخذ الاراء من الحاضرين

على المنتخبين وتبين الطريقة الواجبة الاتباع في  
هذا الانتخاب

المادة ٤٩ يكون في دائرة الانتخاب النهائي  
بالمديرية صناديق لجمع الاراء بمقدار عدد  
المراكز والبنادر التي لها نواب معينون واهل  
كل مركز او بدر يضعون اوراق انتخابهم في  
الصندوق المعين لهم

المادة ٥٠ اذا اعترض احد المنتخبين على  
حق غيره في الانتخاب قبل ابتداء اللجنة تذاكر  
بالحال في ذلك الاعتراض وتصدر فيه قراراً  
يكون نافذاً الا اذا لم يصدق مجلس النواب عليه

المادة ٥١ على رئيس اللجنة ان يقيم فيها  
امر النظام فان خالف الحاضرون حكم المادة  
٤٤ من هذا القانون ولم يعدلوا عن ذلك بعد  
التنبيه فله ان يفض الجمعية ويعين يوماً آخر  
للانتخاب وان تعذر نفوذ حكمه في ذلك فله ان  
يستعين على انفاذه بتوقيع من المديرية او المحافظة  
او مأمورة الضميمة

المادة ٥٢ ينبغي ان يكون في اللجنة حال  
الانتخاب خمسة من اعضائها على الاقل والرئيس  
والكاتب يحسبان من هؤلاء الخمسة فان لم يوجد  
هذا العدد فالرئيس يستكماله من المنتخبين  
الحاضرين وان غاب الرئيس فاحد الاعضاء  
يقوم مقامه بالانتخاب للجنة وان غاب الكاتب  
فالرئيس يعين مكانه احد المنتخبين الحاضرين

المادة ٥٣ يجب على اللجنة ان تبين  
اسباب الحكم في قرارها المتعلقة بعملية الانتخاب  
ويكون حكمها نافذاً على ما في مادة ٤٩ من  
هذا القانون وتحصل مذكراتها سراً ولكن  
رئيسها يتلو القرار علانية

## الفصل الخامس

من يكون صالحاً للانتخاب

المادة ٦٧ يصح انتخاب كل شخص يبلغ من العمر حسناً وعشرين سنة فافوق أياً كان محل توطئه في مصر على شرط ان تجتمع فيه الصفات المطلوبة في حق الانتخاب ويكون سارياً عليه احكام قوانين البلاد بما فيها الفرقة العسكرية ويكون عارفاً بالقراءة والكتابة معرفة كافية

المادة ٦٨ لا تجتمع وظيفة ملكية او جهادية واذا وقع الانتخاب على احد المستخدمين فلا يقبل نائباً الا بعد استغفائه

المادة ٦٩ من تم له الانتخاب في عدة دوائر فعلياً ان يجنار واحدة منها ويعلم ذلك لمجلس النواب في خلال ثمانية ايام تمضي من تحقيق الانتخاب فان تأخر عن ذلك فالجس يقرع عليه بين تلك الدوائر

المادة ٧٠ اذا خلى محل احد النواب ففي الحال يصدر الامر بانتخاب غير لمكانه علي الشروط المقررة في هذا القانون وفي الانتخابات العمومية يجوز تكرار انتخاب النواب السابقين او بعضهم

المادة ٧١ لمجلس النواب دورن سواه حق قبول الاستغفاء من اعضائه ولكن اذا رام احد النواب الاستغفاء في غير مدة الانقضاء فلنظارة الداخلية ان نقله منه بواسطة رئيس المجلس

المادة ٧٢ احكام هذا القانون تجري على الذين يتخبون بعد صدوره فقط

المادة ٧٣ لمجلس النواب حق التعديل في هذه اللائحة بالاتحاد مع مجلس النظار

يعلم رئيس اللجنة بانتهاء عملية الانتخاب تم يأخذ في تحقيق عدد الذين اعطوا اراءهم وبعد ذلك يفتح الصندوق وتعد اوراق الآراء وتقرر بعد تطبيقها على عدد المشار الي جواب اسماءهم بما يفيد اعطاء الرأي

المادة ٦٢ لا يكون الانتخاب صحيحاً ما لم تجتمع عليه اكثرية الآراء المطلقة من الحاضرين واذا نساوت الآراء لتخصيص فرئيس اللجنة يقرع بينها

المادة ٦٣ رئيس اللجنة يعين للحاضرين اسماء الذين تم لهم الانتخاب

المادة ٦٤ يجتم اعضاء اللجنة قبل انفضاضها على محضر الانتخاب ثم يرسل هذا المحضر وما يتعلق به من الاوراق الى نظارة الداخلية في خلال ثمانية ايام من تاريخ جلسة الانتخاب وتحفظ نسخة منه ومن الاوراق المذكورة مصدقاً عليها من الاعضاء في المديرية او المحافظة وفي مأمورية الضبطية بمصر

المادة ٦٥ بعد ورود محاضر الانتخاب الى ناظر الداخلية فهو يرسل الى كل من النواب اشعاراً بحصول انتخابه ليحضر بذلك واشعاراً الى مجلس النواب ولا يكون بين ورود المحاضر وصدور الاشعار اكثر من سبعة ايام

المادة ٦٦ على ناظر الداخلية ان يرسل جميع الاوراق المتعلقة بالانتخاب الى رئيس مجلس النواب اثر اجتماعهم ولهذا المجلس دون سواه ان يحكم حكماً بئاً بصحة انتخاب اعضائه او عدم صحته وبعد تحقيق الانتخاب في مجلس النواب يصدر لكل نائب امر عال بكونه منتخباً للنيابة خمس سنين

بالتبول والاستحسان لدينا فأصدرنا اليك هذا  
الرقم اعلاّماً بانك ممن حاز شرف العضوية  
مئة خمس سنين في ذلك المجلس الكريم فنرجو  
الله تعالى ان يجعل هذا المجلس باعناً لحصول  
مفاسدنا واطرارنا بتقدم اوطاننا وافتارنا ووسيلة  
لانتظام احوال بلادنا وامصارنا وان يكون  
سبباً لنوال الافلاح وكمال الاصلاح انه ولي  
التوفيق

## فصل

( صورة ما بعث به المستر بلنت )  
( الى جريدة الشمس متعلقاً )  
( برقيين قال ان عرابي )  
( ارسلها اليه )

قال : بعث اليّ عرابي باشا برقيين هم  
الوقوف عليها كل من رام الوقوف على حقائق  
الاحوال فانها بؤكدان الثقة بالمآلة الحاضرة  
فان اردتم نشرها فعبء ذلك عليّ وهذا نص  
الرقم الاول ( تعريفاً وتليفاً )  
من القاهرة في غرة افريل  
حضرة صديقنا الصادق المستر ولغريد  
بلنت انجح الله مسعاها

بعد حمد الله نعلمك ان قد وصلني كتابكم  
المؤرخ في ١٠ مارس فاتجهت بوروده وانشرح  
صدرى بوفوده ولاشك ان كل حرّ ينشرح  
صدرًا عندما يرى رجالاً من الاحرار مثلكم  
صادقين في افعالهم مخلطين في افعالهم عارمين  
على تنفيذ نيابهم السليمة لفائدة النوع الانساني  
عموماً واهل وطنهم خصوصاً

ولما فضضت كتابكم استدلتت منه على شغفكم  
ببيت الحرية وتشهيركم عن ساعد المجد والاجتهاد

المادة ٧٤ على ناظر داخلينا اغاذ امرنا  
هذا صدر بسراي عابدين في ٦ جمادى الاولى  
سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٥ مارس سنة ١٨٨٢  
الامضاء

( محمد توفيق )

بامر المحضرة الخليفة الخديوية رئيس مجلس  
النظار وناظر الداخلية

الامضاء محمود سامي

( مدة النيابة )

وبعد انتفاض المجلس النيابي ومثول  
النواب لدى الخديوي سلم كلامهم الامر المؤذن  
بتعيينه عضواً في المجلس المشار اليه الى خمس  
سنين وهذه صورته

قدوة الوجوه المعتمدين والاعيان المنتمين

حضرة زيد اقباله ودام كاله

ان من الامور التي انتنتها التجارب من  
سوالف الازمان حتى صارت جليلة عند ذوي  
البصائر والاذهان ووصلت الى درجة الاستعناء  
عن اقامة دليل وبرهان ان السبب الاقوى في  
نقدم الامم والوسيلة العظي لانظام الاحوال  
على الوجه الاتم هي المشاور في الامور وتبادل  
الافكار والمبادلة في الآراء والانتظار ولاشك ان  
هذه الوسيلة هي احسن المسالك والشريع الشريفة  
بأمرنا بذلك فلها تحريتنا طريق الصواب  
واختارنا ان يكون لمصر مجلس نواب تبعث  
الاهالي اعضاءه بالانتخاب ويتبادل فيو اراء  
الاعضاء المبعوثين في مذاكرة ما يلزم من الامور  
والتوازين والان قد تم الانتخاب وانتم ممن  
انتخبوا لهذا المجلس بالعضوية وصدق عليكم قرار  
لجنة الانتخاب بالاھلية وعرض ذلك علينا فقول

بمسها ما دامت اوربا متمسكة بعهودها محافظة  
على وعودها

اما وعيد كار صبارفة اوربا فقد تلقينا  
بالحزم والثناء اذ انا نرى انه لا يضر الأبا نهم  
وبالدول التي تنقاد لضلالهم فان نظرنا طامح  
الى انقاذ بلادنا من الرق والظلم ورفع شأنها  
الى اعلى ذرى الازدهار ليتيسر لها منع اعادة  
الاستبداد الذي كان سبباً في دمار مصر واؤمل  
ان تعتبر هذه الاقوال صادرة عن افكار كل  
مصري حر محب لوطنه

وهذه صورة الرقيم الثاني (معرفةً بتلخيص)

القاهرة في ٦ افريل سنة ١٢

حضرة المحل الوفي والتميم الابي

بعد حمد الله الذي من علينا بالحرية  
والاصلاح انيدكم بوصول كتابكم الثاني بعد ان  
ارسلنا اليكم جواب كتابكم السابق واغتم هذه  
الفرصة لاستأنف لكم فيها خلاص ثنائي عليكم  
فاني ارى من الواجب علي وعلى كل ذي سريرة  
خالصة ان يشكر صنعكم الجميل ومساعدكم الجليل  
وكما ان عرى الود تتمكن بين الافراد بمجمل  
المنافع والفوائد كذلك بنسأ عن تبادلها بين  
الامم لإحكام المودة

وانما غايتنا تأيد المصالح المشتركة بيننا وبين  
الدول التي نرى انفسنا مرتبطين معها بالعهود  
والمواثيق وهي الغاية التي يتيسر بها لارباب  
المحقوق في ارضنا ان يتمتعوا بثمرة تلك العهود  
التي نرى مزاجها امراً واجباً والذنب عنها فرضاً  
محمولاً اما اذا انحلت عرى الوفاق وتمكن النشوء  
والشفاق فلا يضر ذلك بنا فقط بل يضر بمجتمع  
الدول ولا سيما دولة بريطانيا العظمى .

في تأييد مصالح اتمكم الانكليزية وعلمكم بانه لا يمكن  
تأييد هذه المصالح في الشرق ولا سياً في مصر  
الأحمد بد المساعدة للمصريين ليناوا الحربية  
ويغوزوا بالمقصود ولا غرو في ذلك فان الواجب  
على الانكليز الاحرار ان يساعدوا القوم الباذلين  
معظم الجهد والمجد في سبيل استقلال بلادهم  
وتجارتهم وانشاء حكومة مؤسسة على العدل  
والانصاف ولا ريب ان مساعدكم الجديرة بالثناء  
ستجعل لكم ذكراً حسناً وصيتاً عاظراً عند اهل  
وطنكم ولا سياً عندما تتضح لهم اهم التي بذلتوها  
في ازهاق الباطل واماطة اللثام عن الاكاذيب  
التي نشرها اصحاب الغايات اما نحن فننذكر  
الشاكرين لكم حسن الخدمة لمصر وانكثرة الأ  
وهي الخدمة التي نأمل ان تكون لنا من اعظم  
وسائل المساعدة في توطيد النظام النام على  
دعائم الحرية اقتداء بالامم الحرة المتقدمة . وانا  
لا آملون ان نرى ان شاء الله مساعدكم مكسلة  
بالفحاح وقد عددنا وصولكم الى وطنكم سالمين  
غائبين فالأ حسناً مبشراً بالفوز

ثم انا نشكر لكم نصيحتكم لنا ونبيئكم اننا  
بازلون ما في الوسع والطاقة في سبيل المحافظة  
على الراحة والسكينة والنظام فاننا نرى ان القيام  
بذلك من اهم واجباتنا وهو ما قضى علينا بالسعي  
في ادراك هذا الغرض

وانا نوكد لكم ان الامور سائرة سائرة في  
الطريق المؤدي ان شاء الله الى خطة الكمال  
فالراحة سائدة والامن مستول على البلاد والمجد  
مبتذل في مراعاة حقوق القاطنين في ارضنا  
بصرف النظر عن جنسيتهم مع مراعاة واعتبار  
جميع العهود والمواثيق الدولية فلا نسح لاحد

المتقدمة تنشر دائماً هذه الأكاذيب فطلب منه  
تعالى ان يرشد ارباب السياسة في اوربا الى  
الحق ليفتقوا على حقيقة حال بلادنا ويخمدوا  
بلادهم وقطرنا بتقوية عرى الوفاق والمصافاة  
فصل

( في حادثة الضباط المجرأسة والمحكم عليهم )  
( بالنفي من القطر المصري )

بلغ عربي ان بعض ضباط المجرأسة  
التأهين للسفر الى السودان تكلموا في شأنه بما  
لا يليق وان في عزمهم رفع النكسوى عليه ان  
نصب مكبته له بمواعير يعندونها فأمر بالقاء  
القبض على هؤلاء الضباط وعلى كل من وقعت  
عليه شبهة هذا الاثم قصار الشرط يقبضون  
على من يجردونه منهم في الطرق والشوارع ويهجمون  
على بعضهم في منازلهم ليلاً ونهاراً بهينه مستفهمة  
حتى قبضوا على ٤ ضابطاً منهم وفي جملتهم  
عثمان باشا رفقى ناظر الجهادية الاسبق فاودعهم  
السجن في قصر النيل وعاملهم بالغلظة موقعين  
هم الاهابات الفاحشة

ثم تشكل مجلس حربي لمحاكمتهم برئاسة راشد  
باشا حسني الجركسي فكانوا يلقون اثناء استنطاقهم  
انواع النكابة والمضايقات واخيراً صدر المحكم  
عليهم بالنفي الى اقاصي السودان وقُضي على راتب  
باشا الكائن بمعية الخديو السابق بعدم دخوله  
الى مصر . ولكن المراح الخديوية اقتضت  
ان يخفف هذا المحكم ويُسندل بإبعاد الضباط  
من القطر المصري

اما تفاصيل الحادثة بتمامها فلا يجدر بالمسلك  
التاريخي الذي سلكناه الا ان نوردتها بتمامها  
معتمدين في ايرادها اصح الروايات وايدها من

ولا يخفى على كل سياسي ثاقب الفكر ما  
تحصل انكثرة عليه من الفوائد التي تجم عن  
مسائلنا لنا وإعانتنا على تنفيذ مشروعنا اما من  
جهة فلم المراقبة فكان على يقين من اننا لا نتصدى  
له في تأدية وظائفه بالمفروق المنوحة له بمقتضى  
المعاهدات الدولية وليس في نيتنا ولا نية اي  
انسان من اهل هذه البلاد مس حقوق المراقبين  
او الاجحاف بآية معاهدة دولية كانت فاذا كان  
نياب الدول في هذه البلاد امانة في مأوريتهم  
متيقظين لمصالح دولهم يعين عليهم ان يساعدونا  
في تنفيذ مشروعنا الاهلي الوطني وان يظهرنا  
بالافعال ما وعدونا به من الاقوال وقد عزمنا  
على بذل ما في امكاننا لتجعل لامتنا مقاماً بين  
الامم المتقدمة بيبث المعارف والاستقلال في ظلها  
الوارث وتأييد الاتحاد والنظام وانصاف كل  
انسان من المظالم وراحته من افعال المعارف ولا  
شيء يثنيها عن هذا العزم فلا تؤخرنا التهديدات  
ولا تروعننا التهوريات ولا تنقاد الا للاميال  
الودية اما راحة البلاد فلم يتكدر صافيتها وقد  
بذلنا الجهد في تطهيرها من الاثار الدسيسة التي  
تخلفت عن الحكومات السابقة واما الامور التي  
سألتمونا عنها فقد ارسلنا اليكم بها جواباً تلغرافياً  
على يد الشيخ صديقكم . ومن زره نفسه عن  
الغرض رأى بطلان كل ما شاع في اوربا عن  
زيادة مصاريف العسكرية فان ميزانية العسكرية  
لم تزد بارة واحدة ولم تنقص قرشاً واحداً عما  
نقرر في ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨١ على عهد دولتلو  
شريف باشا وبناء على ذلك كن على يقين من  
ان الاشاعات التي ذكرتموها لنا لم يشعها الا من  
لم يقتر الحقائق ويسؤنا ان نرى جرائم اوربا

غير الاسلحة الاميرية ثم سرت الاشاعة ان عدد المتوالمين يبلغ نحواً من ثلاثين ضابطاً بين ملازم وصاغفول اغاسي وانه وجد مع بعض الذين قبض عليهم عدة اوراق وعرائض تبين منها حنفهم من قادة الجند الوطنيين

ثم علم ان بعضهم اعترف بما كان وقالوا ان سوء صنع الهيئة العربية بهم هو الذي اضطرهم الى شدة الحنق اذ لم يلبهم شيء من الترفقيات التي منحت لبعض رجال الجهادية فضلاً عن ذلك ان نظارة الجهادية خصتهم بالاكراه على السفر الى السودان

اما الامر الاول فقد جاء يومئذ في شأنه على لسان من قال ان لا وجه لهم فيه الا اذا كان كل واحد من الضباط الوطنيين قد اصابه الترفي اما اذا كان الترفي قاصراً على المسحقين بمنحى القانون فان الذين ترقوا من رتبة الصاغفول اغاسي الى رتبة اللواء لم يتجاوز عددهم الاربعين فلا يقال لذلك بعدم التسوية بينهم وبين الوطنيين حيث ان ضباط الجيش على العموم لا ينقص عددهم عن الف ضابط والذين استحقوا اخذ الرتب المذكورة اربعون واما الامر الثاني وهو اكراه الجهادية لهم على السفر الى السودان فقد ورد ايضاً في صدره ان جملة من خصصوا بالسفر الى السودان مائة ضابط واحد منهم تسعة من المجراسة وستة من الاتراك والتسعة والمانون الباقون من الوطنيين

وطوى المجلس الحربي اياماً اتركب فيها على استكشاف امر المماورة والهجت عن المشتركين فيها ثم قبض على يوسف بك نجاتي وكيل مديرية

شوائب الاغراض والغابات وهي في اوائل افريل ( نيسان ) عام ١٨٨٣ تناقلت الالسنه ان قد اكتشف على مومارة سرية كان القصد منها اغتيال بعض كبراء الجهادية وان المسألة وضعت تحت الهجت والتحقيق وانه من المرجح ان نحال بعد ذلك الى مجلس حربي يصدر حكمة في شأنها

ثم ورد على الاسكندرية انه في الساعة الخامسة من مساء الاثنين الواقع في عاشر الشهر المذكور جاء احد الضباط من المجراسة واخبر ناظر الجهادية (عربي) ان بعض الضباط من الذين تعينوا معاونين للسودان تآمروا على قتله غيلة ومفاجأة وانهم كتبوا له ومعهم الاسلحة النارية في مارق الطرق ليقتلوه حين مروره ثم بين له الاستدلالات التي يمكن معها الوصول الى تحقيق هذه الرواية فاخذ عربي في تحقيق الامر وبث العيون والارصاد في جميع انحاء العاصمة فقبض في الليل نفسه على خمسة من الضباط المجراسة وحجز عليهم في قشلاق عابدين وفي يوم الثلاثاء شاع الخبر في العاصمة وذاع فاضطرب الناس كثيراً وخافوا سوء العقاب ثم شرعت نظارة الجهادية في التحقيق وعينت مجلساً عسكرياً مؤلفاً من عشرين عضواً منهم علي الروبي وعبد العال حلي وغيرها وقد وُضع كل من المتهمين في معزل عن رفيقه واخذ المجلس في الهجت والتفتيش متمسكاً الى فرعين فرح يستغل في النهار والاخر في الليل

وبلغ عدد المقبوض عليهم في تلك الاتناء ١٨ ضابطاً وشاع ان لهم شركاء اخرين وانه وجد معهم - خلال القبض عليهم - الات نارية

جمعت اسماؤهم بقائمة سلمت لاجد افندي راشد صاحب المنزل الذي تجتمع فيه الجمعية وهو الذي كان يحث عليها غير ان السر المحفيقي كان خنيا حتى توجه خليل افندي حسني من الاسكندرية الى العاصمة فجمع جملة من الضباط وقال لهم اني كنت عند علي باننا شريف وقال لي اهتموا ونحن نساعدكم (كذا) ثم صاروا يجتمعون بمنزل عبدالله افندي الكردي البكباشي وقد انضم اليهم حسن افندي حلي الكردي البكباشي ورجب افندي ناشد البكباشي وتكلموا في تأسيس الجمعية وانتشارها ثم اتفقوا على اجتماعهم ليلة جمعة يعينون فيها رجب افندي ناشد وحسن افندي حلي وعبدالله افندي الكردي البكباشية رؤساء منوطين برأس كل واحد منهم خمسين رجلاً يجلبهم على انهم يكونون روحاً واحدة وجسداً واحداً اذا مات احدهم قاتل الجميع على دمو حتى يموتوا فاذا اتسع نطاق الجمعية ونجحت اعمالها عينت الرؤساء من ذوي الرتب السامية مثل محمود بك طاهر ومحمد بك نجيب ومحمد بك شوقي وهكذا كما عطلت فوضت الرئاسة الى الاعظم من الدوات ثم قالوا ان علي باشا تريف معضد لهذا الحرب ومؤيد له

اما الذين كانوا يتداولون في مسألة السفر الى السودان بعد تأسيس الجمعية فهم علي افندي ناصف الصاغفول اغاسي ومحمد افندي لاجع البكباشي ومحمد افندي شفتت البوزباشي وسليم افندي صائب البوزباتي ومحمد افندي شاكرا الملازم فانهم كانوا يجتمعون في منازلهم ويتحالفون على عدم التوجه الى السودان

القيوم واتي به الى العاصمة فاودع السجن تهمة كونه مشتركا مع الذين وجهت عليهم تهمة الاثتار واتي نحو اليوم العشرين من الشهر السابق الذكر بلغ عدد الدين قبض عليهم نيافاً واربعين رجلاً وقيل ان راتب باشا هو المؤسس لتلك المؤامرة

ونستخلص مما يجمع لدينا من التفاصيل المتعلقة بهذه المسألة ان المجلس الحربي استجوب المتهمين في جلستو المتعددة يوم الثلاثاء غابة تهر جا سنة ٩٩ فكان ملخص جوابهم ان هذه الجمعية اسمها راتب باننا في بيت احمد افندي راشد الملازم الاول بجارة الرزنامة القديمة بحضور كل من محمود افندي طلعت الملازم ويوسف بك نجاني الاي سوارى ومحمد افندي نيازي وامين افندي شكري وسالم افندي شوقي البوزباشي وعمر افندي رحى المعاون بضطية مصر ومحمد افندي شفيق الملازم ومحمد افندي فؤاد الملازم بالمحالفات واحمد افندي فهم الملازم وخليل افندي حسني الملازم ورتوان افندي نجيب الملازم وابراهيم افندي المقيم مع تينبي بالمحالفات وانهم تحالفوا على المصحف وجعلوا مقصد الجمعية سرا لا يطلعون عليه الا صاغر في اول الامر

ثم اجتمع معهم محمود افندي طلعت الكباشي شفيق راتب باشا وافهموا الا صاغر من الضباط المحركسيين انهم سيفقدون تقريرا الى الخديو يطلعون به بعض حقوق ليس الا واخذوا عنهم المقصد الاعداي وعلى هذا تناقلوا الكلام فيما بينهم حتى بلغت الجمعية مائة وخمسين رجلاً

ثم صدر حكم المجلس الحربي في مساء ٢٠  
أفريل على الضباط وعددهم ٤٠ ( في جملتهم  
عثمان باشا رفي ) بالنفي المؤبد الى اقاصي  
السودان مع التجريد من الرتب العسكرية  
والامتيازات ونياشين الافتخار على شرط ان  
يكونوا متفرقين في الجهات التي ينفون اليها ولا  
يجوز ان يكونوا في مراكز الحكمدارية ولا المديرية  
ولا السواحل و صدر الحكم كذلك على اثنين  
من الملكية بالنفي على الصورة التي تقدم بيانها  
مع التجريد من الحقوق المدنية واحيلت محاكمة  
خمسة من الملكية على المحاكم الوطنية وحكم على  
راتب باشا الذي عدَّ ممرًا لهذه العصبة بالتجريد  
من الرتب العسكرية والامتياز والنياشين وعدم  
العود الى مصر واذا عاد فبني على مقتضى الصورة  
السالفة الذكر

وقد اعتبر ان الخديو السابق هو الباعث  
على هذه الحركة مستعينًا في بنها بالمرتبات التي  
تبصرف له من خزينه الحكومة فتقرر لذلك في  
شأنه ان يكون للخديو ومجلس النظار النظر في  
قطع مرتباته ثم رفع هذا الحكم الى الخديو للتصديق  
عليه وعلى نحو ما اوجزنا في مقدمة هذا الفصل  
صدر الامر بان ينفي الحكم عليهم لا الى السودان  
بل من القطر المصري مع الترخيص لم بالتوجه  
الى يشأون اما رتبهم ونياشيتهم فبقى لهم ولم يكن  
في هذا الامر ذكر لراتب الخديو السابق  
وهذه اسما الهراكسة الذين حكم عليهم  
بالابعاد من القطر المصري

عثمان باشا رفي فريق  
يوسف بك نجاتي ميرالاي  
محمود بك فؤاد قائممقام

مطلقًا وتكلموا مع كثير من الضباط بهذا السر  
ثم اتفقوا جميعًا على الاجتماع في مقام السيدة زينب  
لتحليلها هناك على اجراء اعلم واظهار السر  
الخفي وهو اعدام من يعارضهم او يوقف حركتهم  
خصوصًا ناظر المجاهدية ( عراقي ) اذا عارضهم  
في مقصدهم

ثم قالوا ان عبد الله افندي الكردي عرضت  
عليه رئاسة الجمعية فقال ان قلبه يرتجف من  
هذا الاجتماع ويخشى ان يكون كاجتماع التسعة  
عشر ضابطًا اذ كان واحدًا مهم فابى لذلك  
قبول الرئاسة الا اذا تمكنت الجمعية من انفاذ  
اغراضها وعظم شأنها فانه يمكن اذ ذاك ان  
يستقصر لم قدر اربعائة او خمسمائة من  
الباشوزق وبواسطة حسين بك ابن الفراهجولي  
وبعد ذلك تداولوا في اخبار بعض الذوات  
بمقدم ليكونوا معهم فتوجه عبد الله افندي  
الكردي وبعد ان زار كثيرين في بيوتهم حضر  
وقال ان الذوات لم يستحسنوا هذا العمل ثم  
انفصل عن الجمعية وكادت تغل عروتها لولا  
حضور رجب افندي ناشد وحسن افندي حلبي  
البيكثاني وجمعها اعضاء الجمعية الذين عقدوا  
الجلسة في منزل احمد افندي فيهم الكائن بالوطنية  
حيث اتفق الجميع على انهم يأخذون من تكلموا  
معهم الى مقام السيدة زينب ليطلعوهم على السر  
الاعدامي وتحليلها على ابرازه وباخبار البعض  
من الاصاغر فشا السر واتصل بعراقي وتم ما تم  
من الفاء والنض والسجين

هذا ملخص ما روي عن اعتراف الجميع  
بالجلسة العلنية التي عقدت بحضورهم جميعًا بعد  
ان سئل كل منهم على انفراد



صادق افندي فوزي ملازم ثان  
 محمد افندي فؤاد ملازم ثان  
 محمد افندي شفيق ملازم ثان  
 احمد افندي وصفي ملازم ثان  
 مصطفى افندي مهري يوزباشي  
 سليم افندي شوقي يوزباشي  
 محمد افندي علي ملازم ثان  
 وعدد هولاء ۴ ومن الملكية عز افندي  
 رحيم وارهم افندي خليل

محمود افندي طلعت بکباشي  
 رجب افندي ناسد بکباشي  
 حسن افندي حالي بکباشي  
 عبد الله افندي لطيف بکباشي  
 محمد افندي لامع بکباشي  
 عثمان افندي فاضل صاغ  
 علي افندي ناصف صاغ  
 محمد افندي لمي يوزباشي  
 محمود افندي همت يوزباشي  
 محمد افندي شفق يوزباشي  
 سليم افندي صائب يوزباشي  
 حسن افندي محمد يوزباشي  
 موسى افندي کليم يوزباشي  
 مصطفى افندي رامي ملازم اول  
 عمر افندي فخرى ملازم اول  
 احمد افندي عزري ملازم اول  
 امان افندي بشير ملازم اول  
 احمد افندي راشد ملازم اول  
 محمد امين افندي شکري ملازم اول  
 رشوان افندي نجيب ملازم اول  
 يوسف افندي صديق ملازم ثان  
 خليل افندي حسني ملازم ثان  
 مصطفى افندي عابد ملازم ثان  
 محمد افندي شاکر ملازم ثان  
 محمد افندي نياري ملازم ثان  
 خورشيد افندي لبيب ملازم ثان  
 احمد افندي فهم ملازم ثان  
 بونس افندي شريف ملازم ثان  
 حافظ افندي فهمي ملازم ثان  
 محمد افندي رشدي ملازم ثان

## الخاتمة

( وفيها الكلام على سير الحوادث التي )  
 ( تقدمت وفود الاسطولين الانكليزي )  
 ( والفرنسي وقدم درويش باشا )  
 ( تم ذكر مجي الاسطولين )  
 ( والمدوب العثماني )  
 ( ونجس الفتنة )

### فصل

ومضت على ذلك ايام كان فيها تحدث  
 الاسنة في شأن هذه اللائحة شغلا شاغلا ثم  
 شاع ان الدول اضربت عن تقديمها اعتقاد  
 انه لا موجب لها ولا حاجة اليها فسرت الخواطر  
 بذلك وقال المحدثون اننا لا نرى فيها فائدة  
 بل لا نرى لها لزوماً بدليل سير امورنا في سبيل  
 امين وانتظام تام وليكنهم لم يلبثوا ان عادوا الى  
 الخوض في مسائلها فقالوا ان الدول الاوربية  
 غير راضية بان ينظر مجلس النواب في ميزانية  
 المديرات الاربع المخصصة لصندوق الدين  
 وترى انه لا يجي للحكومة المصرية ان تريد في  
 عدد جيشها الى ما فوق عشرة الاف وانهم  
 يسعون لدى الباب العالي في التصديق على هذين  
 الامرين حتى اذا تم لهن هذا الوفاق ارسلن  
 الى الحكومة الخديوية لائحةً بمضمون ذلك  
 بواسطة الدولة العثمانية

وتوجهت الاكثار الى هذا الشأن المهم  
 واحدقت به الا نظار من كل جانب وكان اشتغال  
 القوم به منصرفاً الى ان نظر الميزانية بمجلس  
 النواب سواء كان منها ما يتعلق بالمديرات الاربع

نادى لسان البرق في الرابع والعشرين من  
 شهر مارس عام ١٨٨٣ ان الدولتين فرنسا  
 وانكلترا ارسلنا الى الدول لائحة تتضمن ما اتفقتنا  
 عليه من تحسين قانون المالية الذي اقترح عليه  
 مجلس نواب مصر بحيث تكون الواردات  
 المخصصة لوفاء الدين خارجة عن اقتراع المجلس  
 وان الدول تلقت تلك اللائحة بالقبول  
 ثم كثر تحدث الناس في امر هذه اللائحة  
 التي بانته الحكومة المصرية تنتظر وصولها اليها  
 وقالوا ان الدولتين المشار اليهما تطلبان وحدها  
 فيها ان يقتصر مجلس النواب في ما تقرر له من  
 حق النظر في الميزانية على الفروع التي لا تدخل  
 في الواردات المخصصة للدين وانها تريدان  
 بذلك ان يستثنى من الميزانية التي تعرض على  
 مجلس النواب دخل المديرات الاربع المخصص  
 للدين الموحد ودخل السكك الحديدية وغيرها  
 المخصص للممتاز وبرنامج الدائقة السنبة والدومين  
 وغيرها

ان الخديو اذ لم يصدق على حكم المجلس الصادر على الحركة وقعت بينه وبين النظار من اجل ذلك نفرة استحكمت واستغل امرها ففيل بل نقول المبالون ان الخديو لم يصب في اجراءاته في عدة مسائل منها مسألة الحركة ومسألة الحرمة عاتمة التي صدر الامر فيها متهمه بتفليل بعض المحصات واغوائهم على ارتكاب المنكر ومسألة الغلام الذي سرق المهورات من عابدين وسفر ابراهيم اغا التتويجي بغتة الى سورية ومسألة وجود ثابت بانا في الاستانة من قبل الخديو ومسألة الاجحاف الذي لحق بخنوق مصر من جهة امتيازاتها المنوحة لها من لدن الدولة العثمانية وغير ذلك من المسائل التي استمسكت بها وزارة محمود ساهي فانكرتها وقالت انها تعود على اللاد بالخسران فعقدت لذلك مجلساً للنظر فيها فقر فيه الرأي على جمع النواب لما اتمهم اولى من الجميع بالنظر فيها وكان ما كان من اصدار الاوامر الى المديرات بجمعهم

وعلى اثر ذلك شاع ان سيأتي الى الاسكندرية اسطول مؤلف من سفن انكليزية وفرنسية فعمل ذلك على الاعتقاد بانها مجتهد ان الدولتين فرنسا وانكلترا ستعقبهما لوقاية رعاياها وشاع ايضاً ان خمس دوارع خرجت من الاستانة قاصدة مصر بجيود عثمانية

وفي خلال هذه الاحوال ورد من باريس ان الموسويدي فريسينه (رئيس الوزارة الفرنسية اذ ذاك) صرح في جواب الفاه على سؤال ان فرنسا تود حفظ استقلال القطر المصري على الصورة المؤيدة بالبرمانات العديدة بحيث

او ما يتعلق بغية قد تقرر امره في لائحة المجلس بتصديق الخديو وجميع رجال النظارة فعلى فرض ان يكون لبعض الدول رغبة في المعارضة فان الحكومة لا بد وان نسلك مسلك الدفاع عن امر صار من اكر التواعد الاساسية وكان الباعث على تقريره طلب الامة باجمعها

وتعلق الامل اذ ذلك بان الدولة العثمانية لا توافق على طلب الدولتين وانه لا يعقل ان نطلب عدم زيادة الجيش المصري حاله كونها هي التي قررت ان يكون عدده ايام السلم ثمانية عشر الفاً

وفي واسط افريل ( نيسان ) بلغت اللائحة الى قناصل الدول فعرضوها على الحكومة وروي يومئذ ان نفديها للحكومة لم يكن الا على سبيل المشورة والنصيحة لا على وجه الالتزام فصل

وبعد صدور الامر المعلق بنفي الحركة الذين حكم عليهم بالانعاد من القطر المصري وقع خلاف بين الخديو والنظار في هذا الشأن فاجتمع النظار في ١١ مايو ( ايار ) عام ٨٢ على اثر ذلك الخلاف واستمرت جلستهم ثلثي ساعات فجهاء في خلال الجلسة وكلاه الدول وسألوا النظار عن حال الاوربيين في النظر المصري وما اذا كان بتوعداها خطر ما فاكدوا لهم ان لا تنفي في المسألة من مثل ذلك ثم جزوا باستدعاء النواب الى الاجتماع فصدرت الاوامر الى جميع المديرات في شأن ذلك واُرسِل تلغراف الى سلطان باشا ليرجع من سفره فانه كان متقيماً اذ ذاك عن القاهرة

اما بيان الاسباب التي اوجبت ذلك فهي

من موافقتهم فانصرفوا من لدته وعادوا الى زملائهم وكانوا بانتظارهم اما سلطان باشا فانه توجه الى قنصلي فرنسا وانكثره المجرالين واعلمها بما حصل ثم عاد الى منزله وبعد ذلك سار هو وابناظه باشا الى منزل رئيس النظار حيث كانوا جميعاً مجتمعين فحاربهم في الامر فاجابوها اننا نستعفي كلنا ولكن اذا استعفينا فمن يكون مسئولاً عن حدوث ما ربما يحدث وبعد محاربة طويلة رجع المومأ اليهما واخبرنا سائر النواب المجمعين بما كان ثم تحاربوا جميعاً في المسألة فقررأهم على تعيين لجنة منهم تتوجه الى مقام الخديو ثانية وترجعه ملحةً عليه باجابة الطلب وفض المشكلة وبعد ذلك بنظر النواب في ما يرويه ملائماً للمصلحة الوطنية

وفي صباح ١٤ مايو اجتمع النواب في منزل رئيسهم وتداولوا في الامر ثم ذهبت لجنة منهم برئاسة سلطان باشا بصفة غير رسمية وعرضوا على الخديو صرف المشكل باستعفاء رئيس النظار وبقاء سائر الوزراء في مناصبهم وان يعهد برئاسة الوزارة الى مصطفى باشا فهي فتردد الخديو في القبول ولكن بعد المذاكرة كلهم بالرجوع اليه عند العصر فعادوا الى مجتمعهم يتذكرون ويتشاورون

ولما حان اوان العصر عاد اعضاء اللجنة السالفة الذكر الى الخديو في سراي الاسمعية وطلبوا اليه ان يجيبهم الى ما عرضه عليه فاجابهم بالقول فخرجوا من لدته وعلى وجوههم شارات السرور وعادوا الى اخوانهم فاخبروهم بما كان فسروا بذلك وانما بقي عليهم ان يقبل مصطفى باشا الرئاسة وان رضئ سائر النظار بالبقاء في

لا يظراً عليه اقل نقيد وان اتحاد فرنسا وانكثره يؤيد هذا الاستقلال . ثم قال ان الحوادث ربما تستلزم اتفاق جميع الدول الاوربية لتسوية المسائل المصرية ولكن بما ان الدول تعترف لفرنسا وانكثره افضلية المصالح في ذلك فسيكون من الواجب عليهما ان تدبرا سياستها بحزم وثبات

### فصل

وفي ١٢ مايو ( ايار ) وقد أكثر النواب على العاصمة واجتمعوا مراراً في اماكن متعددة وكان النظار يعقدون مجلسهم في ذلك اليوم وما قبله تارة في الداخلية وحيثما في منزل رئيسهم الى ان كان ظهر ١٢ مايو المذكور فاجتمعوا في منزل الرئيس ومعهم بعض رؤساء المجاهدة ثم وفد عليهم سلطان باشا رئيس مجلس النواب ومعه عبد السلام بك المويلحي احد النواب واخذوا يتحدثون في شأن الخلاف الواقع بين الخديو ومجلس النظار ثم حضر بعض النواب ايضاً وانضموا الى المجلس ودار بينهم الكلام على المسائل الجارية اذ ذاك وكانوا تارة يجتمعون جميعاً وطوراً يجتمع على افراد الى ان بدا من جانب مذاكرتهم ان في الامر امكاناً لحل المشكلة

وبينا هم كذلك وفد النظار عليهم وايشوا يتفكرون نحواً من ثلاث ساعات وكان هذا الاجتماع غير رسمي ثم توجه سلطان باشا وسليمان باشا ابناظه ومحمد بك الصيرفي وشواربي بك ومويلحي بك واجماد افندي عبد الغفار الى سراي الاسمعية ومثلوا بين يدي الخديو وليثوا عنه نحو ساعتين فعرضوا عليه الامر وروحوه اجابة سؤلهم فالي معتذراً اليهم اسقأ على عدم تمكنوا

نتيجة ثم دارت المخابرات حيناً مع النظار وحيناً مع القناصل ولكن على غير فائدة وكان جل سعي النواب مقصوراً على ازالة الخلاف مع استبقاء الوزارة على هيئتها من غير ما تغيير فيها ولما استحكمت امر الخلاف وتمكن الخوف من الاستفادة عزم النواب على استدعاء آكابر العلماء والوجهاء لعقد اجتماع عومي يتخاطرون فيه ويتشاورون في كيفية حل المشككة

واخذ الناس يترقون عقد هذه الجمعية وذهب أكثرهم الى ان صرف المشكل ضرب من المستحيلات

وفي ذلك اليوم وما قبله ورد على الاسكدرية ما يئى برب وصول اسطول البها مؤلف من دوارع انكليزية وفرنسية وان الباب العالي سيرسل الى مصر وفداً مؤلفاً من بعض رجال الدولة وان الدول في مقدمتها الدولة العلية ستدخل بالفعل في احوال مصر فاجس الناس من هذه الاخبار خيفةً واينبوا برب تعاطم المشاكل ودخول مصر في طور جديد

### فصل

تم ورد بعد ذلك ان قد زال المشكل وانصرف الخلاف بان قبل الخديو ان تسمم الوزارة على هيئتها وورد من رئيس النظار الى عمر باشا لطفي محافظ الاسكدرية اذ ذاك تلغراف بقول فيه :

زالت مجد الله جميع الاسباب التي كانت منشأً للاشاعات والاراجيف ولم يبق الا الالتفات لاجراء المصالح والمنافع الحقيقية وان كان يحفظ الله لم يحصل في هذه الفترة ما يكسر صنو الراحة لكن مع ذلك نوصيكم بان تزيلوا

مراكزهم فقال بعض ان مصطفى باشا عازم على الاباعة وخالفهم اخرون ثم تأيد رأي الفريق الاول بما كان من اعتذاره اذ لا يستطيع القبول فعادت المسألة الى مركزها الاول بين مخابرات ومداولات فوفقت حركة الاعمال ونجم الاضطراب وامست العيون تالخصة الى ما سيكون

وعند الغروب وقد ناظر المعارف وناظر الاوقاف على منزل رئيس النواب ولنا برهة في المذاكرة ثم انصرفا وفي نحو الساعة الثالثة بعد الغروب توجه سلطان باشا الى سراي الاسميلية لمقابلة الخديو على قصد ابقائه بقاء الرئاسة في عهد محمود سامي او مخابراته في طريقته غير هذه ازالة للمشكل

وسعى النواب ان يجعلوا انعقاد مجلسهم على صورة رسمية ثم ينظرون في امر الخلاف الواقع بين الخديو والنظار بصفة رسمية ويقررون ما يرونها ملائماً لمصلحة البلاد واهلها خيفة ان تطول اضاغة الزمن بالمخابرات والمداولات على غير جدوى، وبينا كانت المسألة سائرة في هذا الطريق اذ ورد تلغراف من لوندرة يفيد ان قد صدر الامر الى الاسطول الانكليزي الراسي ببحر المانش ان يستعد ليسانفر في ٢٨ مايو الى البحر المتوسط

### فصل

وفي صباح الاثنين اجتمع النواب عند رئيسهم وطالت المذاكرة بينهم الى الساعة السادسة ثم ذهب الرئيس ومعه لجنة من النواب مؤلفة من ١٦ نائباً وقصدوا سراي الاسميلية فقابلوا الخديو وخابروه نحو ساعة ولكن لم يحصل لهذا السعي

ثم ورد تلغراف من الاستانة معلل ان  
الباب العالي ارسل الى الدول منشوراً يعترض  
فيه على ارسال الدوايع الاجنبية الى القطر  
المصري استناداً الى ان الاحوال التجارية اذ  
ذلك فيه لا تدعو الى مثل هذا التداخل فضلاً  
عن انه يجب ان يعهد به الى الدولة العثمانية  
اذا كان ثمة في الامر ما يعتم عليه

### فصل

اما زوال الخلاف الذي تلقاه القوم بالسور  
والابتهاج فقد تم بان اجتمع النواب في منزل  
رئيسهم وبعد التداول في الامر توجه كثير منهم  
الى الاسمعية لمقابلة الخديو وكان قد اجتمع به  
قضايا الدولتين ( فرنسا وانكلترا ) ومكنا عده  
برهة غير قصيرة ولما وصل النواب اخذوا  
يستعطفون خاطره ويستميلونه الى صرف المتكئة  
واستقاء الوزارة من غير تعبير فيها فاجابهم الى  
ذلك وخرجوا من لدنه فرحين فانطلقوا الى  
منزل رئيس النظار حيث كان النظار جميعاً  
مبتسمين فاخبروه بما كان من رضى الخديق  
عنه فتوجهوا اليه متمسكين رضاه فتلقاهم بالقبول  
وبذلك انصرف المشكل ثم جاء النظار منزل  
رئيس النواب وابدوا شكرهم له على مسعاه الذي  
ادى الى زوال الخلاف

وكان ذلك بعد غروب الاثني عشر ( ١٥ )  
مايو ) في صباح الثلثا توجه النظار الى دواوينهم  
واخذوا في اشغالهم كجاري عادتهم وارسل رئيس  
النظار الى جميع المحافظين والمدبرين تلغرافات  
يشرهم فيها بزوال الخلاف ويوصيهم بمثل ما ورد  
في التلغراف الذي بعث به الى محافظ  
الاسكندرية

ما كان موهوباً في الازهان وتوجهوا اليه المهمة لتكثي  
الراحة والطمأنينة لعموم سكان البلاد وادارة  
المصالح على محور السداد وتقييد الاشتغال بكل  
دقة واملا في حسن ادارتهم الاستمرار على تأييد  
الامن والراحة لتستوجوا رضا الحكومة السنوية . اه  
فُسّر الناس بذلك سروراً لم يكن مديد الاجل  
وكانت تلك الاحوال قد بعثت على اشغال  
كثيرين من امكانهم الى نهر الاسكندرية حتى  
ملئ بجاهير المتفانين اليه افواجاً من القاهرة  
والارياض بحيث سكادت المنازل والنادق  
تضيق دروبهم

### فصل

واسفرت الخواطر والانظار موجهة الى  
العاصمة للاطلاع على حقائق تلك الاحوال  
ودخالها وكان القوم قد داخلهم الاضطراب  
والريب في رجوع الهدى والطمأنينة ووجفت  
قلوبهم ما كانت تناقله الالسة وتنتج به فتوجه  
بعض التجار والذوات من الاجاب الى دار  
الحفاظة وطلوا من المحافظ ان يوقفهم على حقيقة  
تلك الاشاعات وقالوا له انهم عازمون على  
ارسال عيالم واموالهم الى اوربا فسكن خواطرهم  
وهذا روعهم وكفل لهم الطمأنينة والراحة وارضاهم  
بالأ يعبروا ما يشعده البعض سمعاً فخرجوا ساكني  
الجأش مطمئني البال

وفيها هم على تلك الحال ورد تلغراف من  
باريس ينئ ان الاسطول الفرنسي الذي  
سافر من بين على مقرته من جزيرة كريت  
سيمنع بالاسطول الانكليزي الاتي من كورفو  
ثم يصير الاثنان الى القطر المصري فكان ذلك  
مبتئنا الانباء السابقة موجياً لزيادة القلق

وصول الدوايع نزل كامل باشا الى المجرثم  
نزل قناصل الدول للسلام على الاميرالبت  
الفرنسوي والانكليزي  
وبعد ظهر السبت خرج الاميرالان الفرنسي  
والانكليزي بالالبسة الرسمية الى البر وزارا  
المحافظ فرد لها الزيارة بعد ذلك جرياً على  
الاصول المتبعة

وكانت الالسة قد لعجت بالخلاف الذي  
وقع بين روساء الاسطول الفرنسي الانكليزي  
على كيفية التدمم الى الاسكندرية فوضحه بعض  
الجرائد وقالت ان الاسطول الانكليزي لحق  
بالفرنسوي في قنديا فابلق اميراله الاميرال  
الفرنسوي ان في نيته انتظار الاسطول العثماني  
ولما كان الاميرال الفرنسي ليس عنه تعاليم  
بهذا الشأن عزم على السفرالى الاسكندرية  
بدون تأخير فهذا هو وجه الخلاف الذي حصل  
فصل

وانصرفت خواطر الثواب بعد قدوم السفن  
البحرية الى عقد جلسة رسمية للنظر في الامر  
وكان قد شاع ان قائدي الاسطولين طارمان  
على الذهاب الى القاهرة للتحاربة فيما جاء لاجلو  
تم امل الناس بقرب زوال المرتجات فتعود  
دوايع الدولتين من حيث انت

وفي ٢١ مايو دخل ميناء الاسكندرية سفيتان  
حريتان يونانيتان ودارعة انكليزية قدمت من  
من مالطة فخرجت في صباح اليوم التالي الى  
حيث لم تعلم وجهتها وفي صباحها ايضا قدمت  
سفينة اخرى انكليزية من نوع «الكورفيت»  
وعلم في ذلك اليوم ان كلاً من الدول الاوربية  
( ما عدا انكلترة وفرنسا ) ستسل سفينة ان

وكان السير ادوارد مالت والموسيو سنكوفيش  
قنصلا فرنسا وانكلترة قد وفدا مساء الاثنين  
على المخديو واخبراه بصفة رسمية عن قدوم  
الاسطول وان يصل الاسكندرية صباح الاربعاء  
ثم نشر السير ادوارد مالت منشوراً بعث به  
الى قناصل حكومته في النظر المصري بخبرهم فيه  
بما كان ويبين لم السياسة التي يجب ان يتبعوها  
ويعلمهم ان وصول السفن ليس فيه ما يوجب  
تكدير العلاقات فان قدومها انما هو نظري  
المسألة وبصفة ودية وقد نحا هذا النحو قنصل  
فرنسا ايضاً

وعلى اثر ذلك ارسلت نظارة الداخلية الى  
محافظه الاسكندرية تلغرافاً تقول فيه ما نصه:  
سيحضر الى المجر الايض مراكب حربية  
اجنبية وحضورها هو بطريقة سلبية فلا يحصل  
بجهتكم ادنى توم ولا تشويش فكر ان المودة  
والالفة بين حكومتنا السنية وبين الدول المتحابة  
اصكدة

( الامضاء ) ناظر داخلية

ثم ورد تلغراف من جزيرة كريت يخبر  
ان الاسطول الفرنسي خرج منها فاصداً  
نغر الاسكندرية اما الانكليزي فباقي فيها ينتظر  
الاسطول العثماني فيأتي الاثنان في وقت واحد  
وينضمان الى الاسطول الفرنسي  
فصل

وفي عصر الجمعة الواقع في ١٩ مايو وفد  
على ميناء الاسكندرية دارعة انكليزية وفي صباح  
السبت ( ٢٠ من ) دخلها دارعنان انكليزيتان  
وثلاث دوايع فرنسية فاطلقت المدافع من  
المجر والبر للسلام المألوف وبعد برهة من

فاذا بلغت الدولتان هذا الاربع تعين عليها ان تساعدا الخديبر على اعادة السكنية والنظام الى البلاد واذا لم يكف ارسال الدوايع بلوغ الغاية بقلب الوزارة ترتب عليها ان تستقدا القوة لآكراه عراي واعوانه على تنفيذ مطالب الدولتين ويتم لما ذلك بارسال بعض الجنود الى القطر المصري ومجانبة لمس استقلال مصر يجب ان تكون تلك الجنود جنوداً عثمانية واذا تمرد المصريون عليها عدت مصر عاصية على الدولة فيترتب اذ ذلك على الدول ان تنظر في هذا الامر وهو الى اي حد يقضي بقاء استقلال السلطنة العثمانية على الدول الاوربية بعدم التداخل في المسألة المصرية بالنفوذ والقوة وقد تناقلت الجرائد هذا المقال وطلفت عليه الشروح والملاحظات فكان لثقلها وقع شديد التأثير في النفوس وفي خلال ذلك طلب الباب العالي من فرنسا وانكلترة ان تستردا اسطوليهما فاجابناه انها لا تسترجعانه الا بعد ان تعود الى مصر راحتها ويستقر الانتظام فيها

### فصل

وتوفنت المحابرات بين القناصل والوزراء في القاهرة وقطع المراقبان علاقتها مع النظار وصرح قنصل فرنسا باسفه لعدم نجاح مساعيه السلبية فانه كان آخذاً على نفسه ان يصرف المشكلة من غير ان تحتاج الدولتان الى التداخل وكان قنصل انكلترة مخالفاً له في هذا الرأي فحاول قنصل فرنسا الامر بصفة غير رسمية ولكنه لم ينجح فكاتب هو وقنصل انكلترة الى دولتيهما يعلمانهما بذلك وانتظرا ورود الاوامر منها فوردت يوم الخميس الواقع في ٢٥ مايو وماأما

سفينتين الى المياه المصرية على غير اشتراك مع الاسطولين الفرنسي والانكليزي وإنما وجودها يكون مائلاً لوجود الدارعين اليونانيين وسبق ذلك ان ورد تلغراف بيني ان المنشور الذي عرضه سفراء الدولة العثمانية على الدول الاوربية لم يكن فيه اعتراض على ارسال السفن المدرعة وإنما جاء فيه ان جلالة السلطان يأمل رجوعها من القطر المصري بعد بلوغ القصد الذي ذهبت لاجله وان جميع الدول اظهرت ارتياحها الى هذا التظاهر الجري .

وبعد قدوم الاسطولين جاء قنصل فرنسا المختار منزل رئيس النظار وعلن له طلب الدولتين فاستدعى الرئيس زملاءه النظار وتشاوروا في الامر وبعد المداولة المحض رأيهم على اخذ رأي الخديبر فتوجهوا اليه وسألوه الامر فاجاب انه ينتظر في هذا الشأن تعليمات ترد اليه بعد يوم او يومين فانصرفوا واخذت المحابرات بعد ذلك تجري بين القنصلين والوزارة بطريقة غير رسمية

### فصل

وشغل هذا الانقلاب الطارئ على احوال مسر افكار السياسيين وخاضت الجرائد الاوربية فيه على اختلاف مذاهبها وكانت كلها متفقة على تحطئة المصريين وتوجيه اللوم اليهم وكان من اهم اقوالها ما ورد في جريدة التيمس على لسان مكاتبها الباريزي اذ قال ان ارسال الدوايع الى ميساه مصر لم يقصد به الا تعزيز الخديبر وتأيد سلطته فاول شيء يجب اجراءه هو حمل عراي على التفتي عن الادارة والسياسة



## الجهات المنشورة الأتية صورته

بما ان هيئة النظار الحاضرة استعفت وصار قول استعفائها فليكن معلوماً ذلك لديكم لتصرفوا جهدهم واقتداركم في المحافظة التامة منكم ومن مأموري المديرية الموكلة لادارتهم والدقة والانتباه بلحسن سير الاشغال والمصالح المتعلقة بكم كما انه من حيث ان المراكب الحربية الاجنبية التي حضرت الى الاسكندرية لم يكن حضورها الا بوجه سلمي فقط ولم يكن هناك شيء اخر خلاف ذلك فليس هناك لزوم لارسال احد من عساكر الامدادية الذين صار طلبهم اخيراً بمعرفة المهادية بل ان الموجود منهم تحت الحضور لهذا الطرف يصير اعادته للده والذي تحت الحضور من البلاد يتنبه بصرف النظر عن حضوره واعلان المراكز والاقسام بالنسبة على مشايخ وعمد البلاد بهذا المضمون للعلم بعدم اقتضاء لجمع عساكر وانتباه كل لاشغال وزراعته بدون اشتغال في غير ذلك هذا وان الامور المهمة التي كان قد جرى العرض عنها لظارة الداخلية يجب ان يعرض عنها من الان لعيننا الى ان تشكل هيئة نظارة جديدة كما هو مطلوبنا . اهـ .

التوقيع ( محمد توفيق )

فصل

وفي صباح السبت السابع وعشرين مايو عقد عند الخديو احتفال كبير حضره النواب والاعيان والعلماء واصحاب الوظائف والرتب وغيرهم وكلف شريف باشا بتشكيل وزارة جديدة فاني واصر على الاباءة ثم جاءه فصل فرنسا الجنرال واطلعه على تلغراف ورد اليه من

ان قدما البلاغ الاخير للوزارة المصرية بطريقة رسمية وخذنا منها جواباً نهائيًا فبعد ظهر اليوم المذكور قدما البلاغ للنظار متضمنًا طلب سقوط الوزارة بتامها وخروج عربي من النظر المصري فضمن له الدولتان حفظ رتبه ومرتباه ونيابتهه واقامة عبد العال حلي وعلي فهمي في الارياف بجهات لا يخرجان منها فضمنان له مرتبته ونيابتهه ورواتبها . وضمن ايضًا عزم الدولتين على انفاذه بتمامه وتكليفها للخديو ان يصدر عفواً عاماً عن جميع الذين لم تتدخل في المسألة

فلما تلقى النظار هذا البلاغ ابدا ان يجيبوا عليه فرقصوا وقالوا ان لا علاقة للدول الأوربية معنا بذلك فان شئنا فليجربن الاستامة اما نحن فاننا مستعدون للقاومة ورأى سلطان باشا رئيس مجلس النواب في هذا الاباء وذلك الاصرار ما تخشى عاقبته فحمله ذلك على تخفيف البلاغ الى حد يمكن ان يرضى به الوزراء قاصداً بذلك تذليل الصعاب ونسوية المسألة بين اقل ما ترضى الدولتان بطليو واعظم ما يمكن ان يرضى به الوزراء فأجابته الفصلا ان الى ذلك ووعدها انه يجاير رئيس النظار فيه

ثم مضى على ذلك نحو من يومين كانت الخباير فيها عديمة الجدوى ففي ٢٦ مايو استعفت الوزارة محتجة على لائحة الدولتين فكلف شريف باشا بتشكيل وزارة جديدة فدعا عمر باشا لطفي محافظ الاسكندرية اذ ذاك الى العاصمة فسار اليها على قطار مخصوص وبعد استعفاء الوزارة اصدر الخديو الى جميع

يتولوا الرئاسة وتشكيل الوزارة

وعند الغروب اجتمع النواب عند رئيسهم  
وفند عليهم اكابر العلماء فعدلوا مجلساً حافلاً  
ثم جاءهم عرابي فاخذ يخطب فيهم وتبعه عبد  
العال حلي وعلي فمهي ومحمد عبيد وغيرهم من  
الضابطان ومعهم نفر غير قليل من الضباط والجند  
فدخلوا منزل الرئيس وهم يطلبون تنازل الخديوي  
فحصل هناك قلق واضطراب وتضاربت الآراء  
واختلفت وكان الخديوي قد ارسل بالتلغراف  
الى الحضرة السلطانية ينهها باستعفاء الوزارة  
فورد له من لديها جواب بالتلغراف ايضاً تهتمه  
به على صرف المشكلة الا انه ارسل اليها في اليوم  
الثاني ( ابي السبت ) يخبرها ان المجد غير  
راض بما حصل وان الوزارة استعفوا لكنهم  
اقاموا الحجة على قبول لائحة الدولتين فورد  
تلغراف من الباب العالي مآله ان الحضرة  
السلطانية امرت بتشكيل لجنة عثمانية تأتي مصر  
بعد ثلاثة ايام للنظر في المسألة  
ثم لبث المجد في ذبك اليومين متظاهرين  
بعدم الرضى بما ورد في لائحة الدولتين مصريين  
على طلب ارجاع عرابي الى نظارة المهادية  
وواقفهم كثيرين على احالة امر اللائحة الى  
الاستانة

وكان التناصل يطلبون التأمين على رعاياهم  
ولا يمكن هذا التأمين الا بمجصول المجد على ما  
يطلبون فرأى الخديوي ان يرضى بذلك مؤقتاً  
الى ان يصل الوفد العثماني فصدر الامر برجوع  
عرابي الى نظارة المهادية ورئاسة الجيش فصرح  
الضباط والجند وسرؤا بذلك سروراً عظيماً  
وهذه صورة الامر الخديوي الذي صدر

رئيس وزارة مرئسا يقول له فيو

الامل ان يقبل شريف باشا رئاسة الوزارة  
واكدوا له اننا نعصده ونؤيده بكل جهدها  
فاستمر على الاباءة ثم الح على بعض ذوي  
النور بالقبول المحاماً شديداً فقال اقبل ان  
قبل عمر باشا لطفي ان يتولى نظارة المهادية  
فستل عمر باشا عن ذلك فابي معتدراً فعرضت  
عليه رئاسة الوزارة فامتنع وفي مساء اليوم المذكور  
( السبت ) عاد الى الاسكندرية

وفيو عقدت عند الخديوي جمعية ثائرة حافلة  
حضر فيها بعض روساء العسكرية وفي مقدمتهم  
طلبه عصمت فقال شريف باشا انه يقبل ان  
يشكل الوزارة على شرط ان تمتد المهادية  
مآل لائحة الدولتين وقد خاطب الخديوي روساء  
المجد مبيناً لهم ان السياسة اقتضت استعفاء  
الوزارة وقبول لائحة الدولتين فقام طلبه وقال  
« اننا مطيعون جميعاً للجناب السلطاني الشاهاني  
والجناب الخديوي ولكن هذه اللائحة يستعمل  
علينا تنفيذها ولا حق للدولتين في طلب تنفيذها  
فهي تتعلق بمسائل من اختصاصات الباب العالي  
ان ينظر فيها »

ولما اتم كلامه خرج من الجلسة ولم ينتظر  
جواباً فنبه الضابطان جميعاً وفي اثناء ذلك  
وفند على المعية التلغراف الذي بعث به ضابطان  
الآبي رأس البين في الاسكندرية وفيو انهم لا  
يرضون البتة غير عرابي ناظرراً المهادية وانه ان  
مضت ١٢ ساعة ولم يرجع الى منصبه كانوا غير  
مستولين عما يحدث ما لا يستحب وقوعة فزاد  
الاشكال والاضطراب وبعد ذلك صرح شريف  
باشا وغيره من الدوات انهم لا يقبلون البتة ان

لعرابي بالرجوع الى نظارة الجهادية ؛  
 « ولو انكم استعنتم ضمن هيئة النظارة التي  
 استعنتت لكن مراعاةً لحفظ الامن والراحة  
 استصوبنا بقاءكم في نظارة الجهادية والبحرية  
 واصدربا امرنا هذا لكم لتعلموه وتبادروا باجراء  
 ما فيه انظام احوال العسكرية بالطريقة الكافلة  
 لحفظ الاس العمومي على الوجه المرغوب كما هو  
 مقتضى ارادتنا »

ولزمت الحالة بعد ذلك مركزاً واحداً  
 مات القوم فيها منتظرين وصول الوفد العثماني  
 لحل المشكلة وفي خلالها تقدم عرابي الى الخديوي  
 في طلب افاذ الاوامر الصادرة على عهد وزارة  
 سامي بجمع العساكر الامدادية « نمرة ٢ و ٣ »  
 فاجابه الخديوي الى ذلك بحيث يبلغ عدد الجند  
 القدر المعين في فرمان السلطاني

### فصل

ونفذت الى سفيري فرنسا وانكلترة في الاستانة  
 اوامر من حكومتها بان يعرضا على الباب العالي  
 ان يتداخل باسم اوربا في القطر المصري تداخلاً  
 غير مطلق بل معين الحدود وان يكون ابتداء هذا  
 التداخل بارسال ما مور على سفينة واحدة  
 حريرية يحض الضباط المصريين على امتثال  
 امر الخديوي والخضوع لارادته ويصدق على  
 تصرفه في اعماله السالفة فاجتمع الوزراء في  
 الاستانة وتذاكروا في تداخل الباب العالي في  
 القطر المصري وقرروا انه اذا دعت الحاجة  
 الى ذلك فلا يكون التداخل الا بمقتضى سيادة  
 الحضرة الشاهانية على القطر المصري التي تعترفها  
 اوربا وليس على الوجه المقيد كما عرض  
 السفيران

فصل  
 وفي ثاني شهر يونيو (حزيران) عام ٨٢  
 عين درويش باشا معهداً عثمانياً ليأتي القطر  
 المصري بتعليمات حكومته فسافر من الاستانة

مسلمين على انه ظهر في تلك الاثناء ان عزم  
الجهادية انصرف الى اقتراح ثلاثة امور اولها ان  
يردّ الخديو لائحة الدوليين ويكلفها اخراج  
اسطوليهما من المياه المصرية في الحال وثانيها  
وضع قانون اساسي تبين فيه حدود الخديين  
والوزراء وثالثها قطع العلاقات والمخابرات توتراً  
مع الدولتين بل مع سائر الدول الأوروبة بواسطة  
الدولة العثمانية

### فصل

وعمل العراقيون على السعي في خلع الخديين  
وتولية البرنس حلیم باشا مكانه وكثيراً ما  
صرّحوا بذلك في مجالسهم ثم صرفوا الهمة الى  
القامب والغصين كأنهم يتوقعون قتالاً اي  
يرومون كفاحاً فنادى المسترغلادستون على اثر  
ذلك ان أكثره تريد ان تؤيد كلمة الخديين  
توفيق باشا لما اظهر من ادلة الصداقة والاخلاص  
الجامعة اليها مظاهر الامانة

ووصل نجر الاسكندرية في سابع الشهر على  
البحر الشاهاني ( عز الدين ) ومنها توجه الى  
العاصمة للنظر في الخلاف الواقع بين الخديين  
ويجنك وكان قد اكتمل في مياه الاسكندرية الى  
ذلك التاريخ عدد السفن الحربية التي ارسلتها  
الدولتان فرنسا وانكلترة اليها وقدمت اليها ايضاً  
سفن اخر محملقة من سفن الدول

وكثير في اوخر شهر مايو عدد المهاجرين  
من القطر المصري الى اوربا وسورية وعدد  
الوافدين على الاسكندرية من جالية الريف  
واخذ الخوف يزداد والقلق يتضاعف في النفوس  
بما يجمل عن المحصر

### فصل

وتوالى قبل وفود درويش باشا اجتماع  
قنصلي الدولتين بالخديو ومخبراتهم جميعاً واصدر  
عرايي منشوراً بعث يو الى قناصل الدول وفيه  
ضمن لم تأيد الامن والراحة لجميع سكان  
القطر المصري وطيبين واجانب مسلمين وغير

ثم الجزء الرابع ويليهِ الجزء الخامس

## تنبیه

برى الفارئ اننا اعتمدنا في سياق كلامنا التاريخي ذكر اسماء العظام  
 من رجال الحكومة المصرية مجردة من لقب الرتبة كصاحب  
 السمو وصاحب الدولة او المعادة مثلاً وما مائل ذلك  
 فهذا السير حذونا به حذو المؤرخين الافرنج الأ  
 في بعض مواضع دعا الى ذكره فيها مقتضى الحال  
 وفي الاقوال والمحركات الرسمية المأثورة  
 مراعاة للاصل كما لا يخفى على المحاذق  
 اللبيب اما تجريد اسماء الروساء  
 العراقيين من ذكر الرتبة واللقب  
 معاً فلامهم جردوا منها قبل  
 الشروع في كتابة هذا  
 التاريخ فناء عليه رأينا  
 ان نشير بهذا الايضاح  
 الى ما تقدم دفعاً  
 لمظان الانتقاد

## اصلاح خطاء

صواب	خطاء	صفحة	عمود	سطر
وكان من ام	وكان ام	٥	١	٨
ولده	ولده	١٢	١	١٠
نقدبها	نقدبها	٢١	١	٥
عقد	اعقاد	٢٤	١	١٨
يقضي	يقضى	٨٣	٢	٢٨
لائمة مجلس	لائمة من مجلس	١٧٤	١	١٦
الحلاف في شأنها	الحلاف	١٧٤	١	١٦
الاصلاح	للاصلاح	١٧٩	٢	٢٦
على	علي	١٨١	١	٧
بمجدش	بمجدش	٢٠٧	٢	٦
التعبير	التعبير	٢٠٨	٢	٨
يتبع	يتبع	٢٤٨	٢	١٩
الآ اذا	اذا	٢٥٧	٢	١٧
انفتنا	انفتنا	٢٦٨	١	٤

ونرجو القراء عفوًا عما يعثرون به من منقولات الطبع والسهو ما ليس في هذا الاصلاح  
اشارة اليه

# الفهرس

صفحة	صفحة
وزارة شريف باشا	ولاية محمد توفيق باشا ٥
وزارة رياض باشا ٢١	تلغراف الباب العالي بتولية توفيق باشا ٦
صورة امر الخديو الى رياض باشا ٢١	خطاب أكبر الفناصل في مهشة الخديو على ارتقاؤه الى منصب الخديوية ٧
بتشكيل الوزارة	جواب الخديو على تلغراف الباب العالي ٧
جواب رياض باشا ٢٢	وفود الوفد الماعوني على الخدين ٨
سياحة الخدين ٢٢	سفر الخديو اسمعيل باشا ٩
(فصل في تسوية مسألة الدين المصري والمالية) وفيه ؛	مرتبات البيت الخديوي ٩
ديوان تفتيش المالية ٢٤	وزارة شريف باشا ١٠
صورة الامر الخديوي الصادر بتعيين الموسيو بارنج والموسيو دسيه بليينامر بصفة منتشين ٢٦	رقم الخديو الى شريف باشا بتشكيل الوزارة ١٠
صورة اللائحة التي رفعتها وزارة رياض باشا منظوبة على بيان تدير جديد لتسوية مشكلة الدين السائر ٢٧	صورة المنشور الذي اصدره الخديو الى النظار ميينا في اراءه ومستقبل سياسته الفرمان ١١
صورة الامر الخديوي الصادر بتعيين حدود المنتشين العموميين ٢٨	فرمان سنة ٧٢ ١٢
تعريب ما كتبه السير ادوارد ماليت والموسيو مونج الى ناظر الخارجية فيما يتعلق بمعنى السند الثالث من الامر الصادر بشأن حدود المنتشين ٢٩	اراء وظنون في شأن تأخر ورود الفرمان السلطاني ١٥
بيان الدين السائر الى غاية سنة ١٨٧٩ ٣٠	بعض حوادث شغل تلك الاحوال ملخص ما جرى من المذاكرة بين مكاتب التمس والخدين ١٦
منشور ناظر الخارجية الى قناصل الدول تعريب الامر المتعلق بمع الحجر على الاملاك المرهونة ٣١	ورود فرمان التثبيت وقدم حامله فؤاد بك ١٧
	الاحتفال بالفرمان وتلاوته ١٨
	استعفاء وزارة شريف باشا ٢٠
	كيفية تشكيل الوزارة الجديدة بعد استعفاء ٢٠

صفحة	صفحة
على ذلك	٢٢ ملخص لأئحة المنتشين
٦٠ تعيين المستر كولفنت في قلم المراقبة	٢٦ جواب الخديو عليها
بدلاً من المستر بارنج	٢٧ الضرائب
٥٨ حلیم باشا ولجنة التصفية	( لوائها الثلاث )
٦٠ الاحتمال بمجاز اعمال لجنة التصفية	٤٠ اللائحة الاولى
٦١ مقالة اريفرس ولسون عندما قدمت	٤٠ اللائحة الثانية
لجنة التصفية لائحة اعمالها	٤١ اللائحة الثالثة
٦١ جواب الخديو على ذلك	٤٢ الربايح
٦٢ قانون التصفية	٤٤ لائحه الاولى في الدخل
٧٨ الكشفتان المذكوران في احد بنود هذا	٤٦ لائحه الثانية في المخرج
القانون	٤٩ بون حلیم باشا
( فصل في بعض احوال )	٥٠ دين السندىمكاتب
وفيه :	٥١ كتاب رياض باشا الى وكلاء صندوق الدين
٧٩ ظهور عاة منشورات وقدم نوبار باشا	٥٤ صورة الامر الخديوي الصادر بتشكيل لجنة التصفية
واستعفاء غوردون باشا من حكدارية السودان وتعيين رأوف باشا بدلاً منه	٥٥ صورة الاشعار الموقع عليه من فواصل جنرالالية المانيا واوستريا وفرنسا وانكلته
وشكر القوم للخديو على الغاء الضرائب	وإيطاليا متعلقاً ببهك اللجنة
وفيه :	٥٦ اعلان لجنة التصفية الى ارباب دين المحسومة المصرية والدائع السنية والدائرة الخاصة
٧٩ صورة الامر الخديوي الصادر على اثر تقرير رفعة رياض باشا الى الخديو	٥٧ اعلان اخر منها لم
متضمناً بيان احتياج البلاد الى تعميم المعارف	٥٧ مخاربة المنتشين مع لجنة التصفية فيما يجب تقريره من مقادير الفائقة عن الدين
٨٠ صورة كتاب بعث به المستر مالت الى اللورد غرنيل ناظر خارجية أنكلته	الموحد استحقاق اول مايو سنة ٨٠
٨١ صورة الامر الصادر بتجريد شاهين باشا من رتبة والقابو	٥٧ امر خديوي على اثر ذلك
٨٢ توجه رتبة المشيرية الى رياض باشا	٥٧ اعلان رياض باشا ما جاء في هذا الامر
( فصل عام في الحوادث الاخيرة ومقدماتها )	لو كلاء صندوق الدين وجواب الوكلاء
وفيه :	
٨٢ نشأة عمري الاولى	



صفحة	صفحة
باشا الى المحافظين والمدبرين في النظر المصري	٨٣ نشأة عرابي الثانية واقعة قصر النيل
١١٥ صورة التقرير الذي قدمه الخديو لشريف باشا للتصديق على القوانين العسكرية ( القوانين العسكرية )	٨٦ اقتراحات الحرب العسكري بعد واقعة قصر النيل
١١٦ قانون الاجازات العسكرية البرية والبحرية قانون المستودعين	٨٨ التضامبا العلي حدثت خلال المئة التي مضت بعد حادثة فبراير سنة ٨١ الى صدور الامر بزيادة المرتبات في ابريل سنة ٨١
١١٨ قانون معانات المجاهدة البرية والبحرية قانون القواعد الاساسية في المنظمات العسكرية وبله قانون الترقى	٨٩ بت نشرات عرابي السرية المهيبة للاهالي حادثه عابدين
١٢٧ قانون الضائم والامتيازات والاعانة العسكرية	٩٩ تذييل
١٢٩ الوفد العثماني ( فصل في مجلس النواب ) وفيه :	١٠١ عرابي بعد ارنقاوي الى وكالة الجهادية جربة التنكيت والتبكيك
١٤٥ تقرير شريف باشا بشأن انتهاء المجلس واتخاب اعضاء صورة الامر الخديوي	١٠١ استدراك بذكر مرتبات الضباط والعساكر امام وزارة رياض باشا
١٥٠ اللائحة الاساسية ونظام مجلس النواب الصادران عام ١٢٨٢	١٠٢ احتفال محمود ساي بذلك عناني بك
١٦٠ اسماء النواب	١٠٤ مسألة الجندي الذي مات تحت عميلات عربة لاحد تجار الاسكدرية
١٦٣ افتتاح مجلس النواب	١٠٥ فصل في وزارة شريف باشا وفيه :
١٦٣ خطاب الخديو	١٠٦ تقرير شريف باشا
١٦٤ الجواب عليه	١١٠ فطلق الخديو
١٦٦ خطاب شريف باشا في مجلس النواب اللائحة الاساسية الجديدة	١١١ جواب شريف باشا عليه
١٧١ ذكر الخلاف الذي وقع بين مجلس النظار ومجلس النواب	١١٢ صورة الناس مقدم من الضباط عموما الى رئيس مجلس النظار
١٧٢ لائحة الدوليين فرنسا وانكلترا	١١٣ تقريرات
	١١٤ صورة تعريب الكتاب الذي بعث به شريف باشا الى وكلاء الدول
	١١٤ صورة الكتاب الذي بعث به شريف

صفحة	صفحة
٢٢٢ جواب الخديو عليه	١٧٢ جواب الباب العالي عليها
٢٢٤ منشور محمود سامي الى جميع المديرين والمحافظين	( مذكرات شتى ) وفيها :
٢٢٥ جمعية النعلة الايطاليانية والوزارة	١٧٤ ترجمة كتاب من اللورد غرنفيل الى
٢٢٥ تقرير اللائحة الاساسية	السير ادوارد مالتسبين مقاصد الانكليز
٢٢٧ لائحة مجلس النواب بعد التعديل	في مصر
٢٢٢ وفود شبان الاسكندرية على المحروسة	١٧٦ محاورة مهمة بين احد رجال مصر واحد
لاداء الشكر لخديو على تشكيل وزارة	رجال الانكليز
محمود سامي	١٨٠ الخدنة والموظفون
٢٢٣ مثول امراء الجهادية بين الخديو ورئيس	١٨٢ المحاكم الاهلية ولائحتها
النظار لاطهار الخضوع والطاعة	١٩٤ المطبوعات وقانونها
٢٢٤ احتفالات في مصر والاسكندرية فرحا	١٩٧ التعداد العمومي لاهالي القطر المصري
بالتصديق على لائحة مجلس النواب	٢٠٧ اخطار رسمي عمومي
٢٢٥ منشور عراقي الى جميع الالايات وفروعها	٢٠٧ المعارف
٢٢٥ قدوم الالاي السادس الى الاسكندرية	٢٠٨ الغاء جريدة المحجرات
٢٢٦ ضباط الالاي الرابع في رشيد	٢٠٨ الغاء جريدة « الحجت »
٢٤١ الترقيات العسكرية بعد ترقى عراقي	٢٠٨ مشيخة الجامع الازهر
٢٤٦ عرضة الالايات	٢١١ انشاء صندوق للاذخار في ديوان
( فصل في بعض احوال )	الجهادية
٢٤٧ تكذيب سلطان باشا لما نشرته جريدة	٢١١ انشاء صندوق ادخار لمستغدي الدائرة
التميس متعلقا بعراقي	السنية
٢٤٧ تكذيب سعد الله بك حلايه والسيد	٢١٦ الورق الموحد
سعيد الغرياني لما جاء في التمس	٢١٦ المجالس المختلطة
متعلقا بها	٢١٦ ميزانية سني ٨٠ و ٨١ والمقابلة بينها
٢٤٨ تخصيص جريدة الطائف انشر محاضر	٢١٧ كتاب احمد عراقي الى التمس ومن
مجلس النواب	خاتمة المذكرات
٢٤٨ يرق ايكنخي الاي بياده	٢٢٠ سقوط وزارة شريف باشا وتشكيل وزارة
٢٤ يرق برنجي الاي بياده	محمود سامي
٢٥٠ حادثة عبد العال حلي -	٢٢١ تقرير محمود سامي

صفحة	صفحة
ارسلها اليه	٣٥١ اتصال بسويدي بلينيار احد المراقبين
حادثة الضباط المهاجرة	٣٦٢ العموميين وهو خاتمة أفضل
الخاتمة وفيها الكلام على -	٣٦٨ انفضاض مجلس النواب
التي تلامت وفود الاسطولين	٣٥٢ قانون الانتخاب
والفرسوي وقدم دويش باء	٣٦١ من النيابة
مجيء الاسطولين والمندوب الهن	٣٦١ صورة ما بعث يوم الستر لنت الى جريدة
الفتنة	الشمس متعلقاً برقيمين قال ان عراقي





## صدر فى هذه السلسلة

- ١ - مصطفى كامل فى محكمة التاريخ،  
د . عبد العظيم رمضان، ط ١، ١٩٨٧، ط ٢، ١٩٩٤.
- ٢ - على ماهر،  
رشوان محمود جاب الله، ١٩٨٧.
- ٣ - ثورة يوليو والطبقة العاملة،  
عبد السلام عبد الحليم عامر، ١٩٨٧.
- ٤ - التيارات الفكرية فى مصر المعاصرة،  
د . محمد نعمان جلال، ١٩٨٧.
- ٥ - غارات أوروبا على الشواطئ المصرية فى العصور الوسطى،  
علية عبد السميع الجنزورى، ١٩٨٧.
- ٦ - هؤلاء الرجال من مصر ج ١،  
لمعى المطيعى، ١٩٨٧.
- ٧ - صلاح الدين الأيوبي،  
د . عبد المنعم ماجد، ١٩٨٧.
- ٨ - رؤية الجبرتي لأزمة الحياة الفكرية،  
د . على بركات، ١٩٨٧.
- ٩ - صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل،  
د . محمد أنيس، ١٩٨٧.

- ١٠ - توفيق دياب ملحمة الصحافة الحزبية،  
محمود فوزى، ١٩٨٧.
- ١١ - مائة شخصية مصرية وشخصية،  
شكرى القاضى، ١٩٨٧.
- ١٢ - هدى شعراوى وعصر التنوير،  
د. نبيل راغب، ١٩٨٨.
- ١٣ - أذكوية الاستعمار المصرى للسودان: رؤية تاريخية،  
د. عبدالعظيم رمضان، ط ١، ١٩٨٨، ط ٢، ١٩٩٤.
- ١٤ - مصر فى عصر الولاة، من الفتح العربى إلى قيام الدولة  
الطولونية،  
د. سيدة إسماعيل كاشف، ١٩٨٨.
- ١٥ - المستشرقون والتاريخ الإسلامى،  
د. على حسنى الخربوطلى، ١٩٨٨.
- ١٦ - فصول من تاريخ حركة الإصلاح الاجتماعى فى مصر: دراسة  
عن دور الجمعية الخيرية (١٨٩٢-١٩٥٢)،  
د. حلمى أحمد شلبى، ١٩٨٨.
- ١٧ - القضاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمانى،  
د. محمد نور فرحات، ١٩٨٨.
- ١٨ - الجوارى فى مجتمع القاهرة المملوكية،  
د. على السيد محمود، ١٩٨٨.
- ١٩ - مصر القديمة وقصة توحيد القطرين،  
د. أحمد محمود صابون، ١٩٨٨.

- ٢٠ - دراسات فى وثائق ثورة ١٩١٩ : المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبدالرحمن فهمى ،  
د . محمد أنيس ، ط ٢ ، ١٩٨٨ .
- ٢١ - التصوف فى مصر إبان العصر العثمانى ج١ ،  
د . توفيق الطويل ، ١٩٨٨ .
- ٢٢ - نظرات فى تاريخ مصر ،  
جمال بدوى ، ١٩٨٨ .
- ٢٣ - التصوف فى مصر إبان العصر العثمانى ج٢ ، إمام التصوف فى  
مصر : الشعرائى ،  
د . توفيق الطويل ، ١٩٨٨ .
- ٢٤ - الصحافة الوفدية والقضايا الوطنية (١٩١٩-١٩٣٦) ،  
د . نجوى كامل ، ١٩٨٩ .
- ٢٥ - المجتمع الإسلامى والغرب ،  
تأليف : هاملتون جب وهارولد بووين ،  
ترجمة : د . أحمد عبد الرحيم مصطفى ، ١٩٨٩ .
- ٢٦ - تاريخ الفكر التريوى فى مصر الحديثة ،  
د . سعيد إسماعيل على ، ١٩٨٩ .
- ٢٧ - فتح العرب لمصر ج١ ،  
تأليف : ألفريد ج . بتلر ، ترجمة : محمد فريد أبو حديد ، ١٩٨٩ .
- ٢٨ - فتح العرب لمصر ج٢ ،  
تأليف : ألفريد ج . بتلر ، ترجمة : محمد فريد أبو حديد ، ١٩٨٩ .
- ٢٩ - مصر فى عهد الإخشيديين ،  
د . سيدة إسماعيل كاشف ، ١٩٨٩ .

- ٣٠- الموظفون في مصر في عهد محمد علي،  
د. حلمي أحمد شلبي، ١٩٨٠.
- ٣١- خمسون شخصية مصرية وشخصية،  
شكري القاضي، ١٩٨٩.
- ٣٢- هؤلاء الرجال من مصر ج ٢،  
لمعي المطيعي، ١٩٨٩.
- ٣٣- مصر وقضايا الجنوب الأفريقي: نظرة على الأوضاع الراهنة  
ورؤية مستقبلية،  
د. خالد محمود الكرمي، ١٩٨٩.
- ٣٤- تاريخ العلاقات المصرية المغربية، منذ مطلع العصور الحديثة  
حتى عام ١٩١٢،  
د. يونان لبيب رزق، محمد مزين، ١٩٩٠.
- ٣٥- أعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة،  
عبدالحاميد توفيق زكي، ١٩٩٠.
- ٣٦- المجتمع الإسلامي والغرب ج ٢،  
تأليف: هاملتون بووين، ترجمة: د. أحمد عبدالرحيم مصطفى، ١٩٩٠.
- ٣٧- الشيخ على يوسف وجريدة المؤيد: تاريخ الحركة الوطنية في  
ربيع قرن،  
تأليف: د. سليمان صالح، ١٩٩٠.
- ٣٨- فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني،  
د. عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، ١٩٩٠.
- ٣٩- قصة احتلال محمد علي لليونان (١٨٢٤-١٨٢٧)،  
د. جميل عبيد، ١٩٩٠.



- ٤٠ - الأسلحة الفاسدة ودورها فى حرب فلسطين ١٩٤٨ ،  
 د . عبدالمنعم الدسوقى الجميى، ١٩٩٠ .
- ٤١ - محمد فريد: الموقف والمأساة، رؤية عصرية،  
 د . رفعت السعيد، ١٩٩١ .
- ٤٢ - تكوين مصر عبر العصور،  
 محمد شفيق غريال، ط ٢، ١٩٩٠ .
- ٤٣ - رحلة فى عقول مصرية،  
 إبراهيم عبد العزيز، ١٩٩٠ .
- ٤٤ - الأوقاف والحياة الاقتصادية فى مصر، فى العصر العثمانى،  
 د . محمد عفيفى، ١٩٩١ .
- ٤٥ - الحروب الصليبية ج ١ ،  
 تأليف : وليم الصورى، ترجمة وتقديم: د . حسن حبشى، ١٩٩١ .
- ٤٦ - تاريخ العلاقات المصرية الأمريكية (١٩٣٩ : ١٩٥٧) ،  
 ترجمة: د . عبدالرؤف أحمد عمرو، ١٩٩١ .
- ٤٧ - تاريخ القضاء المصرى الحديث،  
 د . لطيفة محمد سالم، ١٩٩١ .
- ٤٨ - الفلاح المصرى بين العصر القبطى والعصر الإسلامى،  
 د . زبيدة عطا، ١٩٩١ .
- ٤٩ - العلاقات المصرية الإسرائيلية (١٩٤٨-١٩٧٩) ،  
 د . عبد العظيم رمضان، ١٩٩٢ .
- ٥٠ - الصحافة المصرية والقضايا الوطنية (١٩٤٦-١٩٥٤) ،  
 د . سهير اسكندر، ١٩٩٣ .

- ٥١- تاريخ المدارس في مصر الإسلامية ،  
(أبحاث الدورة التي أقامتها لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة، في  
إبريل ١٩٩١)،  
أعدّها للنشر: د . عبد العظيم رمضان، ١٩٩٢ .
- ٥٢- مصر في كتابات الرحالة والتواصل الفرنسيين في القرن الثامن عشر،  
د . إلهام محمد علي ذهلي، ١٩٩٢ .
- ٥٣- أربعة مؤرخين وأربعة مؤلفات من دولة المماليك الجراكسة،  
د . محمد كمال الدين عز الدين علي، ١٩٩٢ .
- ٥٤- الأقباط في مصر في العصر العثماني،  
د . محمد عفيفي، ١٩٩٢ .
- ٥٥- الحروب الصليبية ج٢،  
تأليف : وليم الصوري ترجمة وتعليق : د . حسن حبشي، ١٩٩٢ .
- ٥٦- المجتمع الريفي في عصر محمد علي: دراسة عن إقليم المنوفية،  
د . حلمي أحمد شلبي، ١٩٩٢ .
- ٥٧- مصر الإسلامية وأهل الذمة،  
د . سيدة إسماعيل كاشف، ١٩٩٢ .
- ٥٨- أحمد حلمي سجين الحرية والصحافة،  
د . إبراهيم عبدالله المسلمي، ١٩٩٣ .
- ٥٩- الرأسمالية الصناعية في مصر، من التمهيد إلى التأميم  
(١٩٥٧-١٩٦١)،  
د . عبد السلام عبدالحليم عامر، ١٩٩٣ .
- ٦٠- المعاصرون من رواد الموسيقى العربية،  
عبد الحميد توفيق زكي، ١٩٩٣ .

- ٦١ - تاريخ الاسكندرية فى العصر الحديث،  
د . عبد العظيم رمضان، ١٩٩٣ .
- ٦٢ - هؤلاء الرجال من مصر ج٣،  
لمعى المطيعى، ١٩٩٣ .
- ٦٣ - موسوعة تاريخ مصر عبر العصور: تاريخ مصر الإسلامية،  
تأليف: د. سيدة إسماعيل كاشف، جمال الدين سرور، وسعيد عبدالفتاح  
عاشر، أعدها للنشر: د. عبدالعظيم رمضان، ١٩٩٣ .
- ٦٤ - مصر وحقوق الإنسان، بين الحقيقة والإفتراء: دراسة وثائقية،  
د . محمد نعمان جلال، ١٩٩٣ .
- ٦٥ - موقف الصحافة المصرية من الصهيونية (١٨٩٧-١٩١٧)،  
د . سهام نصار، ١٩٩٣ .
- ٦٦ - المرأة فى مصر فى العصر الفاطمى،  
د . نزيهان عبد الكريم أحمد، ١٩٩٣ .
- ٦٧ - مساعى السلام العربية الإسرائيلية: الأصول التاريخية،  
(أبحاث الندوة التى أقامتها لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة،  
بالاشتراك مع قسم التاريخ بكلية البنات جامعة عين شمس، فى إبريل  
١٩٩٣)، أعدها للنشر د. عبدالعظيم رمضان، ١٩٩٣ .
- ٦٨ - الحروب الصليبية ج٣،  
تأليف : وليم الصورى  
ترجمة وتعليق : د . حسن حبشى، ١٩٩٣ .
- ٦٩ - نبوية موسى ودورها فى الحياة المصرية (١٨٨٦-١٩٥١)،  
د . محمد أبو الإسعاد، ١٩٩٤ .

- ٧٠- أهل الذمة فى الإسلام،  
تأليف : أ. س. ترتون  
ترجمة وتعليق: د. حسن حبشى، ط ٢، ١٩٩٤.
- ٧١- مذكرات اللورد كليرن (١٩٣٤-١٩٤٦)،  
إعداد: تريفور إيفانز، ترجمة: د. عبد الرؤوف أحمد عمرو، ١٩٩٤.
- ٧٢- رؤية الرحالة المسلمين للأحوال المالية والاقتصادية لمصر فى العصر الفاطمى  
(٣٥٨.٥٦٧هـ)،  
د. أمينة أحمد إمام، ١٩٩٤.
- ٧٣- تاريخ جامعة القاهرة،  
د. رؤوف عباس حامد، ١٩٩٤.
- ٧٤- تاريخ الطب والصيدلة المصرية، ج١، فى العصر الفرعونى،  
د. سمير يحيى الجمال، ١٩٩٤.
- ٧٥- أهل الذمة فى مصر، فى العصر الفاطمى الأول،  
د. سلام شافعى محمود، ١٩٩٥.
- ٧٦- دور التعليم المصرى فى النضال الوطنى (زمن الإحتلال  
البريطانى)،  
د. سعيد إسماعيل على، ١٩٩٥.
- ٧٧- الحروب الصليبية ج٤،  
تأليف : وليم الصورى، ترجمة وتعليق: د. حسن حبشى، ١٩٩٤.
- ٧٨- تاريخ الصحافة السكندرية (١٨٧٣-١٨٩٩)،  
نعمات أحمد عثمان، ١٩٩٥.
- ٧٩- تاريخ الطرق الصوفية فى مصر، فى القرن التاسع عشر،  
تأليف : فريد دى يونج، ترجمة: عبد الحميد فهمى الجمال، ١٩٩٥.

- ٨٠ - قناة السويس والتنافس الاستعماري الأوربي (١٨٨٢-١٩٠٤) ،  
 د . السيد حسين جلال، ١٩٩٥ .
- ٨١ - تاريخ السياسة والصحافة المصرية من هزيمة يونيو إلى نصر  
 أكتوبر،  
 د - رمزي ميخائيل، ١٩٩٥ .
- ٨٢ - مصر في فجر الإسلام، من الفتح العربي إلى قيام الدولة  
 الطولونية،  
 د - سيدة إسماعيل كاشف، ط ٢، ١٩٩٤ .
- ٨٣ - مذكراتي في نصف قرن ج ١،  
 أحمد شفيق باشا، ط ٢، ١٩٩٤ .
- ٨٤ - مذكراتي في نصف قرن ج ٢ - القسم الأول،  
 أحمد شفيق باشا، ط ٢، ١٩٩٥ .
- ٨٥ - تاريخ الإذاعة المصرية: دراسة تاريخية (١٩٣٤ - ١٩٥٢) ،  
 د - حلمي أحمد شلبي، ١٩٩٥ .
- ٨٦ - تاريخ التجارة المصرية في عصر الحرية الاقتصادية (١٨٤٠ -  
 ١٩١٤) ،  
 د - أحمد الشربيني، ١٩٩٥ .
- ٨٧ - مذكرات اللورد كليرن، ج ٢، (١٩٣٤ - ١٩٤٦) ،  
 إعداد : تريفر ليفانز، ترجمة وتحقيق: د. عبدالرؤف أحمد عمرو ١٩٩٥ .
- ٨٨ - التذوق الموسيقي وتاريخ الموسيقى المصرية،  
 عبدالحميد توفيق زكي، ١٩٩٥ .
- ٨٩ - تاريخ الموانئ المصرية في العصر العثماني،  
 د. عبدالحميد حامد سليمان، ١٩٩٥ .

- ٩٠ - معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية،  
د. نريمان عبدالكريم أحمد، ١٩٩٦.
- ٩١ - تاريخ مصر الحديثة والشرق الأوسط،  
تأليف: بيتر مانسفيلد، ترجمة: عبدالحميد فهمي الجمال، ١٩٩٦.
- ٩٢ - الصحافة الوفدية والقضايا الوطنية (١٩١٩ - ١٩٣٦)،  
ج ٢، د. نجوى كامل، ١٩٩٦.
- ٩٣ - قضايا عربية في البرلمان المصري (١٩٢٤ - ١٩٥٨)،  
د. نبيه بيومي عبدالله، ١٩٩٦.
- ٩٤ - الصحافة المصرية والقضايا الوطنية (١٩٤٦ - ١٩٥٤)،  
د. سهير إسكندر، ١٩٩٦.
- ٩٥ - مصر وأفريقيا الجذور التاريخية للمشكلات الأفريقية المعاصرة  
(أعمال ندوة لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة  
بالاشتراك مع معهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة  
القاهرة)،  
إعداد أ. د. عبد العظيم رمضان
- ٩٦ - عبدالناصر والحرب العربية الباردة (١٩٥٨ - ١٩٧٠)،  
تأليف: مالكولم كير، ترجمة د. عبدالرؤف أحمد عمرو.
- ٩٧ - العربان ودورهم في المجتمع المصري في النصف الأول من  
القرن التاسع عشر،  
د. إيمان محمد عبد المنعم عامر.
- ٩٨ - هيكل والسياسة الأسبوعية،  
د. محمد سيد محمد.

- ٩٩ - تاريخ الطب والصيدلة المصرية (العصر اليونانى -  
الرومانى) ج ٢ ،  
د. سمير يحيى الجمال
- ١٠٠ - موسوعة تاريخ مصر عبر العصور: تاريخ مصر القديمة ،  
أ.د. عبدالعزیز صالح، أ.د. جمال مختار،  
أ.د. محمد ابراهيم بكر، أ.د. ابراهيم نصحي،  
أ.د. فاروق القاضى ، أعدها للنشر: أ.د. عبدالعظيم رمضان
- ١٠١ - ثورة يوليو والحقيقة الغائبة ،  
اللواء/ مصطفى عبدالمجيد نصير ، اللواء/ عبدالمجيد كفانى ،  
اللواء/ سعد عبدالحفيظ ، السفير/ جمال منصور
- ١٠٢ - المقطم جريدة الاحتلال البريطانى فى مصر ١٨٨٩ - ١٩٥٢  
د. تيسير أبو عرجة
- ١٠٣ - رؤية الجبرتي لبعض قضايا عصره  
د. على بركات
- ١٠٤ - تاريخ العمال الزراعيين فى مصر (١٩١٤ - ١٩٥٢)  
د. فاطمة علم الدين عبد الواحد
- ١٠٥ - السلطة السياسية فى مصر وقضية الديمقراطية ١٨٠٥ -  
١٩٨٧ .  
د. أحمد فارس عبدالنعم
- ١٠٦ - الشيخ على يوسف وجريدة المؤيد (تاريخ الحركة الوطنية فى  
ربع قرن .  
د. سليمان صالح

١٠٧ - الأصولية الإسلامية.

تأليف: دليپ هيرو: ترجمة: عبدالحميد فهمى الجمال.

١٠٨ - مصر للمصريين ج ٤ -

سليم النقاش